

Cat. Dec. '52

A-S.

297.08
I 13 ms A
v. 8 : c. 1

الْمَسْنُودُ الَّذِي هَدَانَا إِلَيْهَا
وَمَا كَانَ النَّهَّارِي لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ



المسنود

للامام

أحمد بن محمد بن حنبل

٢٤١ — ١٦٤

إِعْتَنَقْدُ بِهَذَا الْمُسْتَنْدَ
فَإِنَّهُ سَيَكُونُ لِلنَّاسِ يَمَامًا
أحمد بن حنبل

شرحه وطبع فهارسه
أحمد محمد شاكر

الجزء ٨

79672

دار المعرف بمصر

Cat. Date 1952



رموز نسخ المسند

التي اعتمدناها في التصحيح

- ع طبعة الحلبي سنة ١٣١٣
ك النسخة الكتانية المغربية
م مخطوطة أبناء الشيخ محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ التي استحضرت من الرياض
و صورت بأمر حضرة صاحب السمو الملكي الأمير سعود
كما بينا ذلك في مقدمة الكتاب
في الجزء الأول ص ١٢

لِسَمِ اللَّهِ الدِّحْمُ الدِّلْمِ
لِرَوْكَهِ مَدَالِهِ وَلَمَرِ

[من مسنن عبد الله بن عمر بن الخطاب]

٥٥٨١ حدثنا سفيان بن عيينة عن عاصم عن أبيه عن عبد الله بن عمر ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَوْلَمْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ مَا سَرَّى رَاكِبٌ بِلِيلٍ وَحْدَهُ .

٥٥٨٢ حدثنا موسى بن طارق أبو قرة الزبيدي ، من أهل زيد ، من

(٥٥٨١) إسناده صحيح . عاصم : هو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب . والحديث مكرر ٥٢٥٢ .

(٥٥٨٢) إسناده صحيح . موسى بن طارق أبو قرة : شيخ ثقة من شيوخ أحد ، أتني عليه أحد خيراً ، وفي التهذيب : « ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : كان من جم وصنف وتفقهه وذاكر ، يغرب . قلت [القائل ابن حجر] : صنف كتاب السنن ، على الأبواب ، في مجلد ، رأيته . ولا يقول في حديثه حدثنا ، إنما يقول : ذكر فلان . وسئل الدارقطني عن ذلك ؟ فقال : كانت أصابات كتبه علة ، فنورع أن يصرح بالإخبار . وقال مسعود عن الحاكم : ثقة مأمون . وقال الخليلي : ثقة قديم ». « زيد » بفتح الزاء ، مدينة مشهورة باليمن . « الحصيب » بضم الحاء وفتح الصاد المهماتين : ام الودي « زيد » ، وأصل « زيد » ام الودي ، والحسيب مدینته ، ثم غاب ام الودي على ام المدينة . وفي النسخ الثلاث هنا « الحصيب » بالحاء المعجمة ، وهو خطأ وتصحيف على الرغم من ثبوته في الأصول الثلاثة . وقد ضبطتها — بالحاء المهملة والتضييق —

أهل الحصَّيب بالمين ، [قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : وكان قاصاً لهم ، عن موسى ، يعني ابن عُقبة ، عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير وقطعَ .

٥٥٨٣ حدثنا محمد بن يزيد الواسطي عن عبد الحميد بن جعفر الأنباري عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يجعل فصَّ خاتمه مما يلي بطن كفه .

٥٥٨٤ حدثنا أنس بن عياض حدثنا عمر بن عبد الله مولى غفرةَ عن

ياقوت في معجم البلدان ٤ : ٢٨٨ ، وهي كذلك مضبوطة بالقلم في صفة جزيرة العرب للهمداني ص ٥٣ س ٢٤ وص ١١٩ س ١٧ ، قال : « والحسَّيب » وهي قرية زبيد ، وهي للأشعريين ، وقد خالطتهم بأخرَة بنو واقد من ثقيف » ، وقال أيضاً : « فزبيد نسبت إلى الوادي ، وهي الحصَّيب ، وهي وطن الحصَّيب بن عبد شمس ، وهي كورة تهامة » . وانظر شرح القاموس لزبيدي ١ : ٢١٥ . قول الإمام أحمد : « وكان قاصاً لهم » ، في التهذيب « قاضياً » ، وهو خطأ مطبعي ، يصحح من هذا الموضع . والحديث مكرر ٥٥٢٠ .

(٥٥٨٣) إسناده صحيح . عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم الأنباري : سبق توثيقه ٤٣٤ ، ونزيده هنا أنه وثقه أحمد وابن معين وغيرهما ، وقال ابن سعد : « كان ثقة كثير الحديث » ، وضعفه الثوري من أجل القدر ، وما هذا بسبب . والحديث مكرر ٥٢٥٠ ، وختصر ٥٣٦٦ .

(٥٥٨٤) إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، كما سيجيء . أنس بن عياض : سبق توثيقه ٥٢٨ ، ونزيده هنا أنه وثقه ابن معين وغيره ، وترجحه البخاري في الكبير ٣٤/٢/١ . عمر بن عبد الله المدني ، مولى غفرة بنت رباح أخت بلال بن رباح : ثقة ، قال أحمد : « ليس به بأس ، ولكن أكثر حديثه مراسيل » ، وقال ابن سعد : « كان ثقة كثير الحديث ، ليس يكاد يسند ،

عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لـكل أمة محبوسٌ ، ومحوس

وكان يرسل أحاديثه » ، وذكره النسائي في الضعفاء ٢٣ وقال : « ضعيف » ، وقال ابن معين : « لم يسمع من أحد من الصحابة » ، وأدرك ابن عباس ولم يسمع منه ، وسأله عيسى بن يونس : « أسمعتَ من ابن عباس ؟ » فقال : « أدركتُ زميـنـه » ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١١٩/١٣ . « غفرة » بضم الغين المعجمة وسكون الفاء .

والحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير ٧٣٠٤ ونسبه لأحمد ، وروز له بعلامة الحسن . ونقل شارحه المناوي عن الإمام أحمد ، قال : « ما أرى عمر بن عبد الله لـقي عبد الله بن عمر ، فال الحديث مرسـلـ » ، ثم ذكر أن ابن الجوزي أورده في الموضوعات ، وأن العلـائـيـ تـعـقـبـهـ بـأـنـ « له شواهد ينتهي بمجموعها إلى درجة الحسن ، وهو وإن كان مرسلاً » ، لكنه اعتقد ، فلا يحکم عليه بوضع ولا نكارة » .

وروى أبو داود ٤ : ٣٥٧ من طريق عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : القدرية محبوس هذه الأمة ، إن مرضوا فلا تعودونـهم ، وإن ماتوا فلا تشهدونـهم » ، ورواه الحاكم ١ : ٨٥ من طريق أبي داود بإسناده ، ثم قال : « حديث صحيح على شرط الشيـخـينـ ، إن صـحـ سـمـاعـ أبيـ حـازـمـ منـ ابنـ عمرـ ، وـلمـ يـخـرـجـاهـ » ، ووافقه الذهبي . وفي عـونـ المـعـبـودـ : « قال المنذري : هذا منقطع ، أبو حازم سلمة بن دينار لم يسمع من ابن عمر . وقد روى هذا الحديث من طرق عن ابن عمر ، ليس منها شيء يثبت ، إنـهـ . وقال السيوطي في مرقة الصعود : هذا أحد الأحاديث التي انتقدـهاـ سـراجـ الدـينـ القـزوـينـيـ عـلـىـ المصـابـحـ ، وـزـعـمـ أـنـهـ مـوـضـعـ . وقال الحافظ ابن حجر فيما تعـقـبـهـ عـلـيـهـ : هذا الحديث حسنة الترمذـيـ ، وصحـحـهـ الحـاـكـمـ ، وـرـجـالـهـ مـنـ رـجـالـ الصـحـيـحـ ، إـلـاـ أـنـ لـهـ عـلـيـنـ ، الـأـوـلـيـ : الـاـخـلـافـ فـيـ بـعـضـ رـوـاـتـهـ عـنـ عـبـدـ العـزـيـزـ بنـ أـبـيـ حـازـمـ ، وـهـوـ زـكـرـ يـاـ بـنـ مـنـظـورـ ، فـرـوـاهـ عـنـ عـبـدـ العـزـيـزـ بنـ أـبـيـ حـازـمـ فـقـالـ : عـنـ نـافـعـ عـنـ أـبـيـ عـمـرـ ، وـالـأـخـرـيـ مـاـ ذـكـرـهـ المنـذـريـ وـغـيـرـهـ ، مـنـ أـنـ سـنـدـهـ مـنـقـطـعـ ، لـأـنـ أـبـاـ حـازـمـ لـمـ يـسـعـ مـنـ أـبـنـ عـمـرـ .

أمتى الذين يقولون : لا قدر ، إن مرضوا فلا تَعُودُهم ، وإن ماتوا فلا تَشَهِّدُهم .

فابلخواب عن الثانية أن أبا الحسن بن القطان القابسي الحافظ صحيح مسنده ، فقال : إن أبا حازم عاصر ابن عمر ، فكان معه بالمدينة ، ومسلم يكتفي في الاتصال بالمعاصرة ، فهو صحيح على شرطه ، وعن الأولى بأن زكريا وصف بالوهم ، فلعله وهم فأبدل راوياً آخر ، وعلى تقدير أن لا يكون وهم فيكون لعبد العزيز فيه شيء خان . وإذا تقرر هذا لا يسوغ الحكم بأنه « موضوع » .

ولنا على هذا تعقب : أما أن المعاصرة كافية وتحمل على الاتصال ، فنعم ، ولكن إذا لم يكن هناك ما يدل صراحة على عدم السماع ، والدليل النقلي هنا على أن أبا حازم لم يسمع من ابن عمر قائم ، فقد قال ابنه ليحيى بن صالح : « من حدثك أن أبي سمع من أحد من الصحابة غير سهل بن سعد فقد كذب ». فهذا ابنه يقرر هذا على سبيل القطع ، ومثل هذا لا ينفعه إلا إسناد آخر صحيح صريح في السماع ، أما بكلمة « عن » فلا ، ولذلك نص في التهذيب على أنه يروي عن ابن عمر وابن عمرو وبن العاص « ولم يسمع منها » ، وترجمه البخاري في الكبير ٧٩/٢/٢ فذكر من سمع منهم ، فلم يذكر من الصحابة إلا « سهل بن سعد » .

وأما الرواية الأخرى التي فيها « زكريا بن منظور » ، فإن زكريا هذا ضعيف جداً ، لينه أحادي بن حنبيل ، وقال أحادي بن صالح : « ليس به بأس » ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٨٨/١/٢ وقال : « ليس بذلك » ، وترجمه في الصغير ٢١٣ فقال : « منكر الحديث » ، وقال أبو زرعة : « وهي الحديث ، منكر الحديث » ، ونحو ذلك قال أبو حاتم ، وقال ابن حبان : « منكر الحديث جداً » ، يروي عن أبي حازم ما لا أصل له من حديثه .

وأما ما نقل السيوطي عن ابن حجر أن الترمذى حسنة ، فأشعرتني أن يكون وهم من الحافظ ، فإن الترمذى لم يروه أصلاً ، فيما تبين لي بعد البحث والتتبع . وهذا الحديث ليس من الروايات على الكتب الستة كما ترى ، فقد رواه أبو داود ، بنحوه ، باللفظ الذي نقلناه عنه . ومع ذلك فإن الميشى ذكره في مجمع الروايات ٧ : ٢٠٥ بمثل لفظ أبي داود ، وقال : « رواه الطبراني في الأوسط ،

٥٥٨٥ حدثنا [محمد بن] إسماعيل بن أبي فديك حدثنا الصحّاح بن عثيّان عن صدقة بن يسّار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال :

وفي زكريا بن منظور ، وثقة أحد بن صالح وغيره ، وضعفه جماعة .

وهذا هو الإسناد الذي أشار إليه ابن حجر في تعقيبه على السراج الفزوبي ، ولست أدري لم ذكر في الزوائد ؟ إن كان من أجل أن إسناده ، الذي فيه زكريا بن منظور عن عبد العزيز بن أبي حازم عن نافع عن ابن عمر ، غير إسناد أبي داود ، الذي فيه « عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن ابن عمر » ، كان الإسناد الذي في المسند هنا أولى أن يكون من الزوائد ، لأنه من وجه آخر مغايراً لذينك الوجهين . ثم لفظ الحديث الذي هنا فيه زيادة في المعنى : « لكل أمة مخصوص » ، فكان أبجدر أن يذكر في الزوائد لذلك أيضاً !!

وقوله « مخصوص أمري » ، قال ابن الأثير : « قيل : إنما جعلهم مخصوصاً لضاحاهة مذهب المخصوص ، في قوفهم بالأصلين ، وهذا النور والظلمة ، يزعمون أن الخير من فعل النور ، والشر من فعل الظلمة . وكذا القدرة ، يضيفون الخير إلى الله ، والشر إلى الإنسان والشيطان . والله تعالى خالقهما معاً ، لا يكون شيء منهما إلا بمشيته ، فهما مضافان إليه خلقاً وإيجاداً ، وإلى الفاعلين لما عملاً واكتساباً » .

(٥٥٨٥) إسناده صحيح . محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك : ثقة من شيوخ الشافعي وأحمد ، وثقة ابن معين وغيره ، وترجمه البخاري في الكبير ١/٣٧ . وفي ح « حدثنا إسماعيل بن أبي فديك » ، وهو خطأ واضح ، صححناه من لـ م فزدنا [محمد بن] . الصحّاح بن عثمان بن عبد الله بن خالد بن حزام الأستدي : ثقة ، وثقة أحد وابن معين وابن سعد وغيرهم ، وترجمه البخاري في الكبير ٢/٣٣٥ ، ولكن ذكر أنه « من ولد حكيم بن حزام » . صدقة بن يسار المكي : رصحنا في ٤٥٨٤ ، ٤٩٢٨ أنه يروي عن ابن عمر ، وهذا الإسناد يؤكد ما رصحنا وثبته ، خصوصاً ، وقد صرّح بالسماع منه ، كما سيفي .

والحديث رواه مسلم ١ : ١٤٤ وابن ماجة ١ : ١٥٧ ، كلامها من طريق

إذا كان أحدكم يصلّي فلا يدع أحداً يمر بين يديه ، فإن أبي^١ فليقاتلها ، فإن معه القرىن .

٥٥٨٦ حدثنا هشيم حدثنا سيار عن حفص بن عبيده الله : أن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب مات ، فأرادوا أن يخرجوه من الليل لكثرة الزحام ، فقال ابن عمر : إن أخرتموه إلى أن تُصْبِحُوا ؟ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الشمس تطلع بقرنٍ شيطان .

محمد بن إسماعيل بن أبي فديك ، بهذا الإسناد . ورواه مسلم أيضاً من طريق أبي بكر الحنفي « حدثنا الضحاك بن عثمان حدثنا صدقة بن يسار قال : سمعت ابن عمر يقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ، بمثله » . القرىن : « المصاحب من الملائكة والشياطين ، وكل إنسان فإن معه قريباً منها ، فقرنه من الملائكة يأمره بالخير ويخته عليه ، وقرنه من الشياطين بأمره بالشر ويخته عليه » ، قاله ابن الأثير .

(٥٥٨٦) إسناده صحيح . سيار : هو أبو الحكم العتزي . حفص بن عبيده الله بن أنس بن مالك : قابعي نفقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٥٧/١٢ . والحديث بهذا السياق رواه البخاري في التاريخ الصغير ٨١ مختصراً عن محمد بن الصباح عن هشيم عن سيار « عن حفص بن عبيده الله بن أنس قال : لما توفي عبد الرحمن بن زيد ، هو ابن الخطاب ، أرادوا أن يخرجوه بسحر ، لكثرة الناس ، فقال عبدالله بن عمر : حتى يصبحوا » . ولم أجده في مصدر آخر غير هذا . وقد مضى مراراً من حديث ابن عمر مرفوعاً : « لا تحرروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها ، فإنها تطلع بين قرن الشيطان » ، أو نحو هذا اللفظ ، انظر منها ٤٧٧٢ ، ٥٣٠١ . وقد ثبت عن ابن عمر كراهية الصلاة على الجنازة قبل ارتفاع الشمس ، من ذلك رواية مالك في الموطأ^١ : ٢٢٨ عن محمد بن أبي حربة عن ابن عمر ، وروايته عن نافع عن ابن عمر . وفي البخاري ٣ : ١٥٢ - ١٥٣ تعليقاً نحو ذلك ، وأشار الحافظ في الفتح إلى روائيي مالك ، ثم قال : « وروى ابن أبي شيبة من طريق ميمون

٥٥٨٧ حدثنا هشيم حدثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير قال : خرجت مع ابن عمر من منزله ، فررنا بفتىانِ من قريش ، نصبوا طيراً يرمونه ، وقد جعلوا لصاحب الطير كلَّ خاطئةٍ من ثلثتهم ، قال : فلما رأوا ابنَ عمر تفرقوا ، فقال ابن عمر : من فعل هذا ؟ لعن الله من فعل هذا ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من أخذ شيئاً فيه الروحُ غَرَضاً .

٥٥٨٨ حدثنا هشيم أخبرنا ابن أبي ليلٍ عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُصْمِرُ الخليل .

٥٥٨٩ حدثنا هشيم عن ابن أبي ليلٍ عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعائشة : ما ولني الخمرة من المسجد ، قالت : إنها حائض ، قال : إنها ليست في كفك .

بن مهران قال : كان ابن عمر يكره الصلاة على الجنازة إذ طلعت الشمس وحين تغرب .

عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب : سبق له ذكر في شرح ١٤٧٢ بـ^{بناؤ} التهذيب ٦ : ١٨٠ والإصابة ٥ : ٧٠ نقلًا عن البخاري أنه « مات قبل ابن عمر ». وهذا ثابت بهذا الحديث .

(٥٥٨٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٠١٨ ، ٥٢٤٧ . وقد أشرنا إليه في ٣١٣٣ في مستند ابن عباس .

(٥٥٨٨) إسناده حسن . ابن أبي ليلٍ : هو محمد بن عبد الرحمن . وانظر ٥١٨١ .

(٥٥٨٩) إسناده حسن . وقد مضى بنحوه بإسناد صحيح ٥٣٨٢ . قوله « إنها حائض » ، في نسخة بهامش م « إني حائض ». « في كفك » ، في نسخة بهامش م « في يدك » .

٥٥٩٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن جابر سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي في السفر إلا ركعتين ، غير أنه كان يتبع من الليل ، قال جابر : قلت لسالم : كانوا يوترون ؟ قال : نعم .

٥٥٩١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن يزيد بن أبي زياد عن ابن أبي ليلى عن ابن عمر قال : كنا في سرية ، فتركتنا ، فأردنا أن نركب البحر ، ثم أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلنا : يا رسول الله ، نحن الفرارون ، فقال : لا ، بل أتم ، أو أتم العكارون .

٥٥٩٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن عبد الله بن مُرّة عن ابن عمر قال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر ، وقال : إنه لا يأتي بخير ، وإنما يستخرج به من البخيل .

٥٥٩٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن سعد بن عبيدة قال : كنت عند ابن عمر ، فقمت وتركت رجلاً عنده من كندة ، فأتيت سعيد بن المسيب ، قال : جاء الكندي فزعاً ، فقال : جاء ابن عمر رجل فقال : أحلف ^(٥٥٩٠) إسناده ضعيف ، لضعف جابر الجعفي . وانظر ٥١٨٥ ، ٥٥٦٦ ، ٥٦٣٤ ..

(٥٥٩١) إسناده صحيح . ابن أبي ليلى : هو عبد الرحمن . والحديث مختصر ٥٣٨٤ .

(٥٥٩٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٢٧٥ .

(٥٥٩٣) إسناده صحيح . وإيهام الرجل الكندي لا يبني صحة الإسناد ، كما فصلنا ذلك في ٥٣٧٥ ، وقد رواه هناك بأطول من هذا ، من طريق سعد بن عبيدة ، فذكر اسم الكندي « محمد الكندي » . والإسناد الذي هنا رواه

بالكعبة؟ فقال : لا ، ولكن احلفُ بربِ الكعبة ، فإنَّ عمرَ كان يحلفُ بأبيه ،
قال رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لا تحلفُ بأبيك ، فإنه من حلفَ بغيرِ اللهِ ^{٨٧}
 $\frac{٢}{٤}$ فقد أشركَ .

٥٥٩٤ قرأتُ على أبي قرعة موسى بن طارق قال : قال موسى بن عقبة :
وقال نافع : كان عبدُ الله إذا صدرَ من الحج أو العمرة أناخ بالطحاء التي بدأ
ال الخليفة ، وأن عبدَ الله حدثه : أن رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يُعرِّسُ بها حتى
يصلِّي صلاةَ الصبح .

٥٥٩٥ قال موسى : وأخبرني سالم أنَّ عبدَ اللهَ بنَ عمرَ أخْبَرَهُ : أنَّ
رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتَيَ فِي مُعَرَّسٍ فُقِيلَ لَهُ : إِنَّكَ فِي بَطْحَاءٍ مَبَارَكَةٍ .

البيهقي ١٠ : ٢٩ من طريق المسند . « سعد بن عبيدة » في ح « سعيد بن عبيدة » ،
وهو خطأً ظاهرًا صحيحناه من ١٥ م والبيهقي وما مضى ٥٣٧٥ ومن أسانيده التي
أشرنا إليها فيه .

(٥٥٩٤) هذا الحديث والأحاديث السبعة بعده (٥٥٩٥ - ٥٦٠١)
ياسناد واحد صحيح . وهذا الحديث رواه مسلم ١ : ٣٨٢ بنحوه مختصرًا من طريق
أبي ضمرة عن موسى بن عقبة . وروى البخاري هذه الأحاديث الخامسة إلا هذا
الأول ، فإنه فيه ضمناً بمعنى مقارب من طريق أنس بن عياض ، وهو أبو
ضمرة ، عن موسى بن عقبة ، وزاد في بعض روایته حتى صارت تسعة أحاديث
١ : ٤٦٩ - ٤٧١ وقال الحافظ في الفتح : « اشتمل هذا السياق [يعني
سياق البخاري] على تسعه أحاديث ، أخرجها الحسن بن سفيان في مستنه مفرقة ،
من طريق إسماعيل بن أبي أويس عن أنس بن عياض ، يعيد الإسناد في كل
حديث ، إلا أنه لم يذكر الثالث ، وأخرج مسلم منها الحدبيين الآخرين في
كتاب الحج ». وانظر ٤٨١٩ ، ٤٨٢٨ . التعريض : نزول المسافر آخر الليل
نزلة للنوم والاستراحة .

(٥٥٩٥) إسناده صحيح ، تابع لِإسناد قبله . ورواه مسلم ١ : ٣٨٢

٥٥٩٦ قال : وقال : حدثنا نافع أن عبد الله بن عمر أخبره : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى حيث المسجد الصغير الذي دون المسجد الذي يُشرف على الرؤحاء .

٥٥٩٧ قال : وقال نافع : إن عبد الله بن عمر حدثه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينزل تحت سرحة ضخمة دون الروية، عن يمين الطريق ، في مكان بطيء سهل ، حين يُفْضي من الأكمة ، دون بريد الروية بميلين ، وقد انكسر أعلاها ، وهي قامة على ساق .

من طريق حاتم بن إسماعيل عن موسى بن عقبة . ورواه البخاري أيضاً ٣١١ مطولاً من طريق فضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة .

(٥٥٩٦) إسناده صحيح ، تابع لما قبله . الروحاء : قال الحافظ في الفتح ١ : ٤٧٠ : « هي قرية جامعة على ليلتين من المدينة ، وهي آخر السيالة للمتوجه إلى مكة ، والمسجد الأوسط هو في الوادي المعروف الآن بوادي سالم . وفي الأذان من صحيح مسلم أن بينهما ستة وثلاثين ميلاً » .

(٥٥٩٧) إسناده صحيح ، تابع لما قبله . السرحة : الشجرة العظيمة . الروية ، بالراء والثاء المثلثة مصغراً : قرية جامعة ، بينها وبين المدينة سبعة عشر فرسخاً . قاله الحافظ في الفتح . بطيء : قال الحافظ : « بفتح المودة وسكون الطاء ؛ وبكسرها أيضاً ؛ أي واسع » . « دون بريد الروية بميلين » : قال الحافظ : « أي بينه وبين المكان الذي ينزل فيه البريد بالروية ميلان . وقيل : المراد بالبريد سكة الطريق » . قوله « وقد انكسر أعلاها » إلخ . في لفظ البخاري : « وقد انكسر أعلاها فانثى في جوفها ؛ وهي قامة على ساق ، وفي ساقها كثب كثيرة » .

٥٥٩٨ وقال نافع : إن عبد الله بن عمر حدثه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى من وراء العرج ، وأنت ذاهب على رأس خمسة أميال من العرج ، في مسجد إلى هضبة ، عند ذلك المسجد قبران أو ثلاثة ، على القبور رضم من جحارة ، على يمين الطريق ، عند سلامات الطريق ، بين أولئك السلامات ، كان عبد الله يروح من العرج بعد أن تميل الشمس بالماجرة ، فيصل إلى الغبار في ذلك المسجد .

٥٥٩٩ وقال نافع : إن عبد الله بن عمر حدثه : أن رسول الله صلى الله

(٥٥٩٨) إسناده صحيح ، تابع لما قبله . العرج ، بفتح العين وسكون الراء : قال الحافظ : « قرية جامعة ، بينها وبين الروية ثلاثة عشر أو أربعة عشر ميلا » ، وفي معجم البلدان أنها « قرية جامعة في واد من نواحي الطائف » ، وهي أول تهامة ، وبينها وبين المدينة ثمانية وسبعين ميلا ، وهي في بلاد هذيل .
الهضبة ، بسكون الصاد المعجمة : قال الحافظ : « فوق الكثيب في الارتفاع ودون الجبل ، وقيل : الجبل المنبسط على الأرض ، وقيل : الأكم المنساء » .
الرضم : الحجارة الكبار ، جمع « رضمة » ، وكلامها بفتح الراء وسكون الصاد المعجمة . « سلامات الطريق » : السالمة ، بفتح السين وكسرها : ضرب من الشجر ، جمعه « سلام » بفتح السين وكسرها أيضا ، وهو جمع التكسير ، وما هنا جمع مؤنث سالم ، وهو قياسي لا يحتاج إلى نص على جوازه ، وهو ثابت هنا كما ترى في الأصول الثلاثة ، ولم يذكر في المعاجم . وروايات البخاري كلها « سلامات » بدون ألف ، قال الحافظ : « بفتح المهملة وكسر اللام في رواية أبي ذر والأصيلي ، [يعني من رواة صحيح البخاري] ، وفي رواية الباقين بفتح اللام ، وقيل : هي بالكسر الصخرات ، وبالفتح الشجرات » . ولكن رواية المستند هنا « سلامات » بالألف ، تعين أن المراد الشجرات .

(٥٥٩٩) إسناده صحيح ، تابع لما قبله . السرحات ، بفتح الراء : جمع سرحة ، بسكونها ، وهي الشجرة العظيمة ، كما سبق في شرح ٥٥٩٧ . قوله « وقال غير أبي قرة : سرحات » ، لم يعين هنا راوي ذلك غير أبي قرة ، وهو

عليه وسلم نزل تحت سرحة ، وقال غير أبي قرعة « سرحة » عن يسار الطريق ، في مَسِيل دون هرشا ، ذلك المسَّيْل لاصق على هرشا ، وقال غيره « لاصق بكراع هرشا » يعني وبين الطريق قريب من غلوة سهم .

٥٦٠٠ قال نافع : ابن عبد الله بن عمر حدثه : أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم كان ينزل بذى طوى ، يبيت به حتى يصلى صلاة الصبح حين قدم إلى مكة ، ومصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك على أكمه غليظة ، ليس في المسجد الذي بُني ثم ، ولكن أسفل من ذلك ، على أكمه خشنة غليظة .

٥٦٠١ قال : وأخبرني أن عبد الله بن عمر أخبره : أن رسول صلى الله

أنس بن عياض في روايته عن مويي بن عقبة عند البخاري ، وكذلك قوله « وقال غيره : لاصق بكراع هرشا » ، فهو في رواية أنس بن عياض أيضا ، ولعل غير أنس روى ذلك عن مويي بن عقبة . قوله « في مَسِيل دون هرشا » : قال الحافظ : « المسَّيْل : المكان المنحدر . وهرشى ، بفتح أوله وسكون الراء بعدها شين معجمة ، مقصور : قال البكري : هو جبل على ملتقى طريق المدينة والشام ، قريب من الحفة . وكراع هرشى : طرفها . والغلوة ، بالمعجمة المفتوحة : غاية بلوغ السهم ، وقيل : قدر ثلثي ميل » . و « هرشا » رسمت بالألف في الأصول الثلاثة هنا ، ورسمت بالياء في البخاري وغيره ، وكلاهما جائز .

(٥٦٠٠) إسناده صحيح ، تابع لما قبله . وانظر ٤٦٢٨ ، ٥٢٣٠ .

(٥٦٠١) إسناده صحيح ، تابع لما قبله . « فرضي الجبل » : قال الحافظ : « الفرضة ، بضم الفاء وسكون الراء بعدها ضاد معجمة : مدخل الطريق إلى الجبل ، وقيل : الشق المرتفع كالشرافة ، ويقال أيضاً لمدخل التبر » . وفي النهاية : « فرضة الجبل : ما انحدر من وسطه وبجانبه . وفرضة التبر : مشرعته » . وقد ذكر الحافظ هنا تنبیهات جيدة عقب شرح هذه الأحاديث ، نذكر منها الثاني والرابع ، لما فيهما من فوائد تاريخية :

عليه وسلم استقبل فرضي الجبل الطويل الذي قبل الكعبة ، فجعل المسجد الذي بني يميناً ، والمسجد بطرف الأكمة ، ومصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أسفل منه ، على الأكمة السوداء ، يدع من الأكمتين عشر أذرع أو نحوها ، ثم يصلى مستقبل الفرضتين من الجبل الطويل الذي بينه وبين الكعبة .

قال في أحدهما : « هذه المساجد لا يعرف اليوم منها غير مسجد ذي الخليفة ، والمساجد التي بالروحاء ، يعرفها أهل تلك الناحية . وقد وقع في رواية الزبير بن بكار في أخبار المدينة له من طريق أخرى عن نافع عن ابن عمر في هذا الحديث زيادة بسط في صفة تلك المساجد . وفي الترمذى من حديث عمرو بن عرف : أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في وادي الروحاء ، وقال : لقد صلى في هذا المسجد سبعون نبياً » .

وقال في الآخر : « ذكر البخاري المساجد التي في طرق المدينة ، ولم يذكر المساجد التي كانت بالمدينة ، لأنه لم يقع له إسناد في ذلك على شرطه . وقد ذكر عمر بن شبة في أخبار المدينة المساجد والأماكن التي صلى فيها النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة مستوعباً . وروى عن أبي غسان عن غير واحد من أهل العلم أن كل مسجد بالمدينة ونواحيها مبني بالحجارة المنقوشة المطابقة فقد صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم ، وذلك أن عمر بن عبد العزيز حين بنى مسجد المدينة سأله الناس ، وهو يومئذ متواترون ، عن ذلك ، ثم بناها بالحجارة المنقوشة المطابقة . اه . وقد عين عمر بن شبة منها شيئاً كثيراً ، لكن أكثره في هذا الوقت [أي في عصر الحافظ حين ألف الفتح] وهو النصف الأول من القرن التاسع [قد اندر ، وبقي من المشهورة الآن : مسجد قباء ، ومسجد الفضیخ ، وهو شرق مسجد قباء ، ومسجد بنی قريظة ، ومشربة أم إبرھيم ، وهي شمالي مسجد قريظة ، ومسجد بنی ظفر ، شرق البقع ، ويعرف بمسجد البغة ، ومسجد بنی معاویة ، ويعرف بمسجد الإجابة ، ومسجد الفتح ، قریب من جبل سلع ، ومسجد القبلتين ، في بنی سلمة . هكذا أثبته بعض شيوخنا] .

٥٦٠٢ حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا شعبة عن أبي جعفر سمعت أبا المثنى يحدث عن ابن عمر قال : كان الأذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى ، والإقامة واحدة ، غير أن المؤذن كان إذا قال « قد قامت الصلاة » قال : « قد قامت الصلاة » مرتين .

٥٦٠٣ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الركعتين بعد المغرب في بيته .

٥٦٠٤ حدثنا عبد الرحمن حدثنا شعبة عن واقد بن محمد عن أبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقباً بعض .

٥٦٠٥ حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن نهشل بن مجتمع عن

(٥٦٠٢) إسناده صحيح . وهو منتصر ٥٥٦٩ ، ٥٥٧٠ . وبسبق الكلام على هذا الإسناد مفصلاً هناك .

(٥٦٠٣) إسناده صحيح . وهو منتصر ٥٢٩٦ . وانظر ٥٤٣٢ .

(٥٦٠٤) إسناده صحيح . وهو منتصر ٥٥٧٨ .

(٥٦٠٥) إسناده صحيح . نهشل بن مجتمع ، باسم المم وفتح البليم ثم ميم مشددة مكسورة ، الضبي الكوفي : ثقة ، وثقة ابن معين وأبو داود ، وسيأتي في الإسناد التالي لهذا قول سفيان الثوري فيه أنه « كان مرضياً » ، وترجمه البخاري في الكبير ١١٥ / ٢٤ ونقل كلمة الثوري . قزعة ، بفتحات : هو أبو الغادية ، سبق توثيقه ٢٦٤ ، ٤٧٨١ . ورواية ابن مهدي هنا بعد ذلك عن سفيان أنه قال مرة : « نهشل عن قزعة أو عن أبي غالب » لا يؤثر عندي في صحة الإسناد . وأبو غالب هذا ترجم في التهذيب ١٢ : ١٩٨ قال : « أبو غالب عن ابن عمر في الوداع ، وعنده أبو سنان ضرار بن مرة ونهشل بن مجتمع الضبي ، قال ابن معين :

فرَّعَةُ عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنْ لَقَمَ الْحَكِيمَ كَانَ يَقُولُ :

لَا أَعْرِفُهُ ، وَقَالَ الْحَافِظُ فِي التَّقْرِيبِ : « مَسْتُورٌ » ، وَلَمْ أَجِدْ تَرْجِيْهُ فِي الْكُنْيَةِ الْبَخَارِيِّ ، لِأَنَّ الْقَسْمَ الَّذِي فِيهِ حُرْفُ الْفَيْنِ ضَائِعٌ مِنَ الْأَصْلِ الَّذِي طَبَعَ عَنْهُ . وَعَلَى الرُّغْمِ مِنْ هَذِهِ الْجَهَالَةِ الَّتِي فِي أَبِي غَالِبٍ ، وَمِنْ الشَّكِّ الْمُرْوِيِّ عَنِ التَّوْرِيِّ ، فِي أَنَّهُ عَنْ « نَهَشَلَ عَنْ فَرَّعَةٍ » أَوْ عَنْ « نَهَشَلَ عَنْ أَبِي غَالِبٍ » فَلَنِّي أُرِيَ صَحَّةُ هَذَا الإِسْنَادِ :

أُولَاءِ : لِأَنَّ هَذَا لَيْسَ بِشَكٍّ مِنْ سَفِيَّانَ ، بَلْ إِنَّهُ جَزْمٌ بِأَنَّهُ عَنْ نَهَشَلَ عَنْ فَرَّعَةٍ » ، ثُمَّ قَالَ مَرَّةً أَنَّهُ « عَنْ فَرَّعَةٍ أَوْ أَبِي غَالِبٍ » ، وَالَّذِي رُوِيَ عَنْهُ هَذَا التَّرْدِدُ هُوَ أَبْنَى مَهْدِيٍّ ، وَلِكُنَّ الْإِسْنَادَ الْتَّالِيُّ لَهُذَا رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَبَارِكَ ، فَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ تَرْدِداً ، فَلَعْلُ الْوَهْمُ ، إِنْ كَانَ هَنَاكَ وَهُمْ ، مِنْ أَبْنَى مَهْدِيٍّ . وَثَانِيَاً : إِنْ أَبَا غَالِبَ عَلَى الرُّغْمِ مِنْ أَنَّا لَمْ نَوْقَنْ بِأَنَّهُ مَيْهُولٌ ، فَهُوَ تَابِعٌ مَسْتُورٌ ، فَهُوَ عَلَى الصَّدِيقِ وَالتَّوْثِيقِ حَتَّى يَظْهُرَ خَلَافُ ذَلِكَ .

وَثَالِثًا : إِنَّ التَّهْذِيبَ أَشَارَ فِي تَرْجِيْهِ إِلَى أَنَّهُ رُوِيَ عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ « حَدِيثُ الْوَدَاعِ » وَرَمَزَ لَهُ بِرَمْزِ النَّسَائِيِّ فِي عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ، وَلَيْسَ هَذَا الْكِتَابُ عَنْدَنَا ، وَلَكِنَّا نَفَهُمْ مِنْهُ الإِشَارَةَ إِلَى الْحَدِيثِ الْمَاضِيِّ ٤٧٨١ ، ٤٩٥٧ وَالَّذِي سَيَّانِي أَيْضًا ٦١٩٩ وَهُوَ قَوْلُهُ عَنْ دَوَاعِ الْمَسَافِرِ « أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ » إِلَخُ ، وَهُوَ الَّذِي رَوَاهُ فَرَّعَةُ عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ ، وَنَسْطَعِنُ أَنَّ نَفَهُمْ مِنْ هَذَا أَنَّهُ هُوَ وَهُدَا الْحَدِيثُ الَّذِي هُنَّ أَصْلَاهُمَا حَدِيثٌ وَاحِدٌ ، رَوَاهُ فَرَّعَةُ وَأَبُو غَالِبٍ عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ : أَنَّهُ رُوِيَ لَفْظُ التَّوْدِيعِ ، ثُمَّ رُوِيَ قَوْلُ لَقَمَانَ هَذَا ، وَرُفِعَ ذَلِكَ كَلَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

رَابِعًا : يُؤَيِّدُ هَذَا الْفَهْمُ ، بَلْ يَجْعَلُهُ بِمُتَّلِّهِ الْيَقِينِ ، مَا نَقَلْنَا عَنِ التَّارِيخِ الْكَبِيرِ لِبَخَارِيِّ فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ ٤٩٥٧ مِنْ قَوْلِهِ : « وَقَالَ أَبُو نَعِيمُ عَنْ سَفِيَّانَ عَنْ أَبِي سَنَانَ عَنْ غَالِبٍ وَأَبِي فَرَّعَةَ أَنَّهُ شَيْعَهُمَا » ، وَأَشَرَّنَا هَنَاكَ إِلَى أَنَّ هَذَا هَكَذَا فِي نُسُخِ التَّارِيخِ الْكَبِيرِ ، وَقَدْ وَضَعَ لَنَا هَذَا الإِسْنَادُ الَّذِي هُنَّ وَحْدَهُ التَّحْرِيفُ فِيهِ ، فَكَانَ الْأَصْلُ : « عَنْ أَبِي غَالِبٍ وَفَرَّعَةٍ » فَلَخَطَّا بَعْضُ النَّاسَخِينَ ، وَلَكِنَّ هَذَا الإِسْنَادَ عَنِ الْبَخَارِيِّ يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ أَبْنَى عَمْرٍ شَيْعَ أَبَا غَالِبٍ وَفَرَّعَةَ

إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا اسْتُوْدَعَ شَيْئًا حَفِظَهُ : وَقَالَ مَرْأَةٌ : نَهْشَلُ عَنْ قَزَّاعَةٍ أَوْ
عَنْ أَبِي غَالِبٍ .

٥٦٠٦ حدثنا علي بن اسحق أخبرنا ابن المبارك أخبرنا سفيان أخبرني
نهشل بن مجمع الضبي ، قال : وكان مرضياً ، عن قزاع عن ابن عمر قال : أخبرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لقمان الحكيم كان يقول : إن الله إذا استودعَ
شيئاً حفظه .

٥٦٠٧ حدثنا أبو كامل حدثنا شريك عن عبد الله بن عاصم عن ابن عمر
قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن في ثقيف كذاباً ومبيراً .

وودعهما ، إما مجتمعين وإما منفردين ، وأنهم روايا عنه حديث الوداع ، فن
الراجح جداً ، بل يكاد يكون غير محتمل لذلك ، أنهم روايا عنه كلمة لقمان
مرفوعاً ، على التحو الذي في هذا الإسناد والإسناد بعده .

ثم إن هذا الحديث من الروايات يقيناً ، ولكن خفي على موضعه من مجمع
الروايات . وقد نقله السيوطي في الجامع الصغير ٢٤٠٣ ورمز له بعلامة الصعف ،
ولعله فعل هذا لهذا التردد في رواية عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان . وأظن أن
المتари خفي عليه موضع الحديث في مجمع الروايات أيضاً ، فخالف عادته في
شرحه ، فلم يقل شيئاً في تصحيف الحديث أو تضعيقه ، ولم يقل شيئاً في تخریجه ،
ولعله استبقي ذلك حتى يعود إليه إذا وحده ، ثم لم يهأ له ما يريد .
(٥٦٠٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ماقبله .

(٥٦٠٧) إسناده صحيح . عبد الله بن عاصم : بضم العين وسكون الصاد ،
وقد سبق توثيقه والخلاف في اسم أبيه « عاصم » أو « عصمة » في ٢٨٩١ ، ٤٧٩٠ ،
وذكرنا ترجيح أحد رواية شريك أنه « عاصم » بدون هاء ، وأيدناها برواية وكيع
موافقاً رواية شريك . ولكن وقع هنا في ع « عبد الله بن عاصم » ، والظاهر عندي
الراجح أنه خطأ من بعض الناسخين في بعض النسخ ، لأنه كتب هنا في م

٥٦٠٨ حديثنا بهز وحسن بن موسى قالا حديثنا حماد بن سلمة أخبرنا ^{٨٨} _٢

إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة ، قال بهز في حديثه عن حماد : قال حديثنا إسحق بن عبد الله عن عبيد الله بن مقاس عن عبد الله بن عمر قال :قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية وهو على المنبر (والسموات مطويات) يمينه ، سبحانه وتعالى عما يشركون) قال : يقول الله : أنا الجبار ، أنا المتكبر ، أنا الملك ، أنا المتعال ، يمجّد نفسه ، قال : فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يرددتها ، حتى رجفت به المنبر ، حتى ظننا أنه سيخرج به .

٥٦٠٩ حديثنا أبو كامل أخبرنا حماد حديثنا أنس بن سيرين عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلِي الركعتين قبل صلاة الفجر كأنَّ الأذان في أذنيه .

٥٦١٠ حديثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن عثمان بن يزدويه عن

عبدالله بن عصم « على الصواب » ، وكتب بهامشها « عاصم » ، فالظاهر أنه نسخة أخرى تواافق مع ، ورسم في ل ١ « عصم » على الصواب أيضاً ، ثم حشر كاتبها ألفاً بين العين والصاد ، والتحشير فيها ظاهر جداً ، أنه ليس من أصل رسم الكلمة ، فلكل هذا رحينا أنه خطأ من بعض الناسخين في بعض النسخ . والحديث مكرر ٤٧٩٠ .

(٥٦٠٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٤١٤ . قوله « أنا الملك » ثابت في ح ، ولم يذكر في ل ، وأثبتت بهامش م على أنه نسخة .

(٥٦٠٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٤٩٠ . قوله « قبل صلاة الفجر » ، في ل بين السطور فوق كلمة « الفجر » كلمة « الصبح » ، دلالة على أنه في إحدى النسخ .

(٥٦١٠) إسناده صحيح . عثمان بن يزدويه الصناعي أبو عمرو : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٧٣/١/٣

يُعْفَرُ بْنُ رُوْذِيَّ : سمعت عُيُّونَ بْنَ عُمَيْرٍ وَهُوَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَثَلُ الْمَنَافِقِ كُلُّ الشَّاةِ الرَّابِضَةِ بَيْنَ الْقَنْمَيْنِ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَيَا أَيُّهُمْ ،

قَالَ : رُوِيَ عَنْ أَنْسٍ ، وَعُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَيُعْفَرَ بْنَ رُوْذِيَّ ، وَوَهْبَ بْنَ مَنْبِهِ ، وَسَعِيدَ بْنَ جَبَيرٍ . رُوِيَ عَنْهُ أُمِّيَّةَ بْنَ شَبَلَ ، وَعُمَرَ بْنَ رَاشِدَ . سَمِعَتْ أُبَيِّ يَقُولُ ذَلِكَ . قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ [هُوَ ابْنُ أَبِي حَاتَمٍ] : رُوِيَ عَنْهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنَ أَبِي رَوَادَ . وَاسْمُ أَبِيهِ « يَزْدُوِيَّ » بِالْبَاءِ الْمُتَّحِدَةِ آخِرُ الْحَرُوفِ وَالْدَّالُ الْمُهَمَّلَةُ ، وَقَدْ اخْتَلَفَ النُّسْخَ وَالْمَرَاجِعُ فِيهِ ، فَقَوْنَ « بُودُوِيَّ » بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ فِي أُولَئِكَ وَالْدَّالُ الْمُهَمَّلَةُ ، وَفِي مَ « بُوذِيَّ » ، وَهُوَ تَحْرِيفٌ ظَاهِرٌ فِي حَذْوَفِ الْوَاءِ ، وَفِي التَّعْجِيلِ صِ ٢٨٢ إِحْدَى نُسُخِ التَّارِيْخِ الْكَبِيرِ لِبَخَارِيٍّ ٤٢٧/٢/٤ فِي تَرْجِمَةِ شِيخِهِ يَعْفَرَ « بُوذُوِيَّ » بِالْمُوَحَّدَةِ وَالْدَّالِ الْمُعَجَّمَةِ ؛ وَفِي التَّعْجِيلِ أَيْضًا فِي تَرْجِمَةِ شِيخِهِ يَعْفَرَ صِ ٤٥٦ « مَادُوِيَّ » ! ! وَهُوَ تَحْرِيفٌ عَجِيبٌ . وَقَدْ رَجَحْنَا إِثْبَاتَ مَا فِي الْكَبِيرِ لِبَخَارِيٍّ لِمَوْاقِفِهِ مَا نَقَلَهُ مَصْحُوحُ التَّعْجِيلِ فِي هَامِشِهِ عَنْ ثَقَاتِ ابْنِ حَبَّانَ ، وَإِنْ أَخْطَأْتُ فِيهِ خَطَأً مُطْبِعَيًّا بِيَجْعَلُ أُولَئِكَ بِالْمُوَحَّدَةِ ، وَالَّذِي رَجَحَ عَنْدَنَا الْقُطْعُ بِأَنَّهُ بِالْبَاءِ الْمُتَّحِدَةِ أَنَّ ابْنَ أَبِي حَاتَمٍ ذَكَرَهُ فِي « بَابِ الْبَاءِ » آخِرُ الْحَرُوفِ فِي آيَاتِهِ مِنْ أَسْمَهُ « عَمَانَ » ، فَهُوَ ضَبْطٌ وَاضْعَافٌ لَا يَحْتَمِلُ الْلَّبِسِ ، وَلَيْسَ بَيْنَ يَدِينَا ضَبْطٌ حَقِيقِيٌّ غَيْرُهُ ، وَاقْتَدَرَ مَا ثَبَّتَ فِي التَّارِيْخِ الْكَبِيرِ . وَعَمَانُ هَذَا تَابِعٌ ، سِيَّانِي التَّصْرِيفِ بِسَمَاعِهِ مِنْ أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ فِي ١٣٧٠٧ . يَعْفَرَ بْنَ رُوْذِيَّ : تَابِعٌ لِثَقَةٍ ، ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي الثَّقَاتِ ، وَتَرْجِمَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٤٢٧/٢/٤ وَقَالَ : « سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ » ، وَهُوَ وَاضْعَافٌ مِنْ سِيَّاقِ الْحَدِيثِ هَذَا . وَقَدْ اضْطَرَبَتِ النُّسْخَ وَالْمَصَادِرُ فِي أَسْمَهُ وَاسْمِ أَبِيهِ ، فَقَوْنَ نُسْخَ الْمَسْنَدِ هَذَا « يَعْفَرَ » ، وَكَذَلِكَ فِي تَرْجِمَتِهِ فِي التَّارِيْخِ الْكَبِيرِ وَالتَّعْجِيلِ ، وَفِي تَرْجِمَةِ عَمَانِ الرَّاوِيِّ عَنْهُ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ وَفِي التَّعْجِيلِ ، وَلَكِنْ فِي هَامِشِ لَهُ نُسْخَةٌ « يَعْمَرَ » ، وَفِي هَامِشِ مَنْ نُسْخَةٌ « يَعْقُوبَ » ، وَهَاتَانِ خَطَّوْهُمَا وَاضْعَافُهُمَا فِيهِ شَكٌ . وَاسْمُ أَبِيهِ « رُوْذِيَّ » بِالْبَاءِ وَالْدَّالِ الْمُعَجَّمَةِ ، وَهُوَ الثَّابِتُ فِي عَمَانِ الْمَطْبُوعِ الْكَبِيرِ وَكِتَابِ ابْنِ أَبِي حَاتَمٍ وَالثَّقَاتِ ، كَمَا نَقَلَ مَصْحُوحُ التَّارِيْخِ الْكَبِيرِ فِي هَامِشِهِ ٤٢٧/٢/٤ ، وَلَكِنَّ الَّذِي فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ لِابْنِ أَبِي حَاتَمٍ الْمَطْبُوعِ فِي تَرْجِمَةِ عَمَانِ الرَّاوِيِّ عَنْهُ « رُوْذِيَّ » بِالْبَاءِ بَدْلُ الدَّالِ الْمُهَمَّلَةِ ، وَكَذَلِكَ فِي نُسْخَةِ مِنِ التَّارِيْخِ الْكَبِيرِ أَثْبَتَهَا مَصْحُوحَهُ بِهَامِشِهِ ، وَفِي مَ

لَا تَكْذِبُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، [إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] : مِثْلُ الْمُنَافِقِ كُلُّ الشَّاةِ الْعَâثَرَةِ بَيْنَ الْغَمَمَيْنَ .

٥٦١١ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ أَخْبَرْنَا ابْنُ جُرَيْجَ أَخْبَرْنِي نَافِعٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شُغِلَ عَنْهَا لَيْلَةً ، فَأَخْرَجَهَا حَتَّى رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ اسْتِيقَضْنَا ، ثُمَّ رَقَدْنَا ، ثُمَّ اسْتِيقَضْنَا ، ثُمَّ رَقَدْنَا ، فَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، [ثُمَّ] قَالَ : لَيْسَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ اللَّيْلَةَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرَكُمْ .

٥٦١٢ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمَ حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَمَّةَ بْنِ الْهَادِ الْلَّيْثِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَبْرَهِ الْبَرِّ صِلَّةَ الْمَرْءِ أَهْلَ وُدِّ أَيْهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ .

« رودي » بالدلال المهملة ، والظاهر أنه سهو من ناسخها، فلم يضع النقطة فوق الدال. وأما نسخة التعميل فهي تخلط في هذا الامم، فذكر في ص ٤٥٦، ٢٨٢ « زDOIي » !! وقد رجحنا ما أثبتنا أنه الصواب .

زيادة [إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] من ٥٣٥٩ .
والحديث سبق معناه من أوجه آخر غير هذا الوجه ٤٨٧٢ ، ٥٠٧٩ ، ٥٥٤٦ .

(٥٦١١) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ١٧٧ عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق . وقد مضى معناه في حديث من وجه آخر ٤٨٢٦ ، وأشارنا إلى هذا هناك . كلمة [ثُمَّ] زيادة من ٥٣٥٩ ، وهي ثابتة في صحيح مسلم .

(٥٦١٢) إسناده صحيح . ورواه مسلم ٢ : ٢٧٧ من طريق إبراهيم بن سعد والليث عن ابن الهاد مطولا في قصة . ونسبة السيوطي في الجامع الصغير ٢١٥٨ أيضاً للبخاري في الأدب المفرد وأبي داود والترمذى . والرواية المطولة ستانى من طريق الليث أيضاً ٥٦٥٣ .

٥٦١٣ حدثنا محمد بن بكر أخبرني ابن جرير حديثي عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن للعباس بن عبد المطلب ، استأذن النبي صلى الله عليه وسلم ، أن بيته بمكة ليالي مني من أجل سقايه ، أذن له .

٥٦١٤ حدثنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جرير حديثي موسى بن عقبة عن نافع أن عبد الله بن عمر أخبره : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حلق رأسه في حجّة الوداع .

٥٦١٥ حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمراً عن أيوب عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى صبياً قد حلق بعض شعره وترك بعضه ، فنهى عن ذلك ، وقال : احلقوا كله ، أو اتركوا كله .

(٥٦١٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٨٢٧ .

(٥٦١٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٨٩٠ . وانظر ٥٥٠٧ .

(٥٦١٥) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٤ : ١٣٤ عن أحد بن حنبل بهذا الإسناد . قال المنذري : « وأخرجه التسائي . وأخرجه مسلم بالإسناد الذي خرج به أبو داود ولم يذكر لفظه . وذكر أبو مسعود الدمشقي أن مسلماً أخرجه بهذا اللفظ » .

أقول : وليس هو في مسلم بهذا اللفظ ، ولكنه روى حديث النبي عن الفزع الذي مضى مراراً ، آخرها ٥٥٥٠ ، ثم روى في أسانيده من طريق عبد الرزاق عن معمراً عن أيوب عن نافع عن ابن عمر « عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ». فهذا يحتمل أن يكون بهذا اللفظ الذي هنا ، ويحتمل أن يكون على اللفظ الآخر في النبي عن الفزع ، والمعنى مقارب .

٥٦١٦ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معاشر عن أخي الزهري عبد الله بن مسلم عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله وما في وجهه مُرْعَةٌ لِحِمْ.

٥٦١٧ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معاشر عن أخي الزهري سالم بن عبد الله وأبوبكر بن سليمان أن عبد الله بن عمر قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة صلاة العشاء في آخر حياته ، فلما سلم قام قال : أرأيتم ليتكم

(٥٦١٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٣٨ .

(٥٦١٧) إسناده صحيح . أبو بكر بن سليمان بن أبي حمزة ، بفتح الحاء المهملة وسكون الثاء المثلثة ، العدوبي المدني : تابعي ثقة ، ترجمه البخاري في الكتب رقم ٨٥ وروى بإسناده عن الزهري قال « كان أبو بكر بن سليمان بن أبي حمزة من علماء قريش » ، وذكره ابن حبان في الثقات . والحديث رواه مسلم ٢ : ٢٧٢ عن محمد بن رافع وعبد بن حميد ، كلامها عن عبد الرزاق بهذا الإسناد . ورواه البخاري ٢ : ٦٠ - ٦١ من طريق شعيب عن الزهري بهذا الإسناد . ورواه مختصرًا ١ : ١٨٨ - ١٨٩ من طريق الليث عن عبد الرحمن بن خالد عن الزهري ، و ٢ : ٣٩ من طريق يونس عن الزهري . وذكر مسلم أيضًا روايتي شعيب وعبد الرحمن بن خالد . قوله « لا يبقى من دو على ظاهر الأرض أحد » قال الحافظ ١ : ١٨٩ : « قال ابن بطال : إنما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن هذه المدة تختerm الجيل الذي هم فيه . فوعظهم بقصر أمارهم ، وأعلمهم أن أمارهم ليست كأعمار من تقدم من الأمم ، ليجتهدوا في العبادة . وقال النووي : المراد أن كل من كان تلك الليلة على الأرض لا يعيش بعد هذه الليلة أكثر من مائة سنة ، سواء قل عمره قبل ذلك أم لا . وليس فيه نفي حياة أحد يولد بعد تلك الليلة مائة سنة » . وقوله « فوهل الناس » إلخ : قال الحافظ ٢ : ٦١ : « لأن بعضهم كان يقول : إن الساعة تقوم عند تغطي مائة سنة ، كما روى ذلك الطبراني وغيره من حديث أبي مسعود البدرى ، ورد

هذه ، على رأس مائة سنة منها لا يبق من هو على ظهر الأرض أحد^١ ، قال ابن عمر: فوهل الناس^٢ في مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك ، فيما يتحدثون من هذه الأحاديث عن مائة سنة ، وإنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يبق اليومَ من هو على ظهر الأرض ، يريد أن ينخرم ذلك القرن^٣ .

٥٦١٨ حديث عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا حسد إلا على اثنين ، رجل آتاه الله ملاً ، فهو ينفق منه آناء الليل وآناء النهار ، ورجل آتاه الله القرآن ، فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار .

٥٦١٩ حديث عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى عليه وسلم : تجدون الناس كإبل مائة ، لا يجد الرجل فيها راحلة .

ذلك عليه على بن أبي طالب . وقد بين ابن عمر في هذا الحديث مراد النبي صلى الله عليه وسلم ، وأن مراده أن عند انقضاء مائة سنة من مقالته تلك ينخرم ذلك القرن ، فلا يبقى أحد من كان موجوداً حال تلك المقالة . وكذلك وقع بالاستقراء ، فكان آخر من ضبط أمره ، من كان موجوداً حينئذ ، أبو الطفيلي عامر بن وائلة ، وقد أجمع أهل الحديث على أنه كان آخر الصحابة موتاً ، وغاية ما قيل فيه أنه بقي إلى سنة عشر ومائة ، وهي رأس مائة سنة من مقالة النبي صلى الله عليه وسلم^٤ . وقد ثبت في صحيح مسلم وغيره من حديث جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك قبل موته بشهر واحد . « ينخرم ذلك القرن » : قال ابن الأثير : « القرن أهل كل زمان ، وانحرامه : ذهابه وانقضاؤه » .

(٥٦١٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٩٢٤ .

(٥٦١٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٨٧ .

٥٦٢٠ حديثنا عبد الرزاق حديثنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ^{٨٩}
قال : رأى النبي صلى الله عليه وسلم على عمر ثوباً أبيب ، فقال : أجديد ثوبك
أم غسيل ؟ فقال : فلا أدرى ما رد عليه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إلبس
جديداً ، وعش حيداً ، ومُت شهيداً ، أظنه قال : ويرزقك الله قرة عين في
الدنيا والآخرة .

٥٦٢١ حديثنا عبد الرزاق حديثنا معمر والثوري عن عطاء بن السائب
عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
إن مسح الركن الياني والركن الأسود يحط الخطايا حطاً .

٥٦٢٢ حديثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر :
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستلم الركن الياني ، ولا يستلم الآخرين .

(٥٦٢٠) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٩ : ٧٣ - ٧٤ وقال :
« رواه ابن ماجة باختصار قرة العين » ، ثم قال : « رواه أحمد والطبراني ،
وزاد بعد قوله ويرزقك الله قرة عين في الدنيا والآخرة : قال : وإياك يا رسول الله .
ورجلاهما رجال الصحيح » . وذكرة الحافظ في الفتح ١٠ : ٢٥٦ مختصرآ ،
وقال : « أخرجه النسائي وابن ماجة ، وصححه ابن حبان ، وأعلمه النسائي » .
ورواه ابن سعد بنحوه في الطبقات ١/٣ ٢٣٧ - ٢٣٨ عن سفيان بن عيينة
عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي الأشهب : « أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى
على عمر قميصاً » إلخ . وهذا إسناد مرسلاً .

(٥٦٢١) إسناده صحيح . الثوري سمع من عطاء قبل احتلاطه ، فلا
يؤثر في الإسناد روایة معمر ، بل هي تزيده وقوية . وقد مضى معناه مختصرآ
عن سفيان بن عيينة عن عطاء ٤٥٨٥ .

(٥٦٢٢) إسناده صحيح . وقد ذكر في هذه الرواية استلام الركن الياني ،
وطوى ذكر الآخر ، وهو الحجر الأسود لوضوح ذلك ، بقرينة قوله بعد « ولا

٥٦٢٣ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معاذ عن الزهري عن سالم عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم حلق في حجته.

٥٦٢٤ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان ينزلون بالأبطح.

٥٦٢٥ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معاذ عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يُقْرَمُ أحدكم أخاه في مجلسه، قال سالم: فكان الرجل يقوم لابن عمر من مجلسه، فما يجلس في مجلسه.

٥٦٢٦ حدثنا أبو النضر حدثنا الفرج حدثنا محمد بن عامر عن محمد بن

يستلم الآخرين^١. وقد روى البخاري^٢: ٣٧٩ ومسلم^٣: ٣٦٠ وأبو داود^٤: ١١٤ من طريق الليث عن الزهري عن سالم عن أبيه: «لم أر النبي صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت إلا الركينين الجانين»، ونسبة المتن إلى للنسافي وابن ماجة أيضاً. وقد مضى معنى ذلك أيضاً ضمن حديث من روایة عبيد بن جریح عن ابن عمر^٥: ٤٦٧٢ ، ٥٣٣٨ .

(٥٦٢٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦١٤ .

(٥٦٢٤) إسناده صحيح . وانظر ٤٨٢٨ ، ٥٥٩٤ ، ٥٥٩٥ .

(٥٦٢٥) إسناده صحيح . وقد مضى نحوه بمعناه من روایة نافع عن ابن عمر^٦: ٤٦٥٩ ، ٤٧٣٥ . ومضت قصة أخرى بهذا المعنى من روایة أبي الحصيب عن ابن عمر^٧: ٥٥٦٧ .

(٥٦٢٦) هذا أثر عن أنس بن مالك . وإسناده ضعيف جداً . وبيانه بإسناد آخر مرفوعاً في مسند أنس^٨: ١٣٣١٢ ، ويشير إليه هنا ، وفصل الكلام عليه في موضعه إن شاء الله .

وأوجه ضعف هذا الإسناد : أن الفرج بن فضالة ضعيف ، كما قلنا

عَبِيدُ اللَّهِ عَنْ عُمَرٍ وَبْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : إِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ أَرْبَعِينَ سَنَةً آمَنَهُ اللَّهُ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَلَاءِ ، مِنَ الْجَنُونِ ، وَالْبَرَصِ ، وَالْجُدَامِ ، وَإِذَا بَلَغَ الْخَمْسِينَ

فِي ٥٨١ ، وَزَيَّدَ هُنَا أَنَّ الْبَخَارِيَّ قَالَ فِي الصَّغِيرِ ١٩٩ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، تَرَكَهُ ابْنُ مُهَدِّيٍّ أَخْيَرًا » ، وَقَالَ فِي الْضَّعْفَاءِ ٢٩ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » ، وَقَالَ فِي الصَّغِيرِ أَيْضًا ١٩٢ : « كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنَ لَا يَحْدُثُ عَنْ فَرْجِ بْنِ فَضَالَةَ ، وَيَقُولُ : حَدَثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَحَادِيثٌ مُنْكَرَةٌ ». وَشِيخُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَامِرٍ : لَمْ أَعْرِفْ مَنْ هُوَ ؟ فَلَيْسَ فِي التَّهْذِيبِ سَوْيَ « مُحَمَّدُ بْنُ عَامِرَ الْأَنْطاكيِّ » ٩ : ٢٤١ ، وَلَيْسَ هُوَ الرَّاوِيُّ هُنَا ، كَمَا يَفْهَمُ مِنْ تَرْجِحَتِهِ ، وَلَمْ يُذَكَّرْ فِي التَّعْجِيلِ تَرْجِحَةً أَصْلًا بِاسْمِ « مُحَمَّدُ بْنُ عَامِرٍ » ، وَالَّذِينَ ذَكَرُوا بِهِذَا الْإِلَمِ فِي الْمِيزَانِ وَاللَّسَانِ يَبْعَدُ أَنْ يَكُونَ هُنَا أَحَدُهُمْ ، وَاثْنَانُهُ فِي الْكَبِيرِ لِلْبَخَارِيِّ ١ ١٨٤ - ١٨٥ لَا يَكُونُ هُنَا أَحَدُهُمَا يَقِيْنًا ، وَنَقْلُ الْحَافِظِ فِي الْقَوْلِ الْمَسْدَدِ صِ ٨ فِي كَلَامِ شِيخِ الْعَرَبِيِّ عَلَى هَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ ابْنِ الْجُوزِيِّ قَوْلُهُ : « وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ عَامِرَ فَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ : يَقْلِبُ الْأَخْبَارَ وَيَرْوِيُّ عَنِ الثَّقَاتِ مَا لَيْسَ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ » ، وَهَذَا الَّذِي قَالَ ابْنُ الْجُوزِيِّ لَمْ أَجِدْهُ عَنْ ابْنِ حِبَّانَ فِي تَرْجِحَةٍ أَحَدٌ مِنْ يَسْمِي بِهِذَا ، فَلَا أَدْرِي أَهُو نَقْلُ مُحَرَّرٍ . أَمْ فِيهِ وَهُمْ وَتَسْرُعُ مِنْ ابْنِ الْجُوزِيِّ ، وَأَيْمَا مَا كَانَ فَأَنَا أَرْجُحُ أَنَّهُ رَأَوْ خَلَطَ فِيهِ الْفَرْجُ بْنُ فَضَالَةَ ، وَلَعْلَهُ « مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَامِرِيِّ » الَّذِي سَيَّانِي فِي الْإِسْنَادِ الْتَّالِيِّ هُنَا عَنِ الْفَرْجِ بْنِ فَضَالَةَ نَفْسِهِ . مُحَمَّدُ بْنُ عَبِيدِ اللَّهِ : جَزْمُ ابْنِ الْجُوزِيِّ - فِيمَا نَقْلَ عَنْهُ الْعَرَبِيِّ أَيْضًا - بِأَنَّهُ « الْعَرَزِيُّ » ، وَعَنْدِي فِي هَذَا شَكٌ أَنْ يَكُونَ ابْنُ الْجُوزِيِّ حَرْرَهُ وَحْقَقَهُ ، أَخْشَى أَنْ يَكُونَ وَهُمَا مِنْهُ وَتَسْرُعًا ، فَإِنَّ يَكْنَهُ فَالْعَرَزِيُّ ضَعِيفٌ جَدًّا ، قَالَ أَحَدُ فِيمَا سَيَّانِي فِي الْمَسْنَدِ ٦٩٣٨ : « وَالْعَرَزِيُّ لَا يَسَاوِي حَدِيثَهُ شَيْئًا » ، وَقَالَ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ١/١٧١ وَالصَّغِيرِ ١٧٦ وَالْضَّعْفَاءِ ٣٢ : « تَرَكَهُ ابْنُ الْمَبَارِكَ وَيَحْيَى » ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ فِي الْضَّعْفَاءِ ٢٦ : « مُنْرُوكُ الْحَدِيثِ » ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ : « لَيْسَ بِشَيْءٍ » ، وَلَا يَكْتُبُ حَدِيثَهُ » ، وَقَالَ الْحَاكِمُ : « مُنْرُوكُ الْحَدِيثِ بِلَا خَلَفٍ أَعْرَفُهُ بَيْنَ أَيْمَةِ النَّقْلِ فِيهِ » ، وَلَعِلَّ هَذَا الْإِشْتَبَاهُ فِيمَنْ هُنَا « مُحَمَّدُ بْنُ عَامِرٍ » وَ« مُحَمَّدُ بْنُ عَبِيدِ اللَّهِ » هُوَ الَّذِي دَعَا الْحَافِظَ الْحَيْشَيِّ فِي مَجْمِعِ الزَّوَائِدِ ١٠ : ٢٠٥ أَنْ يَقُولَ فِي هَذَا الْأَثْرِ :

لَيْئَنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ عَلَيْهِ حَسَابَهُ ، وَإِذَا بَلَغَ الستِينَ رَزْقَهُ اللَّهُ إِنَابَةً يَجْبُهُ عَلَيْهَا ، وَإِذَا

« وفي إسناد أنس الموقوف من لم أعرفه ». « عمرو بن جعفر » : هكذا في أصول المسند الثلاثة ، ولكن الذي نقله العراقي عن المسند في هذا الموضع (ص ٧ من القول المسدد) : « جعفر بن عمرو » ، وسيتبين من الإسناد الآتي في مسند أنس ١٣٣١٢ أنه « جعفر بن عمرو بن أمية الفصري » ، وجعفر هذا مدني تابعي ثقة ، ترجمه البخاري في الكبير ١٩٣/٢/١ .

وفي هذا الإسناد في م : « عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن جعفر » ، وهو خطأ لا شك فيه ، وفيها بهامشها نسخة « عبدالله » بدل « عبد الله » ، فانا أظن ، ولا أستطيع أن أجزم أو أرجح دون دليل قوي ، أنه لو صحت هذه النسخة كانت صحة الإسناد : « عن محمد بن عبدالله بن عمرو عن جعفر ». فيكون التحرير في هذه النسخة في كلمة « بن جعفر » ، لتكون صحتها « عن جعفر » ، ويكون التحرير في ع لـ وأصل م في كلمة « عبدالله » لتكون صحتها « عبدالله » ، ويكون التحرير في ع لـ في كلمة « عن عمرو بن جعفر » لتكون صحتها : « بن عمرو عن جعفر » ، فلو ثبتت هذا الذي ظننا ، بترجيح أصول مخطوطه أخرى ، استقام الإسناد ، أن يكون : « عن محمد بن عبدالله بن عمرو » وهو « محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان » الذي سيأتي في الإسناد التالي لهذا ، « عن جعفر » وهو ابن عمرو أمية الفصري ، « عن أنس » . ويكون الإسناد مع هذا ضعيفاً أيضاً ، من تخلخل الفرج بن فضالة . ولكنني لم أستطع الجزم بتعديل الإسناد على هذا الوصف ولا ترجيحه ، فأبقيته على ما ثبت في الأصول الثلاثة ، وبيّنت ما فيه من خطأ وتخلخل .

وأما معنى الحديث في نفسه ، فإنه صحيح ثابت ، بالإسناد الآتي مرفوعاً في مسند أنس ١٣٣١٢ ، فإنه رواه الإمام أحمد هناك عن أنس بن عياض « حدثني يوسف بن أبي ذرة الأنباري عن جعفر بن عمرو بن أمية الفصري عن أنس بن مالك » ، فذكر نحوه مرفوعاً . وهو إسناد صحيح على الرغم من أن الحافظ العراقي ضعفه ، وعلى الرغم من أن ابن الجوزي ذكره في الموضوعات ، وهذا نص كلام العراقي (ص ٨ من القول المسدد) : « وعلة الحديث المرفوع

بلغ السبعين أحبه الله وأحبه أهل السماء ، وإذا بلغ الثمانين تقبل الله منه حسناته

[يعني ١٣٣١٢] يوسف بن أبي ذرة ، وفي ترجمته أورده ابن حبان في تاريخ الضعفاء ، وقال : يروي المناكير التي لا أصل لها من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا يحل الاحتجاج به بحال ، روى عن أنس ذاك الحديث . وأورد ابن الجوزي في الموضوعات هذا الحديث ، من الطريقين : المرفوع والموقوف ، وقال : هذا الحديث لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم . وأعل الحديث الموقوف بالفرج بن فضالة ، وحكي أقوال الأئمة في تضعيفه . قال : وأما محمد بن عامر ، فقال ابن حبان : يقلب الأخبار ويروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم . وأما محمد بن عبيدة الله ، فهو العزمي ، قال أحد : ترك الناس حديثه . قلت [القائل هو العراقي] : وقد خلط فيه الفرج بن فضالة ، فحدث به هكذا [يعني هذا الإسناد ٥٦٢٦ الموقوف على أنس بن مالك] ، وقلب إسناده مرة أخرى ، فجعله من حديث ابن عمر مرفوعاً أيضاً ، رواه أحد أيضاً ، يعني الإسناد التالي لهذا ٥٦٢٧ .

وقد بينا ما في كلام ابن الجوزي من وهم أو تسرع ، وبيننا رأينا في هذا الإسناد الموقوف ، وأنه ضعيف .

وأما الحديث المرفوع من حديث أنس ١٣٣١٢ فإن إسناده حسن على الأقل . فأنس بن عياض شيخ أحد ، سبق توثيقه ٥٢٨ ، ٥٥٨٤ . ويوسف بن أبي ذرة [بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء] الأنباري : قال فيه ابن حبان ما نقله العراقي ، كما في الميزان والتعجيل ولسان الميزان ، وفيها أيضاً عن ابن معين قال : « لا شيء » ، ولكنني أرجح توثيقه ، لأن البخاري والنسائي لم يذكراه في الضعفاء ، بل ترجمه البخاري الكبير ٣٨٧/٤ وأشار إلى حديثه هذا ، قال : « يوسف بن أبي ذرة الأنباري ، عن جعفر بن عمرو بن أمية الفسوري عن أنس بن مالك ، رواه عنه أنس بن عياض أبو ضمرة » ، وهذا الصنيع من البخاري والنسائي توثيق واضح كاف عندي ، أرجحه على قول يحيى بن معين وابن حبان . ولذلك أرى أن الحافظ أصاب جداً حين رد على ابن الجوزي الجزم بوضع هذا الحديث بقوله في القول المسدد ٢٢ - ٢٣ : « لا يلزم من تخلط الفرج [يعني ابن فضالة] في إسناده أن يكون المتن موضوعاً ، فإن له طرفاً عن أنس

ومحاجنه سبئاته ، وإذا بلغ التسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وسمى

وغيره ، يتعدى الحكم مع مجموعها على المتن بأنه موضوع » ، وأشار بعد ذلك إلى بعض طرقه عن أنس وعن غيره من الصحابة ، ثم قال : « ومن أقوى طرقه ما أخرجه البهبي في الزهد له عن الحكم عن الأصم عن بكر بن مهل عن عبدالله بن محمد بن ريح عن عبدالله بن وهب عن حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم عن أنس ، فذكر هذا الحديث . ورواته من ابن وهب فصاعداً من رجال الصحيح . والبهبي والحاكم والأصم لا يسأل عنهم ، وإن ريح ثقة ، وبكر بن سهل قواه جماعة ، وضعفه النسائي ، [أقول : لعله في كتاب آخر غير كتاب الضعفاء ، فإنه لم يذكره فيه] ، وقال مسلمة بن قاسم : ضعفه بعضهم من أجل حديثه عن سعيد بن كثير عن يحيى بن أيوب عن مجمع بن كعب عن مسلمة بن مخنل ، رفعه ، قال : أعرروا النساء يازمن الحجال ، يعني أنه غلط فيه . قلت [القائل ابن حجر] : ومع هذا فلم ينفرد به بكر بن مهل ، فقد روينا في المجلس التاسع والسبعين من أمالي الحافظ أبي القاسم بن عساكر ، أخرجه من طريق الفوائد لأبي بكر المقري قال : حدثنا أبو عروبة الحراني عن خلدون بن مالك الحراني عن الصنعاني ، وهو حفص بن ميسرة ، فذكره . وهكذا روينا في فوائد إسماعيل بن الفضل الأخشيد : حدثنا أبو طاهر بن عبد الرحيم حدثنا أبو بكر المقري ، به . وخلدون بن مالك شيخ أبي عروبة : من أعلى شيخ لأبي عروبة ، وقد وثقه أبو زرعة الرازبي ، ولا أعلم لأحد فيه جرحأ ، وبافي الإسناد أثبات . فلو لم يكن لهذا الحديث سوى هذه الطريقة لكان كافياً في الرد على من حكم بوضعه . فضلاً عن أن يكون له أسانيد أخرى ، منها : ما أخرجه أبو جعفر أحمد بن منيع في مسنده عن عباد بن عباد الماهلي عن عبد الواحد بن راشد عن أنس ، نحوه . وعبد الواحد : لم أرفه جرحأ . وعباد : من الثقات ، وثقة أحمد بن حنبل ويحيى بن معين والعجلي وآخرون ، وذكره ابن حبان في الثقات » .

أقول : والرواية التي ذكرها الحافظ عن كتاب البهبي من طريق بكر بن مهل ، ذكرها أيضاً في ترجمته في لسان الميزان ٢ : ٥١ - ٥٢ بإسنادها ولفظها ، ثم

أَسِيرَ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ ، وَشُفِعَ فِي أَهْلِهِ .

ذكر أن بكرًا « لم ينفرد به ، بل رواه أبو بكر المقرئ في فوائدہ عن أبي عروبة الحسين بن محمد الحراني عن مخلد بن مالك الحراني عن الصناعي ، وهو حفص بن ميسرة ، به . أملأه الحافظ أبو القاسم بن عساكر في المجلس التاسع والسبعين من أمالیه ، وقال : إنه حديث حسن » . وعبد الواحد بن راشد ، الذي ذكر الحافظ أنه لم ير فيه جرحًا : مترجم في الميزان ٢ : ١٥٧ فقال الذهي : « عبد الواحد بن راشد ، عن أنس ، وعنده عباد ، ليس بعمدة ، روى حديث : من بلغ التسعين سمي أسير الله في أرضه » ، ونقل الحافظ كلام الذهي في لسان الميزان ٤ : ٧٩ ولم يعقب عليه ! وسياق كلام الذهي لا يدل على أن أحداً من المتقدمين جرحة ، وإنما هي كلمة منه ، أعني من الذهي ، لا تقدم ولا تؤخر ، خشي أن يكون الحديث ضعيفاً ، فرمي الرجل بأنه « ليس بعمدة » دون دليل ولا تعليل . والعجب من ابن حجر أن لا يعقب عليه ، في حين أنه خالفه فيما قاله في القول المسد !!

وقد ذكر الحافظ روايات كثيرة لمعنى هذا الحديث في رسالته (في الخصال المكفرة للذنوب) المطبوعة في مجموعة الرسائل التبريرية ج ١ ص ٢٦٤ - ٢٦٦ ، ولكنه خرجها دون أن يذكر أسانيدها . وذكر الطيبي روايات كثيرة أيضاً في مجمع الزوائد ١٠ : ٢٠٤ - ٢٠٦ ، وذكر ضمنها حديث أنس هذا مرفوعاً في أربع روايات ، ثم قال : « رواها كلها أبو يعلى بأسانيده . ورواوه أحد موقوفاً باختصار ... وروى بعده بسنده إلى عبدالله بن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : مثله . و الرجال إسناد ابن عمر [يعني الحديث التالي ٥٦٢٧] وقووا على ضعف في بعضهم كثير ، وفي أحد أسانيد أبي يعلى ياسين الزيارات ، وفي الآخر يوسف بن أبي ذرة ، وهو ضعيفان جداً ، وفي الآخر أبو عبيدة بن الفضيل بن عياض ، وهو لين ، وبقية رجال هذه الطرق ثقات . وفي إسناد أنس الموقوف من لم أعرفه » .

٥٦٢٧ حدثنا هاشم حدثنا الفرج حدثني محمد بن عبد الله العامري عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله .

٥٦٢٨ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن سماك عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم : أشتري الذهب بالفضة ،

وقد تبين لك مما ذكرنا أن إسناد الموقوف على أنس إسناد ضعيف ، وأن إسناد المرفوع ، الذي فيه « يوسف بن أبي ذرة » حسن على الأقل ، اعتضد بأسانيد أخرى ترفعه إلى درجة الصحة . وتبين أيضاً أن الحافظ الميشمي فاته أن أحمد روى الإسناد الذي فيه ابن أبي ذرة فلم ينسبه للمسند ، واقتصر على نسبة لأبي يعلى . وأما الإسنادات اللذان ذكر أن فيهما ياسين الزيارات وأبا عبيدة بن الفضيل ، فليسا أمامي حتى أستطيع تحقيقتهم . وياسين الزيارات ضعيف جداً كما قال . وأبو عبيدة بن الفضل ثقة ، كما قلنا في ٧٩٧ . والحمد لله على التوفيق .

(٥٦٢٧) إسناده ضعيف جداً ، من أجل الفرج بن فضالة ، كما فعلنا في الإسناد الذي قبله . محمد بن عبد الله العامري : الراجح عندي أنه « محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام القرشي العامري » ، وهو ثقة ، ترجمه البخاري في الكبير ١٤١/١ - ١٤٢ وذكره ابن حبان في الثقات . محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان : سبق توثيقه ٥٨١ ، وتزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١٣٨/١ - ١٣٩ ، وترى أنه ليس من طبقة التابعين الذين أدركوا عبدالله بن عمر ، بل هو ليس بتابعٍ أصلاً ، إنما يروي عن التابعين ، فيكون هذا الإسناد فوق ضعفه منقطعًا . وقد أطلنا الكلام على متن الحديث في الإسناد السابق .

(٥٦٢٨) إسناده صحيح . وقد مضى بنا نحو معناه مراراً ، آخرها ٥٥٥٩ .

أو الفضة بالذهب؟ قال: إذا اشتريت واحداً منها بالآخر فلا يفارقك صاحبك وينت وينه لبس.

٥٦٢٩ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر: عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم في أبي بكر وعمر، قال: رأيت الناس اجتمعوا، فقام أبو بكر فزع ذنوباً أو ذنوبين، وفي ذرعة ضعف، والله يغفر له، ثم قام ابن الخطاب، فاستحال غرباً، فرأيت عبقرىًّا من الناس يُفْرِي فَرِيَةً، حتى ضَرَبَ الناس بعطن.

٥٦٣٠ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أمر أساميَّاً بـلـفـهـ أـنـ النـاسـ يـعـيـوـنـ أـسـامـةـ وـيـطـعـنـوـنـ فـيـ إـمـارـتـهـ ، فـقـامـ ، كـاـ حـدـثـيـ سـالـمـ ، فـقـالـ : إـنـكـ تـعـيـوـنـ أـسـامـةـ وـتـطـعـنـوـنـ فـيـ إـمـارـتـهـ ، وـقـدـ فـعـلـتـ ذـلـكـ فـيـ أـيـهـ مـنـ قـبـلـ ، وـإـنـ كـانـ لـخـلـيقـاًـ لـإـمـارـةـ ، وـإـنـ كـانـ لـأـحـبـ النـاسـ كـلـهـمـ إـلـيـهـ ، وـإـنـ اـبـنـهـ هـذـاـ بـعـدـهـ مـنـ أـحـبـ النـاسـ إـلـيـهـ ، فـاـسـتـوـصـواـ بـهـ خـيـراًـ ، فـإـنـهـ مـنـ خـيـارـكـ .

٥٦٣١ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير حدثنا موسى بن عقبة أخبرني

(٥٦٢٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٨١٤ ، وختصر ٤٩٧٢ .

(٥٦٣٠) إسناده صحيح . وقد مضى بنحوه مختصراً من روایة عبد الله بن دینار عن ابن عمر ٤٧٠١ ، ونقلنا هناك عن تاريخ ابن كثير أن البخاري رواه أيضاً من طريق موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر ، فهذا هي ذي طريق موسى بن عقبة في المسند أيضاً . « وإن كان خليقاً » في نسخة بهامش م « وإنه خليق » .

(٥٦٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٦٩ .

سالم بن عبد الله أنه سمع ابن عمر يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه لقي زيداً بن عمرو بن نعيل بأسفل بلاده ، وذلك قبل أن ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي ، فقدم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سفراً فيها حلم ، فأبى أن يأكل منه ، وقال : إني لا آكل مما تذبحون على أنصابكم ، ولا آكل مما لم يذكر ^{٩٠} اسمه ^{٩١} الله عليه .

٥٦٣٢ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه أتى وهو في المعرس من ذي الحليفة قاتل له : إنك بيطحاء مباركته .

٥٦٣٣ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا شريك عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : كان شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم نحواً من عشرين شعراً .

٥٦٣٤ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا حسن ، يعني ابن صالح ، عن فراس عن عطية العوفي عن ابن عمر قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في

(٥٦٣٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٩٥ .

(٥٦٣٣) إسناده صحيح . ورواه الترمذى في الشمائل عن محمد بن عمر الكندي عن يحيى بن آدم ، بهذا الإسناد ، ولكن وقع في شرح ملا على القاري ١ : ١١٢ « عبدالله بن عمر عن نافع » بدل « عبيد الله » بالتصغير . وهو خطأ مطبعي واضح ، صحيحناه من نسخة الشمائل طبعة مصر سنة ١٢٧٣ ، ويؤيد ما ترجم به الشارح له ، فإنه ذكر ما قاله الأئمة في توثيق « عبيد الله » .

(٥٦٣٤) إسناده ضعيف . فراس : هو ابن يحيى الأحمدى ، سبق توثيقه في ٤٣٣ . عطية : هو ابن سعد بن جنادة العowi ، وهو ضعيف ، كما بينا في ٣٠١٠ . والحديث روى الترمذى ١ : ٣٨٦ منه التعلوّع بعد صلاة

الحضر والسفر ، فصل الظهر في الحضر أربعاً ، وبعدها ركعتين ، وصل العصر أربعاً ، وليس بعدها شيء ، وصل المغرب ثلاثة ، وبعدها ركعتين ، وصل العشاء أربعاً ، وصل في السفر الظهر ركعتين ، وبعدها ركعتين ، والعصر ركعتين ، وليس بعدها شيء ، والمغرب ثلاثة ، وبعدها ركعتين ، والعشاء ركعتين ، وبعدها ركعتين .

٥٦٣٥ حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد حدثنا سعيد ، يعني ابن

الظهر ، من طريق حجاج بن أرطاة عن عطية عن ابن عمر ، وقال : « حدث حسن ، وقد رواه ابن أبي ليل عن عطية ونافع عن ابن عمر » ، ثم رواه من طريق ابن أبي ليل عن عطية ونافع عن ابن عمر ، مطولاً بنحو ما هنا ، ثم قال : « حدث حسن . سمعت محمدأ [يعني البخاري] يقول : ما روى ابن أبي ليل حدبياً أعجب إلي من هذا » . وهذا الإسناد الثاني عند الترمذى حسن كما قال .

(٥٦٣٥) إسناده صحيح . سعيد بن أبي أيوب الخزاعي المصرى : ثقة ، وثقة ابن معين والنسائي ، وقال ابن سعد : « كان ثقة ثبتاً » ، وترجمه البخاري في الكبير ٤١٩/٢ . أبو هانى : هو حميد بن هانى الخولاني المصرى ، وهو ثقة ، قال أبو حاتم : « صالح » ، وذكره ابن حبان في الثقات في التابعين ، وقال ابن شاهين في الثقات : « هو أكبر شيخ لابن دب » ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٥٠/٢ . عباس : هو عباس بن جليل الحجري المصرى : وهو ثقة ، وثقة أبو زرعة والعلجي ، وقال ابن يونس : « توفي قريباً من سنة ١٠٠ » ، وقال أبو حاتم : « لا أعلم سمع عباس بن جليل من عبدالله بن عمر » ، هكذا نقل في التهذيب عن ابن أبي حاتم عن أبيه ، ولكن لا يوجد هنا في كتاب ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، بل ترجمته فيه ٢١٠/٣ نصها : « عباس بن جليل الحجري ، مصرى ، روى عن ابن عمر ، روى عنه أبو هانى الخولاني ، سمعت أبي يقول ذلك » ، ثم قال : « مثل أبو زرعة عن عباس بن جليل الحجري ؟ فقال : مصرى ثقة » ، فلا أدري من أين نقل الحافظ هذا في التهذيب ! ثم إن العباس هذا قديم الوفاة ، عاصر ابن عمر يقيناً ، وهو كاف في الاتصال ،

أبي أنيوب ، حدثنا أبو هانى ، عن عباس الحججى عن عبد الله بن عمر بن الخطاب :

إذلم يوصم بتديلىس ، فضلاً عن أنه صرح بالسماع منه ، كما سبأني ، وترجمه البخارى في الكبير ٤/١٤ ، وسنده كلامه فيما يأتي . « جليد » بضم الجيم وفتح اللام ، كما ضبطه الذهبي في المشتبه ١٨٨ وغيره ، وصحفه بعضهم إلى « خليل » بالخاء المعجمة بدل الجيم ، قال البخارى في الكبير : « وهو وهم » . « الحجرى » بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم ، نسبة إلى « حجر بن ذي رئن » ، كما في المشتبه ١٤٩ والأنساب (ورقة ١٥٧) .

والحديث روى أبو داود بعض معناه ٤ : ٥٠٦ - ٥٠٧ عن أحمد بن سعيد الأحمداني وأحمد بن عمرو بن السرح عن ابن وهب عن أبي هانى عن عباس قال : « سمعت عبدالله بن عمر يقول : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، كم نعفو عن الخادم ؟ فصمت ، ثم أعاد إليه الكلام ، فصمت ، فلما كان في الثالثة قال : اغفوا عنه في كل يوم سبعين مرة » . ورواه الترمذى ٣ : ١٣٠ عن قتيبة عن رشدين بن سعد عن أبي هانى ، كنحو روایة أبي داود ، ثم قال : « هذا حديث حسن غريب . ورواه عبدالله بن وهب عن أبي هانى الخولاني ، بهذا الإسناد نحو هذا » ، ثم رواه عن قتيبة عن ابن وهب عن أبي هانى ، ثم قال : « وروى بعضهم هذا الحديث عن عبدالله بن وهب بهذا الإسناد ، وقال : عن عبدالله بن عمرو » .

ولكن نسخة أبي داود التي سمعها المنذري كان فيها « عبدالله بن عمرو » ، ولذلك قال في تعليقه عليه ، فيما نقل عنه عن المعبود : « هكذا وقع في سمعنا ، وفي غيره : عبدالله بن عمر ، وأخرجه الترمذى كذلك ، وقال : حسن غريب ، قال : وروى بعضهم هذا الحديث عن عبدالله بن وهب بهذا الإسناد وقال : عن عبدالله بن عمرو ، وذكر بعضهم أن أبي داود أخرجه من حديث عبدالله بن عمر . والعباس بن جليد ، بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء آخر الحروف وبعدها دال مهملة : مصرى ثقة ، ذكره ابن يونس في تاريخ المصريين ، وذكر أنه يروى عن عبدالله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن الحارث بن جزء ، وذكر ابن أبي حاتم أنه يروى عن ابن عمر ، وذكر الأمير أبو نصر أنه يروى عن عبدالله

أَنْ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي خَادِمًا يُسِيءُ

بن عمر وعبدالله بن عمرو بن العاص وعبدالله بن جزء . وأخرج البخاري هذا في تاريخه من حديث عباس بن جليل عن عبدالله بن عمرو بن العاص ، ومن حديث عباس بن جليل عن ابن عمر ، وقال : وهو حديث فيه نظر » .

فهذه رواية المنذري في نسخة أبي داود ، أنه « عبدالله بن عمرو » ، ولكن نسخ أبي داود الصحيحة ، التي اعتمدها شارحه عون المعبود ، ونسخته المخطوطة الصحيحة التي عندي بتصحيح الشيخ عابد السندي ، فيها كلها « عبدالله بن عمر » . ويفيدها ما حكاه المنذري أن بعضهم ذكر أن أبي داود أخرجه من حديث « عبدالله بن عمر » .

ونص ترجمة عباس بن جليل في التاريخ الكبير : « يعد في المصريين ، عن ابن عمر ، وأبي الدرداء ، روی عنه أبو هانی حید . وقال بعضهم : ابن خليل ، وهو وهم . سمع عبدالله بن عمرو بن العاصي : قال رجل للنبي صلی الله علیہ وسلم : كم يعني عن الخادم ؟ قال : اعف عنه سبعين مرة . وعن النبي صلی الله علیہ وسلم : ما زال جبريل يوصيني بالحار حتى خشيت أن يورثه ، قال لي أصبح عن ابن وهب قال : أخبرني أبو هانی عن عباس بن جليل الحجري . وقال بعضهم : عبدالله بن عمر . وقال بعضهم : عن ابن وهب حدثنا أبو هانی عن عباس عن ابن عمر عن النبي صلی الله علیہ وسلم ، في العفو . وحدثنا المقري حدثني سعيد حدثنا أبو هانی عن عباس الحجري عن ابن عمر عن النبي صلی الله علیہ وسلم ، مثله ، في العفو . وهو حديث فيه نظر » .

فالإسناد الأخير في التاريخ الكبير ، هو الإسناد الذي هنا في المستند :

عن عبدالله بن يزيد المقري عن سعيد بن أبي أيوب عن أبي هانی . رواه البخاري عن المقري كرواية أحد عنه . وهو الرواية الصحيحة لهذا الحديث ، أنه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب . تؤيده رواية أبي داود في أكثر النسخ الصحيحة ، ورواية الترمذى إياه عن قتيبة بن سعيد عن رشدين بن سعد وعن عبدالله بن وهب ، كلها عن أبي هانی عن عباس عن عبدالله بن عمر ، يعني ابن الخطاب ، وحكاية البخاري في تاريخه أن بعضهم رواه عن ابن وهب

ويَظُلُّ ، أَفَأَضْرَبَهُ ؟ قَالَ : تَعْفُوْ عَنْهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً .

فجعله من حديث عبدالله بن عمر . ويزيده تأييداً وتوثيقاً أن أحد أئته في المسند هنا في مسند عبدالله بن عمر ، ولم يروه قط في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص . ويزيده تأييداً أكثر من هذا أن أحد رواه مرة أخرى في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب ٥٨٩٩ عن موسى بن داود عن ابن طبيعة عن حميد بن هانئ عن عباس عن ابن عمر ، بنحو رواية أبي داود والترمذى .

وعن ذلك أرى أن من رواه عن ابن وهب فجعله من حديث ابن العاص إنما وهم أو شبه عليه في الكتابة ، وأن بعض ناسخي سنن أبي داود وهم أيضاً فجعله « عبدالله بن عمرو » ، كما وقع للمنذري في سماعه ، فهي رواية شاذة تخالف النسخ الصحيحة والروايات الثابتة . ولذلك رجح الترمذى رواية من رواه عن ابن وهب فجعله من حديث ابن عمر ، فرواه بإسناده ، ثم أشار إشارة فقط إلى رواية من رواه عن ابن وهب فجعله من حديث « عبدالله بن عمرو » . ويكون البخارى قد تردد فجعل الحديث محل نظر من أجل هذا الاختلاف . ثم بان لنا بالتحقيق موضع الوهم من بعض الرواية عن ابن وهب ، ومنهم أصيغ ، الذي رواه البخارى عنه عن ابن وهب ، وتحقق لنا أن الإسناد صحيح . والحمد لله ، وهذا الحديث على أنه في المسند ، وأن أبو داود والترمذى روياه مختصراً ، كما ترى ، فإن الحافظ الحيشى ذكره في الزوائد ٤ : ٢٣٨ بنحو رواية أحاد ، وقال : « رواه الترمذى باختصار » ، ثم قال : « رواه أبو يعلى ، ورجاه ثقات » ، فقصر إذ لم ينسبه للمسند ، وقصر أيضاً في نسبة الرواية المختصرة للترمذى وحده . الخادم : واحد الخدم ، يقع على الذكر والأثر ، لإجرائه مجرى الأسماء غير المأخوذة من الأفعال ، كحائض وعاتق . قاله ابن الأثير . ومعناه أصلاً يشمل الملوك والأجيير ، ولكنهم إذا أطلقواه كان للملوك في أكثر استعمالهم . والمراد هنا الملوك ، على أكثر الاستعمال .

فهذا ما ترى في أدب رسول الله لل المسلمين في معاملة الخدم والرفق بهم . وقد كان المسلمون الأوّلون يتذمرون بهذا الأدب ، إلا من أخطأ منهم أو جهل . وكان الرقيق نعمة من نعم الله عليهم جليلة ، بل كان نعمة على الرقيق أنفسهم .

ثم أخطأهم التوفيق وخالفوا عن أمر الله ورسوله ، فقتلوا على الرقيق ، وركبهم العنف ، وبطروا نعمة الله . فسلط الله عليهم عذوبهم من قساوة القلوب الوحش ، أوربة الوثنية الملحدة . زعموا أنهم يحررون الرقيق ، ليستعبدوا الأمم الأحرار المستضعفين الأذلاء !

ثم لا يزال الناس في حاجة إلى الخدم لا تنقضي ، فاستخدمو الأجراء ، وطغت عليهم المدنية الباردة الكاذبة ، فكانوا في معاملة الأجراء أسوأ مما كانوا في معاملة الرقيق وأشد تنكلاً ، لا يخافون الله ، بل يخافون القانون الإفريقي الذي ضرب عليهم .

ولم يكن هذا علاجاً ، بل كان أسوأ أثراً ، بما جبلت عليه النفوس من الظلم والطغيان ، وبما تساهل مطبقو القانون في النظر إلى الطبقة الظالمه دون الطبقة المظلومة . حتى لقد رأينا في عصرنا حوادث تتشعر منها الأبدان ، وتتفزز النفوس . نضرب منها مثلاً نذكره ، قد يغنى عن كل مثال .

فقد عُرض على القضاء الأهلي المصري ، منذ عهد غير بعيد ، حادث امرأة قبطية استأجرت خادمين صغيرين ، وكانت من قسوة القاب ومن الطغيان لا تفتأ تعذيبهما بأنواع العذاب ، حتى الكي بالنار ، حتى مات الخادمان بعد أن رجعا إلى أهاليهما . فكان العجب ككل العجب أن تحكم عليها محكمة الجنایات بالحبس سنة واحدة مع وقف التنفيذ ، بمحنة أتعجب من حكمها ، تجيئ عن نفسية لا أستطيع وصفها ! أن هذه المرأة الجريمة المتوجهة كبيرة السن ومن أسرة كريمة !!

بل مثل آخر عجيب ، لا يتصل بقضايا التعذيب ، ولكنه يكشف عن نفسية الطبقة التي تسمى عالية في بلادنا ، وما علوها إلا الكبراء والاستعلاء على أمتهن ، ثم العبودية لسادتهم الخواجات والاستخذاء !!

امرأة من نساء طبقة المستوزرين ، جمعت جمماً من مثيلاتها في دارها ، وكانت الصحف المصرية تفيض بالمنكر الذي يسميه النساء وعيده النساء « حق المرأة »

٥٦٣٦ حديث أبو عبد الرحمن حدثنا ابن عمر ، يعني عبد الجبار الأيلى ،
حدثنا يزيد بن أبي سمية : سمعت ابن عمر يقول : سألت أم سليم ، وهي أم أنس
بن مالك ، النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت : يا رسول الله ، ترى المرأة في المنام
ما يرى الرجل ؟ قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا رأت المرأة ذلك
وأنزلت فلتغسل .

في الانتخاب . فنظرت هذه المرأة إلى خادمها النبوي ، وعجبت أن حوالها
أن يكون لهذا « العبد » حق الانتخاب دونها ، وهي المتعلمة المثقفة التي تراقصن
الوزراء والكبار واللحواجات !!

وما كان الرجل « عبداً » لها ولا لأبيها ولا لزوجها ، وإنما هو من فئة معروفة
بالحفظ والكرامة ، فئة النبيين الأنماء . وأنا أثق أن لو قد سمع هذا « العبد »
ما قالت لعرف كيف يؤدبها ويؤدب الباقي حوالها من النساء . بل لعرف كيف
يؤدب زوجها الوزير الخطير !!

وما أعتقد أن أمثال هؤلاء مسلمون ، وإن ولدوا على فرش إسلامية ، وإن
سماهم آباءهم بأسماء المسلمين . ذلك بأنهم أعزه على المؤمنين أذلة على الكافرين !
والله سبحانه يصف المؤمنين بأنهم « أذلة على المؤمنين أعزه على الكافرين » .
وذلك بأن المسلمين إنما هم الذين يطيعون أمر الله وأمر رسوله ، ويفرون عن الخادم
إن أساء وظلم « كل يوم سبعين مرة » .

(٥٦٣٦) إسناده ضعيف . عبد الجبار بن عمر الأيلى : ضعيف ،
ترجمه ابن سعد في الطبقات ٢٠٧/٢/٧ وقال : « كان ثقة » ، وترجمه البخاري
في الصغير ١٩٥ وقال : « عنده مناكير » ، وذكره في الضعفاء ٢٤ وقال :
« ليس بالقوى عندهم » ، وذكره النسائي في الضعفاء أيضاً ٢١ ، وترجمه ابن أبي
حاتم في الجرح والتعديل ٣١/١/٣ - ٣٢ وروى عن ابن معين قال : « ضعيف
ليس بشيء » ، وعن أبيه أبي حاتم : « ضعيف الحديث منكر الحديث جداً ،
ليس محله الكذب » ، وحكى عن أبي زرعة تضعيقه أيضاً ، وضعفه أيضاً

٥٦٣٧ حدثنا حجاج أخْبَرْنَا شَرِيكُ عن مُطَرِّفِ عن زَيْدِ الْعَمِّيِّ عن أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِيِّ عن ابْنِ عَمْرٍ : أَنَّ نَسَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَهُ عَن الدَّلِيلِ ؟ فَقَالَ : اجْعَلْنَاهُ شِبْرًا ، فَقَلَنَ : إِنْ شِبْرًا لَا يَسْتَرِّ مِنْ عُورَةَ ؟ فَقَالَ : اجْعَلْنَاهُ ذِرَاعًا ، فَكَانَتْ إِحْدَاهُنَّ إِذَا أَرَادَتْ أَنْ تَتَخَذِّدْ دِرْعًا أَرْتَخَتْ ذِرَاعًا بِفَعْلَتِهِ ذِيَّلًا .

٥٦٣٨ حدثنا إِبْرَهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَّةَ عَنْ عَمْرِ بْنِ حَمْزَةَ عَنْ سَالمَ : أَنْ شَاعِرًا قَالَ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ :

* وَبِلَالٌ عَبْدُ اللَّهِ خَيْرٌ بِلَالٌ *

أَبُو دَاوُدَ وَالْتَّرمِذِيِّ وَغَيْرِهِ . يَزِيدُ بْنُ أَبِي سَمِّيَةِ الْأَيْلِيِّ : ثَقَةٌ ، وَثَقَهُ أَبُو زَرْعَةَ وَغَيْرُهُ ، وَتَرَجَّهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٤/٢/٣٣٨ . وَالْحَدِيثُ فِي مَجْمُوعِ الزَّوَالِدِ ١: ٢٦٧ وَقَالَ : « رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَفِيهِ عَبْدُ الْجَبَارِ بْنُ عَمْرِ الْأَيْلِيِّ ، ضَعْفُهُ أَبْنُ مَعْنَى وَغَيْرُهُ ، وَوَثَقَهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ » . وَمَعْنَاهُ صَحِيحٌ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ١: ٩٦ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ ، قَالَ الْمَنْذُريُّ ٢٢٩ : « وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَالنَّسَافِيُّ . وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالْتَّرمِذِيُّ وَالنَّسَافِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » . وَانْظُرْ أَيْضًا الْمَنْتَقِيَّ ٣٧٩ - ٣٨١ .

(٥٦٣٧) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . مَطْرُفُ : هُوَ ابْنُ طَرِيفِ الْحَارِفيِّ ، سَبِقَ تَوْثِيقِهِ ٥٨٠ ، وَنَزَّيَدَ هُنَا أَنَّهُ وَثَقَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو حَاتَمٍ ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : « مَا كَانَ ابْنُ عَيْنَةَ بِأَحَدٍ أَشَدَّ إِعْجَابًا مِنْهُ بِعْرَفٍ » ، وَتَرَجَّهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٤/١/٣٩٧ . وَالْحَدِيثُ مَكْرُرٌ ٤٦٨٣ . وَانْظُرْ ٥١٧٣ ، ٥٥٣٥ .

(٥٦٣٨) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . إِبْرَهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوَهِرِيُّ : ثَقَةٌ ثَبَّتَ حَفْظَهُ مَكْثُرٌ ، صَنَفَ مَسْنَدًا ، وَلَهُ تَرْجِهٌ جَيْدَةٌ فِي التَّهْذِيبِ ١: ١٢٣ - ١٢٥ وَتَارِيخُ بَغْدَادِ ٦: ٩٣ - ٩٥ وَتَذَكْرَةُ الْحَفَاظِ ٢: ٨٩ - ٩٠ ، وَرَوَى الْخَطَبَيُّ بِإِسْنَادِهِ أَنَّ يَعْقُوبَ الْخَاشِيَّ سَأَلَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ عَنْ إِبْرَهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ ؟ فَقَالَ : « لَمْ يَنْزِلْ يَكْتُبَ الْحَدِيثَ قَدِيمًا . قَلْتُ : فَأَكْتُبَ عَنْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ » ، وَرَوَى

قال له ابن عمر : كذبتَ ، ذاك بِلَالُ رسول الله صلى الله عليه وسلم .

أيضاً عن أبي العباس البراني قال : « قال أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ ، وَسَأَلَهُ مُوسَى بْنُ هَرْوَنَ وَهُوَ مَعِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدَ الْجَوَهْرِيِّ ؟ فَقَالَ : كَثِيرُ الْكِتَابِ ، كَتَبَ فَأَكْثَرَ ، وَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْكِتَابَةِ عَنْهُ ، فَأَذْنَنَ لَهُ » ، وإبراهيم هذا متاخر ، أصغر من الإمام أحمد ، توفي سنة ٢٥٣ على الراجح ، وقيل غير ذلك ، فرواية أحد عنه من رواية الأكابر عن الأصاغر . بل لقد ظلت أن هذا الإسناد من زوائد عبدالله بن أحمد ، خصوصاً وأن ابن الجوزي لم يذكر إبراهيم هذا في شيوخ أحد الذين رووا عنهم ، لو لا أن أصول المسند الثلاثة اتفقت على جعله من رواية أحد نفسه ، بل إن نسخة م كان في أصلها قول القطيعي : « حدثنا عبدالله حدثني إبراهيم بن سعيد » ، ثم زاد مصححها في هامشها بعد قوله « حدثنا عبدالله » : « حدثني أبي » وكتب عليها « صحيح » ، فهذا هو التوثيق أنه من رواية الإمام نفسه عن إبراهيم بن سعيد . أبوأسامة : هو حاد بن أسامة الحافظ ، وهو من شيوخ أحد ، ولكن روى عنه هنا بالواسطة . عمر بن حزنة بن عبدالله بن عمر : روى ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٠٤/١/٣ عن عبدالله بن أحمد عن أبيه أنه قال : « أحاديثه أحاديث مناكيث » ، وروى تضعيقه عن ابن معين أيضاً ، وقال النسائي في الضعفاء ٢٤ : « ليس بالقوى » . ولم يذكره البخاري فيهم ، وفي التهذيب أن ابن حبان ذكره في الثقات وقال : « كان من يخطئ » ، قال الحافظ : « وأخرج الحاكم حديثه في المستدرك ، وقال : أحاديثه كلها مستقيمة » ، وقد أخرج له مسلم في صحيحه أيضاً ، فعن ذلك كله صححتنا حديثه . البَلَالُ ، بـكسر الباء وـتحقيق اللام : أصله الندوة والماء ، كالبلة ، بـكسر الباء وـتشديد اللام ، أو هو جمع « بلة » ، وهو جمع نادر ، كما في الناس ، وهو كناية هنا عن الفيض والجود مجازاً ، وفي الأساس من المجاز : « ابْنَلَ فلان وَبَلَلَ : حَسِنَتْ حَالَهُ بَعْدَ الْخَزَالِ » ومنه أيضاً : « بَلَوْ أَرْحَامَكُمْ » ، فهذا كله من باءة واحدة .

٥٦٣٩ حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد حدثنا سعيد، يعني ابن أبي أيوب، حدثني أبو صخر عن نافع قال: كان لابن عمر صديقٌ من أهل الشام يكتبه، فكتب إليه مرة عبد الله بن عمر: إنه بلغني أنك تكلمت في شيء من القدر، فإياك أن تكتب إلى، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: سيكون في أمتي أقوام يكذبون بالقدر.

٥٦٤٠ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا سعيد، يعني بن أبي أيوب، حدثني كعب بن علقة عن بلال بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد إذا استأذنكم، فقال بلال: والله لنمنعهن! فقال عبد الله: أقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول لنمنعهن؟!

(٥٦٣٩) إسناده صحيح . أبو صخر : هو حميد بن زياد ، سبق توثيقه ١٦٠٤ . والحديث رواه الحاكم في المستدرك ١ : ٨٤ من طريقين عن أبي عبد الرحمن المقرئ ، أحدهما طريق المسند هنا ، وقال : « صحيح على شرط مسلم ، فقد احتاج بأبي صخر حميد بن زياد ، ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي . وهذا الحديث أحد حديثين أنكرهما ابن عدي على أبي صخر ، وليس لإنكاره وجه . ولم أجده في مجمع الزوائد بهذا اللفظ ، ولكنه ذكر فيه ٧ : ٢٠٣ الحديث الآتي ٦٢٠٨ بلفظ آخر من طريق عبدالله بن وهب عن أبي صخر ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » . وذاك اللفظ الآخر ليس من الزوائد ، بل رواه الترمذى ٣ : ٢٠٣ بنحوه من طريق حمزة بن شريح عن أبي صخر ، وقال : « حديث حسن صحيح غريب » .

(٥٦٤٠) إسناده صحيح . كعب بن علقة بن كعب التونسي المصري : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٢٩:١ من طريق عبدالله بن يزيد المقرئ ، وهو أبو عبد الرحمن ، عن سعيد بن أبي أيوب بهذا الإسناد ،

٥٦٤١ حديثنا أبو عبد الرحمن حدثنا سعيد حدثني يزيد بن الأحاد عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : النار عدو ، فاحذروها . قال : فكان عبد الله يتبع نيران أهله . فيطغى بها قبل أن يبيت .

٥٦٤٢ حديثنا أبو عبد الرحمن حدثنا سعيد حدثنا عبد الرحمن بن عطاء عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اللهم بارك لنا في شامنا وينتنا ، مرتين ، فقال رجل : وفي مشرقنا يا رسول الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مِنْ هَذَاكُمْ يَطْلُمُ قَرْنَ الشَّيْطَانَ ، وَهُوَ تَسْعَةً أَعْشَارَ الشَّرِّ .

وقد أشرنا إلى رواية مسلم هذه في ٤٩٣٣ . وقد مضى معناه مراراً مطولاً وختصاراً ، آخرها ٥٤٧١ .

(٥٦٤١) إسناده صحيح . وقد مضى معنى أن النار عدو ، في ٥٣٩٦ من طريق ابن هبعة عن ابن الأحاد عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر ، وليس فيه تبع ابن عمر نيران أهله . فهذا معنى زائد ليس هناك ، وهناك زيادة ليست هنا . ولم يذكر الهيثمي في مجمع الزوائد هذا ولا ذاك ، وقد أشرنا إلى تقصيره هناك .

(٥٦٤٢) إسناده صحيح . عبد الرحمن بن عطاء بن كعب القرشي المدني : ثقة ، وفي التهذيب والخلاصة ترجمتان ٦ : ٢٣٠ - ٢٣١ من التهذيب : « عبد الرحمن بن عطاء القرشي » و « عبد الرحمن بن عطاء بن كعب مدني » ، وفي ترجمة الأخير أنه يروي عن نافع ويروي عنه سعيد بن أبي أيوب . وهذا الفرق بينهما من المزدوج تبع فيه ابن أبي حاتم ، وتعقبهما الحافظ فقال : « لم يفرق بينهما أحد غير ابن أبي حاتم ، وأما البخاري والنسائي وأبن حبان وأبن سعد فلم يذكروا إلا واحداً » ، وتاريخ الوفاة في الترجمتين واحد ، هو سنة ١٤٣ ، فابن سعد ورثه بذلك وقال : « كان ثقة قليل الحديث » ، وأبن يونس ورثه في تاريخ مصر وقال : « توفي بأسوان من صعيد مصر سنة ١٤٣ » . فهذا كله

٥٦٤٣ / حدثنا حجاج حدثنا شريك عن الحر بن الصياغ : سمعت ابن عمر يقول : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ، الخميس من أول الشهر ، والاثنين الذي يليه ، والاثنين الذي يليه .

٩١
٤

٥٦٤٤ حدثنا حجاج وأسود بن عامر قالا حدثنا شريك عن عبد الله بن عُصم أبي علوان الحنفي : سمعت ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن في تغيفِ كذاباً ومُبيراً .

٥٦٤٥ حدثنا ربي بن إبراهيم حدثنا عبد الرحمن بن إسحق عن يدل على أن الترجيح لواحد ، وعلى وهم ابن أبي حاتم . وقد ذكره البخاري في الصعفاء ٢١ وقال : « فيه نظر » ، وفي الخلاصة : « قال أبو حاتم : يحول من كتاب الصعفاء للبخاري . ووثقه النسائي وابن سعد » .

والحديث في مجمع الزوائد ١٠ : ٥٧ عن المسند ، وقال : ورجال أحاديث رجال الصحيح ، غير عبد الرحمن بن عطاء ، وهو ثقة ، وفيه خلاف لا يضر ». « تسعة عشر الشر » في الزوائد « تسعه عشر الكفر » ، وفي نسخة منه « الشرك » . وما هنا هو الصحيح الثابت في الأصول الثلاثة . وانظر ٥٤٢٨ .

(٥٦٤٣) إسناده صحيح . الحر بن الصياغ ، بتشديد الياء المثلثة التحتية : سبق توثيقه ١٦٣١ ، وذكرنا هناك أن البخاري صرخ بسماعه من ابن عمر ، فهذا هو الحديث الدال على ذلك . والحديث رواه النسائي ١ : ٣٢٨ عن يوسف بن سعيد عن حجاج بهذا الإسناد ، مختصرأ دون بيان الأيام ، ثم رواه من طريق سعيد بن سليمان عن شريك عن الحر عن ابن عمر ، وجعل الأيام : « الاثنين من أول الشهر ، والخميس الذي يليه ، ثم الخميس الذي يليه » .

(٥٦٤٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٠٧ .

(٥٦٤٥) إسناده صحيح . عبد الرحمن بن إسحق : هو القرشي العامري ، سبق توثيقه ١٦٥٥ . والحديث مختصر ٥٤٤١ .

عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تدخلوا على القوم المعدّين ، إلا أن تكونوا بأكين ، أن يصيّبكم ما أصابهم .

٥٦٤٦ حدثنا حجاج حدثنا ليث حدثني عَفِيل عن ابن شهاب أن سالم بن عبد الله أخبره أن عبد الله بن عمر أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يسلمه ، من كان في حاجة أخيه كان الله عز وجل في حاجته ، ومن فرّج عن مسلم كُربَةَ فرج الله عز وجل عنه بها كربةً من كُربَةِ يوم القيمة ، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيمة .

٥٦٤٧ حدثنا حجاج حدثنا شريك عن سلمة بن كعب عن مجاهد عن

(٥٦٤٦) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٥ : ٧٠ عن يحيى بن بكر ، ومسلم ٢ : ٢٨٣ عن قتيبة بن سعيد ، كلامها عن الآية ، وهو ابن سعد ، بهذا الإسناد . ورواه البخاري أيضاً مختصرأ ١٢ : ٢٨٨ عن يحيى بن بكر عن الآية . ورواه أيضاً أبو داود ، كما في الترغيب والترهيب ٣ : ٢٥٠ . وانظر ٤٧٤٩ ، ٥٣٥٧ . وقد أشرنا في شرح آخرهما إلى هذا الحديث عند الشيدين .

(٥٦٤٧) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٧ : ٤ بحذف آخره ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله ثقات » . ونقله السيوطي في الدر المثور ٤ : ٧٦ كاملاً ، ونسبة لأحمد وابن مردوه « يستد جيد » . « تنفس » بالفاء والضاد المعجمة ، أي لا تزيده ، فلا يتسلط منها ، وهي ثابتة بهذا الضبط بالدقة في أصول المسند ومجمع الزوائد ، وفي الدر المثور « ينفع » . وهو تصحيف بين . « وظننت أنها » ، هذا هو الثابت في ع ، م ، ونسخة بهامش لـ ، وفي لـ ونسخة بهامش م « وظننتها » . وانظر ٥٢٧٤ . وانظر أيضاً تفسير ابن كثير ٤ : ٥٥٩ .

ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : في قوله (كشجرة طيبة) قال : هي التي لا تُنْفَضُّ ورقة ، وظننت أنها النخلة .

٥٦٤٨ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا أبو معشر عن موسى بن عقبة عن

(٥٦٤٨) إسناده ضعيف ، لضعف أبي معشر نجيح السندي ، كما سبق في ٥٤٥ . والحديث رواه الإمام أحمد أيضاً في كتاب (الأثرية الصغير) الذي رواه أبو القاسم البغوي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه ، وعندني منه نسخة مصورة عن خططه تقريباً . فرواه أحمد بهذا الإسناد ص ٢٩ عن هاشم عن أبي معشر عن موسى بن عقبة ، ثم رواه أيضاً عن هاشم عن أبي معشر عن نافع عن ابن عمر ، مثله . وروايه ابن ماجة ٢ : ١٧٣ من طريق زكريا بن منظور عن أبي حازم عن عبدالله بن عمر ، بمثابة الفاظ الذي هنا سواء . ونقل شارحه عن زوائد الحافظ البوصيري قال : « في إسناده زكريا بن منظور ، وهو ضعيف » ، وزكريا ضعيف حقاً ، كما يبين في ٥٥٨٤ . قوله علة أخرى : أن أبي حازم سلمة بن دينار لم يسمع من ابن عمر ، كما قلنا هناك أيضاً .

وهذا الحديث في الحقيقة حديثان : « كل مسكن حرام » ، وهذا قد مرضى مراراً من حديث ابن عمر بأسانيد صحاح ، مطولاً وختيراً ، آخرها ٤٨٦٣ . والآخر : « ما أسكن كبره فقليله حرام » ، فهذا هو المروي عن ابن عمر بأسانيد ضعاف ، هذا أحدهما ، وقد ذكره الحجج بن تميم في المتنى ٤٧٢٦ من حديث ابن عمر ، وقال : « رواه أحمد وابن ماجة والدارقطني وصححه » ، وقد جهدت أن أجده في سنن الدارقطني فلم أستطع ، وما وجدت أحداً نسبه إليه غيره . وقد ذكر الحافظ الزيلعي في نصب الرأبة ٤ : ٣٠٤ من مستند إسحق بن راهويه ، أنه رواه عن أبي عامر العقدي عن أبي معشر عن موسى بن عقبة عن سلم عن ابن عمر . ثم قال الزيلعي : « ورواه الطبراني في معجمه : حدثنا علي بن سعيد الرازي حدثنا أبو مصعب حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن موسى بن عقبة ، به . ورواه في الوسط [يعني المعجم الأوسط] من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر ، ومن طريق ابن إسحق عن نافع ، به ». فأما روايتنا الطبراني

سالم بن عبد الله عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل مسکر حرام ،
ما أُسکر كثیره فقليله حرام .

من طريق مالك ومن طريق ابن إسحق فلا ندري ما إسناده إلیهما حتى نقول
فيه . وأما روايته الأولى عن علي بن سعيد فإسنادها صحيح . علي بن سعيد بن
بشير الرازي : حافظ ثقة ، وثقة مسلمة بن قاسم وقال : « كان ثقة عالماً
بالحديث » ، وله ترجمة في لسان الميزان ٤ : ٢٣١ - ٢٣٢ ومن تكلم فيه فلا
يضره كلامه . وأبو مصعب : هو أحد بن أبي بكر بن الحزير الزهري المدني ،
وهو أحد رواة الموطأ عن مالك ، وهو ثقة أخرج له أصحاب الكتب الستة ، وقال
الزبير بن بكار : « مات وهو فقيه أهل المدينة غير مدافع » ، وترجمه البخاري
في الكبير ٦/٢١ - ٧ . والمتغيرة بن عبد الرحمن : هو الحزامي المدني ،
سبق توثيقه ٣١٠٦ . وقد ثبت معناه من حديث صحابة آخرين أيضاً بأسانيد
صحاح ، انظر نصب الرأية ٤ : ٣٠١ - ٣٠٥ والتلخيص ٣٥٩ .

نذكرة : وهم الحافظ في التلخيص بعض الوهم في تخریج هذا الحديث ،
وهذا نص قوله : « حديث جابر : ما أُسکر كثیره فالفرق منه حرام . ابن ماجة
من حديث سلمة بن دينار عن ابن عمر ، وفي إسناده ضعف وانقطاع .
ورواه أبو داود والترمذى وابن ماجة من حديث جابر ، لكن لفظه : ما أُسکر
كثیره فقليله حرام . حسنة الترمذى ، ورجاله ثقات » ، ووجه الوهم أنه جعل
لفظ « فالفرق » من حديث ابن عمر عند ابن ماجة ، ولكن الذي في ابن ماجة
« فقليله » كرواية المستند هنا ، وكرواية ابن ماجة نفسه من حديث جابر ومن
حديث عبد الله بن عمرو بن العاص . ثم إن اللفظ الذي خرجه « فالفرق منه
حرام » خطأ وباطل في المعنى ! فإن « الفرق » بالفاء والراء المفتوحتين : مكيال
يسع ستة عشر رطلاً ، وبسكون الراء : مائة وعشرون رطلاً ، كما في النهاية . واللفظ
الصحيح المعنى الذي فيه الكلمة « الفرق » هو حديث عائشة عند أبي داود ٣ : ٣٧٩
والترمذى ٣ : ١٠٥ : « ما أُسکر الفرق منه فله الكف منه حرام » . وهذا
واضح بديهي .

٥٦٤٩ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا إسرائيل حدثنا ثور عن مجاهد عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن المحتين من الرجال ، والمتراجلات من النساء .

٥٦٥٠ حدثنا أبو عبيدة الحداد عن عاصم بن محمد عن أبيه عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الوحدة ، أن يبيت الرجل وحده ، أو يسافر وحده .

٥٦٥١ حدثنا أبوالنصر هاشم بن القاسم حدثنا شعبة عن عقبة بن حريث سمعت ابن عمر يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من كان منكم ملتمساً فليتمس في العشر الأواخر ، وإن ضعف أحدكم أو غلب فلا يغلب على السبع الباقي .

٥٦٥٢ حدثنا أبو نوح قرداد أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه نهى عن تلقيي السلع حتى يهبط بها الأسواق .

٥٦٥٣ حدثنا أبو نوح أخبرنا ليث عن يزيد بن عبد الله بن أسامه بن الحاد عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر : أن أغراياً مرّ عليه وهو في طريق الحج ، فقال له ابن عمر : ألسْتَ فلانَ بْنَ فلانِ ، قال : بلى ، قال : فانطلق إلى حمار كان

(٥٦٤٩) إسناده ضعيف جداً ، لضعف ثور . وهو مكرر ٥٣٢٨ .

(٥٦٥٠) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٨ : ١٠٤ وقال : « رواه أحد ، ورجله رجال الصحيح » . وانظر ٥٥٨١ .

(٥٦٥١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٤٨٥ ، ومطول ٥٥٣٤ .

(٥٦٥٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٣٠٤ .

(٥٦٥٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٦١٢ . وقد أشرنا هناك إلى أن مسلماً رواه مطولاً ، فهذه هي الرواية المطولة .

يستريح عليه إذا مل راحلته ، وعامة كان يشد بها رأسه ، فدفعها إلى الأعرابي ، فلما انطلق قال له بعضا : انطلقت إلى حمارك الذي كنت تستريح عليه ، وعامة التي كنت تشد بها رأسك ، فأعطيتها هذا الأعرابي ، وإنما كان هذا يرضي بدرهم ! قال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن أَبْرَّ الْبَرِّ صلة المرء أهل وَدِ أَيَّهُ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ .

٥٦٥٤ حدثنا قرداد أبو نوح أخبرنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر

(٥٦٥٤) إسناده صحيح . وفي ح م « عبد الله بن عمر عن نافع » ، وفي إن « عبد الله بن عمر » واضحة مضبوطة بالتصغير ، وهي نسخة ثابتة بهامش م ، فلذلك رجحناها ، وأليها ما كان فالإسناد صحيح . وقد مضى النبي عن الشغار مراراً ، آخرها ٥٢٨٩ . وروى مسلم ١ : ٣٩٩ - ٤٠٠ من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أبيوب عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً : « لا شغار في الإسلام » فقط . ولم أجده « لا جلب ولا جنب » من حديث ابن عمر في غير هذا الموضع ، إلا في المتنق ٤٥٠١ حيث نسبه للمسند فقط ، ولكنه ثابت من حديث عمران بن حصين وأنس وعبد الله بن عمرو ، وانظر ما يأتي ٦٦٩٢ ، ٧٠١٢ ، ١٢٦٨٥ ، ١٣٠٦٤ . وسيأتي مزيد تخریج حديث عمران وأنس .

« الجلب » بفتح الجيم واللام : قال ابن الأثير : « يكون في شيءين ، أحدهما في الزكاة ، وهو أن يقدم المصدق على أهل الزكاة فينزل موضعاً ، ثم يرسل من يجلب إليه الأموال من أماكنها ليأخذ صدقتها ، فنهي عن ذلك ، وأمر أن تؤخذ صدقاتهم على مياههم وأماكنهم . الثاني أن يكون في السباق ، وهو أن يتبع الرجل فرسه فيزجره ويتحلّب عليه ويصبح ، حثّا له على الحرثي ، فنهي عن ذلك ». و « الجنب » بفتحتين أيضاً : قال ابن الأثير : « في السباق : أن يتجنب فرساً إلى فرسه الذي يسابق عليه ، فإذا فتر المركوب تحول إلى الجنوب . وهو في الزكاة : أن ينزل العامل بأقصى مواضع الصدقة ، ثم يأمر بالأموال أن تُتجنب إليه ، أي تُحضر ، فنهوا عن ذلك . وقيل : هو أن يتجنب رب المال بماليه ،

قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : لا جَلْبَ ولا جَنْبَ ولا شِغَارٌ في الإسلام .

٥٦٥٥ حدثنا قراد أخبرنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر : أن

أي يبعده عن موضعه ، حتى يحتاج العامل إلى الإبعاد في اتباعه وطلبه ». ومن الواضح أن التفسير الأول للجنب في الزكاة هو بمعنى ما فسر به الحباب فيها أو نحوه ، فالراجح هو القول الثاني .

والظاهر أن أبي داود رأى أن الحباب والحبوب يكونان في الزكاة وفي السباق ، فأنخرج في كتاب الزكاة ٢ : ٢٠ - ٢١ حديث عبد الله بن عمر وبن العاص مرفوعاً : « لا جلب ولا جنب ، ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في دورهم » ، ثم روى بإسناده عن محمد بن إسحاق قال : « أن تصدق الماشية في مواضعها ، ولا تجلب إلى المصدق . والحبوب عن هذه الفريضة أيضاً ، لا يجنب أصحابها ، يقول : ولا يكون الرجل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة ، فتجنب إليه ، ولكن تؤخذ في موضعه ». ثم روى في كتاب الجهاد ٢ : ٣٣٥ بإسنادين عن الحسن [هو البصري] عن عمران بن حصين مرفوعاً : « لا جلب ولا جنب . زاد يحيى [يعني ابن خلف أحد شيوخه في الإسنادين] في حديثه : في الرهان ». ثم روى بإسناد آخر عن قنادة قال : « الحباب والحبوب في الرهان ». وانظر الترمذى ٢ : ١٨٨ والنمساني ٢ : ٨٥ - ٨٦ ، ١٢٢ ، ١٥٢٨ ، والمنذري ٢٤٧٠ .

(٥٦٥٥) إسناده صحيح . عبد الله بن عمر : هو العمري ، وفي لع « عبيد الله بن عمر » ، ورحينا ما في ع م لأن الثابت أنه من روایة عبد الله العمري ، لا من روایة أخيه عبيد الله . والحديث سيفاني ٦٤٣٨ ، ٦٤٦٤ عن حماد بن خالد عن عبد الله . وكذلك رواه البيهقي ١٤٦ من طريق القعنبي عن عبد الله العمري . ونقله الحافظ في الفتح ٥ : ٣٤ عن روایة البيهقي ، ثم قال : « وفي إسناده العمري ، وهو ضعيف . وكذا أخرجه أحمد من طريقه ». وكذلك ذكره الميشي في مجمع الروايات ٤ : ١٥٨ وقال : « رواه أحمد ، وفيه عبد الله العمري ، وهو ثقة ، وقد ضعفه جماعة ». والعمري عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم : ثقة في حفظه شيء ، كما قلنا في ٢٢٦ ، ونزيده هنا قول أبي حاتم :

النبي صلى الله عليه وسلم حمى النَّقِيعَ نَخْيله .

«رأيت أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ يَحْسِنُ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ» . وَقَالَ أَحْمَدُ أَيْضًا : «يروى عبد الله عن أخيه عبيد الله ، ولم يرو عبيد الله ، عن أخيه عبد الله شيئاً ، كان عبد الله يسأل عن الحديث في حياة أخيه فيقول : أما وأبو عثمان حي فلا». «النَّقِيعُ» بفتح النون وبالقاف ، قال الحافظ : «وحكى الخطابي أن بعضهم صحفته فقال بالموحدة ، [أي البقيع] ، وهو على عشرين فرسخاً بالمدينة ، وقدره ميل في ثمانية أميال ، ذكر ذلك ابن وهب في موطنه». وقد صحف أيضاً في نسخة مجمع الزوائد المطبوعة ، فيستفاد تصحيفه من هذا الموضع . وانظر معجم البلدان ٨ : ٣١٢-٣١٣ . ولفظ الحديث هنا «نَخْيله» ، والمراد بها خيل المسلمين ، وهي من أموال الأمة ، لم تكن ملكاً خاصاً لـ صلـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ ، يوضحـه روـاـيـة البـهـيـيـ «نَخـيـلـ الـمـسـلـمـيـنـ تـرـعـيـ فـيـهـ» . وروـاـيـة حـمـادـ بـنـ خـالـدـ الـآـتـيـةـ ٦٤٦٤ «للـخـيـلـ» . فـقـلـتـ لـهـ [الـقـائـلـ حـمـادـ بـنـ خـالـدـ] : يا أبا عبد الرحمن ، يعني العمري ، خـيـلـهـ ؟ قـالـ : خـيـلـ الـمـسـلـمـيـنـ» .

ولا يعارض هذا الحديث حديث الصعب بن جثامة عند البخاري : «إن رسول الله صلـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ قال : لا حـيـ إـلـاـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ» ، فـهـذـاـ نـيـ عنـ الـحـمـيـ الـخـاصـ مـالـ مـلـوـكـ لـشـخـصـ مـعـيـنـ ، أـيـاـ كـانـ ذـلـكـ الشـخـصـ . قـالـ الحـاـفـظـ فـيـ الـفـتـحـ ٥ـ : «قـالـ الشـافـعـيـ : يـحـتـمـلـ مـعـنـيـ الـحـدـيـثـ شـيـئـينـ ، أـحـدـهـماـ : لـيـسـ لـأـحـدـ أـنـ يـحـمـيـ لـمـسـلـمـيـنـ إـلـاـ مـاـ حـمـاهـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، وـالـآـخـرـ : مـعـنـاهـ إـلـاـ عـلـىـ مـثـلـ مـاـ حـمـاهـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ . فـعـلـىـ الـأـوـلـ لـيـسـ لـأـحـدـ مـنـ الـوـلـاـةـ بـعـدـ أـنـ يـحـمـيـ . وـعـلـىـ الـثـانـيـ يـخـصـ الـحـمـيـ بـمـنـ قـامـ مـقـامـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، وـهـوـ الـخـلـيـفـةـ خـاصـةـ . وـأـحـدـ أـحـبـابـ الشـافـعـيـ مـنـ هـذـاـ أـنـ فـيـ الـمـسـلـةـ قـوـلـيـنـ ، [فـيـ الـفـتـحـ: الـمـسـلـمـيـنـ ، وـهـوـ خـطـأـ مـطـبـعـيـ ظـاهـرـ] . وـالـرـاجـحـ عـنـهـمـ الـثـانـيـ ، وـالـأـوـلـ أـقـرـبـ إـلـيـ ظـاهـرـ الـلفـظـ . لـكـنـ رـجـحـواـ الـثـانـيـ [فـيـ الـفـتـحـ : الـأـوـلـ ، وـهـوـ خـطـأـ ظـاهـرـ أـيـضـاـ] بـمـاـ سـيـأـنـيـ أـنـ عـمـرـ حـيـ بـعـدـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، وـالـمـرـادـ بـالـحـمـيـ مـنـعـ الرـعـيـ فـيـ أـرـضـ مـخـصـوصـةـ مـنـ الـمـبـاحـاتـ ، فـيـجـعـلـهـ الـإـمـامـ مـخـصـوصـةـ بـرـعـيـ بـهـاـمـ الصـدـقـةـ مـثـلاـ» . وـهـذـاـ القـولـ الـثـانـيـ ، الـذـيـ

٥٦٥٦ حدثنا قرداد أخبرنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : سبقَ النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْخَيْلِ ، وأعطى السابق .

٥٦٥٧ حدثنا قرداد أخبرنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَجْلِسُ بَيْنَ الْخَطَبَيْنِ .

٥٦٥٨ حدثنا أبو النضر حدثنا ليث حدثني نافع أن عبد الله أخبره : أن امرأةً وُجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْتُولَةً ، فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبَّارِ .

٥٦٥٩ حدثنا أبو النضر حدثنا ليث حدثني نافع عن عبد الله : أنه سمع ^{٩٢} رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وهو مستقبل المشرق ، يقول : أَلَا إِنَّ الْفَتْنَةَ هَذِهَا ، أَلَا إِنَّ الْفَتْنَةَ هَذِهَا ، من حيث يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ .

٥٦٦٠ حدثنا أبو النضر حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن التبياني عن ابن عمر قال : كان النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي على الخُمرة .

رحمه أصحاب الشافعي ، ليس الراجح فقط ، بل هو عندي المتعين ، مع شيء من التصحيح : أن يكون الحمى خاصاً بولي الأمر أو نائبه ، على أن يحميه للأموال العامة ، أموال الأمة ، لا ماله الخاص .

(٥٦٥٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٤٨ .

(٥٦٥٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٩١٩ .

(٥٦٥٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٤٥٨ .

(٥٦٥٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٤٢٨ . وانظر ٥٦٤٢ .

(٥٦٦٠) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٢ : ٥٦ وقال : « رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط ، وزاد فيه : ويسجد عليها . ورجا

٥٦٦١ حدثنا أبو النضر حدثنا شريك عن معاوية بن إسحق عن أبي

صالح الحنفي عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أراه ابن عمر ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من مثلبني روح ثم لم يتب مثل الله به يوم القيمة .

٥٦٦٢ حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عطاء بن السائب عن محارب

أحد رحال الصحيح » . وقد مضى ٥٣٨٢ حديث من طريق زهير عن أبي إسحق عن البهبي عن ابن عمر : « ناولني الخمرة » إلخ ، فلعل هذا مختصر من ذاك . وانظر ٥٥٨٩ . الخمرة ، بضم الخاء المعجمة وسكون الميم : قال ابن الأثير : هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصیر أو نسيجة خوص وفتحه من النبات ، ولا تكون خرة إلا في هذا المقدار ، وبهيت خرة لأن خيوطها مستورة بسعفها ، وقد تكررت في الحديث . هكذا فسرت . وقد جاء في سنن أبي داود عن ابن عباس قال : جاءت فأرة فأخذت تجر الفتيلة ، فجاءت بها فألقتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعداً عليها ، فأحرقت منها مثل موضع درهم . وهذا صريح في إطلاق الخمرة على الكبير من نوعها » .

(٥٦٦١) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٤ : ٣٢ وقال : « رواه أحد ورجاله ثقات » . وكرر فيه أيضاً ٦ : ٢٤٩ - ٢٥٠ وقال : « رواه أحمد والطبراني في الأوسط ، عن ابن عمر ، من غير شك . ورجال أحد ثقات » . قوله « أراه ابن عمر » : في الأصول بدله « أن ابن عمر » ، كأنه رواية عن صحابي منهم عن ابن عمر ، ولكن بهامش م « أراه ابن عمر » ، وكتب عليه علامة ، نسخة وعلامة التصحيح . وقد روحنا هذا على ما في الأصول لأن الحديث سيأتي مرة أخرى ٥٩٥٦ من طريق شريك بهذا الإسناد ، وفيه : « أراه ابن عمر » ، ولأن هذا هو الثابت في مجمع الزوائد . وانظر ٥٥٨٧ .

(٥٦٦٢) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٥ : ٢٣٥ وقال : « رواه

بن دثار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أهلا الناس ، اتقوا الفلم ، فإنه ظلمات يوم القيمة .

٥٦٦٣ حديث حاد بن مساعدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلّي في الميدين ، الأضحى والفطر ، ثم يخطب بعد الصلاة .

٥٦٦٤ حديث هاشم حدثنا شريك عن عثمان ، يعني ابن المغيرة ، وهو الأعشى ، عن مهاجر الشامي عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من ليس ثوب شهرة في الدنيا ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيمة .

الطبراني ، وفيه عطاء بن السائب ، وقد اخْتَلَطَ ، وبقية رحاله رحال صحيح ». فنسبي أن ينسبة للمسند ، وأطلق القول في تعليمه بعطاء ، وهو من روایة زائدة بن قدامة عنه ، وزائدة من سمع من عطاء قدِّماً قبل اخْتَلَطَه ، فالإسناد صحيح . وذكره السيوطى في الجامع الصغير برقم ١٣٥ ونسبة لأحمد والطبراني والبيهقي ، ورمز له بعلامة الصحة ، وتعقبه المناوى في شرحه بما في الزوائد ، وبأن البيهقي أورده من طريقين فيما من تكلم فيما ، ثم قال : « وبما تقرر يعزف ما في رمز المؤلف لصحته من المجازفة » ، ولم يجاوز السيوطى ، بما صححنا من هذا الإسناد .

(٥٦٦٣) إسناده صحيح . حاد بن مساعدة أبو سعيد البصري : ثقة من شيوخ أئمدا ، وثقة أبو حاتم وابن سعد ، وقال ابن شاهين : « ثقة ثقة لا يأس به » ، وترجمة البخاري في الكبير ٢ / ١١٢ . والحديث سبق معناه مراراً ، منها ٤٦٠٢ ، ٥٣٩٤ .

(٥٦٦٤) إسناده صحيح . مهاجر الشامي : هو مهاجر بن عمرو النبالي ، بفتح النون وتشديد الباء الموحدة ، وهو ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وتُرجمَه

٥٦٦٥ حدثنا هاشم حدثنا شريك عن عبد الله بن عاصم سمعت ابن عمر يقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم : إن في ثقيفٍ كذاباً ومُبِيراً .

٥٦٦٦ حدثنا عثمان بن عمر حدثنا أسماء عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدِم يومَ أَحْدَ ، فسمع نساء من بني عبد الأشهل يبكين على هَلْكَاهُنَّ ، فقال : لكن حزنة لا بواكي له ، فجئن نساء الأنصار يبكين على حزنة عنده ، فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن يبكين ، فقال : يا ويجهن ! أنتن هننا تبكين حتى الآن ؟! مروهنْ فليرجعنَ ، ولا ينكِّنَ على هالك بعدَ اليوم .

البخاري في الكبير ٣٨٠/١٤ ، ونقل مصححه العلامة في هامشه عن ابن أبي حاتم وابن حبان زيادة في ترجمته «روى عن عمر» ، وهذا خطأ نسخ أو طبع ، ينبغي أن يستدرك وتصحح ، فما رأينا في ترجمة مهاجر هذا أنه روى عن أحد غير «ابن عمر» ، وما نظرنا من طبقة تدرك الرواية عن عمر .
والحديث رواه أبو داود : ٧٧ من طريق شريك وأبي عوانة عن عثمان بن أبي زرعة ، وهو عثمان بن المغيرة . وكذلك رواه ابن ماجة ٢ : ١٩٧ - ١٩٨ من الطريقيين . ونسبة المنذري أيضاً للنسائي ، وكذلك رمز في التهذيب في ترجمة مهاجر برمز النسائي ، ولم أجده فيه ، فلعله في السنن الكبرى . وسيأتي الحديث مرة أخرى ٦٢٤٥ .

(٥٦٦٥) إسناده صحيح . «عبد الله بن عاصم» : سبق الخلاف في اسم أبيه أنه «عصم» أو «عصمة» ورجحنا أنه «عصم» في ٤٧٩٠ ، ٢٨٩١ ، بقول شريك وتوكيده وكيع وترجحه أحمد ، ولكنها هو ذا شريك يسميه هنا «عاصم» ، وكذلك فيما يأتي ١١٤٣٩ ، وأنا أظن أن كلمة «عاصم» تحرير من الناسخين .

(٥٦٦٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٦٣ . وقد أشرنا إلى هذه الرواية في ٤٩٨٤ .

٥٦٦٧ حَدَثَنَا أَبُو النَّضْرُ حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتٍ بْنُ قَوْبَانَ حَدَثَنَا حَسَانٌ بْنُ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي مُنِيبِ الْجَرَشِيِّ عَنْ أَبِي عَمْرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَعِثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعِدِ بِالصَّيْفِ حَتَّى يَعْدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَجْعَلَ رَزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رَحْمَيِّ ، وَجْعَلَ الذُّلُّ وَالصَّغَارَ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي ، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَوْمُهُمْ .

٥٦٦٨ حَدَثَنَا أَبُو النَّضْرُ حَدَثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ ، يُعْنِي شَيْبَانَ ، عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، قَالَ : مَرَأَتْ بَنِي جَنَازَةً ، فَقَالَ أَبُو عَمْرٍ : لَوْقُمْتَ بَنِي مَعْنَا ؟ قَالَ : فَأَخْذُ بِيَدِي فَقَبَضَ عَلَيْهَا قَبْضًا شَدِيدًا ، فَلَمَّا دُنُونَا مِنَ الْقَابِرِ سَمِعَ رَأْنَةَ مِنْ خَلْفِهِ ، وَهُوَ قَابِضٌ عَلَى يَدِيِّهِ ، فَاسْتَدَارَ بِي فَاسْتَقْبَلَهَا ، فَقَالَ هَا شَرَّاً ، وَقَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُتَبَعَ جَنَازَةً مَعَهَا رَأْنَةً .

(٥٦٦٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥١١٤ ، ومكرر ٥١١٥ بهذا الإسناد ، وقد أشرنا إليه هناك . قوله « الذل » هكذا هو هنا في الأصول الثلاثة ، وفي نسخة بهامش م « الذلة » ، وهو المافق للروایتين الماضيتين .

(٥٦٦٨) إسناده صحيح . ليث : هو ابن أبي سليم . والحديث بهذا السياق لم أجده في موضع آخر . نعم ، روى ابن ماجة ١ : من طريق إسرائيل عن أبي يحيى عن مجاهد عن ابن عمر قال : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تتبع جنائزها رأنة ». وهذا اختصر مذكور في المتنى ١٨٧٦ ونسبة لأحمد وابن ماجة . ولعل هذا هو الذي حدا بالطيسمي أن لم يذكر حديث المسند في الزوائد . وأعمل الحافظ البوصيري إسناد حديث ابن ماجة بأبي يحيى ، وهو القuntas ، وقد رجحنا في ٢٤٩٣ توثيقه . وقد تابعه على روایته هذا الحديث عن مجاهد ليث بن أبي سليم ، فتوثقنا من صحة الإسنادين . « رأنة » : الصوت ، يريده به نواح النساء خاف الخنازة . وفي رواية ابن ماجة ، وتبعها صاحب المتنى « رأنة » بصيغة ايم الفاعل . « فاستدار بي » أثبتنا ما في م ، وهو أبود ، وفي ع ان « فاستدارني » ، و « استدار » فعل لازم ، ويمكن توجيه استعماله

٥٦٦٩ حدثنا أبو النضر حدثنا أبو معاوية ، يعني شيبان ، عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال : قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصفا والمروة ، وكان عمر يأمرنا بالمقام عليهم من حيث يراها .

٥٦٧٠ حدثنا أبو النضر حدثنا أبو معاوية ، يعني شيبان ، عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس فيما دون خمسٍ من الإبل ، ولا خمس أواقٍ ، ولا خمسة أونتاقٍ ، صدقة .

٥٦٧١ حدثنا أبو النضر حدثنا أبو عقبة ، يعني عبد الله بن عقبة ، عن

متعدياً ، كما جاء مثله كثيراً في لغة العرب ، بل قد جاء في هذه المادة نفسها «أدرب» لازماً بمعنى «استدررت» ، فهذا قريب من ذاك ، أو شبيه به .
(٥٦٦٩) إسناده صحيح .

(٥٦٧٠) إسناده صحيح . ورواه الطحاوي في معاني الآثار ١ : ٣١٥ من طريق الحسن بن موسى الأشيب عن شيبان عن ليث بهذا الإسناد ، مرفوعاً . ثم رواه من طريق عبد الوارث عن ليث «فذكر بإسناده مثله» . ثم رواه من طريق الأوزاعي عن أيوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر «نحوه ولم يرفعه» . ورواه يحيى بن آدم في الخراج ٤٤٤ مختصرأ عن عبد السلام بن حرب عن ليث عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً بالنظر : «ليس فيما دون خمسة أونسق زكاة» . ورواه البيهقي ٤١٢١ من طريق يحيى بن آدم بإسناده ولنفذه مختصرأ أيضاً . وحديث المستند لهذا في جمجم الزوائد ٣ : ٧٠ وقال : «رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط ، وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو ثقة ولكنه مدلس» .

ويعنى الحديث ثابت صحيح من حديث أبي سعيد الخدري ، رواه أحمد وأصحاب الكتب الستة ، كما في المتنى ١٩٩٧ . الأونسق : جمع وسق ، بفتح الواو ، وقد سبق تفسيره ٤٧٣٢ .

(٥٦٧١) إسناده صحيح . أبو عقبة عبد الله بن عقبة الثقفي : ثقة ،

الفضل بن يزيد الشمالي حديث أبي العجلان : سمعت ابن عمر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الكافر ليجئ لسانه يوم القيمة وراءه قدر فرسخين ، يتواتطئ الناس .

وثقة أحمد وابن معين وأبوداود والنسائي وغيرهم ، وسيأتي في المسند ٨٣٦٠ قول أحد فيه : «ثقة». الفضل بن يزيد المثالي : ثقة ، وثقة أبو زرعة والحاكم وغيرهما ، وترجمة البخاري في الكبير ٤/١١٦ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/٦٩. «المثالي» بضم الثناء الثالثة وتحقيق الميم وآخره لام : نسبة إلى «تمالة بن أسلم بن كعب». قبيلة من الأزد ، وهي التي ينسب إليها المبرد صاحب الكامل . أبو العجلان الحاربي : شامي تابعي ثقة ، وترجمة البخاري في الكني رقم ٥٦٠ وقال : «سمع ابن عمر» ، وقال : «كان في جيش ابن الزبير» .

والحديث رواه الترمذى ٣ : ٣٤١ - ٣٤٢ عن هناد عن علي بن مسهر عن الفضل بن يزيد عن أبي المخارق عن ابن عمر «مرفوعاً بنحوه ، فذكر «أبا المخارق» بدل «أبي العجلان» ، ثم قال : «هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه . والفضل بن يزيد كوفي روى عنه غير واحد من الأئمة . وأبو المخارق ليس بمعلوم» ! وقد أطبقوا على أن هذا وهم خطأ ، فإما خطأ الترمذى ، وإما خطأ شيخه هناد بن السري ، وفي التهذيب في ترجمة أبي العجلان ١٢ : ١٦٥ - ١٦٦ ، بعد أن ذكر رواية الترمذى ، وفيها «عن أبي المخارق» ، قال : «كذا قال ، ورواه منجات بن الحضر عن [علي بن] مسهر عن الفضل بن يزيد [عن أبي العجلان] ، وهو الصواب . قلت [السائل ابن حجر] : وكذا صوبيه البهوي ، ونقل عن سريح الحافظ أنه ليس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الإسناد إلا هذا الحديث» . وزيادة [علي بن] زدناها تصحيحاً لكلام التهذيب ، فإن حذفها خطأً مطبعي واضح . وزدنا أيضاً [عن أبي العجلان] لأنها هي موضع الاستدلال ، والراجح عندي أنها سقطت من الناسخ أو الطابع . وفي التهذيب أيضاً في ترجمة أبي المخارق ١٢ : ٢٢٦ بعد الإشارة إلى هذا الحديث قال : «صوابه أبو العجلان الحاربي . وقد تقدم التنبيه عليه» .

٥٦٧٢ حدثنا أبو النضر حدثنا أبو عقيل عن بَرَّكَةَ بن يَعْلَى التَّيْمِيِّ حدثني أبو سُوِيدُ الْعَبْدِي قال : أتَيْنَا ابْنَ عَمْرَ ، فَلَسْنَا بِبَابِهِ لِيُؤْذَنُ لَنَا ، فَأَبْطَأْ عَلَيْنَا الْإِذْنَ ، قَالَ : فَقَمْتُ إِلَى جُحْرٍ فِي الْبَابِ فَجَعَلْتُ أَطْلَعُ فِيهِ ، فَقَطَنْتُ بِي ، فَلَمَّا

وذكره الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب ٤ : ٢٣٧ - ٢٣٨ من رواية الترمذى ، ونقل كلامه ، ولكنه جعل الصحابي « عبد الله بن عمرو » ، ثم قال : « رواه الفضل بن يزيد عن أبي العجلان قال : سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الكافر ليجر لسانه فرسخين يوم القيمة يتوطأ الناس . أخرجه البيهقي وغيره ، وهو الصواب . وقول الترمذى : أبو الخارق ليس معروفاً - وهم ، وإنما هو أبو العجلان البخاري ، ذكره البخاري في الكنى » . وقد وهم المنذري في جعل الصحابي « عبد الله بن عمرو بن العاصي » ، خصوصاً وأنه نسبة للترمذى ، وهو في الترمذى من حديث عبد الله بن عمر ، كما هنا في المسند ، ويؤيد هذه أن الإمام أحمد لم يذكره في مسند عبد الله بن عمرو ، وأن البخاري وغيره لم يذكروا رواية لأبي العجلان عن ابن عمرو ، إنما ذكرها روايته عن ابن عمر .

« يتوطأ الناس » : يطؤونه ويدوسونه . وفي اللسان : « توطأه ووطأه كوطشه » .

(٥٦٧٢) إسناده ضعيف . برَّكَةَ بن يَعْلَى التَّيْمِيِّ : مجاهول الحال ، وهو مترجم في التعجيل ٥٠ باسم « برَّكَةَ بن يَعْلَى التَّيْمِيِّ » ، وقال الحسيني تبعاً للذهبي : « مجاهول » ، ثم قال ابن حجر : « لم أجده له ذكراً عند البخاري ولا أتباعه ، كابن أبي حاتم وابن حبان والعقيلي وابن عدي ، ولا في غيرها من كتب الجرح والتعديل . ولكنني رأيت له ذكراً في الكنى لحاكم أبي أحد ، في ترجمة شيخه أبي سعيد ، نقله عن الكنى للبخاري ، من رواية وكيع عن برَّكَةَ بن يَعْلَى التَّيْمِيِّ ، كذلك فيه ، والذي في المسند : التَّيْمِيِّ ، فاعمل إحداهما تحرفت من الأخرى . واستخدمنا منها أن لبرَّكَةَ رواياً آخر [يعني غير أبي عقيل] ، وهو وكيع ، فارتقت جهالة عينه » ، وترجمه أيضاً في لسان الميزان ٢ : ٩ وقال : « لكن تبقى معرفة حاله » . وأنا أيضاً لم أجده ترجمة لبرَّكَةَ هنا في التاريخ الكبير للبخاري ، بل لم أجده ترجمة لشيخه أبي سعيد في الكنى للبخاري

٩٣

أذن لنا جلسنا ، فقال : أئُكم اطَّلَعَ آنفًا في داري ؟ قال : قلت : أنا ، قال : بأي شيء ، استحللتَ أن تطلعَ في داري ؟ ! قال : قلت : أبْطَأْ علينا الإِذْن فنظرتُ فلم أتمَدَّ ذلك ، قال : ثم سأله عن أشياء ؟ فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : بُني الإسلام على خمسٍ : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحجج البيت ، وصيام رمضان ، قلت : يا أبا عبد الرحمن ، ما تقول في الجهاد ؟ قال : من جاهد فإنه يجاهد لنفسه .

أيضاً ، فما أدرى أنها سقط في هذا الموضع ، أم وهم الحاكم أبو أحمد ؟ ! ثم قول الحافظ أن الذي في المسند « التيمي » لعل نسخة المسند التي وقعت له وللحافظ الحسيني محرفة في هذا الموضع ، فإن الذي في الأصول الثلاثة ييدي « التيمي » ، كما سأله الحاكم أبو أحمد . أبو سعيد العبدلي : في التعجيل ٤٩٣ : « روى عن ابن عمر حديث بنى الإسلام على خمس . روى عنه بركة بن يعلى التيمي . أورده الحاكم أبو أحمد فيمن لا يعرف اسمه ، ونقل عن البخاري من طريق وكيع عن بركة عنه قال : كنا بباب [ابن] عمر ، فذكر قصة ». يشير إلى هذا الحديث . ولكن في التعجيل « عمر » ، وهو خطأ ناسخ أو طابع ، وصححه « ابن عمر » كما هو واضح .

والحديث في مجمع الزوائد ٨ : ٤٤ ، قال في أوله : « وعن أبي سعيد العبدلي قال : أتينا ابن عمر » إلخ ، واختصره فحذف منه المرفوع « بنى الإسلام على خمس » . ثم قال اختياري : « رواه أحمد . وأبوالأسود وببركة بن يعلى التيمي لم أعرفهما ». والظاهر أن قوله « وأبوالأسود » فهو أو خطأ مطبعي ، صوابه « وأبو سعيد » .

وأصل الحديث « بنى الإسلام على خمس » ثابت في الصحيحين وغيرهما من حديث عكرمة بن خالد عن ابن عمر ، في البخاري ١ : ٤٦ - ٤٧ ، ومسلم ١ : ٢٠ والمسند ٦٣٠١ ، زاد أحمد ومسلم في روایتهما : « أن رجلاً قال لعبد الله بن عمر : ألا تنزو ؟ » فأجابه بهذا . ورواه أحمد ٦٠١٥ ومسلم أيضاً من طريق عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر ، بدون السؤال . وقد مضى ٤٧٩٨ بإسناد آخر منقطع ، بينما طريق وصلة هناك ، هذا الحديث ،

٥٦٧٣ حدثنا أبو النضر حدثنا أبو عقيل ، وهو عبد الله بن عقيل ،
حدثنا عمر بن حزرة بن عبد الله بن عمر حدثنا سالم عن أبيه قال : ربما ذكرت قول
الشاعر ، وأنا أنظر إلى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يستسقى ، فما
ينزل حتى يجيش كل ميزاب ، وأذكُر قول الشاعر :
وأبْيَضَ يُسْتَسِقَ الْفَمَامُ بِوجْهِهِ تِمَالٌ التَّامِي عِصْمَةً لِلْأَرْمَلِ
وهو قول أبي طالب .

وفي آخريه : « فقال له رجل : والجهاد في سبيل الله ؟ قال ابن عمر : الجهاد حسن ». وروى أبو نعيم في الحلية ٣ : ٦٢ من طريق الحيث بن يزيد العكلي عن أبي وائل : « أن رحلاً قال عبد الله بن عمر : إنما تحج ولا تغزو ؟ » فأجابه بالحديث المرفوع . ولهذا كله قال الحافظ في الفتح : « لم يذكر الجهاد لأنَّه فرض كفاية ، ولا يتعمَّن إلا في بعض الأحوال . وهذا جعله ابن عمر جواب السائل . وزاد في رواية عبد الرزاق في آخره : وإنَّ الجهاد من العمل الحسن » .

فثبتت من مجموع هذه الروايات أنَّ رواية بركة التيمي التي هنا ، لها أصل ، وأنَّ جهالة حاله لا تجعله ضعيفاً بمرة . وقد ذكر الحافظ في الفتح بياناً لرواية مسلم أنَّ « امِّمَ الرجل السائل حكيم ، ذكره البيهقي » ، ولم يُعرف المصدر الذي أخذ عنه البيهقي ، ولكنَّي أرى أنَّ رواية المسند هنا تدل على أنَّ السائل هو أبو سعيد العبدلي . على أنَّ هذا لا ينفي أنَّ يكون هناك سائل غيره .

(٥٦٧٣) بإسناده صحيح . ورواه ابن ماجة ١ : ١٩٩ عن أحمد بن الأزهري عن أبي النضر شيخ الإمام أحمد هنا ، بهذا الإسناد . وبيت أبي طالب من قصيدة فخمة جليلة ، هي لامية المشهورة ، وتزيد على مائة بيت في بعض رواياتها ، قالها في الشعب لما اعتزل معبني هاشم وبني المطلب قريشاً . وهي معروفة عند الأدباء وأهل المعرفة بالشعر والمؤرخين . وقد رواها ابن هشام أو أكثرها في السيرة (١٧٢ - ١٧٦ طبعة أوربة ، و ١ : ١٧٣ - ١٧٨) هامش الروض الأنف) ، وكذلك ابن كثير في التاريخ ٣ : ٥٣ - ٥٧ ، وشرح البغدادي

٥٦٧٤ حدثنا أبو النضر حدثنا أبو عقيل ، [قال عبد الله بن أحمد] :
 قال أبي : وهو عبد الله بن عَقِيل ، صالحُ الحديث ثقة ، حدثنا عمر بن حزنة عن
 في الخزانة طائفة كبيرة منها (١ : ٢٥١ - ٢٦١ طبعة بولاق ، و ٢ : ٤٨ - ٦٦ طبعة السلفية بتحقيق الأخ الأستاذ عبد السلام محمد هرون) ، وقال ابن
 هشام عقيلا : « هذا ما صحي في من هذه القصيدة ، وبعض أهل العلم بالشعر
 ينكر أكيراها » ، وتعقبه الحافظ ابن كثير فقال : « هذه قصيدة عظيمة بلغة
 جداً ، لا يستطيع يقوها إلا من نسبت إليه . وهي أفحى من المعلقات السبع ،
 وأبلغ في تأدية المعنى فيها جميعها ، وقد أوردها الأموي في مغازيه مطولة بزيادات
 أخرى » .

يجوش : أي يتتدفق ويجري بالماء . الميزاب والمتراب : هو المرزاب الذي
 يبول الماء ، من قولهم « أرب الماء » أي جرى ، وقيل : بل هو فارسي معرب ،
 معناه : بُل الماء ، وربما لم يهمز ، والجمع المآزيب ، ومنه متراب الكعبة ،
 وهو مصب المطر ، قاله في اللسان . وانظر المعرب للجواليق بتحقيقينا ص ٣٢٦ .
 « وأيضاً منصوب عطفاً على « سيداً » في البيت الذي قبله ، وهو من عطف
 الصفات التي موضوعها واحد . و « ثمال » و « عصمة » منصوبان أيضاً كذلك ،
 ويجوز رفعهما على القطع والاستئناف . الثمال ، بكسر الثاء المثلثة وتحقيق الميم :
 الملجاً والغياث ، وقيل : هو المطعم في الشدة . « عصمة للأرامل » : قال ابن
 الأثير : « أي يمنعهم من الضياع وال حاجة » ، وقال أيضاً : « الأرامل :
 المساكين من رجال ونساء ، ويقال لكل واحد من الفريقين على افراده : أرامل ،
 وهو النساء أخص وأكثر استعمالاً ، والواحد أرمل وأرملة [يعني بفتح الميم] ...
 فالأرمل : الذي مات زوجته ، والأرملة : التي مات زوجها ، وسواء كانوا
 غنيين أو فقيرين » .

(٥٦٧٤) إسناده صحيح . ونقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٢٣٨ عن
 هذا الموضع من المستند ، وذكر قبله رواية للبخاري بنحوه من طريق عمر
 عن الزهري عن سالم عن أبيه ، ثم نسبة لنسائي أيضاً ، ثم ذكر روايات آخر
 للبخاري بنحوه كذلك . وذكره السيوطي في الدر المنشور ٢ : ٧١ ونسبة لأحمد

سالم عن أبيه قال : سمعت رسول صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم العنْ فلاناً ، اللهم العنْ الحَرِثَ بن هشام ، اللهم العنْ سُهيلَ بن عَمْرو ، اللهم العنْ صفوانَ بن أمية ، قال : فنزلت هذه الآية : (لَيْسَ لَكُمْ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يَعْذِبَهُمْ ، فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ) قال : فتَبَعَ عَلَيْهِمْ كُلَّهُمْ .

٥٦٧٥ حدثنا أبو النضر حدثنا مهدي عن محمد بن أبي يعقوب عن ابن أبي نعم قال : جاء رجل إلى ابن عمر ، وأنا جالس ، فسألته عن دم البعوض ؟ فقال له : من أنت ؟ قال : من أهل العراق ، قال : ها ، انظروا إلى هذا ! يسائل عن دم البعوض ، وقد قتلوا ابنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : هما ريحانَي من الدنيا !

٥٦٧٦ حدثنا عفان حدثنا خالد بن الحرت حدثنا محمد بن عَبَّالَان عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من تَرَعَ يده من الطاعة فلا حجَّةَ له يوم القيمة ، ومن مات مفارقاً للجماعة مات ميتةً جاهلية .

والبخاري والترمذى والنمساني وابن جرير والبيهقى في الدلائل . وهذا الدعاء كان في قنوت الفجر بعد أن يرفع رأسه من الركوع من الركعة الثانية .

(٥٦٧٥) إسناده صحيح . مهدي : هو ابن ميمون . ابن أبي نعيم : هو عبد الرحمن بن أبي نعيم البجلي . والحديث مكرر ٥٥٦٨ ، ولكن هناك « ابن أبي نعيم » ، وقد بينا أنه خطأ قديم في نسخ المسند ، وها هو ذا قد ثبت هنا على الصواب ، وأشارنا هناك إلى أن البخاري رواه من طريق مهدي بن ميمون عن ابن أبي يعقوب ، فها هي ذي روایة مهدي .

(٥٦٧٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٨٦ ، وختصر ٥٥٥١ .

٥٦٧٧ حدثنا أبو النضر حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن أبيه عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يزال هذا الأمر في قريش ما يجيء من الناس اثنان .

٥٦٧٨ حدثنا أبو النضر حدثنا عقبة بن أبي الصهباء حدثنا نافع عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى في الناس : الصلاة جامعة ، فبلغ ذلك عبد الله ، فانطلق إلى أهله جواداً ، فألقى ثياباً كانت عليه ، وليس ثياباً كان يأتي فيها النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم انطلق إلى المصلى ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد انحدر من منبره ، وقام الناس في وجهه ، فقال : ما أحدث نبي الله صلى الله عليه وسلم اليوم ؟ قالوا : نهى عن النبيذ ، قال : أي النبيذ ؟ قال : نهى عن الذبابة والنفير ، قال : قلت لنافع : فالجرة ؟ قال : وما الجرة ؟ قال : قلت : العنتمة ، قال : وما العنتمة ؟ قلت : القلة ، قال : لا ، قلت : فالمرفت ؟ قال : وما المرفت ؟ قلت : الزق مرفت ، والرأodus مرفت ، قال : لا ، لم يئنه يومئذ إلا عن الذبابة والنفير .

٥٦٧٩ حدثنا أبو النضر حدثنا عقبة ، يعني ابن أبي الصهباء ، حدثنا سالم بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر حدثه : أنه كان ذات يوم عند رسول الله صلى الله

(٥٦٧٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٨٣٢ .

(٥٦٧٨) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٥٧٤ ، ٥٠٩٢ ، ٥٤٧٧ .
وانظر ٥٥٧٢ .

(٥٦٧٩) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٢ : ٦٧ وقال : « رواه أحد والطبراني في الكبير ، ورجاه ثقات ». وقد أشار إليه الترمذى ١ : ٢٨٧ في قوله « وفي الباب ». وذكره السيوطي في الدر المثور ٢ : ١٨٥ ، ولكن نسبه لابن المنذر والخطيب فقط ، ففاته أن ينسبه إلى المسند .

عليه وسلم مع نفر من أصحابه ، فأقبل عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا هؤلاء ، ألم تعلمون أنّي رسول الله إلّيكم ؟ قالوا : بلى ، نشهد أنك رسول الله ، قال : ألم تعلمون أن الله أنزل في كتابه : من أطاعني فقد أطاع الله ؟ قالوا : بلى ، نشهد أنه من أطاعك فقد أطاع الله ، وأنّ مِن طاعة الله طاعةَك ، قال : فإن من طاعة الله أن تعطوني ، وإن من طاعتي أن تعطوا أيّتكم ، أطعوكم أيمانكم ، فإن صلوا قعوداً فصلوا قعوداً .

٥٦٨٠ حدثنا أبو النضر حدثنا إسحق بن سعيد عن أبيه عن ابن عمر

٩٤ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : المسئلة كذبوج في وجه صاحبها

(٥٦٨٠) إسناده صحيح . إسحق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية : ثقة ، وثقة النسائي وغيره ، وقال أحاد : « ليس به بأس » ، وأخرج له الشیخان ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٩١ / ١ / ١ ، أبوه سعيد بن عمرو : سبق توثيقه ٥٠١٧ . والحديث في مجمع الزوائد ٣ : ٩٦ وقال : « رواه أحاد ورجله رجال الصحيح » . وأوله إلى قوله « استتبّ على وجهه » في الترغيب والترحيب ٢ : ٢ وقال : « رواه أحاد ، ورواته كلهم ثقات مشهورون ». الكذبوج : قال ابن الأثير : « الخدوش . وكل أثر من خدش أو عض فهو كذب . ويجوز أن يكون مصدراً سبي به الأثر » . « عن ظهر غنى » : « أي ما كان عفواً قد فضل عن غنى . وقيل : أراد ما فضل عن العيال . والظاهر قد يزاد في مثل هذا إشباعاً للكلام وغمكيناً ، كأن صدقته مستندة إلى ظهر قوي من المال » . وقد قال هذا في تفسير حديث « خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى » ، وهو حديث ثابت صحيح من حديث جابر ، سيفاني في المسند ١٤٥٨٣ ، ١٤٧٨٢ ورواه أيضاً مسلم والنسائي ، كما في الجامع الصغير ١٢٦٠ ، ومن حديث أبي هريرة ، رواه البخاري وأبو داود والنسائي ، كما في الجامع الصغير أيضاً ٤٠٢١ . فهذا واضح ، وقد يخيل معه للقارئ بادئ ذي بدء أن اللفظ الذي هنا « خير المسئلة عن ظهر غنى » فيه تحريف أو خطأ من الناسخين أو الرواة ، خصوصاً وقد مضى بإسناد ضعيف من حديث علي

يُوْم الْقِيَامَةِ ، فَنَّ شَاءَ فَلَيَسْتَبَقِّ عَلَى وَجْهِهِ ، وَأَهُونُ الْمَسْأَلَةُ ذِي الرَّحْمِ ، يَسْأَلُهُ فِي حَاجَةٍ ، وَخَيْرُ الْمَسْأَلَةِ الْمَسْأَلَةُ عَنْ ظَهَرٍ غَنِّيًّا ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ .

٥٦٨١ حدثنا أبو النصر حدثنا إسحاق بن سعيد عن أبيه عن ابن عمر

مرفوعاً ١٢٥٢ : « من سأل مسألة عن ظهر غنى استكثر بها من رضف جهنم ». ولعل هذه الشبهة هي التي حدث بالحافظ المنذري أن يذكر أول الحديث فقط ويدع آخره ، احتياطاً منه خشية الخطأ أو التحريف . ولكن اتفاق الأصول الثلاثة على اللفظ الذي هنا ، وثبوته في مجمع الروايد ، يرفع احتمال الخطأ أو التحريف ، إلى تأكيد لفظ « المسألة » بتكراره « خير المسألة المسألة عن ظهر غنى ». فالروايات كلها صحيحة المعنى ، « خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى » : الغنى فيه غنى المتصدق ، كما هو واضح ، فهو بيان لحال المتصدق ، وحديث علي « من سأل مسألة عن ظهر غنى » بيان لحال السائل حين سؤاله ، وما هنا « خير المسألة المسألة عن ظهر غنى » بيان لحال المسؤول ، لا لحال السائل ، والسباق يؤرده ويساعده : « أهون المسألة مسألة ذي الرحم ، يسأله في حاجة ، وخير المسألة المسألة عن ظهر غنى » ، فهو يدل على إباحة السؤال في حال معينة ، بينما بأنها سؤال القريب ذي الرحم ، وأن يكون سؤاله عند حاجة السائل التي تضطربه للسؤال ، وأن خير ذلك أن يسأل ذا الرحم الغني عند الحاجة ، فلا يرهق الفقير من ذوي رحمة بالسؤال . فهو معنى بديع دقيق ، لم نره في غير هذا الحديث . وأما قوله « وابداً بمن تعول » فقد مضى في حديث آخر لابن عمر ، من روایة القعقاع بن حكيم عنه ٤٤٧٤ . وانظر أيضاً ٣٦٧٥ ، ٤٢٠٧ ، ٤٤٤٠ ، ٥٦١٦ .

(٥٦٨١) إسناده صحيح . ورواه البخاري ١٢٥ عن علي بن المديني عن أبي النصر بهذا الإسناد . ورواه الحاكم في المستدرك ٤ : ٣٥١ من طريق الحيث بن أبي أسماء عن أبي النصر ، به ، وصححه ، ورواه قبله ص ٣٥٠ من طريق الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وقال : « صحيح الإسناد على شرط الشيدين ، ولم يخرجاه ». ووافقه الذهبي ، ومن عجب أنه لم يعقب عليه بأن البخاري خرجه ، ولعله نسي !

عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لَن يَرَالْمَرْهُ فِي فَسْحَةٍ مِّنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِبْ
دَمًا حَرَامًا .

٥٦٨٢ حدثنا أبو النصر حدثنا إسحق بن سعيد عن أبيه قال : دخل

ابن عمر على يحيى بن سعيد ، وغلامٌ من بنيه رابطٌ دجاجة يرميها ، فتشى إلى الدجاجة
خلفها ، ثم أقبل بها وبالغلام ، وقال لـ يحيى : ازجروا غلامكم هذا من أن يضره هذا
الطير على القتل ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى أن تُصْبِرْ بهيمة
أو غيرها لقتل ، وإن أردتم ذبحها فاذبحوها .

٥٦٨٣ حدثنا إسحق بن عيسى حدثي ليث حدثي ابن شهاب عن

(٥٦٨٢) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٩ : ٥٥٤ عن أَحْمَدَ بْنَ يَعْقُوبَ
عن إسحق بن سعيد ، به ، ولم يذكر قوله في آخره « وإن أردتم ذبحها فاذبحوها » ،
وأفاد الحافظ في الفتح أن هذه الزيادة ثابتة عند أبي نعيم في مستخرجه . يحيى
بن سعيد الذي دخل عليه ابن عمر : هو يحيى بن سعيد بن العاص بن سعيد
بن العاص بن أمية ، فهو عم سعيد بن عمرو التابعي الذي روى هذا عن ابن
عمر ، ورواه عنه ، أعني عن سعيد ، ابنه إسحق بن سعيد بن عمرو ، شيخ
أبي النصر هنا ، وشيخ أَحْمَدَ بْنَ يَعْقُوبَ عند البخاري . ويحيى هذاتابعٍ أيضاً ،
روى عن عثمان ومعاوية وعاشرة ، وله ترجمة في التهذيب ١١ : ٢١٥ - ٢١٦ .
وانظر ٣١٣٣ ، ٥٥٨٧ ، ٥٦٦١ . الصبر : هو أَنْ يَمْسِكْ شَيْءًا مِّنْ ذَوَاتِ
الرُّوحِ حَيًّا ، ثُمَّ يَرْمِ شَيْءًا حَتَّى يَمُوت . قوله « وغلام من بنيه رابطاً » ، في م
« وغلاماً من بنيه رابطاً » ، وفي لفظ « وغلام من بنيه رابطاً » ، وما هنا نسخة
مشببة بهامشي م لـ .

(٥٦٨٣) إسناده صحيح . عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرف
بن هشام المخزومي : ثقة . أمية بن عبد الله بن خالد بن أَسِيد ، بفتح الممزة
وكسر السين ، بن أبي العيص ، بكسر العين المهملة ، بن أمية الأموي :

عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد : أنه قال لعبد الله بن عمر : إننا نجد صلاة الحضر وصلاة الخوف في القرآن ، ولا نجد صلاة السفر في القرآن ؟ فقال له ابن عمر : ابن أخي ، إن الله عز وجل بعث إلينا محمداً صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيئاً ، فإنما فعل كما رأينا ممداً صلى الله عليه وسلم يفعل .

٥٦٨٤ حَدَّنَا عَفَانٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمةً أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ عَطَاءٍ
بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ يَمْدُحُ ابْنَ عَمِّهِ . قَالَ : فَجَعَلَ ابْنَ عَمِّهِ يَقُولُ هَذَا ،

ثقة ، وثقة العجل وغيره ، وترجمه البخاري في الكبير ١ / ٢ / ٨ . والحديث
رواه النسائي ١ : ٢١١ عن قتيبة بن سعيد ، وابن ماجة ١ : ١٧١ عن محمد
بن رمح ، كلامها عن الليث بن سعد عن الزهري ، بهذا الإسناد . ورواه
النسائي أيضاً ١ : ٧٩ من طريق محمد بن عبد الله الشعبي عن عبد الله بن أبي
بكر بن الحزب عن أمية بن عبد الله بن خالد . وقد مضى بنحو هذا مختصرًا من
طريق مالك عن الزهري عن رجل من آل خالد بن أسيد ٥٣٣٣ ، وذكرنا
هناك علة رواية مالك ، وأنه موصول ثابت من غير طريقه ، وأشارنا إلى هذا
الإسناد . في مع « عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الرحمن » بدل « بن عبد الرحمن » ،
وهو خطأً صحيحاً من له م . وقع في التهذيب ٥ : ١٦٣ في ترجمة عبد الله
بن أبي بكر بن عبد الرحمن : « روى عن أبيه عن عبد الله بن خالد » ، وهو
خطأً واضح ، صحته « روى عن أمية بن عبد الله بن خالد » ، كما تبين من إسناد
هذا الحديث وتحريجه ، وكما ثبت على الصواب في التهذيب نفسه في ترجمة
« أمية بن عبد الله » ١ : ٣٧١ - ٣٧٢ .

(٥٦٨٤) إسناده صحيح . علي بن الحكم البناي ، بضم الباء وتحقيق
اللون : سبق توثيقه ٣١٤١ ، وزين هنا أنه مترجم في الجرح والتعديل ١ / ٣ / ١٨١ .
والحديث في مجمع الزوائد ٨ : ١١٧ وقال : « رواه أحد الطبراني في الكبير
والأوسط ، ورجله رجال الصحيح » . وروى أبو داود ٤ : ٤٠١ نحوه من
حديث المقداد بن الأسود ، ونسبة المنذري لصحيح مسلم والترمذى وابن ماجة .

يَخْتُو فِي وَجْهِ التَّرَابِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِذَا رَأَيْتُمْ الْمَدَاحِينَ فَأَخْتُوا فِي وَجْهِهِمُ التَّرَابَ .

٥٦٨٥ حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَرٍ حَدَثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنَاءِ عَمْرٍ قَالَ : كَانَ فِي خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » .

٥٦٨٦ حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَرٍ حَدَثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنَاءِ عَمْرٍ قَالَ : كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَؤْذِنَانِ .

٥٦٨٧ حَدَثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَرٍ وَ حَدَثَنَا زُهَيرٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمْ

وَسَيَّافِي حَدِيثِ الْمَقْدَادِ فِي الْمَسْنَدِ (٦ : ٥) بِأَسَانِيدٍ مُتَعَدِّدةٍ . « اخْتُوا فِي وَجْهِهِمُ التَّرَابَ » : قَالَ أَبْنُ الْأَثِيرِ : « أَيُّ ارْمَوا ، يَقُولُ : حَتَّا يَخْتُو حَثْوًا ، وَيَخْتُو حَثْوًا ، يَرِيدُ بِهِ الْخَلْيَةَ وَأَنْ لَا يَعْطُوا عَلَيْهِ شَيْئًا ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْرِيَهُ عَلَى ظَاهِرِهِ ، فَيَرْمِي فِيهَا التَّرَابَ » . أَقُولُ : وَإِجْراؤُهُ عَلَى ظَاهِرِهِ هُوَ الصَّحِيحُ الْمُتَعَيْنُ ، وَبِهِ فَسَرَهُ أَبْنُ عَمْرٍ عَمَلًا ، كَمَا هُنَّا ، وَالْمَقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدُ ، فِي حَدِيثِهِ الَّذِي أَشْرَنَا إِلَيْهِ ، وَهُمَا رَاوِيَا الْحَدِيثِ ، فَتَفْسِيرُهُمَا إِيَّاهُ مَتَعَيْنٌ .

(٥٦٨٥) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَهُوَ مُخَنَّصٌ ٤٧٣٤ .

(٥٦٨٦) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَقَدْ مَضَى ٥١٩٥ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنَاءِ عَمْرٍ مَرْفُوعًا : « إِنْ بَلَالًا بَرْذَنْ بَلِيلٌ » إِلَخْ . وَمَضَى مَعْنَاهُ مَرَارًا مِنْ طَرْقٍ أُخْرَى عَنْ أَبْنَاءِ عَمْرٍ ، آخِرُهَا ٥٤٩٨ . فَأَنَا أُرْجِحُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ الَّذِي هُنَّا مُخَنَّصُونَ مِنْ ذَلِكَ الْمَعْنَى .

(٥٦٨٧) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَهُوَ مَطْوُلٌ ٥٢٩١ . زَهِيرٌ : هُوَ زَهِيرُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْعَنْبَرِيِّ أَبُو الْمَنْذَرِ ، وَهُوَ ثَقَةٌ ، وَتَقْهِيْهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَعِينٍ وَغَيْرِهِمَا ، وَتَكَلَّمُ فِيهِ بَعْضُهُمْ لِنَكَارَةِ بَعْضِ أَحَادِيثِ رَوَاهَا عَنْهُ أَهْلِ الشَّامَ ، فَالْعَلَةُ مِنْهُمْ لَا مِنْهُ ، قَالَ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٢ / ١ / ٣٩١ : « رُوِيَ عَنْهُ أَهْلُ الشَّامَ أَحَادِيثَ مَنَاكِيرٍ . قَالَ أَحْمَدُ [يَعْنِي ابْنَ حَنْبَلَ] : كَأَنَّ الَّذِي رُوِيَ عَنْهُ أَهْلُ الشَّامَ زَهِيرٌ .

سمعت ابن عمر قال : قدم رجلان من المشرق خطيبان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقاما فتكلما ، ثم قعدا ، وقام ثابت بن قيس خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتكلم ، ثم قعد ، فعجب الناس من كلامهم ، ققام النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا أيها الناس ، قولوا بقولكم ، فإنما تشقيق الكلام من الشيطان ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : إن من البيان سحراً .

٥٦٨٨ حدثنا عبد الصمد حدثنا عبد العزيز ، يعني ابن مسلم ، حدثنا عبد الله ، يعني ابن دينار ، عن ابن عمر : أنه كان إذا انصرف من الجمعة انصرف إلى منزله فسبح في سجدين ، وذكر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك .

آخر ، فقلب اسمه » ، وقال نحو هذا في الصغير ١٨٦ ، وفي التهذيب ٣ : ٣٤٩ : « قال الأثر عن أحد في رواية الشاميين عن زهير : يرون عنه منا كبير ، ثم قال : أما رواية أصحابنا عنه فستقيمة ، عبد الرحمن بن مهدي وأبي عامر ». وهذا الحديث من رواية أبي عامر العقدى - عبد الملك بن عمرو - عن زهير ، فهو حديث صحيح . ثابت بن قيس بن شناس ، بفتح الشين المعجمة وتشديد الميم وآخره سين مهملة ، الخزرجي الأنصارى : صحابي مشهور ، بشره رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحنطة ، وقتل يوم التمامة شهيداً ، ترجمه ابن عبد البر في الاستيعاب رقم ٢٥٠ وابن الأثير في أسد الغابة ١ : ٢٢٩ ووصفاه بأنه خطيب رسول الله ، وبأنه خطيب الأنصار ، وترجمه البخاري في الكبير ١ / ٢ / ١٦٦ - ١٦٧ فلم يذكر شيئاً عن خطابته ، وترجمه ابن حجر في الإصابة ١ : ٢٠٣ واقتصر على وصفه بأنه خطيب الأنصار . تشقيق الكلام : التطلب فيه ليخرجه أحسن خرج . قوله « قولوا بقولكم » أي تكلموا على سجينكم دون تعلم وتصنيع للفصاحة والبلاغة .

(٥٦٨٨) إسناده صحيح . وقد مضى معناه مراراً في أحاديث كثيرة ، منها ٤٥٠٦ ، ٥٤٨٠

٥٦٨٩ حدثنا عثمان بن عمر أخينا مالك بن مغول عن جنيد عن ابن عمر : أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : جهنم سبعة أبواب ، باب منها من سل سيفه على أمتي ، أو قال : أمة محمد .

٥٦٩٠ حدثنا هشام بن سعيد حدثنا خالد ، يعني الطحان ، حدثنا بيأن عن وبرة عن ابن جعير ، يعني سعيداً ، عن ابن عمر ، قال : خرج إلينا ابن عمر ونحن نرجو أن يحدثنا بحديث يعجبنا ، فدرأنا إليه رجل ، فقال : يا أبا عبد الرحمن ،

(٥٦٨٩) إسناده صحيح . عثمان بن عمر بن فارس العبدى : ثقة ، وثقة أ Ahmad وابن معين وابن سعد وغيرهم ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١ / ٣ / ١٥٩ . جنيد : لم يذكر نسبة ، وهو تابعي ثقة ، ترجمة البخاري في الكبير ٢ / ٢٣٤ ، وروى هذا الحديث مختصراً عن أبي حفص عن عثمان بن عمر ، ولم يذكر جرحاً في جنيد ، ولم يذكر علة لاحديث . والحديث رواه الترمذى ٤ : ١٣٢ عن عبد بن حميد عن عثمان بن عمر ، وقال : « حديث غريب ، لا نعرفه الا من حديث مالك بن مغول ». وليس يزيد الترمذى بهذا تضييف الحديث ، فإن مالك بن مغول ثقة . ونقله ابن كثير في التفسير ٥ : ١٨ عن الترمذى . ونسبة السيوطي في الدر المثور ٤ : ٩٩ أيضاً لابن مردوه .

(٥٦٩٠) إسناده صحيح . هشام بن سعيد الطالقاني شيخ أ Ahmad : سبق توثيقه ٤٩٨١ ، وبينما هناك اختلاف نسخ التاريخ الكبير ومناقب أ Ahmad لابن الحوزي في اسم أبيه ، فهو « سعد » أم « سعيد » ، ورجحنا أنه « سعد » لاتفاق الأصول الثلاثة على ذلك ، ولكنها هو ذا هنا « سعيد » باتفاق الأصول الثلاثة أيضاً ، فلعل هذا هو الراجح إن شاء الله . خالد الطحان : هو خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطى ، سبق توثيقه ٥٥٤ ، وزيد هنا قول أ Ahmad : « كان خالد الطحان ثقة صالحًا في دينه ». وقال أبو حاتم : « ثقة صحيح الحديث » ، وترجمة البخاري في الكبير ٢ / ١٤٧ . والحديث مطول . ٥٣٨١

ما تقول في القتال في الفتنة ، فإن الله عز وجل قال : (وقاتلهم حتى لا تكون فتنة) ؟
قال : ويحيك ! أتدري ما الفتنة ؟ إِنَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ ، وَكَانَ الدُّخُولُ فِي دِينِهِمْ فَتَنَةً ، وَلَيْسَ بِقَاتَلَكُمْ عَلَى الْعُلُكَ ! !

٥٦٩١ حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن مجاهد
عن ابن عمر قال : رَمَقْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا ، فَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ
قبل الفجر : (قل يا أيها الكافرون) و (قل هو الله أحد) .

٥٦٩٢ حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا أبو إسرائيل عن فضيل عن مجاهد
عن ابن عمر قال : أَخَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ عَلَيْهِمْ حَتَّى نَامَ النَّاسُ ، ٩٥
وَتَهَجَّدَ الْمُتَهَجِّدُونَ ، وَاسْتَيقَظَ الْمُسْتَيقَظُ ، خَرَجَ ، فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، وَقَالَ : لَوْلَا أَنْ
شُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأُخْرِجُهُمْ إِلَى هَذَا الْوَقْتِ .

٥٦٩٣ حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا سفيان عن عبد الله ، يعني
ابن عقيل ، عن ابن عمر : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَاهَ حَلَةً سِيرَاءً ، وَكَاهَ
أَسَمَّةً قُطْبِيَّتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : مَا مَسَّ الْأَرْضَ فَهُوَ فِي النَّارِ .

(٥٦٩١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٢١٥ ، وقد أشرنا في ٤٧٦٣ إلى أن الترمذى روى بعضه من طريق أبي أحمد الزبيري عن الثورى ، وهذه
رواية أبي أحمد . وانظر ٤٩٠٩ .

(٥٦٩٢) إسناده ضعيف ، لضعف أبي إسرائيل الملائى . والحديث
مكرر ٤٨٢٦ ، وقد أشرنا إليه هناك . وانظر ٥٦١١ .

(٥٦٩٣) إسناده صحيح . عبد الله بن عقيل : هو عبد الله بن محمد بن
عقيل بن أبي طالب ، سبق توثيقه في رقم ٦ ، ٧٦٣ . والحديث مختصر ، وسيأتي
مختصرًا أيضًا ٥٧١٤ ، ومطولاً ٥٧١٣ ، ٥٧٢٧ . وسنذكر تخریجه في ٥٧١٣

٥٦٩٤ حدثنا أبو الوليد حدثنا عبيد الله بن إياد بن لقيط حدثنا إياد عن عبد الرحمن بن نعم أو نعيم الأعرجي ، شَكَ أبو الوليد ، قال : سأَلَ رجُل

إن شاء الله . وانظر ٤٧١٣ ، ٤٩٧٩ ، ٤٩٧٨ ، ٥٠٩٥ . وانظر أيضًا ، ٥٣٥١ ، ٥٣٥٢ . وقد مضى تفسير السيراء في ٦٩٨ ، ٤٧١٣ . القبطية ، بضم القاف : قال ابن الأثير : « الثوب من ثياب مصر رقيقة بيضاء . وكأنه منسوب إلى القبط ، وضم القاف من تغيير النسب ، فاما في الناس قبطي ، بالكسر » .

(٥٦٩٤) إسناده حسن . أبو الوليد : هو الطيبالسي هشام بن عبد الملك ، وهو ثقة حجة حافظ إمام ، ذكرنا توثيقه في شرح ٢٨٩١ ، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ١٩٥ / ٤ و الصغير ٢٣٩ . عبيد الله بن إياد بن لقيط السدوسي : ثقة ، وثقة ابن معين والنمساني وغيرهما . أبوه إياد بن لقيط السدوسي : ثقة ، وثقة ابن معين والنمساني وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ٦٩ / ٢ . عبد الرحمن بن نعم أو نعيم الأعرجي : نص ترجمته في التعجيل هكذا : « قال : سأَلَ رجُل ابن عمر عن المتعة وأنا عنده ، الحديث ، وفيه قول ابن عمر : ما كنا مسافحين ، وفيه حديث : يكون قبل الدجال كذابون . وعنه إياد بن لقيط ومحمد بن طلحة بن مصرف . فيه جهالة . قاله الحسيني » . ورمز له برمز المستند ، فالظاهر أنه ليس له في المستند إلا هذا الحديث بهذا الإسناد والإسناد الذي بعده . ولم أجده له ترجمة سوى ذلك ، فهو تابعي لم يذكر بشرح ، فهو على الستر والثقة . وعبد الرحمن هذا شَكَ أبو الوليد الطيبالسي في اسم أبيه « نعم » أو « نعيم » ، وجزم عفان في روايته لهذا الحديث فيما يأتي ٥٨٠٨ بأنه « نعيم » ، وحعفر بن حميد في روايته التي عقب هذا الإسناد حذف اسم الأب ، فقال : « عبد الرحمن الأعرجي » فقط . ثم الحديث في مجمع الروايات ٧ : ٣٣٢ - ٣٣٣ وقال : « رواه كله أَحْدَ وأَبْوَ يعلى بقصة المتعة وما بعدها ، والطبراني ، إلا أنه قال : بين يدي الساعة الدجال ، وبين يدي الدجال كذابون ثلاثة أو أكثر ، قلنا : ما آتِيهِم ؟ قال : أَن يأتُوكُم بسنة لم تكونوا عليها ، يغروا بها سنتكم ودينكم ، فإذا رأيتموهم فاجتنبهم وعادوهم ». فلم يعلمه ولم يذكر درجته ، ولعله ترك ذلك حتى يجد ترجمة لعبد الرحمن بن نعم .

ابن عمر عن المتعة، وأنا عنده ، مُتَعَّنة النساء؟ فقال : والله ما كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم زارين ولا مُسَاخِفين ! ثم قال : والله لقد سمعت رسول الله

وهذا الحديث في شيئاً :

نكاح المتعة . وابن عمر من يرى تحريرها ونسخ الإذن بها ، كما هو منقول عنه في كتب الخلاف . وفي مجمع الزوائد ٤ : « عن ابن عمر : أنه سئل عن المتعة؟ فقال حرام ، فقيل : إن ابن عباس لا يرى بها بأساً؟ فقال : والله لقد علم ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها يوم خير ، وما كنا مسافحين . رواه الطبراني ، وفيه منصور بن دينار ، وهو ضعيف ». ومنصور بن دينار التميمي : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وفي التعجيز ولسان الميزان أنه ضعفه ابن معين ، وأن البخاري قال في شأنه : « في حديثه نظر » ، والبخاري لم يترجمه في الصغير ، ولم يذكره في الضعفاء ، وترجمه في الكبير ١ / ٣٤٧ فلم يقل فيه هذا ، ولم يذكر فيه جرحاً ، وذكره النسائي في الضعفاء ٢٩ . وقال : « ليس بالقوى ». وهذا الحديث ، أعني الذي نقلته عن الزوائد ، ذكره الحافظ في الفتح ٩ : ١٤٥ وقال : « أخرجه أبو عوانة وصححه من طريق سلم بن عبد الله : أن رجلاً سأله ابن عمر عن المتعة؟ فذكر الحديث إلا أنه لم يسم ابن عباس . والظاهر عندي أن هذا طريق آخر غير الذي فيه منصور بن دينار ، وقد يكون إياه ، ثم تيقنت أنه غيره ، فإن الحديث سلم عن ابن عمر مذكور في الزوائد ٤ : ٢٦٥ قبل الحديث الذي نقلته ، وهو أطول منه وأكثر تفصيلاً ، وذكر فيه ابن عباس نصاً ، وقال صاحب الزوائد : « رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاه رجال الصحيح ، خلا المعانى بن سليمان ، وهو ثقة ». وانظر ما مضى في مستند ابن مسعود ٣٩٨٦ ، ٤١٣ .

والثاني فيما يتعلق بالدجال والكذابين الثلاثين : أما الدجال ، فقد مضت في شأنه أحاديث كثيرة من مستند ابن عمر ، منها ٥٣٥٣ ، ٥٥٥٣ . وأما الكذابون الثلاثون ، ففي مستند ابن عمر هذا الحديث والذي بعده و ٥٨٠٨ ، وكلها حديث واحد من هذا الوجه ، وسيأتي هذا المعنى أيضاً من وجہ آخر ، من طريق علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عمر ٥٩٨٥ . وثبت معناه أيضاً

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لِيَكُونَنَّ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَسِيحُ الدِّجَالِ ، وَكَذَابُونَ ثَلَاثُونَ أَوْ أَكْثَرَ .

٥٦٩٥ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادَ بْنَ لَقِطَ أَخْبَرَنَا إِيَادَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِيِّ عَنْ أَبِي عُمَرَ ، وَلَمْ يُشَكْ فِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَثَلَهُ .

٥٦٩٦ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « اللَّهُمَّ أَعِزَّ إِلِيْسَمَ بِأَحَبِّ هَذِينَ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ ، بِأَبِي جَهَنَّمَ أَوْ بِعُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، فَكَانَا أَحَبَّهُمَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَنِ الْخَطَّابِ .

من حديث أبي هريرة في البخاري ٤٥٤ : ٦ ، ومن حديث جابر بن سمرة في صحيح مسلم ٣٧٢ : ٢ .

(٥٦٩٥) إسناده حسن . جعفر بن حميد أبو محمد الكوفي : ثقة من شيوخ مسلم وأبي داود ، وثقة مطين وابن حبان ، وهو من أقران أحمد ، ولكنه أكبر منه ، مات سنة ٢٤٠ وعمره ٩٠ سنة . والحديث مكرر ما قبله .

(٥٦٩٦) إسناده صحيح . ورواه ابن سعد في الطبقات ١٩١ / ١ / ٣ عن أبي عامر العقدى شيخ أحد هنا ، وكذلك رواه الترمذى ٤ : ٣١٤ من طريق أبي عامر ، بهذا الإسناد ، قال الترمذى : « حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر » ، ونقله الحافظ في الفتح ٧ : ٣٩ وذكر أنه صححه ابن حبان أيضاً . وروى الحاكم في المستدرك ٣ : ٨٣ من طريق شابة بن سوار عن المبارك بن فضالة عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً : « اللهم أيد الدين بعمر بن الخطاب » ، ثم رواه من طريق سعيد بن سليمان عن المبارك بن فضالة بهذا الإسناد ، ولكن جعله « عن ابن عمر عن ابن عباس » ، وقال : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

٥٦٩٧ حدثنا أبو عامر حدثنا خارجة بن عبد الله الأنصاري عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن الله عز وجل جعل الحق على قلب عمر ولسانه ، قال : وقال ابن عمر : ما نَزَلَ بِالنَّاسِ أَمْرٌ قَطُّ فَقَالُوا فِيهِ وَقَالَ فِيهِ عَمَرُ بْنُ الْخَطَابِ ، أَوْ قَالَ عَمَرُ ، إِلَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى نَحْوِ مَا قَالَ عَمَرُ .

٥٦٩٨ حدثنا عبد الصمد حدثنا همام حدثنا مطر عن سالم عن أبيه قال : سافرت مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع عمر ، فكان لا يزيدان على ركعتين ، وكنا صللاً فهدا لنا الله به ، فله نقتدي .

٥٦٩٩ حدثنا حُجَّيْنُ بْنُ الْمُشَنْقَنِ ، حدثنا إِسْرَائِيلُ عن أَبِي إِسْحَاقِ
عن مجاهد عن ابن عمر قال : رَمَقْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ مَرَةً ،
أَوْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَةً ، يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ : (قُلْ يَا أَيُّهَا
الْكَافِرُونَ) وَ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) .

٥٧٠٠ حدثنا رَوْحٌ حدثنا صالح بن أبي الأخضر حدثنا ابن شهاب عن سالم قال : كان عبد الله بن عمر يفتى بالذى أَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل من الرخصة بالتمتع

(٥٦٩٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٥١٤٥ . وأشارنا هنالك إلى رواية الترمذى مطولاً من طريق أبي عامر العقدى ، وهو هذا الإسناد الذى هنا .

(٥٦٩٨) إسناده صحيح . مطر : هو الوراق . والحديث مضى نحو معناه مراراً من أوجه مختلفة ، منها ٤٨٥٨ ، ٥٦٨٣ .

(٥٦٩٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٩١ . « رمته » أي أتبعته بصرى أتعهده وأنظر إليه وأرقبه . وفي نسخة بهامش م « رقبت » .

(٥٧٠٠) إسناده صحيح . وقد روى الترمذى نحوه بمعناه مختصاراً ٢ : ٨٢ : من طريق صالح بن كيسان عن الزهري عن سالم عن أبيه ، وقال : « حديث

وَسَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ، فَيَقُولُ نَاسٌ لَابْنِ عَمْرٍ: كَيْفَ تَخَالَفُ أَبَاكَ وَقَدْ نَهَىْ عَنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ: وَنِلَكُمْ! أَلَا تَتَعَقَّنُونَ اللَّهَ؟ إِنْ كَانَ عَمْرٌ نَهَىْ عَنْ ذَلِكَ فَيَتَغَيَّرُ فِيهِ الْخَيْرُ يَلْتَمِسُ بِهِ تَحْمَامَ الْعُمْرَةِ، فَلِمَ تَحْرَمُونَ ذَلِكَ وَقَدْ أَحْلَهُ اللَّهُ وَعَمَلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ أَفَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْقَهُ أَنْ تَتَبعُوا سَنَّةَ أُمِّ سَنَّةِ عَمْرٍ؟ إِنْ عَمْرٌ لَمْ يَقُلْ لَكُمْ إِنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهَرِ الْحُجَّةِ حَرَامٌ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَمْمَةَ الْعُمْرَةِ أَنْ تُفَرِّدُوهَا مِنْ أَشْهَرِ الْحُجَّةِ.

٥٧٠١ حدثنا روح حديث همام عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه قال: قلت لابن عمر: أراك تُزاحم على هذين الركعين؟ قال: إن أفعل فقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن مسحهما يحطّان الخطايا ، قال: وسمعته يقول: من طاف بهذا البيت أسبوعاً يُحصيه كُتب له بكل خطوة حسنة ، وكفر عنه سيئة ، ورفعت له درجة ، وكان عدله عتق رقبة .

حسن صحيح . ونسبه شارحة المباركفورى لماك ، ولم أجده في الموطأ ، لا في رواية يحيى بن يحيى ، ولا في رواية محمد بن الحسن . ولكن في الموطأ ١ : ٣١٩ رواية يحيى ، و ٢٠٠ رواية محمد :مالك عن نافع عن ابن عمر : «أن عمر بن الخطاب قال : افصلوا بين حجتكم وعمرتكم ، فإنه أنت لحج أحدكم وأنت لعمرته أن يعتمر في غير أشهر الحج ». وفيه أيضاً ١ : ٣١٧ رواية يحيى ، و ٢١٧ رواية محمد :مالك عن صدقة بن يسار عن ابن عمر أنه قال : « لأن اعتمر قبل الحج وأهدى أحب إلي من أن اعتمر بعد الحج في ذي الحجة » .

(٥٧٠١) إسناده حسن . همام بصرى ، فالظاهر أنه سمع من عطاء بعد تغيره . والحديث مختصر ٤٤٦٢ . ومطول ٥٦٢١ . وقد رواه أبو داود الطيالسي عن همام عن عطاء ، ولكنه جزءاً حديثين ١٨٩٩ ، ١٩٠٠ . « العدل » بفتح العين وكسرها : المثل ، وقيل : هو بالفتح ما عادله من جنسه ، وبالكسر ما ليس من جنسه ، وقيل بالعكس . قاله ابن الأثير .

٥٧٠٢ حدثنا أسود بن عامر أخبرنا أبو بكر ، يعني ابن عياش ، عن العلاء بن المسيب عن إبرهيم [بن قعيس] عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سيكون عليكم أمراء يأمرونكم بما لا يفعلون ، فمن صدّقهم بكذبهم ، وأعانهم على ظلمهم ، فليس مني ولست منه ، ولن يرده على الحوض .

(٥٧٠٢) إسناده صحيح . العلاء بن المسيب بن رافع : سبق ثوبيقه ١٢٤٠ ، ونزيد هنا أنه ترجم في الجرح والتعديل ٣ / ٣٦٠ - ٣٦١ ، وأن ابن معين قال : «ثقة مأمون». إبرهيم بن قعيس ، بضم القاف وفتح العين المهملة : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ١ / ١ - ٣١٣ . قال : «إبرهيم بن قعيس ، يقال : مولىبني هاشم ، عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : يكون عليكم أمراء ، روى عنه العلاء بن المسيب ، قاله لنا أحمد بن يونس . ويقال : إبرهيم قعيس ». وذكره الذهبي في الميزان بلباazar وتصصير ، فقال : «قال أبو حاتم : ضعيف الحديث» ! ثم لم يزد ! وتعقبه الحافظ في اللسان فقال : «وذكره البخاري ولم يجرحه ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : كنيته أبو إسماعيل ، روى عنه سليمان التيمي . وأخرج حديثه في صحيحه ». ومن عجب أن الحافظ فاته أن يترجم له في التعجيل ، فيستدرك عليه . زيادة [بن قعيس] أثبتناها من نسخة بهامش م فقط . والحديث رواه البخاري في التاريخ إشارة ، كما نقلنا . وهو في مجمع الزوائد ٥ : ٢٤٧ وقال : «رواه أحد والبزار ، [ثم ذكر لفظ البزار] ، وفيه إبرهيم بن قعيس ، ضعفه أبو حاتم ، ووثقه ابن حبان ، وبقية رجاله رجال الصحيح ». ومعناه ثابت أيضاً من حديث جابر في المسند ١٤٤٩٣ ، ١٥٣٤٧ ، والمستدرك ٣ : ٤٧٩ - ٤٨٠ و ٤ : ٤٢٢ ، ومن حديث كعب بن عجرة في الترمذى ١ : ٤١٦ ، ومن حديث غيرهما من الصحابة ، في الترغيب والترهيب ٣ : ١٥٠ - ١٥١ و مجمع الزوائد ٥ : ٢٤٦ - ٢٤٨ . وانظر ٤٤٠٢ ، ٥٣٧٣ .

٥٧٠٣ حديثنا أسود بن عامر شاذان أخبرنا أبو بكر بن عياش عن

^{٦٦} ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من سألكم بالله فأعطيوه ، ومن دعاكم فأجيبوه ، ومن أهدى لكم فكافثوه ، فإن لم تجدوا ما تكافثوه فادعوا له .

٥٧٠٤ حديثنا محمد بن بكر أخبرنا حنظلة سمعت سالم بن عبد الله

يقول : سمعت ابن عمر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لأن يكون جوف المرء مملوءاً قيئعاً خيراً له من أن يكون مملوءاً شرعاً .

٥٧٠٥ حديثنا وهب بن جرير حديثنا أبي سمعت يونس عن الزهري عن

سالم أن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم ، إلا أن تكونوا باكين ، أن يصيكم مثل ما أصابهم .

٥٧٠٦ حديثنا يحيى بن حماد حديثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن نافع

عن ابن عمر قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم خاتماً من ذهب ، كان يدخل فصه في باطن كفه ، فطرح ذات يوم ، فطرح أصحابه خواتيمهم ، ثم اتخذ خاتماً من فضة ، وكان يختتم به ولا يلبسه .

(٥٧٠٣) إسناده صحيح . ليث : هو ابن أبي سليم . والحديث مختصر . ٥٣٦٥

(٥٧٠٤) إسناده صحيح . حنظلة : هو ابن أبي سفيان الجمحي . وال الحديث مكرر . ٤٩٧٥

(٥٧٠٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٤٥ .

(٥٧٠٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٦٦ ، ومطول ٥٤٠٧ . وانظر ٥٥٨٣ .

٥٧٠٧ حديثنا عبد الصمد حديثنا حماد عن موسى بن عقبة عن سالم عن

(٥٧٠٧) إسناده صحيح . حماد : هو ابن سلمة . وقد مضى حديثان في هذا المعنى مطولاً ، ٤٧٠١ ، ٥٦٣٠ ، في أوطا : « وإن ابنه هذا [يعني أسامي بن زيد] لأحب الناس إلى بعده » ، في الثاني : « وإن ابنه هذا بعده من أحب الناس إلى » . والحديث الذي هنا رواه ابن عبد البر في الاستيعاب من طريق موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد ، ولكن فيه : « ما خلا فاطمة ولا غيرها » . وأخشى أن تكون كلمة « خلا » خطأ من ناسخ أو طابع . وروى ابن سعد في الطبقات ٢/٢ - ٤١ - ٤٢ و ٤/١ / ٤٥ - ٤٦ من طريق وهب وعبد العزير بن المختار ، كلاماً عن موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه ، قصة إمارة أسامي ، كنحو الرواية الماضية من طريق زهير عن موسى بن عقبة ، وفي آخره : « قال سالم : ما سمعت عبد الله يحدث هذا الحديث قط إلا قال : ما حاشا فاطمة » . ونقل الهيثمي في مجمع الزوائد ٩ : ٢٨٦ نحوه أيضاً ، وفي آخره : « وكان ابن عمر يقول : حاشا فاطمة » . وقال الهيثمي : « رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح » . وهذه الرواية التي في أبي يعلى متناقضة في ظاهرها مع رواية المسند هنا ، ومع رواية ابن سعد . فإن ظاهرها استثناء فاطمة من أن أسامي أحب الناس كلهم إلى رسول الله ، ورواية المسند والروايات الأخرى تدل على أن الكلام عام ، وأن رسول الله لم يستثن فاطمة ولا غيرها . ولعل رواية أبي يعلى فيها خطأ من راو أو من ناسخ ، أو هي رواية شاذة تخالف سائر الروايات . ويؤيد صحة اللفظ الذي هنا أن الذهبي نقله في تاريخ الإسلام في ترجمة أسامي بن زيد ٢ : ٢٧١ قال : « وقال موسى بن عقبة وغيره عن سالم عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أحب الناس إلى أسامي ، ما حاشا فاطمة ولا غيرها » . وكلمة « حاشا » من أدوات الاستثناء ، تنصب الآم وتجره ، فهي عند التنصيب فعل جامد ، وعند الجر حرف . وفي هذا خلاف لسنا بقصد بيانه . ولكنها هنا ليست للإستثناء ، قال السيوطي في همزة المقام ١ : ٢٣٣ : « وترد حاشا في غير الاستثناء فعلاً متصرفاً متعدياً ، تقول : حاشيته ، بمعنى استثنائه ،

ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أَسَمَةُ أَحْبَّ النَّاسِ إِلَيَّ ، مَا حَاشَ فَاطِمَةَ وَلَا غَيْرَهَا .

٥٧٠٨ حدثنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة عن رقبة عن عون

بن أبي جحيفة عن عبد الرحمن بن سميرة قال : كنت أمشي مع عبد الله بن عمر ، فلما نحن برأسي منصوب على خشبة ، قال : فقال : شفقي قاتل هذا ، قال : قلت :

ومنه الحديث : ما حاشا فاطمة ولا غيرها ». وقال ابن هشام في المعنى ١ : ١٩١ : « حاشا : على ثلاثة أوجه ، أحدهما : أن تكون فعلاً متعدياً متصرفاً ، تقول : حاشيته ، بمعنى استثنائه ، ومنه الحديث ، أنه عليه الصلاة والسلام قال : أَسَمَةُ أَحْبَّ النَّاسِ إِلَيَّ ، مَا حَاشَ فَاطِمَةً . ما : نافية ، والمعنى أنه عليه الصلاة والسلام لم يستثن فاطمة . وتوجه ابن مالك أنها المصدرية وحاشا الاستثنائية ، بناء على أنه من كلامه عليه الصلاة والسلام ، فاستدل به على أنه قد يقال : قام القوم ما حاشا زيداً ، كما قال :

رأيت الناس ما حاشا قريشاً فإذا نحن أفضلاهم فعلاً
ويرده أن في معجم الطبراني : ما حاشا فاطمة ولا غيرها . وهذا الذي نقله
ابن هشام عن الطبراني يوافق رواية المستد هنا ، وكلاهما واضح صريح .

فائدة : وقع في رواية ابن سعد ٤١ / ٢ / ٢ في السطر ٢٧ « زيد بن عقبة » ، وهو خطأ واضح ، صوابه « موسى بن عقبة » ، وقد أثبت تصحيحه
في التصحيحات الإفرنجية التي في آخر الجزء ص ٢٤ من ٣ - ٥ .

(٥٧٠٨) إسناده صحيح . رقبة : هو ابن مصفلة . عون بن أبي جحيفة
بن وهب السواني ، بضم السين المهملة وتحقيق الواو : سبق توثيقه ٨٣٧ ،
ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤ / ١ / ١٥ . عبد الرحمن بن سميرة :
ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات . « سميرة » بضم السين وفتح الميم مصدر ،
كما في ع م ، ويقال « سمير » بدون هاء في آخره ، ويقال « سمرة » بغير
تصغير ، وهو الثابت في لـ . والحديث رواه أبو داود ٤ : ١٦٢ - ١٦٣ عن
أبي الوليد الطيالي عن أبي عوانة ، وفيه « عبد الرحمن » ، يعني ابن سمرة » .

أنت تقول هذا يا أبا عبد الرحمن؟ قال: فشد يده من يدي، وقال أبو عبد الرحمن: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إذا مَشَى الرجل من أمتي إلى الرجل ليقتلَه فليقلْ هكذا، فالمقتول في الجنة، والقاتل في النار.

ثم قال أبو داود عقبه: «رواه الثوري عن عون عن عبد الرحمن بن سمير أو سميرة...» قال أبو داود: قال لي الحسين بن علي: حدثنا أبو الوليد، يعني بهذا الحديث، عن أبي عوانة، وقال: هو في كتابي: ابن سمرة، [يعني بفتح السين وسكون الباء الموحدة]، وقالوا: سمرة، وقالوا: سميرة. هنا كلام أبي الوليد». ونقل شارحه عن المنذري قال: «وذكر البخاري في تاريخه الكبير عبد الرحمن هذا، وذكر الخلاف في اسم أبيه، وقال: حديثه في الكوفيين. وذكر له هذا الحديث مقتضياً منه على المسند. وقال الدارقطني: تفرد به أبو عوانة عن رقبة عن عون بن أبي جحيفة عنه، يعني عن عبد الرحمن بن سمير».

قوله «فشد يده من يدي» في نسخة بهامش م لـ «فنبذ». قوله «فليقل هكذا»: بهامش م ما نصه: «المراد—والله أعلم—أن يمكنه من قتله، ولا يقاتلها، بل يستسلم لها». وفي عون المعبود: «أي فليفعل هكذا». وفي بعض النسخ: يعني فليمد عنقه. وهو تفسير لقوله هكذا. يعني من مشى إلى رحل لقتله فليمد ذلك الرجل عنقه إليه لقتله، لأن القاتل في النار والمقتول في الجنة، فـ«العنق إليه سبب لدخول الجنة». وقال ابن الأثير في تفسير حديث آخر: «العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال، وتطلقه على غير الكلام واللسان. فتقول: قال بيده، أي أخذ، وقال ببرجله، أي مشى. قال الشاعر ^{هـ} وقالت له العينان سمعاً وطاعة ^{هـ} أي أومأت. وقال بالماء على يده، أي قلب. وقال بشوبه، أي رفعه. وكل ذلك على المجاز والاتساع».

أقول: وليس معنى هذا الاستسلام لكل عاد يريد قتله، بل إن له أن يدفع القتل عن نفسه ما استطاع. وإنما هذا في الفتن، يكتف يده ولسانه وسيفه، فإن عُدُي عليه أبى أن يقاتل، حتى لا تزيد الفتنة اشتعالاً. وهذا من أحكم الأسباب وأعلاها لإطفاء نار الفتنة، إذا فقهه المؤمنون وعملوا به.

٥٧٠٩ حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا صخر عن نافع : أن

ابن عمر جَمَعَ بَنِيهِ حِينَ اَنْزَلَهُ اَهْلُ الْمَدِينَةَ مَعَ ابْنِ الزَّيْرِ وَخَلَعُوا يَزِيدَ بْنَ مَعَاوِيَةَ ، فَقَالَ : إِنَّا قَدْ بَأْيَنَا هَذَا الرَّجُلَ بَيْنَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الْفَاجِرُ يُنَصَّبُ لَهُ لَوْلَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَقَالَ : هَذَا غَدْرَةٌ فَلَانَ ، وَإِنَّمَا أَعْظَمُ الْغَدْرِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الإِشْرَاعُ بِاللَّهِ تَعَالَى ، أَنْ يَبْأَسَ الرَّجُلُ رَجْلًا عَلَى بَيْنَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ شَمَ يَنْكُثُ بِعْتَهُ ، فَلَا يَخْلُمُنَّ أَحَدٌ مِّنْكُمْ يَزِيدَ ، وَلَا يُسْرِفَنَّ أَحَدٌ مِّنْكُمْ فِي هَذَا الْأَمْرِ ، فَيَكُونُ صَيْلَمًا فِيمَا يَبْنِي وَيَبْنِكُمْ .

٥٧١٠ حدثنا عبد الصمد حدثنا حداد حدثنا خالد الحذاء أن أبو المليح

(٥٧٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٠٨٨ بنحوه ، ومطول ٥٤٥٧ .

(٥٧١٠) إسناده صحيح . أبو المليح : هو عامر بن أسامة بن عمير المذلي ، بذلك جزم ابن أبي حاتم في البرج والتعديل ٣ / ١ / ٣١٩ ، وقال : « سئل أبو زرعة عن أبي المليح المذلي الذي روى عن ابن عباس ؟ » فقال : « بصري ثقة » ، وكذلك سماه الدولابي في الكني ٢ : ١٢٩ ، وكذلك روى البخاري في الصغير ١١٤ عن موسى بن مجاهد ، ثم قال : « قال سهل بن حسان : اسمه عامر ، وقال أحد عن أبي عبيدة : اسمه زيد بن أسامة » ، وقال الترمذى في السنن ١ : ٩ : « اسمه عامر ، ويقال : زيد بن أسامة بن عمير المذلي » ، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٧ / ١ / ١٥٩ - ١٦٠ وقال : « اسمه عامر بن أسامة بن عمير ، وكان ثقة ، وله أحاديث ، روى عنه أيوب وغيره ، توفي في سنة ١١٢ » ، وترجمته في التهذيب ١٢ : ٢٤٦ ناقصة ، لم يذكر فيها شيء بعد شيوخه والرواية عنه ، والراجح عندي أنه سقط ما بعد ذلك سهوًا من المطبوعة ، فقد ذكر الحافظ في التقريب أنه « ثقة » ، وفي الخلاصة : « وثقة أبو زرعة ، قال الفلاس : مات سنة ٩٨ ، وقال ابن سعد : سنة ١١٢ » ، فهذا شيء ثابت في أصل التهذيب ، ما أظن الحافظ تركه في تهذيب التهذيب . وأسامة المذلي والد أبي المليح صحابي ، له بضعة أحاديث ، ستة في المسند (٥ : ٢٤) ،

قال لأبي قلابة : دخلت أنا وأبوك على ابن عمر ، فحدثنا ، أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فألقى له وسادة من أدم حشوها ليف ، فلم أقعد عليها ، بقيت بيني وبينه .

٥٧١١ حدثنا عبد الصمد حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار مولى

(٧٤ - ٧٥ ع) . وأبو قلابة الحرمي : هو عبد الله بن زيد بن عمرو ، تابعي معروف ، سبق توثيقه ٢١٩١ ، ولكن ليس له ولا لأبيه رواية في هذا الحديث ، وأبوه لم يذكر برواية . ولكن أبو المليح ذكر لأبي قلابة أنه دخل هو وأبوه على ابن عمر ، كما هو واضح من سياق الرواية هنا . وهذا الحديث لم أجده في غير هذا الموضع . وقد ثبت من حديث عائشة أن وسادة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت من أدم حشوها ليف ، كما رواه الشیخان وأبوب داود والترمذی . وانظر عنون المعبود ٤ : ١٢٠ . الأدم ، بفتح الميم والدال المهملة : الجلد ، وهو اسم جمع ، الواحد « أديم » ، أو هو جمع واحدته « أدمة » .

(٥٧١١) إسناده صحيح . ورواه البخاري ١٢ : ٣٧٦ - ٣٧٧ عن علي بن مسلم عن عبد الصمد ، بهذا الإسناد . وسيأتي نحوه مطولاً ٥٩٩٨ من وجه آخر بإسناد صحيح . وفي مجمع الزوائد ١ : ١٤٤ نحوه ، وزاد في آخره : « ومن أفرى الفری من قال على ما لم أقل » ، وقال المیتمی : « رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح » . وروی الشافعی في الرسالة ١٠٩٠ نحو معناه مطولاً من حديث واثلة بن الأسعف ، وسيأتي حديث واثلة في المسند ١٦٠٨٢ ، ١٧٠٤٧ ، ١٧٠٥٠ . وانظر ما مضى ٣٣٨٣ .

الفری ، بكسر الفاء مقصور : « جمع فریة » ، وهي الكذبة . وأفری : أ فعل التفضيل منه . أى أكذب الكذبات أن يقول رأیت في النوم كذا وكذا ، ولم يكن رأى شيئاً ، لأنك كذب على الله ، فإنه هو الذي يرسل ملك الرؤيا ليرويه في المنام » ، قاله ابن الأثير . وفي الفتح عن ابن بطال : « الفریة : الكذبة العظيمة التي يتعجب منها » .

ابن عمر عن أبيه عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إنَّ من أفرَى
الْفِرَىَ أَنْ يُرِيَ عينيه في النَّارِ مَا لَمْ تَرِيَ .

٥٧١٣ حديثنا عبد الصمد حدثنا عبد الرحمن عن أبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ
يوسفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، صلى الله عليه وسلم .

٥٧١٤ حديثنا زكرياً بن عديٍّ أخبرنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن عمر قال : كساي رسول الله صلى الله عليه وسلم حللاً من حلال السيراء ، أهدتها له فیروز ، فلبست الإزار ، فأغرقني طولاً وعرضًا ، فسحبته ، ولبست الرداء ، فتنجعت به ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعاتقي ،

«ما لم تر» هكذا ثبت في لـ م بثبات حرف العلة مع الجازم ، وهو جائز صحيح ، كما قلنا مراراً ، وكما بيننا في شرحنا على الرسالة للشافعي في مواضع متعددة ، منها رقم ٧٥٥ ، ١٠٩٠ . وقد وضع على كلمة «تر» علامة الصحة مرتين في م . وفي ع «تر» بمحذف حرف العلة ، وهي نسخة بهامش لـ (٥٧١٢) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٦ : ٢٩٨ عن إسحق بن منصور ، و ٣٠٠ عن عبدة و ٨ : ٢٧٣ عن عبدالله بن محمد ، ثلاثة عن عبد الصمد ، بهذا الاستناد . ونقله بن كثير في التفسير ٤ : ٤١٣ – ٤١٤ عن هذا الموضع ، وقال : «انفرد بإخراجه البخاري» ، ونقله السيوطى في الدر المثور ٤ : ٤ ونسبة لأحمد والبخاري فقط .

(٥٧١٣) إسناده صحيح . عبيد الله : هو ابن عمرو بن أبي الوليد الرقي الجزرى ، سبق توثيقه ١٣٥٩ . والحديث في مجمع الروايد ٥ : ١٢٣ ، وقال : «له أحاديث في الصحيح بغير هذا السياق» ، ثم قال : «رواه أحمد ، وأبو يعلى ببعضه . . . وفي إسناد أحمد عبد الله بن محمد بن عقيل ، وحدىده حسن ، وبه ضعف ، وبقية رجاله ثقات» . وهو مطول ٥٦٩٣ ، وقد أشرنا إليه هناك .

قال : يا عبد الله ، ارفع الإزار ، فإن مامَستِ الأرضَ من الإزار إلى ما أسفلَ من الكعبين في النار ، قال عبد الله بن محمد : فلم أر إنساناً قط أشدَّ تشميراً من عبد الله بن عمر .

٥٧١٤ حدثنا مهني بن عبد الحميد أبو شبل عن حماد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن عمر : أن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَاهَ حَلَةً ، فَأَسْبَلَهَا ، فقال النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ قُولًا شَدِيدًا ، وَذَكَرَ النَّارَ .

٥٧١٥ حدثنا يونس بن محمد حدثنا فليح عن عبد الله بن عكرمة عن $\frac{٩٧}{٢}$

وسيأتي مختصرًا عقب هذا ٥٧١٤ ، ومطولاً ٥٧٢٧ . وانظر أيضًا ٥٣٥١ . قوله « بعاني » ، وقع في الزوائد « بعاني » ، وهو تصحيف قبح ، أرجح أنه غلط مطبعي .

(٥٧١٤) إسناده صحيح . مهني بن عبد الحميد أبو شبل البصري : ثقة من شيوخ أحد ، وذكره البخاري في الكبير ٤/٢٠٧ ولم يذكر فيه شيئاً ، وذكره الدولابي في الكني ٢ : ٧ - ٨ وروى له حديثين آخرين . « مهني » بضم الميم وفتح الهاء وتشديد النون المفتوحة ، ورسم في حكمه بالباء ، وفي م تاريخ البخاري « مهنا » بالألف ، وفي سائر المراجع بالألف فوقها همزة ، وهو الأصل ، فإذا سهل بمحذف المهمزة جاز رسمه بالألف وبالباء . حماد : هو ابن سلمة . والحديث مختصر ما قبله .

(٥٧١٥) إسناده صحيح . فليح : هو ابن سليمان بن أبي المغيرة بن حنين ، سبق توثيقه ١٤٤٢ ، ونزيد هنا أنه وقع في ترجمته في التهذيب ٨ : ٣٠٣ خطأً مطبعي في اسم جد أبيه « حنين » ، فكتب « جبير » ، وثبت على الصواب في ترجمته في الطبقات ٥ : ٣٠٧ ، وأبيده بقوله : « وعيبد بن حنين ، الذي روى عن أبي هريرة : هو عم أبي فليح ، سليمان بن المغيرة » ، وستزيد هذا

أبي المغيرة بن حنين : أخبرنا عبد الله بن عمر قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مذهباً مواجهة القبلة .

بياناً في ترجمة «أبي المغيرة» في هذا الإسناد . عبد الله بن عكرمة : هو عبد الله بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحرش بن هشام المخزومي المدني ، وهو ثقة ، ترجمه الحافظ في التعجيز ٢٢٩ ، قال : «عن عبيد الله بن عمر ونافع بن جبير . [كذا في التعجيز ، وأرجح أنه خطأ ناسخ أو طابع ، وأن صوابه : ورافع بن حنين] ، وعن أسماء بن زيد فليخ . قال ابن حبان في الطبقة الثالثة من الثقات : يكتفي بأبي محمد ، من أهل المدينة ، وأمه أم القاسم بنت عبد الله بن أبي عمرو بن حفص المخزومي ، وأبو عمرو هو زوج فاطمة بنت قيس الصحابية المشهورة .

قلت [القائل ابن حجر] : وعنه أحد الفقهاء بالمدينة ، وهو أبو بكر بن عبد الرحمن . أبو المغيرة بن حنين : هو رافع بن حنين ، كما سيبأني اسمه في ٥٧٤١ ، وكما سيبأني اسمه وكتبه معاً في ٥٩٤١ ، وكما ثبت أيضاً في هامشي ٣٠ : «أبو المغيرة : اسمه رافع» ، وهو ثقة ، ترجمه البخاري في الكبير ٢٨٠/١/٢ قال : «رافع بن حنين ، ويقال : أبو المغيرة بن حنين» ، ثم روى هذا الحديث من طريق يونس بن محمد عن فليخ ، بهذا الإسناد ، وترجمه الحافظ في التعجيز ١٢٣ - ١٢٤ قال : «رافع بن حنين ، ويقال : ابن حصين ، أبو المغيرة ، عن ابن عمر ، وعن عبد الله بن عكرمة . وثقة ابن حبان ، وسيمأ أبواه حصيناً ، وسيم الدارقطني في المؤتلف أبواه حصيناً ، وهو جد فليخ بن سليمان بن أبي المغيرة راشد بن حنين ، ولا أعلم له أسنداً إلا حديثاً واحداً ، لم يروه غير فليخ بن سليمان عن عبد الله بن عكرمة عنه» ، وقوله في التعجيز «راشد بن حنين» خطأ ظاهر ، من الناسخ أو الطابع ، صوابه «رافع بن حنين» . والظاهر عندي أن من سمي أبواه « حصيناً » إنما أخطأ أو وهم ، فقد ثبت على الصواب في ابن سعد في ترجمة حفيده « فليخ بن سليمان » كما ذكرنا آنفأ ، وأثبته الدارقطني في المؤتلف ، كما حكى عنه الحافظ في التعجيز ، وأثبته أيضاً الحافظ عبد الغني بن سعيد المصري في المؤتلف ٢٤

٥٧١٦ حدثنا يونس بن محمد حدثنا فليح عن سعيد بن عبد الرحمن بن وائل الأنصاري عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم

قال : « ورافق بن حنين أبو المغيرة ، جد فليح ، يقال أنه أخو عبيد بن حنين » ، وكذلك أثبته الدولابي في الكني ٢ : ١٢٤ : « وأبو المغيرة رافع بن حنين عن ابن عمر » ، ولكن طابعه خطأ في ص ١٢٦ بعد ذلك حين روى الدولابي هذا الحديث بإسناده من طريق سريج بن النعان عن فليح عن عبد الله بن عكرمة عن رافع بن « حنين » ، وصوابه « حنين » كما هو ظاهر .

تبينه : وقع في التعجيل خطأ آخر غريب في هذا ، ففيه في الكني ص ٥٢١ : « أبو المغيرة بن حسن الترامس ، هو رافع ، تقدم » . ومن بين الذي لا شك فيه أن قوله « بن حسن » تصحيف لا أصل له ، وأن صوابه « بن حنين » ، وأما قوله « الترامس » ! فما أدرى ما هو ؟ ولكن لاشك أنه تخلط !! ووقع تحريف « حنين » إلى « حسين » في لسان الميزان أيضاً ٢ : ٤٤١ - ٤٤٢ .

وقد تبين مما ذكرنا أن هذا الحديث سيأتي ٥٧٤١ ، وأنه رواه أيضاً البخاري في الكبير والدولابي في الكني . وقد سبق في المسند ٤٩٩١، ٤٦١٧، ٤٦٠٦ أن ابن عمر رأى رسول الله « على حاجته مستقبل الشام مستديراً قبلة » ، وخرجناه في الموضع الأول بأنه رواه الجماعة . وروى أبو داود أيضاً ١ : ٧ من طريق الحسن بن ذكوان عن مروان الأصفهاني قال : « رأيت ابن عمر أناخ راحلته مستقبل القبلة ، ثم جلس يبول إليها ، فقلت : أبا عبد الرحمن ، أليس قد نهى عن هذا ؟ قال : بلى ، إنما نهى عن ذلك في الفضاء ، فإذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا يأس » . ورواه الدارقطني ٢٢ من طريق الحسن بن ذكوان عن مروان الأصفهاني وقال : « هذا صحيح ، وكلهم ثقات » . وانظر ما يأتي أيضاً ٥٧٤٧ .

(٥٧١٦) إسناده صحيح . سعيد بن عبد الرحمن بن وائل الأنصاري : ترجمه البخاري في الكبير ٤٥٣/١/٢ في باب من اسمه « سعيد » ، قال : « سعيد بن عبد الرحمن بن وائل الأنصاري ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ،

قال : لعن الله المُنْهَى ، ولعن شاربها ، وساقيها ، وعاصرها ، ومعتصرها ، وبائها ،
ومبتاعها ، وحاملاها ، والمحمولة إليه ، وأكل ثمنها .

٥٧١٧ حديثنا إسحق بن عيسى حدثنا عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه

عن ابن عمر : أنه كان يصيغ ثيابه ويدهن بالزعفران ، فتُقتل له : لم تصيغ ثيابك

قاله يونس بن محمد والعقدى عن فليبي بن سليمان ، يعد في أهل الحجاز ،
ونقل مصححه العلامة الشيخ عبد الرحمن الباجي في هامشة ما يدل على أن هذه
الترجمة ثابتة أيضاً في كتاب الثقات لأبن حبان وكتاب ابن أبي حاتم ، وهما
ما رتب في التراجم على المروف مبوبة . فهذه ثلاثة كتب مراجع معتمدة ،
ذكرته في باب من اسمه « سعيد » . ووقع في الأصول الثلاثة هنا « سعد » بمذف
الياء ، دون ضبط ، فرجحنا ما ثبت مضبوطاً مبوباً ، وصححناه إلى « سعيد » ،
ترجحناه منا بأن يكون ما في الأصول مسوأً أو خطأً من بعض الناحتين القدماء .
وهذا الرجل لم يترجم في التهذيب وفروعه ، ولم يترجم في التعجيل أيضاً ، لا
في اسم « سعد » ولا في اسم « سعيد » ، فيستدرك عليه . عبد الله بن عبد الله
بن عمر : سبق توثيقه ٤٤٥٨ . وفي لـ « عبيد الله بن عبد الله بن عمر » ،
وهو الذي في كتاب ابن أبي حاتم ، كما نقله مصحح التاريخ الكبير في هامش
ترجمة سعيد بن عبد الرحمن . وعبيد الله بن عبد الله : سبق توثيقه ٤٦٠٥ ،
وأيضاً ما كان فالإسناد صحيح ، إذ كلامها ثقة . والحديث في معناه مكرر ٤٧٨٧ ،
٥٣٩٠ ، ٥٣٩١ .

(٥٧١٧) إسناده صحيح . عبد الله بن زيد بن أسلم المدنى : ثقة ،
وثقة أحمد والقرزاوى وغيرهما ، وتتكلم فيه آخرون ، منهم النسائي ، ذكره في
الضعفاء ١٨ وقال : « ليس بالقوى » ، ولم يذكره البخارى فيهم ، بل ترجمه
في الصغير ٢٠٥ - ٢٠٦ ، فذكر أن ابن المدينى ضعف عبد الرحمن بن زيد ،
وقال : « أما أخواه أسامة وعبد الله ، فذكر عنهم صحة » ، وقال الترمذى
في السنن ١ : ٣٤٣ : « سمعت أبا داود السجذى ، يعني سليمان بن الأشعث ،
[هو صاحب السنن] ، يقول : سألت أحد بن حنبل عن عبد الرحمن بن

وتدهن بالزغفران ؟ قال : لأبي رأيته أحب الأصباغ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يدّهن به ، ويصيغ به ثيابه .

٥٧١٨ حديثاً يونس بن محمد حدثنا ليث عن محمد بن عَجْلَانَ عن زيد بن أسلم أنه حدثه : أن عبد الله بن عمرأَنِي ابن مُطِيع لِياليَ الْحَرَةَ ، فقال : ضمُعوا لأبي عبد الرحمن وسادةَ ، فقال : إني لم آتِ لأجلِسَ ، إنما جئتُ لأخبرك كليتين سمعتهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من نَزَعَ يَدًا من طاعة لم تكن له حجة يوم القيمة ، ومن مات مفارقاً للجماعة فإنه يموت موتَ الْجَاهِلِيَّةَ .

٥٧١٩ حديثاً إسماعيل بن محمد حدثنا عبد ، يعني ابن عبد ، حديثي

زيد بن أسلم . فقال : أخوه عبد الله لا يأس به . سمعت محمدآ [يعني البخاري] يذكر عن علي بن عبد الله [هو ابن المديني] أنه ضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وقال : عبد الله بن زيد بن أسلم ثقة . والحديث في المتنق ٧٢٦ ، ٧٢٧ وقال : « رواه أحد . وكذلك رواه أبو داود والنمساني بنحوه ، وفي لفظهما : ولقد كان يصيغ ثيابه كلها ، حتى عمّامته » . وحديث أبي داود في السنن ٤ : ٩١ من طريق الدراوردي عن زيد بن أسلم . ولم أجده في النمساني ، ولعله في السنن الكبير . وانظر . ٥٣٣٨

(٥٧١٨) إسناده صحيح . الـليـثـ : هو ابن سعد . والـحـدـيـثـ مـطـوـلـ . ٥٣٨٦ ، ٥٦٧٦ ، ومكرر ٥٥٥١ بـعـنـاهـ .

(٥٧١٩) إسناده صحيح . إسماعيل بن محمد : هو إسماعيل بن محمد بن جبلة أبو إبراهيم المعقب ، سبق توثيقه ٩٤٢ . عبد بن عباد : هو المهلي ، سبق توثيقه ١٧٩١ ، وهو من شيوخ أحد ، ولكن روى عنه بواسطة إسماعيل بن محمد في هذا الموضع ، وفي مواضع أخرى ، منها ١٢٤٩٩ ، ١٤٦٤٤ .

عُيْدَ اللَّهُ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنَ عُمَرَ قَالَ : أَهْلُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحِجَّةِ مُفْرَدًا .

٥٧٢٠ حدثنا يُونس بن محمد حدثنا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَيْبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ صَالِحٍ ، وَاسْمُهُ الَّذِي يُعْرَفُ بِهِ « نَعِيمُ بْنُ النَّحَامَ » ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَاهُ « صَالِحًا » ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ لَعْنُ بْنَ الْخَطَابِ :

وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ ١ : ٣٥٣ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبْيَوبٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُوْنَ الْأَدَلَّيِ ، كَالَّا هُمَا عَنْ عَبَادٍ ، وَفِي آخِرِهِ : « وَفِي رِوَايَةِ أَبْنِ عُوْنَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الْحِجَّةِ مُفْرَدًا » . وَهَاتَانِ الرِّوَايَتَيْنِ فِي الْمُتْقَى ٢٣٩٠ ، ٢٣٩١ .

(٥٧٢٠) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ، لَأَنْقَطَاعَهُ كَمَا سَبَبَهُنَّ . « إِبْرَاهِيمُ بْنُ صَالِحٍ وَاسْمُهُ الَّذِي يُعْرَفُ بِهِ : نَعِيمُ بْنُ النَّحَامَ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَاهُ : صَالِحًا » : فِي تَرْجِحِهِ بُحْثٌ دُقِيقٌ ، وَمِنَ الضرُورِيِّ قَبْلَ ذَلِكَ تَحْقيقٌ تَرْجِحَةُ أَبِيهِ .

وَالَّذِي يَغْهِمُ مِنَ السِّيَاقِ الَّذِي هُنَا أَنَّ اسْمَهُ الْأَصْلِيُّ « نَعِيمٌ » ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاسْمِ « صَالِحٍ » ، وَلَكِنَّهُ عُرِفَ بِاسْمِهِ الْأَصْلِيِّ الَّذِي غَابَ عَلَيْهِ ، وَهُوَ « نَعِيمٌ » ، وَهَذِهِ رِوَايَةٌ ضَعِيفَةٌ مُنْقَطَّعةٌ ، ثُمَّ هِيَ مُسْتَبَدَّةٌ جَدًّا وَمُسْتَغْرِبَةٌ ! فَالْمُعْتَادُ الْمُعْرُوفُ فِي مِثْلِ هَذَا أَنَّ مِنْ يَسِمِيهِ رَسُولُ اللَّهِ بِاسْمِ « صَالِحٍ » يَغْلِبُ عَلَيْهِ الْاسْمُ الْجَدِيدُ ، حَتَّى لِيَكُادَ اسْمُهُ الْقَدِيمُ يَنْدَرُ أَوْ يَنْسَى ، فَإِنَّمَا يَعْرَفُ هَذَا الرَّجُلُ بِاسْمِهِ الْقَدِيمِ « نَعِيمٌ » ، وَيَدْعُ النَّاسُ اسْمَهُ الْجَدِيدِ الَّذِي سَمَاهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ ثُمَّ إِنِّي لَمْ أَجِدْ فِي أَيِّ مَصْدَرٍ مِنْ مَصَادِرِ التَّارِيخِ أَوِ التَّرَاجِمِ أَنْ نَعِيْمًا هُنَا سَمَاهُ رَسُولُ اللَّهِ « صَالِحًا » إِلَّا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ، وَإِذَا فِي إِشَارَةٍ لِلْحَافِظِ أَبْنِ حَمْرَاءِ فِي تَرْجِحِهِ فِي الْإِصَابَةِ ٦ : ٢٤٧ - ٢٤٨ إِذَا قَالَ : « وَقَدْ مَضِيَ لِهِ ذَكْرٌ فِي حِرْفِ الصَّادِ الْمُهَمَّلِ فِي صَالِحٍ ، وَهُوَ اسْمُ نَعِيمٍ » ، وَقَالَ فِي حِرْفِ الصَّادِ ٣ : ٢٣٣ : « صَالِحٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : يَأْنِي فِي نَعِيمٍ » ، وَفِي تَرْجِحَةِ « إِبْرَاهِيمِ بْنِ نَعِيمٍ » ١ : ٩٨ - ٩٩ ، إِذَا قَالَ : « يَأْنِي نَسْبَهُ فِي تَرْجِحَةِ أَبِيهِ ، وَيَأْنِي فِي حَدِيثِ هَنَاكَ : أَنَّ نَعِيْمًا كَانَ يَسْمَى نَعِيْمًا سَمَاهُ

أَخْطُبْ عَلَيْ ابْنَةَ صَالِحٍ ، فَقَالَ : إِنْ لَهُ يَتَامَىٰ ، وَلَمْ يَكُنْ لَّيُؤْثِرَنَا عَلَيْهِمْ ، فَانْطَلَقَ

النبي صلى الله عليه وسلم صالحاً . وما لا شك فيه أنه اعتمد في ذلك على هذه الرواية في هذا الحديث فقط ، فلم يشر البخاري في الكبير ٩٢/٤ - ٩٣ في ترجمة «نعم» إلى أن له إسماً آخر ، وكذلك من بعده ممن ترجموا له ، كابن سعد في الطبقات ، في ترجمته ١٠٢/١٤ ، وفي قصة زواجه بزینب بنت حنظلة بن قاسمة مطلقة أسماء بن زيد ٥٠/١٤ ، وكابن عبد البر في الاستيعاب ٣١١ ، وابن الأثير في أسد الغابة ٥ : ٣٢ - ٣٣ ، والنووي في تهذيب الأسماء ٢ : ١٣٠ - ١٣١ ، وابن حزم في جمهرة الأنساب ١٤٨ ، لم يذكر واحد منهم في ترجمة نعم شيئاً في أن اسمه «صالح» . وكذلك لم يشر ابن هشام في السيرة إلى شيء من هذا ، حين ذكر نعيمًا فيمن أسلم بدعوة أبي بكر ١٦٤ وفي قصة إسلام عمر بن الخطاب ٢٢٥ ، ولا الطبراني حين ذكره في قتلي وقعة أجنادين ٤ : ١٦ ، ولا الإمام أحمد حين ذكر له مسندًا خاصًا فيه حديثان ، كما سيأتي في المسند (٤ : ٢٢٠ ع) .

ونعيم هذا ، بضم النون : هو ابن عبد الله بن أسيد ، بفتح المثلثة ، من بني عادي بن كعب بن لوبي ، رهط عمر بن الخطاب ، وهو من المسلمين الأول ، أسلم قديماً بدعوة أبي بكر ، روى ابن سعد ١٠٢/١٤ عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي جهم العدوبي قال : «أسلم نعيم بن عبد الله بعد عشرة ، وكان يكتم إسلامه ، وإنما سمي "التحام" لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : دخلت الجنة فسمعت تحمة من نعيم ، فسمى التحام . ولم يزل بمكة يحوطه قومه لشرفه فيهم ، فلما هاجر المسلمون إلى المدينة أراد الهجرة ، فتعلق به قومه ، فقالوا : دنْ بأي دين شئت وأقم عندنا . فأقام بمكة ، حتى كانت سنة ٦ ، فقدم مهاجراً إلى المدينة ومعه أربعون من أهله ، فلأن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلماً ، فاعتنته وقبله» . ثم روى عن هشام بن عروة عن أبيه قال : «كان نعيم بن عبد الله التحام يقوت بني عادي بن كعب شهراً شهراً ، لفقارتهم» . وفي الإصابة ٦ : ٢٤٨ : «أنه لما قدم المدينة قال له النبي صلى الله عليه وسلم : يا نعيم ، إن قومك كانوا خيراً لك من قومي ،

عبدُ الله إلى عمه زيد بن الخطاب ليَخْطُبَ ، فانطلق زيد إلى صالح ، فقال : إن

قال : بل قومك خير يا رسول الله ، قال : إن قوى أخرجوني ، وإن قومك أفرَوك ، فقال نعيم : يا رسول الله ، إن قومك أخرجوك إلى الهجرة ، وإن قومي حبسوني عنها . و « النحام » بفتح التون وتشديد الحاء ، من « النحمة » بسكون الحاء ، وهي الصوت ، كالسعال أو النحنحة . وهو لقب لنعيم نفسه ، ولكن وقع كثيراً في كتب الحديث والتراجم « نعيم بن النحام » ، وهو خطأ أو سهو ، ولعله جاء من الاختصار ، إذ يكون الأصل « نعيم بن عبد الله النحام » ، فيختصره اختصار أو بهم ، فيقول « نعيم بن النحام » ، يظن أنه لقب لعبد الله . قال النووي في تهذيب الأسماء : « والنحام وصف لنعيم ، لا لأبيه ... هذا هو الصواب ، أن نعيم هو النحام ، ويقع في كثير من كتب الحديث : نعيم بن النحام ، وكذلك وقع في بعض نسخ المذهب ، وهو غلط ، لأن النحام وصف لنعيم ، لا لأبيه » .

وأما إبراهيم بن نعيم : فقد ترجمه البخاري في الكبير ٣٣١ / ١١١ قال : « إبراهيم بن نعيم بن النحام ، قتل يوم الحرة ، هو العدوى ، حجاجي » ، ويلاحظ هنا أن البخاري قال : « بن نعيم بن النحام » على الوجه الذي ذكرنا آنفًا أنه اختصار أو سهو ، في حين أنه قال في ترجمة نعيم ٩٢ / ٤ : « نعيم بن عبد الله النحام » ، على الصواب ، على اعتبار أن « النحام » صفة لنعيم لا لأبيه ، وترجمة ابن سعد في الطبقات ٥ : ١٢٧ ، وذكر أن أمها « زينب بنت حنظلة بن قَسَّامَةَ » الطائية ، وأنها كانت تحتأسامة بن زيد « فطلقتها أسامة وهو ابن أربع عشرة سنة ، وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من أدلهم على الوضيحة القتلين وأنا صهره ؟ وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر إلى نعيم ، فقال نعيم : كأنك تربدي يا رسول الله ؟ قال : أجل ، فتروجها نعيم ، فولدت له إبراهيم بن نعيم » ، ثم قال ابن سعد : « وكان إبراهيم بن نعيم أحد الرؤوس يوم الحرة ، وقتل يومئذ ، في ذي الحجة سنة ٦٣ ». وقصة زواج نعيم هذه رواها ابن سعد قبل ذلك بإسناده ٥٠ / ١٤ في ترجمة أسامة ، وفيه هناك « الغنين » بالغين المعجمة والنون ، بدل « القتلين »

عبد الله بن عمر أرسلني إليك ينخطب ابنتك ، فقال : لي ياتمي ، ولم أكن لأثرب

بالقاف والباء ، وهو خطأ وتصحيف ، والفتين ، بفتح القاف وكسر الباء
المشارة : القليلة الطعم واللحم ، يوصف به الذكر والأنثى ، ووقع في لسان العرب
١٧ : ٢٠٧ خطأ آخر ، إذ قال : « وجاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه
وسلم ، حين زوج ابنة نعيم النحام ، قال : من أدله على الفتين ؟ » ، وهي
ليست بنت نعيم كما زعم ، بل هي بنت حنظلة تزوجها نعيم .

ونعود إلى ترجمة « إبراهيم بن نعيم » ، فقد ترجمه أيضاً الحافظ في الإصابة
١ : ٩٨ - ٩٩ في الذين ولدوا في حياة رسول الله ، وذكر أنه تابعي ، وأن
ابن مندة أخطأ إذ ذكره في الصحابة ، وكذلك صنع ابن الأثير حين ترجم
له في أسد الغابة ١ : ٤٣ - ٤٤ ، وترجمه الحافظ أيضاً في التعجيز ١٦ - ١٧ ،
ولكنه سار على ما سار عليه في ترجمة أبيه نعيم ، حين أخذ بهذا الحديث ،
بأن اسمه « صالح » ، فقال : « إبراهيم بن صالح بن عبد الله المدبي ، ويعرف
بابن نعيم النحام » ، ولكن وقع في نسخة التعجيز « بأبي نعيم » ، وهو خطأ
مطبعي واضح . ونقل الحافظ أن ابن حبان ذكره في الثقات في التابعين :
« إبراهيم بن نعيم بن النحام العدوبي ، حجازي قتل يوم الحرة » ، وكان إبراهيم
بن نعيم هذا من أسلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تزوج رقية بنت
عمر بن الخطاب ، أخت حفصة أم المؤمنين لأبيها ، ورقية هي بنت أم كلثوم
بنت علي بن أبي طالب من فاطمة الزهراء بنت رسول الله ، رضي الله عنها ،
ذكره ابن حبيب في المخبر ٥٤ في أصحاب عمر ، و١٠١ في أسلاف رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، ونقل ابن سعد مثل ذلك في ترجمته ٥ : ١٢٧ ، وابن
حجر في الإصابة ٥ : ٩٨ ، وقد قتل إبراهيم يوم الحرة سنة ٦٣ ، كا ذكرنا
آنفاً ، لاختلاف بينهم في ذلك ، نص عليه البخاري في تاريخه ، الكبير
١ / ٣٣١ ، والصغرى ٧٢ ، والطبراني في التاريخ ٧ : ٩ ، فيمن قتل يوم
الحرة مع الفضل بن العباس ، قال : « وقتل معه إبراهيم بن نعيم العدوبي ،
في رحال من أهل المدينة كثير » .

ثم جاء هذا الإسناد الذي هنا « يزيد بن أبي حبيب عن إبراهيم بن صالح ،

لحي وأرفع حكم ، أشهدكم أني قد أنكحتها فلاناً ، وكان هوَيْ أَمِّها إلى عبدالله

واسمه الذي يعرف به نعيم بن النحام ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم سماه صالحًا ، أخبره أن عبد الله بن عمر « إلخ » ، فأفوج العلامة ، خصوصًا المتأخرین منهم ، في الاشتباہ ، فظنوا أن « إبرھیم بن صالح » هو « إبرھیم بن نعیم » ، فجمعوا الترجمتين ترجمة واحدة ، كما صنع الحافظ في الإصابة والتعجیل ، إذ رأى في ثقات ابن حبان ، في الطبقة الثالثة ، ترجمة « إبرھیم بن صالح بن عبد الله » : شیخ یروی المراسیل ، روی عنه ابن أبي حبیب ، ورآه یذكر في التابعين « إبرھیم بن نعیم بن النحام العدوی » ، فاراد أن یجمع بين الروایتین ، أو بين الخلاف الظاهر فیهما ، فقال : « وقد ذکرت في کتابی في الصحابة أن الزبیر بن بکار قال : إن إبرھیم هذا ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم . والمراد بكون حديثه عن ابن عمر مرسلاً أنه لم یدرك القصة التي رواها یزید بن أبي حبیب عنه عن ابن عمر ، فإن لفظاتها عند أحد : أن ابن عمر قال لعمر : اخطب على « ابنة نعيم بن النحام » ، الحديث ، [یروید هذا الحديث الذي هنا . ولكن نلاحظ أن الحافظ ذکره بلفظ « اخطب على ابنة نعيم بن النحام » ، والذي هنا « اخطب على « ابنة صالح » ، فن أين أني تغیر « صالح » إلى « نعيم بن النحام » ؟ فهو من نسخة أخرى من نسخ المسند ؟ أم نقل الحافظ الروایة بالمعنى فغلب عليه ما جزم به من أن صالحًا هو نعيم ! ؛ الراجح عندي أنه روایة بالمعنى ، لاتفاق الأصول الثلاثة وجمع الزوائد نقلًا عن المسند على ما ثبت هنا] ، وكان ذلك في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان إبرھیم إذ ذاك طفلاً ، ولم یذكر في سياق الحديث أن ابن عمر أخبره بذلك . وأما إدراکه ابن عمر فلا شك فيه ، وقد وجدت له ذکرًا فيمن شهد على ابن عمر في وقف أرضه ، ومات هو قبل ابن عمر ، كما ذکرہ البخاري ومن تبعه أنه قتل في الحرفة ، فإن ابن عمر عاش بعد وقعة الحرفة نحو عشر سنین !!

وهذا الذي قاله الحافظ خطأ صرف وتکلف عجیب ، أوقعه فيه وهم من وهم في هذا الإسناد !! فإنك ترى أن ابن حبان فرق بين الترجمتين ،

بن عمر ، فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : يا نبى الله ، خطب عبد الله

وجعل «إبرهيم بن صالح بن عبد الله» غير «إبرهيم بن نعيم» ، ومن طبقة متأخرة عن طبقته ، ووصف ابن صالح بأنه شيخ يروي المراسيل ، وكذلك جزم البخاري في تاريخه ، ففرق بين الترجيحين في حرفين في آباء من اسمه «إبرهيم» ، فذكر «إبرهيم بن نعيم بن النحاج» في «باب النون» ٣٣١/١/١ وقال : «قتل يوم الحرة» ، وذكر قبله في باب الصاد ٢٩٣/١/١ : «إبرهيم بن صالح بن عبد الله» ، سمع منه يزيد بن أبي حبيب ، مرسل ، فهذا هو القول الفصل من إمام الحفاظ : البخاري ، رأى هذه الرواية التي هنا ، فأعرض عن الأخذ بها ، وجزم بإرسالها ، وبأن «إبرهيم بن صالح» متأخر لم يدرك ابن عمر ، وجزم بأن يزيد بن أبي حبيب سمع منه ، ولو كان هو «ابن نعيم» ما سمع منه يزيد ، لأن «إبرهيم بن نعيم» قتل يوم الحرة بالمدينة سنة ٦٣ ، ويزيد بن أبي حبيب مصرى ولد سنة ٥٣ ، فيبعد جدًا أن يسمع وهو في العاشرة من عمره تقريبًا من تابعي مدني ، كما هو واضح . وقد وقع أبو حاتم الرازي في هذه الشبهة ، وظن أن «ابن صالح» هو «ابن نعيم» ، فلم يجد مناصًا من أن يستبعد سجاع يزيد بن أبي حبيب منه ، فقال : «أظن بين إبرهيم ويزيد محمد بن إسحق» ، كما نقل ذلك مصحح التاريخ الكبير في هامشه ٢٩٣/١/١ وهذه العبارة نقلها الحافظ في التعجيل ص ١٦ عن أبي حاتم ، ولكنها وقعت فيه محرفة .

والذى أجزم به ، ولا أكاد أشك فيه ، ترجيح صنيع البخاري ثم ابن حبان ، من الفرق بين «إبرهيم بن صالح بن عبد الله» و «إبرهيم بن نعيم النحاج» ، وأن ابن صالح شيخ مجھول الحال متأخر ، لم يدرك ابن عمر ، فروايته عنه مرسلة ، وأن الانقطاع إنما هو بينه وبين ابن عمر ، لا بين «يزيد بن أبي حبيب» و «إبرهيم بن نعيم» كما ظان أبو حاتم .

والحديث في مجمع الزوائد ٤ : ٢٧٨ - ٢٧٩ وقال : «رواه أحمد ، وهو مرسل ، ورجاله ثقات» .

وروى البيهقي في السنن الكبرى ٧ : ١١٦ من طريق يونس بن محمد

بن عمر ابنتي ، فأنكحها أبوها يتيمًا في حجره ، ولم يُؤمِّرْها ، فأرسل رسول الله

المؤدب : « حدثنا محمد بن راشد عن مكحول عن سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه : أن عبد الله بن عمر خطب إلى نعيم بن عبد الله ، وكان يقال له النحّام ، أحد بنى عدي ، ابنته وهي بكر ، فقال له نعيم : إن في حجري يتيمًا لي ، لست مؤثراً عليه أحداً ، فانطلقت أم الحاربة امرأة نعيم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : ابن عمر خطب ابني ، وإن نعيمًا ردة ، وأراد أن ينكحها يتيمًا له ، فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم ، فأرسل إلى نعيم ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : أرضها وأرض ابنتها ». وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، إلا أنه مرسلاً . سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف : ترجمه الحافظ في لسان الميزان ٣: ٦٨ ترجمة قاصرة ، قال :

« سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن ابن مسعود ، وعن عقيل بن خالد صاحب الزهرى ، قال ابن عبد البر : لا يحتاج به . قلت [القائل ابن حجر] : وصحح حديثه ابن حبان والحاكم ». وترجمه البخاري في الكبير ٨١/٢ - ٨٢ ترجمة جيدة ، ذكر فيها أنه يروي عن أبيه ، وقال : « عنده مراسيل . وروى محمد بن راشد عن مكحول عن سلمة بن أبي سلمة ، قال محمد [يعني ابن راشد] : فلقيت سلمة ، فحدثني بهذا الحديث » ، ولم يذكر البخاري الحديث الذي يشير إليه ، ولكنني أظنه هذا الحديث الذي رواه البيهقي . وأبوه أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف : هو التابعى المشهور الفقيه ، ولكننى لم يدرك هذه القصة التي رواها ، ولم يذكر أنه رواها عن ابن عمر ، فلذلك قلنا إنها مرسلة ، ولذلك قال البيهقي عقب روایتها : « وقد روينا من وجه آخر عن عروة عن عبد الله بن عمر موصولاً ». وليته ذكر لنا إسناد هذا الموصول ، حتى نستطيع أن نحكم بصحته أو ضعفه .

وقال الحافظ في الإصابة ٦ : ٢٤٣ : « قال الزبير بن بكار عن عم مصعب : خطب ابن عمر إلى نعيم بن النحّام بنته ، فقال : لا أدع لحمي يوماً ، إن لي ابن أخ لا يزوجه أحد من قرت عينه ، وكان هو أمها عاتكة بنت حذيفة بن غانم مع ابن عمر ، فزوج نعيم النعسان بن عدي ، وكان

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى صَالِحٍ، قَالَ: أَنْكَحْتَ ابْنَتَكَ وَلَمْ تُؤْمِرْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ،

يَتِيمًا فِي حِجَرَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَامْرُوا النِّسَاءَ فِي أَوْلَادِهِنَّ، فَقَالَ نَعِيمٌ: مَا بَهَا إِلَّا مَا دَفَعَهَا أَبْنُ عُمَرَ، فَهُوَ ذَاهِبٌ مِنْ مَالِيٍّ. وَهَذِهِ رِوَايَةٌ مُنْقَطَعَةٌ. الزَّبِيرُ بْنُ بَكَارٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَصْعُوبٍ الْأَسْدِيُّ قَاضِيُّ مَكَّةَ: ثَقَةُ ثَبَّتْ عَلَمَ بِالنَّسْبِ، وَلَكِنَّهُ مُتَأْخِرٌ جَدًّا، ماتَ فِي ذِي القُعُودَ سَنَةَ ٢٥٦ عَنْ ٨٤ سَنَةً. عَمِّهُ مَصْعُوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَصْعُوبٍ بْنُ ثَابِتٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ: ثَقَةُ عَلَمَ بِالنَّسْبِ ثَبَّتْ، ماتَ سَنَةَ ٢٣٦ عَنْ ٨٠ سَنَةً. فِرْوَاهِيَّةٌ مُنْقَطَعَةٌ جَدًّا.

وَلَكِنَّ مُجْمُوعَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ يَدْلِيُ عَلَى أَنَّ لِلواقعَةِ أَصْلًا صَحِيحًا، وَأَنَّ أَبْنَ عُمَرَ خَطَّبَ بَنْتَ نَعِيمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ التَّنَحَّامَ، وَأَنَّ أَبَاهَا زَوْجَهَا لِلْيَتِيمِ الَّذِي كَانَ فِي حِجَرَةٍ، وَأَنَّ أَمَّهَا كَانَتْ تَرِيدُ تَزْوِيجَهَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

وَمِنْ الغَرِيبِ أَنَّ أَمَّهَا هَذِهِ «عَاتِكَةَ بَنْتَ حَذِيفَةَ بْنَ غَانِمَ» لَمْ يُذَكَّرْهَا أَحَدٌ فِي الصَّحَابَةِ، وَلَا الْحَافِظُ أَبْنُ حَجَرٍ، عَلَى شَدَّةِ تَحْرِيهِ وَتَبَعِيهِ وَاسْتَقْصَائِهِ، مَعَ أَنَّهُ ذَكَرَهَا بِالْإِسْمِ مُعِينَةً كَمَا تَرَى فِي الْفَوْقَةِ الَّتِي نَقَلَهَا عَنِ الزَّبِيرِ بْنِ بَكَارٍ عَنْ عَمِّهِ، وَمَعَ أَنَّ أَبْنَ سَعْدَ ذَكَرَهَا فِي الْطَّبَقَاتِ جَ ٤ قَ ١ صَ ١٠٢ مِنْ ١٠ فِي تَرْجِمَةِ نَعِيمِ التَّنَحَّامِ، عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُذَكَّرْهَا فِي مُوْضِعِهَا فِي الصَّحَابَيَّاتِ.

وَالْبَنتُ الَّذِي سَيَقَتْ عَلَيْهَا هَذِهِ الرِّوَايَاتِ هِيْ «أُمَّةُ بَنْتُ نَعِيمِ التَّنَحَّامِ»، ذَكَرَهَا أَبْنُ سَعْدٍ فِي تَرْجِمَةِ أَبِيهَا، كَمَا أَشَرْنَا قَرِيبًا، فِي ذَكْرِهِ أَوْلَادِ نَعِيمِ التَّنَحَّامِ، قَالَ: «أُمَّةُ بَنْتُ نَعِيمٍ، وَلَكَدَتْ لِلنَّعَانَ بْنَ عَدَى بْنَ نَضْلَةَ مِنْ بَنِي عَدَى بْنِ كَعْبٍ، وَأَمَّهَا عَاتِكَةَ بَنْتَ حَذِيفَةَ بْنَ غَانِمَ»، وَذَكَرَهَا أَبْنُ حَزْمٍ فِي جَمِيرَةِ الْأَنْسَابِ صَ ١٤٨ مِنْ ١٢ - ١٣ قَالَ: «أُمَّةُ بَنْتُ نَعِيمٍ، هِيَ الَّتِي خَطَّبَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَرَدَهَا نَعِيمٌ، وَأَنْكَحَهَا النَّعَانَ بْنَ عَدَى»، وَلَمْ يَتَرَجَّمْهَا أَبْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَلَا أَبْنُ الْأَثْيَرِ، وَتَرَجَّمَهَا الْحَافِظُ فِي الْإِصَابَةِ ٨: ١٦ تَرْجِمَةً مُخَصَّصةً، وَقَالَ: «سَمَاهَا الزَّبِيرُ [يَعْنِي أَبْنَ بَكَارٍ] فِي كِتَابِ النَّسْبِ».

فَائِدَةٌ: «أُمَّةُ» بفتح الميم وَلِمْ، بلفظ وَاحِدَةِ الْإِمَاءَ، وَوَقَعَتْ مُحْرَفَةٌ فِي جَمِيرَةِ الْأَنْسَابِ، فَيُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا تَصْحِيحَهَا.

قال : أَشِيرُوا عَلَى النِّسَاءِ فِي أَنفُسِهِنَّ ، وَهِيَ يَكْرُرُ ، قَالَ صَالِحٌ : إِنَّمَا فَعَلْتُ هَذَا لِمَا
يُصَدِّقُهَا أَبْنُ عَمْرٍ ، إِنَّمَا لِمَ مِثْلَ مَا أَعْطَاهَا .

٥٧٢١ حديثنا [أبو] عبد الرحمن عبد الله بن يزيد حديثنا حَيَّةً حدثنا

وزوجها الذي زوجها إياه أبوها ، هو النعمان بن عدي بن نصلة بن عبد العزى ، من بني عدي بن كعب ، وليس بابن أخي نعيم لحّا ، ولكنه من أبناء عمومته ، وكان يتيمًا في حجره ، لأن أباه عدي بن نصلة « قديم الإسلام بمحنة » ، وهاجر إلى أرض الحبشة في روايهم جميعا ، ومات هناك بأرض الحبشة ، وهو أول من مات هاجر ، كما قال ابن سعد في ترجمته ٤/١٠٣ .
وقوله « لم أكن لأترتب لحمي »؛ من التراب ، يربد أنه لم يكن ليضع الذي هو من لحمه في التراب ، يقال « أترب الشيء » : وضع عليه التراب فترتب .

وقوله « أشيرا على النساء في أنفسهن » : فيه نظر ، لأنهم يقولون « أشار عليه بكلدا » أمره به ووجه رأيه ، وهذا غير مراد هنا ، بل المراد « شاوروهن » أو « استشرواهم » ، وقد مضى معنى هذا الحديث منتصراً ببيان آخر ضعيف ٤٩٠٥ وفيه : « أمرتا النساء في بنائهن » ، وقد ذكرنا هنا قريباً رواية مصعب الزبيري ، وفيها « وامرنا النساء في أولادهن » ، قال ابن الأثير في قوله « أمرنا » « أي شاوروهن في ترويجهن . ويقال فيه : وامرته ، وليس بفصحى » ، يعني قلب المهمزة بإدواً . وهو فصحى معروف .

وسيأتي لابن عمر قصة أخرى في ترويجه بنت عثمان مظعون ٦١٣٦ .
(٥٧٢١) إسناده صحيح . عبد الله بن يزيد ، وهو المقرىء ، شيخ أحد : كنيته « أبو عبد الرحمن » ، ولكن كلمة [أبو] سقطت من ع خطأ مطبعياً ، فزدناها من لـ م وما أبقينا من صحتها . حَيَّةً : هو ابن شريح . أبو عثمان الوليد : هو الوليد بن أبي الوليد عثمان مولى عبدالله بن عمر : قال البخاري في الكبير ٢٥٤/٢٤ برقم ١٥٦ : « سمع عبدالله بن عمر ، قال لنا عبدالله بن يوسف : حديثنا الليث قال حديثنا الوليد بن أبي الوليد أبو عثمان ، وكان فاضلاً من أهل

أبو عثمان الوليد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
أنه قال : إن أَبْرَّ الْبَرَّ أَنْ يَصِلَّ الرَّجُلُ أَهْلَ وِدَّ أَيْهِ .

المدينة » ، ونقل الحافظ في التهذيب ١١ : ١٥٧ عن ثقات ابن حبان ما يفيد أنه فرق بين « الوليد بن أبي الوليد » مولى ابن عمر ، الذي روى عن ابن عمر ، وروى عنه حبيبة والليث ، وبين الوليد بن أبي الوليد مولى عثمان بن عفان ، الذي روى عن عبد الله بن دينار ، وروى عنه حبيبة ، ولم نقل هنا نص كلام التهذيب ، لأنه وقع في المطبوع محرفاً ناقصاً ، عرفنا صوابه ونحمه مما سند كر عن البخاري ، فإنه ترجم للوليد ثلاث تراجم : تلك الذي ذكرنا ، وقبلها ترجمة برقم ٢٥٤٥ نصها : « الوليد بن أبي الوليد ، مولى عثمان بن عفان ، الأموي القرشي » ، ولم يزد ؛ والثالثة ص ١٥٨ برقم ٢٥٥٤ قال : « الوليد ، سمع عثمان بن عفان ، روى عنه بكير بن الأشج » ، ونقل مصحح التاريخ عن هامش إحدى نسخه في هذا الموضوع عن الخطيب البغدادي أبي بكر بن ثابت قال : « الوليد الذي روى عنه بكير بن الأشج ، هو الوليد بن أبي الوليد أبو عثمان المدني القرشي مولى عبد الله بن عمر ، وليس بغيره ، إلا أنه لم يسمع من عثمان بن عفان شيئاً ولا أدركه . وأحسب البخاري أراد أن يقول : سمع عثمان بن عبد الله بن سراقة ، فإن الوليد روى عنه حديثاً » ، أقول : وهذا الذي قاله الخطيب متحمل ، فإن رواية الوليد عن عثمان بن عبد الله بن سراقة مضت في المستند ١٢٦ من طريق ابن الأحد عن الوليد عن عثمان المذكور ، ولكن الأرجح عندي أن يكون البخاري أراد أنه « رأى عثمان بن عمرو بن الجموج الأنصاري » ، فقد روى الدواني في الكني ٢ : ٢٨ من طريق حبيبة بن شريح قال : « حدثنا أبو عثمان الوليد بن أبي الوليد قال : رأيت شعر عثمان بن عمرو بن الجموج الأنصاري ، منبني سلمة ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مصبوغاً بصفرة ، ورأيته جعل شعر رأسه ضفيرتين » . وإنما رجحت هذا لما فيه من الدلالة على أن الوليد تابعي ، وهم يخرون على علو الإسناد ، وإن كانت تابعيته ثابتة بنص البخاري في الترجمة ٢٥٤٦ على أنه سمع عبد الله بن عمر ،

٥٧٢٢ حَدَثَنَا حَسْنُ بْنُ مُوسَى حَدَثَنَا ابْنُ الْهَيْعَةَ حَدَثَنَا أَبُو الزَّيْرِ أَخْبَرَنَا عُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ يَقُولُ : كَنَا جَلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : إِنَّ اللَّهَ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، وَسَبَحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ قَالَ الْكَلَامَ ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ : أَنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسِي يَدِهِ ، إِنِّي لَا أُنْظَرُ إِلَيْهَا تَصْعُدُ حَتَّى فُتَحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَا ، فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍ : وَالَّذِي نَفْسِي يَدِهِ ، مَا تَرَكْتُهَا مِنْذَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ عَوْنَى : مَا تَرَكْتُهَا مِنْذَ سَمِعْتُهَا مِنْ ابْنِ عَمْرٍ .

٥٧٢٣ حَدَثَنَا سُرِيعٌ حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنَ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ

وَلَكُنَّهُ ظَاهِرًا رَجُلًا ثَلَاثَةَ ، كَمَا ذَكَرْنَا . ثُمَّ الراجِحُ عِنْدِي أَيْضًا أَنَّ التَّرَاجِمَ الْمُتَلَاقَةَ لِرَجُلٍ وَاحِدٍ . وَأَيْضًا مَا كَانَ فَالإِسْنَادُ صَحِيحٌ .

وَالْحَدِيثُ مُضِيَ مُخْتَصِرًا **٥٦١٢** مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، وَمُضِيَ مُطَوْلًا **٥٦٥٣** فِي قَصَّةٍ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْهَادِ أَيْضًا عَنْ ابْنِ دِينَارٍ . وَأَشَرَّنَا إِلَى رِوَايَةِ مُسْلِمٍ إِلَيْهَا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْهَادِ . وَنَزَّيْدُ هُنَا أَنَّ مُسْلِمًا رَوَاهُ أَيْضًا **٢٧٧** بِنْ حُوَيْثَةَ الْقَصْدِيَّةَ ، مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيْوبَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ .

(٥٧٢٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَهُوَ مَكْرُرٌ **٤٦٢٧** .

(٥٧٢٣) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ، وَسَنَذَكِرُ أَنَّهُ ثَابَتَ صَحِيحٌ بِغَيْرِهِ . سُرِيعٌ : بِضمِ السِّينِ الْمُهَمَّلَةِ وَفُتُحَ الرَّاءِ وَآخِرِهِ جِيمٌ ، وَفِي مَعْنَى « شَرِيعٌ » ، وَهُوَ تَصْحِيفُ صَحْحَنَا مِنْكَ ، بَلْ لَمْ أَرْ شِيخًا لِأَنْهُدْ بِاسْمِ « شَرِيعٌ » . وَسُرِيعٌ : هُوَ ابْنُ النَّعْمَانَ الْجَوَهْرِيِّ الْأَوَّلِيِّ ، وَهُوَ ثَقَةٌ مِنْ شِيُوخِ أَهْدَ وَالْبَخَارِيِّ ، وَثَقَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَابْنُ سَعْدٍ وَابْنُ دَادِ وَغَيْرِهِمْ ، وَتَرَجَّهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ **٢٠٦/٢** . عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنُ زَيْدَ بْنِ أَسْلَمَ : ضَعِيفٌ جَدًّا ، سَبَقَ نَقْلُ تَضَعِيفِهِ عَنْ ابْنِ الْمَدِينِيِّ فِي **٥٧١٧** ، وَقَالَ الْبَخَارِيُّ فِي الْفَضْعَفَاءِ **٢٢** : « ضَعْفُهُ عَلَيَّ جَدًّا » ، يَعْنِي عَلَيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ أَيْضًا ، وَكَذَلِكَ ضَعْفُهُ النَّسَافِيُّ فِي الْفَضْعَفَاءِ **١٩** ، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْحَكْمِ : « سَمِعْتُ

عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أحلت لنا ميتان ودمان ،

الشافعي يقول : ذكر رجل مالك حديثاً منقطعأً ، فقال : اذهب إلى عبد الرحمن بن زيد يحذثك عن أبيه عن نوح ۖ !! وقال ابن حبان : كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم ، حتى كثر ذلك في روايته ، من رفع المراسيل وإسناد الموقوف ، فاستحق الترك ، وقال ابن خزيمة : ليس هو من يحتاج أهل العلم بحديثه ، لسوء حفظه ، هو رجل صناعته العبادة والتقصيف ، ليس من أحلاس الحديث ، يريد أنه ليس من لزم الحديث ونمكنا منه . وفي التهذيب ٦ : ١٧٨ : « قال عبدالله بن أحد : سمعت أبي يضعف عبد الرحمن ، وقال : روى حديثاً منكراً ، أحلت لنا ميتان ودمان » . وفيها قال أحد نظر ، فإنه لم يتفرد به كما سند كفر في تخربيجه .

والحديث رواه الشافعي في الأم ٢ : ١٩٧ عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، بهذا الإسناد مرفوعاً . ورواه ابن ماجة ٢ : ١٥٢ عن أبي مصعب عن عبد الرحمن مختصرأً ، ثم رواه كاملاً ٢ : ١٦٣ بالإسناد نفسه . ورواه الدارقطني ٥٣٩ - ٥٤٠ من طريق علي بن مسلم عن عبد الرحمن ، ومن طريق مطرف عن عبدالله ، عن أبيهما زيد بن أسلم عن ابن عمر ، مرفوعاً ، ورواه البيهقي في السنن الكبرى ١ : ٢٥٤ من طريق ابن وهب عن سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عن ابن عمر ، موقوفاً ، ثم قال : « هذا إسناد صحيح ، وهو في معنى المسند ، وقد رفعه أولاد زيد عن أبيهم » ، ثم رواه من طريق ابن أبي أويس : « حدثنا عبد الرحمن وأسامة وعبد الله بنو زيد بن أسلم عن أبيهم عن عبد الله بن عمر » فذكره مرفوعاً ، ثم قال : « أولاد زيد كلهم ضعفاء ، جرهم يحيى بن معين . وكان أحد بن حنبل وعلى بن المديني يوثقان عبدالله بن زيد . إلا أن الصحيح من هذا الحديث هو الأول » ، يريد الموقف ، وأنه موقوف لفظاً مرفوع حكماً ، لأن قول الصحابي « أحل لنا كذا » هو في معنى المرفوع ، لأن الذي يأخذ الصحابة عنه أحكام الحل والحرمة هو رسول الله ، الذي يبلغهم عن ربهم ، ولا ينطق عن الهوى . فقد قال ابن الصلاح في علوم الحديث ص ٥٣ : « قول الصحابي : أمرنا بكذا ، أو نهينا عن كذا ، من نوع المرفوع والمسند عند أصحاب الحديث ، وهو قول

فَإِمَّا الْمِيَّتَانُ فَالْحُوتُ وَالْجَرَادُ، وَإِمَّا الدَّمَانُ فَالْكَبِيدُ وَالْطَّحَالُ.

أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَخَالِفُ فِي ذَلِكَ فَرِيقٌ، مِنْهُمْ أَبُو بَكْرُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ. وَالْأُولَئِكَ هُوَ الصَّحِيحُ، لِأَنَّ مَطْلَقَ ذَلِكَ يَنْصُرُ بِظَاهِرِهِ إِلَى مَنْ إِلَيْهِ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ، وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وَمِنَ الْبَيِّنِ الْوَاضِحِ، الَّذِي لَا يَحْتَمِلُ شَكًا أَوْ تَأْوِلاً»، أَنْ قَوْلَ الصَّحَافِيِّ «أَحَلَّ لَنَا كَذَا» أَوْ «حُرِّمَ عَلَيْنَا كَذَا»، إِنْ لَمْ يَكُنْ أَقْوَى فِي هَذَا الْمَعْنَى مِنْ قَوْلِهِ «أَمْرَنَا» أَوْ «نَهَيْنَا»، فَلَنْ يَكُونَ أَقْلَمُ مِنْهُ أَبَدًا.

وَقَدْ رَوَاهُ الْخَطَّابِيُّ فِي تَارِيخِ بَغْدَادِ ١٣ : ٢٤٥ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ حَسَانِ عَنْ مِسْوَرَ بْنِ الصَّلَتِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ [يُعْنِي الْخَدْرِيِّ]، مَرْفُوعًا بِنَحْوِهِ. وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ أَشَارَ إِلَيْهَا الزَّيْلَعِيُّ فِي نَصْبِ الْرَّايَةِ ٤ : ٢٠٢ عَنِ الْعَلَلِ لِلْدَّارِقَطْنِيِّ، وَنَقْلُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «وَخَالِفُهُ أَبْنُ زَيْدٍ بْنِ أَسْلَمٍ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِنِ عَمِّهِ مَرْفُوعًا، وَغَيْرُ أَبْنِ زَيْدٍ يَرْوِيهِ عَنْ زَيْدٍ بْنِ أَسْلَمٍ عَنْ أَبِنِ عَمِّهِ مَوْقُوفًا، وَهُوَ الصَّوَابُ»، ثُمَّ نَقْلٌ عَنْ صَاحِبِ التَّنْقِيْحِ قَالَ: «وَهَذِهِ الطَّرِيقُ رَوَاهَا الْخَطَّابِيُّ بِإِسْنَادِهِ إِلَى الْمَسْوَرِ بْنِ الصَّلَتِ، وَالْمَسْوَرُ ضَعْفُهُ أَحْدَدُ وَالْبَخَارِيُّ وَأَبُو زَرْعَةَ وَأَبُو حَاتَّمٍ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ».

وَهُوَ كَمَا قَالَ، فَإِنَّ الْبَخَارِيُّ ضَعْفُ الْمَسْوَرِ هَذَا فِي الْكَبِيرِ ٤١١/٤، وَالصَّغِيرِ ١٩٦، وَكَذَلِكَ النَّسَائِيُّ فِي الْضَّعَفَاءِ ٢٩.

وَقَدْ عَقَبَ أَبْنُ التَّرْكَانِيِّ عَلَى الْبَيْهَقِيِّ بِأَنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ أَبْنِ وَهْبٍ عَنْ سَلَيْمَانِ بْنِ بَلَالٍ عَنْ زَيْدِ أَسْلَمٍ عَنْ أَبِنِ عَمِّهِ مَوْقُوفًا: «رَوَاهُ يَحْيَى بْنِ حَسَانٍ عَنْ سَلَيْمَانِ بْنِ بَلَالٍ مَرْفُوعًا»، كَذَا قَالَ أَبْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ».

فَلَا أَدْرِي أَهُو هَكُنَا كَمَا نَقْلَ عَنْ أَبِنِ عَدِيٍّ: أَنَّهُ «يَحْيَى بْنِ حَسَانٍ عَنْ سَلَيْمَانِ بَلَالٍ»، فَيَكُونُ يَحْيَى بْنِ حَسَانٍ رَوَاهُ عَنْ سَلَيْمَانٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِنِ عَمِّهِ، وَعَنْ مَسْوَرٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ؟ أَمْ هُوَ وَهُمْ فِي النَّقْلِ، فَكَتَبَ «سَلَيْمَانُ بْنُ بَلَالٍ» بَدْلًا «مَسْوَرُ بْنُ الصَّلَتِ»؟ وَلَيْسَ إِسْنَادُ أَبِنِ عَدِيٍّ أَمَامِيًّا حَتَّى أُسْتَطِعَ أَنْ أَجْزِمَ أَوْ أَرْجِحَ.

وَلَكِنَّ الْحَدِيثَ صَحِيحٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ مِنْ رَوَايَةِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ عَنْ أَبِنِ عَمِّهِ،

سواء أكان موقعاً أم مرفوعاً ، فالموقوف هنا له حكم المرفوع كما ذكرنا . والمرفوع صحيح الإسناد أيضاً : من رواية عبدالله بن زيد بن أسلم عن أبيه ، عند الدارقطني والبيهقي ، وعبدالله سبق توثيقه ٥٧١٧ . ومن رواية أسامة بن زيد بن أسلم عن أبيه ، عند البيهقي . وأسامة : ثقة ، على الرغم من الاختلاف في شأنه ، فقد ضعفه أحد وابن معين وغيرهما ، ولكن ترجمة البخاري في الكبير ٢٤/٢/١ فلم يذكر فيه جرحاً ، بل قال : « قال لي علي بن المديني : هو ثقة ، وأثق عليه خيراً . وقال لي علي : أدركت أحدهما : أسامة أو عبدالله بن زيد » . وقال في الصغير ما نقلنا عنه في ٥٧١٧ أن ابن المديني ضعف عبد الرحمن ، وقال : « أما أخوه أسامة وعبد الله فذكر عنها صحة » ، ولذلك لم يذكره البخاري في الضعفاء ، وذكره النسائي فيهم ص ٥ ولكنه لم يضعفه بل لينه ، فقال : « ليس بالقوي » ، وفي التهذيب ١ : ٢٠٧ عن ابن أبي حاتم : « سئل أبو زرعة عن أسامة بن زيد بن أسلم وعبد الله بن زيد بن أسلم : أيهما أحب إليك ؟ فقال : أسامة أمثل » .

ولذلك تعقب ابن الترمذاني البيهقي ، فيما ذهب إليه من أن الرواية الموقوفة على ابن عمر من هذا الحديث هي الصحيحة ، فقال : « إذا كان عبدالله ثقة على قولهما ، [يعني أحد بن حنبل وعلي بن المديني] ، دخل حديثه فيما رفعه الثقة ووقفه غيره ، على ما عُرف ، لا سيما وقد تابعه على ذلك أخوه . فعلى هنا لا نسلم أن الصحيح هو الأول » . وهذا كلام جيد ، وتعقب قوي ، يزيده قوة أن أسامة ثقة أيضاً ، فهما ثقنان زاداً وقع الحديث على من وقفه ، فزيادتهما حجة ومقبولة .

وبعد : فالحديث ذكره أيضاً السيوطي في الجامع الصغير ٢٧٣ وزاد نسبته للحاكم ، ولم أجده في المستدرك بعد طول البحث . وانظر نصب الرأبة ٤ : ٢٠١ - ٢٠٢ وتلخيص الحبير ص ٩ .

قوله « أحلت لنا » في نسخة بهامش م « لي » بدل « لنا » .

٥٧٢٤ حدثنا هرون بن معروف حدثنا عبد الله بن وهب عن معاوية

^{٦٨} بن صالح عن أبي الزاهريّة عن كثيير بن مرّة عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال: أقيموا الصفوف، فإنما تُصفعون بصفوف الملائكة، وحاذوا

(٥٧٢٤) إسناده صحيح . معاوية بن صالح بن حذير ، بضم الحاء وفتح الدال المهمتين ، الحضرمي الحمصي : أحد الأعلام ، وقاضي الأندلس ، وهو ثقة ، وثقة أحمد وابن معين وغيرهما ، ومن تكلم فيه فإنما تعسف عن غير حجة ، قال محمد بن وضاح : « قال لي يحيى بن معين : جمعتم حديث معاوية بن صالح ؟ قلت : لا ، قال : وما منعك من ذلك ؟ قلت : قدم بلدًا لم يكن أهله يومئذ أهل علم ، قال : أضعفتم — والله — علمًا عظيمًا » ، وترجمة البخاري في الكبير ٣٣٥/١٤ ، وقال : « قال علي [يعني ابن المديني] : كان عبد الرحمن [يعني ابن مهدي] يوثقه ، ويقول : نزل أندلس ، وكان من أهل حصن » ، وقال نحو ذلك في الصغير ١٩٢ - ١٩٣ ، وله ترجمة جيدة في تاريخ قضاة قرطبة محمد بن حرث الخشنى ٣٠ - ٤٠ ، مما جاء فيها : « ذكر أ Ahmad بن خالد قال : لما واجه الأمير عبد الرحمن رحمة الله معاوية بن صالح إلى الشام ، حج في سفرته تلك ، فلما دخل المسجد الحرام في أيام المحرم ، نظر فيه إلى حلق أهل الحديث : عبد الرحمن بن مهدي ، ويحيى بن سعيد القطان ، وغيرهما من نظيراهما ، قصد إلى سارية فصل ركعتين ، ثم صار إلى معارضته من كان معه ، وذكروا أشياء من الحديث ، فقال معاوية بن صالح : حدثني أبو الزاهريّة حذير بن كربيل عن جعفر بن نمير عن أبي الدرداء عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، وسمع بعض أهل تلك الحلة قوله ، فقالوا : أتق الله أيمها الشيخ ، ولا تكذب ! فليس على ظهر الأرض أحد يحدث عن أبي الزاهريّة عن جعفر بن نمير عن أبي الدرداء غير رجل لزم الأندلس يقال له معاوية بن صالح ، فقال لهم : أنا معاوية بن صالح ، فانقضت الحلة كلها ، واجتمعوا إليه ، وكتبوا عنه في ذلك الموسم علمًا كثيراً ، وله ترجمة أيضًا في تاريخ قضاة الأندلس للنباوي ص ٤٣ . أبو الزاهريّة حذير بن كربيل وكثير بن مرة : سبق توثيقهما في ٤٨٨٠ .

بَيْنَ الْمَاكِبِ ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ ، وَلِيَنْوَافِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ ، وَلَا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ
لِلشَّيْطَانِ ، وَمَنْ وَصَلَ صَفَّاً وَصَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، وَمَنْ قَطَعَ صَفَّاً قَطَعَهُ اللَّهُ .

٥٧٢٥ حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ لَيْثٍ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ

الْحَدِيثِ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ١ : ٢٥١ مِنْ طَرِيقِ أَبْنِ وَهْبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
مَوْصُولاً ، وَمِنْ طَرِيقِ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ كَابِرِ بْنِ مَرْسَلًا ، لَمْ يُذَكَرْ فِيهِ
أَبْنُ عَمْرٍ ، وَهُوَ عَنْهُ مُخْتَصَرٌ قَلِيلًا ، لَمْ يُذَكَرْ فِيهِ قَوْلُهُ « فَإِنَّمَا تَصْفُونَ بِصَفَوْفِ
الْمَلَائِكَةِ » . وَرَوَى النَّسَائِيُّ أَخْرَهُ فَقَطْ « مَنْ وَصَلَ صَفَّاً وَصَلَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ قَطَعَ
صَفَّاً قَطَعَهُ اللَّهُ » ١ : ١٣١ مِنْ طَرِيقِ أَبْنِ وَهْبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مَوْصُولاً . وَكَذَلِكَ
رَوَاهُ الْحَامِكُ فِي الْمُسْتَدِرِكَ ١ : ٢١٣ مِنْ طَرِيقِ أَبْنِ وَهْبٍ مَوْصُولاً مُخْتَصَرًا ، وَلَكِنْ
فِيهِ « عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو » ، وَأَنَا أَرْجُحُ أَنَّهُ خَطَأً نَاسِخًا أَوْ طَابِعًا ، خَصْوصًا وَأَنْ
السَّيُوطِيُّ ذَكَرَهُ فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ ٩٠٧٦ وَنَسَبَهُ لِلْمُسْتَدِرِكِ مِنْ حَدِيثِ أَبْنِ
عَمْرٍ ، كَمَا هُوَ هُنَا وَفِي سَائرِ الْمَصَادِرِ . الْخَلْلُ ، بَفْتَحِ الْخَاءِ وَاللَّامِ : الْفَرْجَةُ
بَيْنَ الشَّيْنِينِ ، وَالْجَمْعُ « خَلَالٌ » ، مُثْلِ « جَبَلٌ » وَ« جَبَالٌ » . قَالَ
أَبُو دَاوُدَ : « وَعْنِي وَلِيَنْوَافِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ : إِذَا جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الصَّفَّ فَذَهَبَ
يَدْخُلُ فِيهِ ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَلِمَنَ لَهُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْ كِبِيهِ حَتَّى يَدْخُلَ فِي الصَّفِّ » ،
وَتَفْسِيرُ أَبْنِي دَاوُدَ هُوَ الْصَّحِيحُ الْجَيدُ الْوَاضِعُ ، خَلْفًا لِمَا فَسَرَ بِهِ أَبْنُ الْأَئِمَّةِ
حَدِيثُ أَبْنِ عَمْرٍ « خَيَارُكُمُ الْأَيْنِكُمْ مَنَاكِبُ فِي الصَّلَاةِ » حِيثُ قَالَ : « هِيَ جَمْعُ
أَلْيَنِ ، وَهُوَ بِمَعْنَى السُّكُونِ وَالْوَقَارِ وَالْحَشُوعِ » !! وَهُوَ تَفْسِيرٌ مُسْتَبْدِعٌ غَيْرُ مُتَجَهٍ .
« فُرُجَاتٌ » بِضَمَّتِينِ : جَمْعُ « فَرْجَةٌ » بِضمِّ الفَاءِ وَسُكُونِ الرَّاءِ ، قَالَ أَبْنُ الْأَئِمَّةِ :
« وَهِيَ الْخَلْلُ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ الْمَصْلِينِ فِي الصَّفَوْفِ . فَأَضَافَهَا إِلَى الشَّيْطَانِ تَفْظِيْعًا
لِشَأْنِهَا ، وَحَلَّاً عَلَى الْأَحْتَازِ مِنْهَا » .

(٥٧٢٥) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . لَيْثٌ : هُوَ أَبْنُ أَبِي سَلَيْمٍ . وَقَدْ مَضِيَّ مَعْنَاهُ
مَرَارًا ، مَطْوِلاً وَمُخْتَصَرًا ، آخِرُهَا ٥٦٤٠ . تَفَلَّاتٌ ، بَفْتَحُ التَّاءِ وَكَسْرُ الْفَاءِ : قَالَ
الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ ٢ : ٢٨٩ : « أَيُّ غَيْرُ مَتَطَبِّيَاتٍ ، وَيَقَالُ : امْرَأَةٌ تَفْلَةٌ ، إِذَا
كَانَتْ مَتَغِيْرَةُ الرِّيحِ » . وَقَدْ بَيْنَ أَحَدِهَا أَنَّ هَذَا الْفَظْلُ رَوَاهُ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ ،

المهاجر عن مجاهد عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذنوا للنساء بالليل إلى المساجد تَقْلِاتٍ ، ليثُ الذي ذَكَرَ « تَقْلِاتٍ » .

٥٧٢٦ حدثنا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنَ عَمْرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُخْطَبُ خَطَبَتِينِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا مَرَّةً .

٥٧٢٧ حدثنا عبد الله بن الوليد حدثنا سفيان عن عبد الله بن محمد بن عَقِيلَ سمعتَ أَبْنَ عَمْرٍ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْطِيَّةً ، وَكَانَ أَسَامِيَّ حَلَّةَ سِيرَاءً ، قَالَ : فَنَظَرَ فَرَآنِي قَدْ أَسْبَلْتُ ، بَفَاءً ، فَأَخْذَ بِنَكِي ، وَقَالَ : يَا أَبْنَ عَمْرٍ ، كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْأَرْضِ مِنَ الثَّيَابِ فِي النَّارِ ، قَالَ : فَرَأَيْتُ أَبْنَ عَمْرٍ يَتَزَرَّ إِلَى نَصْفِ السَّاقِ .

٥٧٢٨ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن زيد ، حدثنا أَيُوبُ عَنْ

يزيد أنه لم يروه إبراهيم بن المهاجر . والظاهر أن الحافظ نسي أن هذه اللفظة ثابتة من روایة ابن عمر ، فأشار إليها من روایة أبي هريرة عند أبي داود وابن خزيمة ، ومن روایة زيد بن خالد عند ابن حبان . وروایة أبي هريرة في سنن أبي داود ١ : ٢٢٢ . وروایة زيد بن خالد ستانی في المسند (٥ : ١٩٢ ح) ، وهي في مجمع الزوائد ٢ : ٣٢ - ٣٣ ، ونسبها لأحمد والبزار والطبراني في الكبير .

(٥٧٢٦) إسناده صحيح . أَزْهَرُ بْنُ قَاسِمَ الرَّأْسِيِّ الْبَصْرِيِّ : ثقة من شيخ أَحْمَدَ ، نَزَلَ مَكَةً ، وَسَمِعَ مِنْهُ أَحْمَدَ بِهَا ، كَمَا سَيَّأَتِيَ فِي ١٥٠٥٧ ، وَتَقَدَّمَ أَحْمَدَ وَالنَّسَانِيُّ ، وَتُرَجِّحَ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٤٦٠/١/١ . عَبْدُ اللَّهِ : هُوَ أَبْنَ عَمْرٍ الْعُمَرِيُّ . وَالْحَدِيثُ مَكْرُرٌ ٤٩١٩ ، وَمَطْلُولٌ ٥٦٥٧ .

(٥٧٢٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٦٩٣ ، ٥٧١٣ ، ٥٧١٤ .

(٥٧٢٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٤٤ .

نافع عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يخطب : اليد العليا خيرٌ من اليد السفل ، اليد العليا المعلبة ، واليد السفل يَدُ السائل .

٥٧٢٩ حدثنا حُجَّيْنِ بْنُ الْمُتَّهَّنِ حدثنا عَبْدُ الرَّزِّيْزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَّمَةَ عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عن ابْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ الَّذِي لَا يُؤْدِي زَكَّةَ مَا لَهُ يُمَثِّلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مَا لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَفْرَعَ لَهُ زَبِيتَانٌ ، ثُمَّ يَلْزَمُهُ يُطْوِقُهُ ، يَقُولُ : أَنَا كَنْزُكَ ، أَنَا كَنْزُكَ .

٥٧٣٠ حدثنا يُونس حدثنا حماد بن زيد عن أَيُوب عن نافع عن ابن عمر ، رفع الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : كُل مسکر خمر ، وكل مسکر حرام . ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو مُذمِّنًا لم يتب لم يشربها في الآخرة .

٥٧٣١ [قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : وفي موضع آخر قال :

(٥٧٢٩) إسناده صحيح . حُجَّيْنِ بْنُ الْمُتَّهَّنِ : سبق توثيقه ٤٨٠٤ . عبد الرزقي :

هو ابن الماجشون . والحديث رواه النسائي ١ : ٣٤٣ من طريق أبي النضر عن ابن الماجشون . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١ : ٢٦٩ وقال : « رواه النسائي بإسناد صحيح » ، وقال المنذري أيضًا : « الزبيتان : هما الزبدتان في الشدقين ، وقيل : هما النكتتان السوداوان » . وقد مضى نحو معناه من حديث ابن مسعود ٣٥٧٧ وفسرنا « الشجاع الأفرع » هناك . وانظر ما يأني في مسند جابر أيضًا . ١٤٤٩٤ .

(٥٧٣٠) إسناده صحيح . وهو حديثان قد سبقا مفرقين مراراً ، آخرها ٤٨٦٣ للأول ، و ٤٩١٦ للثاني .

(٥٧٣١) إسناده صحيح . وهو القسم الأول من الحديث الذي قبله ، فهو مكرر ٤٨٦٣ . وإنما فصله الإمام أحد وحده ، مع أنه بالإسناد السابق نفسه ، لأن شيخه حدثه به مرتين هكذا ، ولأنه حرص على عبارته في رفع

حدثنا حماد بن زيد عن أبوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل مسکر خر ، وكل مسکر حرام .

٥٧٣٢ حدثنا أسود بن عامر حدثنا بقية بن الوليد الحمصي عن عثمان بن زفر عن هاشم عن ابن عمر قال : من اشتري ثوباً بعشرة دراهم وفيه درهم حرام لم

الحديث ، فقال في هذا : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » ، وقال في ذلك : « رفع الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم » . ومعناهما واحد ، ولكنه أراد إلى الدقة في رواية ما سمع كما سمع . وانظر ٥٦٤٨ .

(٥٧٣٢) إسناده ضعيف . بقية بن الوليد : سبق توثيقه ٨٨٧ وأنه

يدلس ، وهو هنا لم يصرح بالسماع من شيخه . عثمان بن زفر الجوني الشامي : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه ابن أبي حاتم في المحرر والتعديل ١٢٨ سنة ١٥٠/١ . فلم يذكر فيه جرحاً ، وفي التهذيب أن بقية سمع منه في حدود سنة ١٢٨ .

هاشم : نقل الحافظ في التعجيل ٤٢٨ عن الحسيني أنه قال : « لا أعرفه » ، ثم ذكر من روايته هذا الحديث . وكذلك نقل الحيثمي في مجمع الزوائد ١٠ : ٢٩٢

هذا الحديث ، وقال : « رواه أحمد من طريق هاشم عن ابن عمر ، وهاشم لم يُعرفه ، وبقية رحاله وتقو ، على أن بقية [يعني ابن الوليد] مدلس » . وذكره السيوطي في الخاتم الصغير ٨٤٤٤ ، وقال شارحه المناوي : « قال الذبيحي : هاشم لا يدرى من هو . وقال الحافظ العراقي : سنه ضعيف جداً . وقال أحمد :

هذا الحديث ليس بشيء . [ثم نقل كلام الحيثمي . ثم قال] : وقال ابن عبد الهادي : رواه أحد في المسند ، وضعفه في العلل » . ثم وجدت الحديث في تاريخ بغداد للخطيب ١٤ : ٢٢ - ٢١ بثلاثة أسانيد ، مدارها كلها على بقية بن الوليد :

« عن مسلمة الجوني حدثني هاشم الأوقص قال : سمعت ابن عمر » ، وبقية بن الوليد : « حدثنا يزيد بن عبد الله الجوني عن أبي جعونة عن هاشم الأوقص قال : سمعت ابن عمر » ، وبقية : « عن جعونة عن هاشم الأوقص عن نافع عن ابن عمر » ، وهذه أسانيد مظلمة ، فيها من لم أجده له ترجمة . وإن صح أن هاشماً هذا هو « هاشم الأوقص » فإنه ضعيف ، له ترجمة في لسان الميزان

يقبل الله له صلاةً ما دام عليه ، قال : ثم أدخل أصبعيه في أذنيه ، ثم قال : صُمّتَا إِنْ
لَمْ يَكُنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُهُ يَقُولُهُ .

٥٧٣٣ حدثنا إبراهيم بن أبي العباس حدثنا شريك عن أبي إسحق عن
البهي ، قال شريك : أرأه عن عبد الله بن عمر ، قال : كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلى على الخمرة .

٥٧٣٤ حدثنا أنسود بن عامر أخبرنا هريم عن عبيد الله عن نافع عن
ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم تُحمل معه العترة في العيدن في
أسفاره ، فتركتَكَزَ بين يديه ، فيصلى إليها .

٦ - ١٨٣ : هاشم بن الأوقص ، قال البخاري : غير ثقة . وهو في كتاب
ابن عدي : هاشم الأوقص . انتهى . قال الجوزياني : كان غير ثقة . قلت
[القائل ابن حجر] : وکلام البخاري فيه نقله عنه الدولابي ، ثم ابن عدي .
وقد أصحاب الحافظ في بيان مصدر النقل عن البخاري ، فإنه لم يترجم له في
الكبير ولا الصغير ولا الصعفاء . وأيًّا ما كان فإنه شخص مجدهل العين والحال .
(٥٧٣٣) إسناده صحيح ، على الرغم من شك شريك في أنه عن ابن
عمر ، فقد مضى ٥٦٦٠ من طريقه دون أن يشك . وبيؤيد رفع هذا الشك
حديث أبي إسحاق عن البهي عن ابن عمر : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لِعَائِشَةَ : نَأَوْلِنِي الْخَمْرَ » إلخ ، ونحوه حديث ابن أبي ليل عن نافع عن ابن عمر ،
وقد مضيا ٥٣٨٢ ، ٥٥٨٩ .

(٥٧٣٤) إسناده صحيح . هريم : هو ابن سفيان البجلي ، سبق توثيقه
٢٧٦٧ . والحديث مضى مختصرًا ٤٦١٤ ، ٤٦٨١ ، وأشارنا في الأول إلى أنه
مطول في المتنى ١١٣١ . العترة ، بفتح التون والتزي : قال ابن الأثير : « مثل
نصف الرمح أو أكبر شيئاً ، وفيها سنان مثل سنان الرمح . والعكازة قريب
منها » .

٥٧٣٥ حدثنا أسود بن عامر أخبرنا أبو إسرائيل عن زيد العمتي عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من توضأ واحدة فتكل وظيفة

(٥٧٣٥) إسناده ضعيف . أبو إسرائيل : هو الملائقي اسماعيل بن خليفة ، سبق بيان ضعفه في ٩٧٤ . والحديث رواه الدارقطني ٣٠ من طريق المسند ، بهذا الاستناد . وهو في مجمع الزوائد ١ : ٢٣٠ وقال : « رواه أحمد ، وفيه زيد العمي ، وهو ضعيف ، وقد وثق ، وبقية رجاله رجال الصحيح » ! ففهم جدًا ، وزيد العمي سبق أن بينا في ٤٦٨٣ أنه ثقة ، وأن ما أنكر عليه المحدثون إنما كانت العلة فيه من الرواة عنه ، ولكن العجب من المبهمي أن يسمى فيذكر أن « بقية رجاله رجال الصحيح » ، وما كان أبو إسرائيل الملائقي من رجال الصحيح فقط ! ما روى له واحد من الشيفين ، وما صح له أحد من الأئمة . بل إن الحافظ أشار إلى هذه الرواية في التلخيص ٢٩ وإن لم ينسبها للمسند ، فقال : « قال الدارقطني في العلل : رواه أبو إسرائيل الملائقي عن زيد العمي عن نافع ابن عمر ، فهم ، والصواب قول من قال : عن معاوية بن قرة » . ورواية معاوية بن قرة رواها أبو داود الطيالسي ١٩٢٤ عن سلام الطويل عن زيد العمي عن معاوية بن قرة عن ابن عمر ، بنحو هذا الحديث . وسلام بن سلم السعدي الطويل : ضعيف جدًا ، قال أحمد : « روى أحاديث منكرة » ، وقال ابن معين : « ليس بشيء » ، وقال البخاري في الكبير ١٣٤/٢/٢ : « تركوه » ، وكذلك في الضعفاء ١٧ ، وقال النسائي في الضعفاء ١٤ : « مترونك الحديث » ، وكذبه ابن خراش ، وقال ابن حبان : « روى عن الثقات الموضوعات ، كأنه كان المعتمد لها » . وكذلك رواه الدارقطني ٣٠ بإسنادين من طريق سلام الطويل . وروى ابن ماجة نحوه ١ : ٨٣ - ٨٤ من طريق عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن معاوية بن قرة عن ابن عمر . وعبد الرحيم بن زيد : ضعيف جدًا ، بل كذاب ، قال البخاري في الصغير ٢١٣ والضعفاء ٢٤ : « تركوه » ، وقال ابن معين : « كذاب خبيث » ، وقال أبو حاتم : « يتراك حديثه ، منكر الحديث ، كان يفسد أباه ، يحدث عنه بالطاممات » . وكذلك رواه البيهقي ١ : ٨٠ - ٨١ من طريق سلام الطويل ، ثم قال : « وهكذا روى عبد الرحيم

الوضوء التي لا بد منها ، ومن توضأ اثنين فله كفلان ، ومن توضأ ثلاثة فذلك وُضُوئي وَوُضُوء الأنبياء قبله .

٥٧٣٦ حدثنا حسين بن محمد حدثنا علي بن بحر حدثنا صالح بن قدامة بن إبراهيم بن محمد بن حاطب الجمحي أبو محمد حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله ، وكانت قريش تحلف بأيمانها ، قال : فلا تحلفوا بأيمانكم .

بن زيد العمي عن أبيه ، وخالفهما غيرهما . وليسوا بأقوياء » . وأشار الحاكم في المستدرك ١ : ١٥٠ إلى رواية معاوية بن قرة عن ابن عمر ، ووصفها بأنها مرسلة . وكذلك قال الحافظ في التلخيص ٣٠ : « معاوية بن قرة لم يدرك ابن عمر » ! وهذا في هذا يقلدان أبا حاتم وأبا زرعة ، فقد حكى عنهما ابن أبي حاتم أن معاوية بن قرة لم يدرك ابن عمر ! وفي هذا نظر ، بل هو خطأ ، لأنه مات سنة ١١٣ وهو ابن ٧٦ سنة ، فقد ولد نحو سنة ٣٧ ، وأدرك ابن عمر إدراكاً طويلاً ، وهو ثقة لم يذكر بتذليس . وللحديث أسانيد أخرى ، كلها ضعيف ، انظر سنن الدارقطني ٢٩ - ٣٠ ونصلب الراية ١ : ٢٧ - ٢٨ ، والتلخيص ٣٠ - ٢٩ .

(٥٧٣٦) إسناده صحيح . حسين بن محمد : هو المروي شيخ أحد . علي بن بحر بن بري القطان : سبق توثيقه ٨٦٥ ، وزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١/٣ ١٧٦ ونقل توثيقه عن أبيه . وهو من أقران أحد ، وروى عنه أحد مراراً ، فرواية حسين بن محمد عنه هنا من رواية الأكابر عن الأصحاب . صالح بن قدامة بن إبراهيم بن محمد بن حاطب القرشي الجمحي : ثقة ، قال النسائي : « لِي سَبَهْ بَأْيَنْ » ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ٢/٢٨٩ وقال : « وَجَدَتْهْ عَاشَةَ بْنَ قَدَامَةَ بْنَ مَظْعُونَ » . وللحديث مكرر ٥٤٦٢ . وانظر ٥٥٩٣ .

٥٧٣٧ حدثنا علي بن بحر حدثنا عيسى بن يونس عن عيادة الله عن نافع
عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا طاف الطوافَ الأول خَبَّ
ثلاثًا ومشي أربعًا ، وكان يسمى بيعن المسيل إذا طاف بين الصفا والمروة . ٩٩

٥٧٣٨ حدثنا يحيى بن إسحق حدثنا أبانُ بن يزيد عن يحيى بن أبي كثير
عن أبي قلابة عن سالم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : تخرج نارٌ
من قبل حضرموت تجسر الناس ، قال : قلنا : فما تأمرنا يا رسول الله ؟ قال :
عليكم بالشام .

٥٧٣٩ حدثنا روح حدثنا ابن عون عن محمد عن المغيرة بن سلمان قال :
قال ابن عمر : حفظت من النبي صلى الله عليه وسلم عشر صلواتٍ ، ركعتين قبل صلاة
الصبح ، وركعتين قبل صلاة الظهر ، وركعتين بعد صلاة الظهر ، وركعتين بعد صلاة
المغرب ، وركعتين بعد العشاء .

(٥٧٣٧) إسناده صحيح . وهذا يروي أحاديث عن علي بن بحر رواية الأقران ،
كما أشرنا في الإسناد السابق لهذا . والحديث مطول ٥٤٤٤ . وانظر ٥٢٦٥ .

(٥٧٣٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٧٦ . يحيى بن إسحق : هو البجلي
السلحيجي شيخ أحاديث . وفي كتبه « علي بن إسحق » ، وعلي بن إسحق السلمي
المروزي : من شيوخ أحاديث أيضاً ، ورجحنا إثبات ما في مجمع لاتفاقهما ، ولأن
أبان بن يزيد العطار ذكر في شيوخ الأول ، ولم يذكر في شيوخ الثاني .

(٥٧٣٩) إسناده صحيح . محمد : هو ابن سيرين . وال الحديث مكرر
٥٤٣٢ ، ٥١٢٧ . وقد ذكرنا فيما الخلاف بين الكتب في اسم والد المغيرة ،
وأن الذي في الأصول الثلاثة « سلمان » ، خلافاً لما في المراجع المشار إليها هنا
أنه « سليمان » ، وهذا هو ما قد ثبت هنا في الأصول الثلاثة « سلمان » ،
ورسمها واضح في كتابات الألف ، في حين أنه في الموضعين السابعين

٥٧٤٠ حدثنا عارم حدثنا عبد الله بن المبارك حدثنا موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من أخذ شيئاً من الأرض ظلماً خسيف به إلى سبع أرضين .

٥٧٤١ حدثنا موسى بن داود حدثنا فليح عن عبد الله بن عكرمة عن رافع بن حنين أن ابن عمر أخبره : أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم ذهب مذهبًا مُواجِهًا للقبلة .

٥٧٤٢ حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن مجاهد عن ابن عمر قال : رَمَّتُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ ، أَوْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً ، يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَالرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ بِ(قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ) وَ(قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) .

٥٧٤٣ حدثنا سُرِيج حدثنا أبو عوانة عن الأعمش عن مجاهد عن ابن

« سليمان » دون الألف . وثبت هنا بهامش م أن في نسخة « سليمان » . فالظاهر أن اختلاف النسخ والمراجع فيه قديم . وانظر ٥٦٣٤ .

(٥٧٤٠) إسناده صحيح . عارم : هو محمد بن الفضل السدوسي ، سبق توثيقه ١٧٠٣ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/٢٠٨ . والحديث رواه البخاري ٥ : ٧٦ عن مسلم بن إبراهيم عن عبد الله بن المبارك ، بهذا الإسناد ، بنحوه . وأشار الحافظ في الفتح إلى أنه رواه أيضاً أبو عوانة في صحيحه . وقد مضى نحو معناه من حديث سعيد بن زيد ١٦٢٨ ، ومن حديث ابن مسعود ٣٧٦٧ ، ٣٧٧٣ .

(٥٧٤١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧١٥ ، وقد أشرنا إليه هناك .

(٥٧٤٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٩٩ .

(٥٧٤٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٣٦٥ ، ٥٧٠٣ .

عمر أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ ، وَمَنْ اسْتَعْذَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعِذُّوهُ ، وَمَنْ أَتَّى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافُونَهُ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تَكَافَفُونَهُ فَادْعُوْا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَّنَتُمْهُ ، وَمَنْ اسْتَجَارَكُمْ فَأَجِيرُوهُ .

٥٧٤٤ حَدَثَنَا حَسِينُ بْنُ عَمْرُو حَدَثَنَا سَفيانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيدٍ عَنْ أَبِي لَبْيٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَا فِتْنَةٌ كُلُّ مُسْلِمٍ .

٥٧٤٥ حَدَثَنَا مَعاوِيَةُ بْنُ عَمْرُو حَدَثَنَا زَائِدَةُ حَدَثَنَا لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلَيْمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَخَّمْنَ تِجَاهَ الْقَبْلَةِ ، فَإِنْ تِجَاهَهُ الرَّحْمَنُ ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ شَمَائِلِهِ أَوْ تَحْتَ قَدْمَهِ الْيَسْرَى .

(٥٧٤٤) إسناده صحيح . سفيان بن عيينة من شيوخ أحد ، ولكنه روى عنه هنا بواسطة حسين بن محمد . والحديث مكرر ٥٢٢٠ ، ومختصر ٥٣٨٤ .

(٥٧٤٥) إسناده صحيح . معاویة بن عمرو بن المهلب الأزدي أبو عمرو البغدادي : سبق توثيقه ٦٥٧ ، وتنزيله هنا أنه ترجحه البخاري في الكبير ٤ / ١ / ٣٣٤ . ووقع في ح «أبو معاویة بن عمرو» ، وهو خطأ ، صححناه من لـ م . زائدة : هو ابن قدامة . والحديث مختصر معناه من ٥٤٠٨ ، ولكنه هناك من روایة الليث بن سعد عن نافع . «تجاه» : يقال : «تجاهك» و «وجهك» ، بضم الناء والواو وبكسرهما ، أي حذاءك من تلقاء وجهك ، وفي اللسان ١٧ : ٤٥٥ « واستعمل سيبويه التجاه اسمًا وظرفًا » ، وفي النهاية ٤ : ١٩٧ : « والناء بدل من الواو ، مثلها في تقاة وتخمة » .

٥٧٤٦ حديثنا حسين بن محمد حدثنا شعبة عن أبي يونس حاتم بن مسلم سمعت رجلاً من قريش يقول : رأيت امرأة جاءت إلى ابن عمر بنى ، عليها درع حرير ، فقالت : ما تقول في الحرير ؟ فقال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه .

٥٧٤٧ حديثنا حسين حدثنا أبوب ، يعني ابن عتبة ، عن يحيى ، يعني ابن أبي كثير ، عن نافع عن ابن عمر قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخلل على لَبِنَتَيْنِ مستقبلَ القبلة .

٥٧٤٨ حديثنا يحيى بن غيلان حدثنا رشدين حدثني عمرو بن الحز

(٥٧٤٦) إسناده ضعيف ، بلهالة التابعي الراويه عن ابن عمر . أبو يونس حاتم بن مسلم : هو حاتم بن أبي صغيرة ، سبق توثيقه ١٧٦٦ ، وزيده هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٧١/١٢ . وهذا الرجل من قريش الذي سمع منه أبو يونس لم يعرف من هو ؟ وقد أشار الحافظ في التعجب في التعجب ٥٣٨ إلى روايته هذه ، ثم لم يذكر عنها شيئاً ، إلا الرمز إلى الحديث برمز المسند . ويدل هذا على أن الحديث من الزوائد ، ولكن لم أجده في جمجمة الزوائد ، لا في كتاب اللباس ، ولا في كتاب الحج . فلعله مما سماه عنه الهيثمي .

ثُم لستا ندرني ما معناه ؟ أهو في نهي النساء عن لبس الحرير مطلقاً ؟
فكيف هذا والأحاديث الصحيح صريحة في إباحته لهن ، من حديث ابن عمر وغيره ، وأقربها ما مضى من حديث ابن عمر ٤٩٧٨ ، ٤٩٧٩ ، ٤٩٨٠ ! ألم هو في تحريميه عليهم في الإحرام ؟ فما رأينا دليلاً على هذا فقط .

(٥٧٤٧) إسناده ضعيف ، لضعف أبوب بن عتبة ، كما ذكرنا في ٢٧٥٢ . ومني الحديث صحيح ، مضى مطولاً ٤٩٩١ . وانظر ٥٧٤١ .

(٥٧٤٨) إسناده ضعيف ، يحيى بن غيلان بن عبد الله الخزاعي الأسلمي : سبق توثيقه ٨٢١ ، وزيده هنا أن الفضل بن مهمل قال : « ثقة مأمون » ، ووثقه أيضاً ابن سعد وابن حبان وغيرهم ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢٩٨ . رشدين ، بكسر الراء والدال المهملتين بينهما شين معجمة ساكنة : هو ابن

عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله حدثه عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعطي عمر العطاء ، فيقول له عمر : أعطاء يا رسول الله أفتر إليه متى ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : خذه فتموّله ، أو تصدق به ، وما جاءك من هذا المال وأنت غير مُشرِفٍ ولا سائلٍ خذه ، وما لا تُقْبِلُه نفشك ، قال سالم : فن أجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل أحداً شيئاً ، ولا يردد شيئاً .

سعد بن مفلح المصري ، سبق تضعيفه ١٥١ ، وزيادة هنا قول أحمد : « ليس بيالي عن روى ، لكنه رجل صالح » ، وقال ابن معين : « ليس بشيء » ، وقال أبو حاتم : « منكر الحديث ، وفيه غفلة ، ويحدث بالمناكير عن الثقات ، ضعيف الحديث » ، وقال ابن حبان : « كان من يحيي في كل ما يسأل عنه ، ويقرأ كل ما دفع إليه ، سواء كان من حديثه أم من غير حديثه ، فغلبت المناكير في أخباره » ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٠٨/٢ ونقل عن قتيبة قال : « كان لا يبالي ما دفع إليه فيقرؤه » ، وكذلك قال في الضعفاء ص ١٤ ، وذكره النسائي فيهم أيضاً ص ١٢ وقال : « متوكلاً على الحديث » .

والحديث في ذاته صحيح من غير طريق رشدين ، فقد رواه مسلم ١ : ٢٨٥ من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحزب عن الزهري ، بهذا الإسناد ، بتحوه . ورواه البخاري ١٣ : ١٣٥ من طريق شعيب عن الزهري « حدثني سلم بن عبدالله أن عبدالله بن عمر قال : سمعت عمر يقول « إلخ » ، وقد مضى من روایة شعيب بهذا في مسند عمر ١٣٦ ، فالحديث من مسند عمر على الحقيقة ، ويكون ما هنا وما في صحيح مسلم مرسل صحيحاً . ولكن شعيب لم يذكر في آخره قول سالم في آخر الحديث : « فن أجل ذلك كان ابن عمر « إلخ » . وسيأتي عقب هذا أيضاً من حديث عمر من وجه آخر .

قوله « فتموّله » : أي أجعله لك مالاً . « غير مشرف » : قال ابن الأثير : « يقال أشرف الشيء ، أي علوته ، وأشرفت عليه ، اطلع عليه من فوق » . أراد : ما جاءك منه وأنت غير متطلع إليه ولا طامع فيه » . وسيأتي في المسند (٥ : ٦٥ ع) قول عبدالله بن أحمد : « سألت أبي : ما الإشراف ؟ قال : تقول في نفسك : سبعث إلى فلان ، سبصاني فلان » .

٥٧٤٩ حدثنا يحيى بن غيلان حدثنا رشدين حدثنا عمرو بن الحمرث عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد عن حويط بن عبد العزى عن عبد الله بن السعدي عن عمر بن الخطاب ، مثل ذلك .

(٥٧٤٩) إسناد ضعيف كالذى قبله ، من أجل رشدين بن سعد .
 السائب بن يزيد الكندي : صحابي صغير ، حضر حجة الوداع وهو ابن ٧ سنين ، وأبوه صحابي أيضاً ، وقد سبق ثبوته من ترجمته ٢٢٠ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١٥١/٢/٢ - ١٥٢ . حويط بن عبد العزى القرشي ، من بني عامر بن لؤي : صحابي ، يقال : هو من مسلمة الفتح ، ترجمه البخاري في الكبير ١١٧/١/٢ - ١١٨ . عبدالله بن السعدي : صحابي أيضاً ، كما ذكرنا في ١٦٧١ . فاجتمع في هذا الإسناد أربعة من الصحابة في نسق ، قال ابن حزم في جمهرة الأنساب ١٥٨ : « ولم يقع هذا الاتفاق في خبر غيره » .
 والحديث في ذاته صحيح من غير طريق رشدين ، كالمحدث الذي قبله .
 فقد مضى في مسند عمر من طريق شعيب ، ومعمر ، كلامهما عن الزهري ١٠٠ ، ٢٧٩ ، ٢٨٠ . ورواوه البخاري ١٣ : ١٣٣ - ١٣٥ عن أبي إيمان
 عن شعيب عن الزهري ، وهو إسناد أحاديث فيما مضى برقم ١٠٠ . ورواوه مسلم ١ : ٢٨٥ من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحمرث عن الزهري عن السائب بن يزيد عن عبدالله بن السعدي . فسقط من إسناده « حويط بن عبد العزى » ،
 وذكر الحافظ في الفتح ١٣ : ١٣٤ أن المزي وهم في الأطراف فأثبته في إسناد مسلم ، وأنه ليس في شيء من نسخ صحيح مسلم ، وقال : « وقد نبه على سقوط حويط من سند مسلم : أبو علي الجياني والمازري وعياض وغيرهم . ولكنه ثابت في رواية عمرو بن الحمرث في غير كتاب مسلم ، كما أخرجه أبو نعيم في المستخرج » ،
 وقال أيضاً ١٣٥ : « وقد وافق شيئاً على زيادة حويط في السند : الزبيدي عند النسائي ، وسفيان بن عيينة عنده ، ومعمر عند الحميدى في مسنه ، ثلاثة من عن الزهري ، وقد جزم النسائي وأبوعلي بن السكن بأن السائب لم يسمعه من ابن السعدي » . أقول : وكذلك هو ثابت في روایات أحاديث ١٠٠ من طريق

٥٧٥٠ حدثنا يونس بن محمد حدثنا الحرف بن عبيد حدثنا بشر بن حرب

قال : سأله عبد الله بن عمر ، قال : قلت : ما تقول في الصوم في السفر ؟ قال : تأخذ إنْ حدثتك ؟ ! قلت : نعم ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من هذه المدينة فَصَرَ الصلاةَ ولم يَصُمْ حتى يرجع إليها .

٥٧٥١ حدثنا حسين بن محمد حدثنا يزيد ، يعني ابن عطاء ، عن يزيد

شعب ، و٢٧٩ ، ٢٨٠ من طريق معمر ، وفي رواية ابن حزم التي أشرنا إليها من طريق سفيان بن عبيدة . ثم هو ثابت هنا أيضاً من رواية رشدين بن سعد عن عرو بن الحرف ، كلهم عن الزهري . وقد رجح الحافظ في الفتح أن يكون سقوطه وهما من مسلم أو من شيخه . وأنا أافقه على ذلك ، وما خلا أحد من الوهم أو السهو . وانظر الاستدراك ٣٤٢ وما أشرنا إليه فيه .

(٥٧٥٠) إسناده حسن . الحرف بن عبيد أبو قدامة الإيادي : ثقة ، وثقة ابن مهدي فيما حكى عنه البخاري في الكبير ٢٧٣/٢١ ، قال : « وقال ابن مهدي : وهو من شيوخنا ، وما رأيت إلا خيراً » ، وهذه الكلمة معروفة في التهذيب ٢ : ١٥٠ ، جعلت « جيداً » ، فتصح من هذا الموضع ومن الميزان ، وقال أحمد في الحرف هذا : « مضطرب الحديث » ، ولكننا رجحنا توثيقه بكلام ابن مهدي ، وبأن مسلماً أخرج له في الصحيح ، وبأن البخاري لم يذكر فيه جرحاً ، ولم يثبته في الفسفاء . بشر بن حرب أبو عمرو الندبي : سبق في ٥١١٢ أن حديثه حسن . والحديث في مجمع الزوائد ٣ : ١٥٩ وقال : « رواه أحمد ، وبشر فيه كلام ، وقد وثق » . إن حدثتك « في م « إنْ أحِدْتُكَ » ، وما هنا هو الثابت في ع لـ ومجمل الزوائد . وانظر ٥٣٣٣ ، ٥٦٨٣ ، ٥٦٩٨ ، ٥٣٩٢ .

(٥٧٥١) إسناده صحيح . الحسن بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف : ثقة ، قال ابن معين : « مشهور » ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه

بن أبي زياد حدثني الحسن بن سهيل ، أو سهيل بن عمرو ، بن عبد الرحمن بن عوف $\frac{1}{٢}$
عن عبد الله بن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الميَّرَة ، والقِسْيَة ،

البخاري في الكبير ٢٩٢/٢/١ - ٢٩٣ وقال : « لا أدرى سمع من ابن عمر
أم لا » ، وهذا على قاعدة البخاري ، أن يشرط ثبوت الدمامع ، وخالفه جمهور
أهل العلم بالحديث . وقد وقع اسم الحسن هنا في الأصول الثلاثة هنا كما ترى
« الحسن بن سهيل أو سهيل بن عمرو بن عبد الرحمن بن عوف » ! وهذا مالا
يكاد يفهم ، وهو خطأ ، فالراوي معروف الاسم والنسب في رواية هذا الحديث
وفي ترجمته في مراجعها ، ثم ولد عبد الرحمن بن عوف حصرهم ابن سعد في الطبقات
٩٠/١/٣ ، وليس فيهم من اسمه « عمرو » ، بل فيهم « سهيل » ، وهو أبو
الأبيض ، وأمه مَجْدُ بنت يزيد بن سلامة ذي فائش الحميرية » . وفي هامش م
ما نصه : « الصواب الحسن بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف ، كاف في الأطراف
للزمي » ، وهو كذلك إن شاء الله . ولعل الزيادة التي هنا « أو سهيل بن عمرو »
وهم من بعض الرواة أو بعض الناشرين ، اشتباهاً في اسم آخر أو نحو ذلك ،
ولكنه لهم بكل حال .

والحديث في مجمع الزوائد ٥ : ١٤٥ وقال : « رواه أحد ، وفيه يزيد بن
عطاء الشكري ، وهو ضعيف » . ويزيد بن عطاء : سبق توثيقه ٢٧٧٧٢ .
والعجب من المحييمي أن يجعل علة الإسناد يزيد بن عطاء ، مع أنه لم ينفرد
برواية هذا الحديث ، لأنه هو نفسه قال : « روى منه ابن ماجة النبي عن
المقدم ، وعن حلقة الذهب » ، وابن ماجة روى النبي عن المقدم ٢ : ١٩٧ ،
وروى النبي عن حلقة الذهب ٢ : ٢٠١ ، رواهما عن أبي بكر بن أبي شيبة
عن علي بن مسمر عن يزيد بن أبي زياد . فهذا علي بن مسمر تابع يزيد بن
عطاء على روايته ، فلا يكون « يزيد بن عطاء » لو كان ضعيفاً — علة اضعاف
الإسناد . وفوق هذا فإن البخاري ذكر بعضه في الصحيح ١٠ : ٢٤٧ معلقاً
بصيغة الجزم ، من رواية راو ثالث ، هو جرير بن عبد الحميد عن يزيد
بن أبي زياد ، فقال : « وقال جرير عن يزيد في حديثه : القسيمة : ثياب
مضلعة ي جاء بها من مصر ، فيها الحرير ، والميَّرَة : جلود السباع » . وقال الحافظ :

وحلقة الذهب ، والمقدّم . قال يزيد : والمبثرة : جلود السباع ، والفتية : ثياب
مضلعة من إبرٍ تسمى ، يجاء بها من مصر ، والمقدّم : المشبع بالعصفور .

« هو طرف من حديث وصله إبراهيم الحربي ، في غريب الحديث له ، عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي زياد عن الحسن بن سهيل » ، ثم قال : « وقد أخرج ابن ماجة أصل هذا الحديث من طريق علي بن مسهر عن يزيد بن أبي زياد عن الحسن بن سهيل » إلخ ، ولعل الحافظ نسي روایة المسند هذه عند تخریج الحديث .

فائدة : وقع تحریف في لفظ الحديث في الروايد ، يستفاد تصحیحه من هذا الموضع . والظاهر أنه غلط مطبعي ليس من أصل الكتاب .

المبثرة : سبق تفسيرها باختصار ٦٠١ ، ونزيد هنا قول ابن الأثير : « المبثرة ، بالكسر : مفعلة من الوثار ، يقال : وَتَرْ وَثَارَ فَهُوَ وَثِيرٌ ، أَيْ وَطِيرٌ لِّينٌ ، وأصلها مُوْثَرٌ ، فقلبت الواو ياء لكسرة الميم . وهي من مراكب العجم ، تعمل من حرير أو ديباج » . هكذا هو أصلها في اللغة ومعناها ، ولكن الراوي هنا فسرها بأنها « جلود السباع » ، فقال الحافظ في الفتح : « قال النووي : هو تفسير باطل ، خالف لما أطبق عليه أهل الحديث . قلت : وليس هو باطل ، بل يمكن توجيهه ، وهو ما إذا كانت المبثرة وطاء صنعت من جلد ثم حشيت ، والتي حينئذ عنها ، إما لأنها من زمي الكفار ، وإما لأنها لا تعمل فيها الذكارة ، أو لأنها لا تذكر غالباً ، فيكون فيه حجة لمن منع لبس ذلك ولو دين ، ولكن الجمهور على خلافه ، وأن الجلد يظهر بالدباغ » . أقول : وما قال النووي هو الصحيح ، وما قال الحافظ تكلف وتعسف لتصحیح كلام راو يخطيء كما يخطيء الناس . وقد سبق تفسير المبثرة من كلام علي بن أبي طالب على الصواب ١١٢٤ من طريق عاصم بن كلبي عن أبي بودة عن علي ، ونقله البخاري معلقاً قبل تفسير يزيد ، ثم قال : « عاصم أكثر وأصح في المبثرة » ، وقال الحافظ : « يعني : روایة عاصم في تفسير المبثرة أكثر طرقاً وأصح من روایة يزيد » . وهذا هو الصواب . ثم إن ظاهر السياق هنا أن هذا التفسير وما بعده من كلام يزيد بن أبي زياد ، ولكن نص البخاري الذي نقلنا يدل على أنه راویه لا

٥٧٥٢ حدثنا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، يعنى الطحان ، عن يزيد بن أبي زيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ابن عمر قال : لقينا العدو ، فخاص السالمون حِيَّةً ، فكنتُ فِيمَنْ حاصل ، فدخلنا المدينة ، قال : فتعرَّضْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ خَرَجَ لِلصَّلَاةِ ، قَلَّا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَحْنُ الْفَرَّارُونَ ، قَالَ : لَا ، بَلْ أَنْتُمُ الْعَكَارُونَ ، إِنِّي فِتَّةٌ لَكُمْ .

٥٧٥٣ حدثنا حسين بن محمد حدثنا سليمان بن قرم عن زيد ، يعنى قائله ، إذ يقول البخاري : « وقال جرير عن يزيد في حديثه » ، فقال الحافظ : « يزيد أنه ليس من قول يزيد ، بل من روایته عن غيره ». ويؤيده روایة ابن ماجة المختصرة ، ففيها : « قال يزيد : قات للحسن [يعني ابن مهبل] : ما المقدم ؟ قال المشيع بالعصفر ». .

« القسيمة » : سبق تفسيرها ٦٠١ . و « الإبريم » : الحرير ، والضبيط المشهور فيه كسر المهمزة وفتح السين والراء ، وفيه لغات آخر ، ضبطه ابن السكري بكسر الراء ، وضبطه الجواهري في المغرب ٢٧ بفتح المهمزة والراء ، وضبطه صاحب القاموس بالضبيط الأول المشهور ، ونقل قوله رابعاً بضم السين ، أي مع كسر المهمزة وفتح الراء ، ولم ينقل غيرهما . .

« المقدم » ، بضم الميم وسكون الفاء وفتح الدال ، وبفتح الفاء وتشديد الدال مفتوحة أيضاً : من « الندام » ، بكسر الفاء ، وهو الغطاء ونحوه ، أو من « الندم » بفتح الفاء وسكون الدال ، وهو من الناس : العي عن الحجة والكلام مع ثقل ورخاؤه وقلة فهم ، وهو أيضاً : الغليظ السمين الأحق الباقي ، أو هو : التقليل من الدم . والظاهر أن هذه المعاني متقاربة ترجع إلى معنى واحد ، هو الثقل الذي يغطي كل شيء ويغله ، ولذلك قال ابن الأثير في تفسير « الثوب المقدم » : « هو الثوب المشبع حرراً ، كأنه الذي لا يُقدر على الزيادة عليه لتناهي حرته ، فهو كالمنتزع لقبول الصبغ » .

(٥٧٥٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٣٨٤ ، ومطول ٥٥٩١ ، ٥٧٤٤ .

(٥٧٥٣) إسناده صحيح . سليمان بن قرم ، بفتح الفاء وسكون الراء ،

ابن جبیر ، عن نافع عن ابن عمر قال : مرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم في غَزَّة سِرَاها بامرأة مقتولة ، فتَهَى عن قتل النساء والصبيان .

٥٧٥٤ حدثنا إسماعيل بن عمر حدثنا سفيان عن عون بن أبي جحيفة

عن عبد الرحمن بن سعيدة : أن ابن عمر رأى رأساً ، فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما يمنع أحدهم إذا جاء من يريد قتله أن يكون مثل ابن آدم ، القاتل في النار ، والمقتول في الجنة .

٥٧٥٥ حدثنا عبد الرزاق حدثنا عبد الله بن بحير الصنعاني القاصي أن

عبد الرحمن بن يزيد أخبره أنه سمع ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من سره أن ينظر إلى يوم القيمة كأنه رأى عينٍ فليقرأ (إذا الشمس كُوَرَتْ) و (إذا السماء انفطرتْ) ، وحسنتْ أنه قال : وسورة هود .

بن معاذ الضبي التحوي : ثقة ، قال عبدالله بن أحمد بن حنبل : « كان أبي يتبع حديث قطبة بن عبد العزيز وسلامان بن قرم ويزيد بن عبد العزيز بن سياه ، وقال : هؤلاء قوم ثقات ، وهم أئم حديثاً من سفيان وشعبة ، وهم أصحاب كتب ، وإن كان سفيان وشعبة أحفظ منهم » ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٤/٢/٢ فلم يذكر فيه جرحًا ، وضعفه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم وغيرهم ، وشهادة أحمد وتوثيقه صحة كتبه ، مع إعراض البخاري عن جرحه ، أقوى عندنا من تضعيف من تكلم فيه . والحديث مكرر ٥٦٥٨ .

(٥٧٥٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٧٠٨ . « ابن آدم » هو الثابت في ذلك ، وفيه « ابن آدم » بالإفراد ، وهي نسخة بهامش المخطوطتين .

(٥٧٥٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٨٠٦ ، ٤٩٣٤ بهذا الإسناد ، ومطول ٤٩٤١ .

٥٧٥٦ حديثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا حميد عن بكر بن عبد الله عن ابن عمر ، وأيوب عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الفطير والعصر ، والمغرب والعشاء ، بالبطحاء ، ثم هَجَّعَ بِهَا هَجْعَةً ، ثم دخل مكة ، فكان ابن عمر يفعله .

٥٧٥٧ حديثنا عفان حدثنا همام حدثنا مطر عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال : سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع عمر ، فلم أرها يزيدان على ركعتين ، وكنا ضللاً فهداها الله به ، فيه تقدير .

٥٧٥٨ حديثنا عفان حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب سمعت المغيرة بن

(٥٧٥٦) إسناده صحيحان . والذى يقول : « وأيوب عن نافع » هو حماد بن سلمة ، فقد رواه عن حاله حميد الطويل عن بكر بن عبد الله ، ورواه عن أيوب عن نافع ، كلامها عن ابن عمر . وقد مضى الحديث ٤٨٢٨ من طريق حماد عن حميد عن بكر ، مختصرًا . وهذا المطول في المتنى ٢٦٥٥ وقال : « رواه أحمد وأبوداود ، والبخاري بمعناه » . « فكان ابن عمر » ، في نسخة بهامش م « وكان » .

(٥٧٥٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٩٨ . وانظر ٥٧٥٠ . « سافرنا » في نسخة بهامش م « سافرت » .

(٥٧٥٨) إسناده صحيح . وقد مضى ٥١٢٧ ، ٥٤٣٢ من طريق قنادة عن المغيرة ، و ٥٧٣٩ من طريق محمد بن سيرين عن المغيرة ، وقد بينما في الرواية الأولى الاختلاف في اسم والد المغيرة في الرسم ، فهو « سلمان » أم « سليمان » ، وأثبتنا في الروايتين الآخرين اختلاف الأصول في رسمه أيضًا . وهذا هو ذا هنا رسم في الأصول الثلاثة « سليمان » دون ياء ، وأثبتت في هامش

سَلْمَانٌ يَحْدُثُ فِي بَيْتِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَيْرِينَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : حَفِظْتُ^١ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ رَكْعَاتٍ سَوْيَ الْفَرِيضَةِ ، رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظَّهَرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظَّهَرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَشَاءِ ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاءِ .

٥٧٥٩ حَدَثَنَا عَفَانٌ حَدَثَنَا هَمَّامٌ حَدَثَنَا قَتَادَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعَقِيلِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاةِ الْلَّيْلِ ؟ فَقَالَ يَاصْبِعِيهِ : مَتَّنَى مَتَّنَى ، وَالْوَتُرُ رَكْكَةٌ مِنْ آخِرِ الْلَّيْلِ .

٥٧٦٠ حَدَثَنَا عَفَانٌ حَدَثَنَا سُلَيْمَانَ بْنَ أَخْضَرَ حَدَثَنَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَرْمُلُ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ ، وَيَخْبُرُنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعُلُ ذَلِكَ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَذَكَرُوا لَنَا فَعَلَ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَا بَيْنَ الرَّكْنَيْنِ ؟ قَالَ : مَا كَانَ يَمْشِي إِلَّا حِينَ يَرِيدُ أَنْ يَسْتَمِ .

٥٧٦١ حَدَثَنَا عَفَانٌ حَدَثَنَا هَمَّامٌ سَمِعَتْ نَافِعًا يَزْعُمُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدِيثَهُ : أَنَّ عَائِشَةَ سَأَوَمَتْ بِيرِيرَةً ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَتْ : إِنَّهُمْ أَبْوَاؤُمَا أَنْ يَبْيَعُونِي إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطُوا الْوَلَاءَ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْنَقَ .

الخطوطيين لـ م نسخة أخرى « سليمان » ، ورسمت في هامش لـ على الرسم القديم « سليمان » بالياء دون ألف .

(٥٧٥٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٣٧ . وانظر ٥٥٤٩ .

(٥٧٦٠) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٤٠١ . وانظر ٥٧٣٧ .

(٥٧٦١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٨٥٥ . قوله « يَزْعُمُ » في نسخة بهامشي لـ م بدلـه « يَرْوِيْهِ » .

٥٧٦٢ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن أئوب عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل الصلاة رفع يديه حَذْوَ منكبيه ، وإذا ركب ، وإذا رفع من الركوع .

٥٧٦٣ حدثنا عفان حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الحجاج حدثني أبو مطر عن سالم عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سمع الرعد والصواعق قال : اللهم لا تُفْتَنْنَا بغضبك ، ولا تُهْلِكْنَا بعذابك ، واغفِنَا قبل ذلك . ١٠١
٤

(٥٧٦٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٢٧٩ .

(٥٧٦٣) إسناده صحيح . أبو مطر : تابعي ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكتب رقم ٧١٣ قال : « أبو مطر : سمعت سالماً ، روى عنه حجاج بن أرطاة » ، وقال الدولابي في الكتب ٢ : ١١٧ : « حدثني عبد الله بن أحمد قال : سمعت أبي يقول : أبو مطر روى عنه مسرور ، ولم يرو عنه الثوري » . والحديث رواه الترمذى ٤ : ٢٤٥ عن قتيبة عن عبد الواحد بن زياد ، بهذا الإسناد ، وقال : « هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه » . ورواوه البخاري في الأدب المفرد ١٠٦ عن معلى بن أسد « قال : حدثنا عبد الواحد بن زياد قال : حدثنا الحجاج قال : حدثني أبو مطر : أنه سمع سالم بن عبد الله عن أبيه » ، بنحوه . وكذلك رواه ابن السنى في عمل اليوم والليلة برقم ٢٩٨ من طريق عبد الواحد بن زياد عن الحجاج « حدثني أبو مطر » إلخ . وكذلك رواه الدولابي في الكتب ٢ : ١١٧ من طريق محمد بن حسان « حدثنا عبد الواحد بن زياد » إلخ . ورواه الحاكم في المستدرك ٤ : ٢٨٦ من طريق إسحق بن الحسن : « حدثنا عفان حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا أبو مطر عن سالم » إلخ ، وهو وهم وسيه من الحاكم أو من روى عنه الحاكم ، إذ أسقط من الإسناد « الحجاج بن أرطاة » ، وجعل الحديث من عبد الواحد بن زياد سعياً من أبي مطر ، وهو يروي الحديث عن عفان شيخ أحد في هذا الإسناد ، وقد دل ما ثبت في المسند عن عفان ، وما روى

٥٧٦٤ حَدَثَنَا عَفَانُ قَالَ حَدَثَنَا وُهَيْبٌ حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاؤِسٍ عَنْ أَيْمَهُ عَنْ أَبْنَ عَمْرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْجَرَّ وَالْذَّبَابِ .

٥٧٦٥ حَدَثَنَا عَفَانُ حَدَثَنَا وُهَيْبٌ حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاؤِسٍ عَنْ أَيْمَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبْنَ عَمْرٍ يَقُولُ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ : إِنَّهَا لَا تَنْفِرُ ، قَالَ : ثُمَّ سَمِعْتُ أَبْنَ عَمْرٍ يَقُولُ : رَحْصُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُنَّ .

٥٧٦٦ حَدَثَنَا عَفَانُ حَدَثَنَا وُهَيْبٌ حَدَثَنَا أَيُوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنَ عَمْرٍ

غَيْرُ عَفَانَ مِنْ ذَكْرِنَا ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ إِنَّمَا سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ حَجَاجَ بْنَ أَرْطَاطَةِ عَنْ أَبِي مَطْرٍ ، وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ أَبِي مَطْرٍ ، وَلِذَلِكَ جَاءَ فِي التَّهْذِيبِ ١٢ : ٢٣٨ فِي تَرْجِيمَ أَبِي مَطْرٍ : « وَعَنْهُ الْحَجَاجُ بْنُ أَرْطَاطَةِ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زَيْدٍ . وَالصَّحِيفَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ حَجَاجِ عَنْهُ » . فَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَى رِوَايَةِ الْحَاكِمِ ، وَإِلَى الْحَطَّاَ الَّذِي وَقَعَ فِيهَا . ثُمَّ قَالَ الْحَاكِمُ بَعْدَ رِوَايَةِ الْحَدِيثِ : « هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ إِلَيْهِ إِسْنَادٌ وَلَمْ يَخْرُجْهُ » ، وَوَاقِفُهُ الْذَّهَبِيُّ .

(٥٧٦٤) إِسْنَادُهُ صَحِيفٌ . وَهُوَ مُخْتَصَرٌ ٥٥٧٢ . وَانْظُرْ ٥٦٧٨ .

(٥٧٦٥) إِسْنَادُهُ صَحِيفٌ . وَمُتَنَّهُ بِعْدُهُ غَيْرُ وَاضْعَفُ ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ فِي الرَّحْصَةِ لِلنِّسَاءِ وَالضَّعْفَةِ أَنَّ يَدْفَعُوهُنَّ مِنَ الْمَزَدَلَفَةِ لِيَلَّا ، فَإِنْ يَكُنْ ذَلِكَ فَقَدْ مَضَى مَعْنَاهُ بِأَصْرَحِهِ مِنْ هَذَا ٤٨٩٢ ، وَلَكِنْ لَبَسَ فِيهِ أَبْنُ عَمْرٍ كَانَ يَنْهَا عَنْ ذَلِكَ ثُمَّ رَجَعَ عَنِ النَّهْيِ . وَانْظُرْ الْبَخَارِيَّ ٣ : ٤٢٠ ، وَمُسْلِم١ : ٣٦٦ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ٥ : ١٢٣ وَالْمَوْطَأُ ١ : ٣٥٠ . وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي شَأنِ الْحِيْضُورِ بَعْدَ طَوَافِ الْإِفَاضَةِ ، فَقَدْ رَوَى التَّرْمِذِيُّ ٢ : ١١٤ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنَ عَمْرٍ قَالَ : « مَنْ حَجَجَ الْبَيْتَ فَلَيْكَنْ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ ، إِلَّا الْحِيْضُورُ ، وَرَحْصُ لَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » . قَالَ التَّرْمِذِيُّ : « حَدِيثُ أَبْنِ عَمْرٍ حَسْنٌ صَحِيفٌ » ، وَقَالَ شَارِحُهُ : « وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ » .

(٥٧٦٦) إِسْنَادُهُ صَحِيفٌ . وَهُوَ مَطْوَلٌ ٥٣٦٧ . وَانْظُرْ ٥٧٠٣ .

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الدُّعَوَةِ فَلْيُجِبْ ، أو قال :
فِلَائِهَا ، قال : وَكَانَ ابْنُ عَمْ رَبِيعَ صَائِمًا وَمَفْطُرًا .

٥٧٦٧ حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا أَيُوب عن نافع عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن أصحاب هذه الصور يُعذَّبون يوم القيمة ،
ويقال لهم : أَخْيُوا مَا حَلَقُمْ .

٥٧٦٨ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا أَيُوب عن نافع عن ابن
عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الخيل معقود في نواصيها الخير إلى
يوم القيمة .

٥٧٦٩ حدثنا عفان قال حدثنا حماد عن سهيل عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله .

٥٧٧٠ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا أَيُوب عن نافع عن ابن
عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن القراءة . قال حماد : تفسيره : أن
يُخلق بعض رأس الصبي ويترك منه ذؤابة .

(٥٧٦٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥١٦٨ . قوله « ويقال لهم » ،
في نسخة بهامش م « ويقول » بدل « ويقال » .

(٥٧٦٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٢٠٠ . وانظر الحديث الآتي بعده .

(٥٧٦٩) إسناده صحيح ، وهو من مسند أبي هريرة ، وسيأتي في مسند
هاراً في حديث طويل ٧٥٥٣ ، ٨٩٦٧ ، ٨٩٦٥ ، ٥٥٥٠ ، وسيأتي كذلك بهذا الإسناد
الذي هنا ٨٩٦٦ .

(٥٧٧٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦١٥ . وانظر ٥٦١٥ . الذؤابة :
الشعر المضفور من شعر الرأس .

٥٧٧١ حدثنا عفان حدثنا شعبة عن عبد الله بن دينار قال: سمعت ابن عمر يقول: كنا إذا بائغنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يلقننا هو: فيما استطعتُ.

٥٧٧٢ حدثنا عفان حدثنا أبو عمرو آنة حدثنا عثمان بن عبد الله بن موهب

(٥٧٧١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٣١ . قوله « فيما استطعت » : ضبطناه مراراً فيما مضى بفتح التاء للخطاب ، وتوجيهه ظاهر ، وشرحه النووي في شرح مسلم على أنه بضم التاء للمتكلم ، أي يقول له : قل : « فيما استطعت » ، وضبط في صحيح مسلم في طبعة الإستاذة ٦ : ٢٩ بالضم والفتح معاً ، على الوجهين ، وقال مصححه في هامشه : « قد وقع في بعض المنسخ التي بأيدينا استطعت - بفتح التاء ، وهو ظاهر » .

(٥٧٧٢) إسناده صحيح . عثمان بن عبد الله بن موهب : سبق توثيقه ١٣٩٦ ، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين وأبو داود والنسائي وغيرهم . « موهب » بفتح الميم وأفاء بينهما واو ساكنة ، وضبطه الحافظ في الفتح ٧ : ٤٨ بكسر أفاء ، وهو سهو منه أو سبق قلم ، ما رأينا هذا الضبط الشاذ لغيره ، وهو ثابت في الطبيعة السلطانية من البخاري ، المطبوعة عن اليونينية ٥ : ١٥ بفتح أفاء لا غير ، وتردد القسطلاني ، خشي أن يكون ما قال الحافظ له أصل ، فقال ٦ : ٨٩ بعد أن ضبط الضبط الصواب : « هكذا في الفرع والناصرية . وضبطه في الفتح بكسر أفاء » ! ويريد : « الفرع » و « الناصرية » نسختين صحيحتين ثقتين عن اليونينية . والصواب فتح أفاء ، كما قلنا ، في اللسان ٢ : ٣٠٥ في أسماء سمع بها العرب : « وهوهبا . قال سيبويه : جاؤوا به على مفعَّل [بفتح العين] لأنَّه اسم ليس على الفعل ، إذ لو كان على الفعل لكان مفعلاً [بكسر العين] ، وقد يكون ذلك لمكان العلمية ، لأنَّ الأعلام مما تغير عن القياس » . وكذلك ضبط صاحب القاموس . اسم « موهب » يوزن « مقعد » ، وكذلك ضبطه العلامة الفتى في المغني ٧٥ قال : « عبد الله بن موهب . بمفتوحة فساكنة ففتحة فوحدة » . وعثمان هذا وقع اسمه مغالطاً في م « حاد » ، وهو خطأ واضح .

قال : جاء رجل من مصر يحج البيت ، قال : فرأى قوماً جلوساً ، فقال : من هؤلاء القوم ؟ فقالوا : قريش ، قال : فمن الشیخ فيهم ؟ قالوا : عبد الله بن عمر ، قال : يا ابن عمر ، إني سائلك عن شيء ، أو أنشدك ، أو نشدتك بمحنة هذا البيت ، أعلم أن عثمان فر يوم أحد ؟ قال : نعم ، قال : فتعلم أنه غاب عن بدر فلم يشهده ؟ قال : نعم ، قال : وتعلم أنه تغيب عن بيعة الرضوان ؟ قال : نعم ، قال : فكثير المصري ، فقال ابن عمر : تعال أبين لك ما سألكني عنه ، أما فراره يوم أحد فأشهد أن الله قد عفا عنه وغفر له ، وأما تغيبه عن بدر فإنه كانت تخته ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنها مرضت ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : لك أجر رجل شهد بدرًا ومهتمه ، وأما تغيبه عن بيعة الرضوان فلو كان أحد أعز بيتعن مكة من عثمان لبعته ، بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان ، وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان ، فضرب بها يده على يده ، وقال : هذه لعثمان ، قال : وقال ابن عمر : اذهب بهذا الآن معك !!

والحديث رواد البخاري ٧ : ٤٨ - ٤٩ عن موسى بن إسماعيل ، والترمذى ٤ : ٣٢٣ - ٣٢٤ عن صالح بن عبدالله ، كلامها عن أبي عوانة ، بهذا الإسناد ، نحوه . قال الترمذى : « هذا حديث حسن صحيح ». ورواه البخاري أبصراً ٦ : ١٦٧ عن موسى بن إسماعيل بهذه الإسناد ، مختصرًا جدًا . ورواه مرة ثالثة ٧ : ٢٨٠ من وجه آخر ، عن عبدالان عن أبي حزرة عن عثمان بن موهب ، مطولاً ، بنحوه .

وقوله : فأشهد أن الله قد عفا عنه وغفر له » : قال الحافظ في الفتح : « يريد قوله تعالى : « (إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان إنما اسْرَفُوا الشيطان بعض ما كسبوا ، ولقد عفا الله عنهم ، إن الله غفور حام) ». وقد اعتذر عثمان نفسه بعفو الله فيما عفّ عنهم بهذه الآية الكريمة ، فيما مضى في مسنته ٤٩٠ . قول ابن عمر « اذهب بهذا الآن معك » : قال الحافظ : « أي أقرن هذا العذر بالجواب ، حتى لا يبقى لك فيها أجيالك به حجة على ما كنت تعتقد من غيبة عثمان ، قال الطبيبي : قال له ابن عمر نهكأ به . أي توجه بما تمكنت به ، فإنه لا يفعل بعد ما بينت لك » .

٥٧٧٣ حدثنا حسين بن محمد قال حدثنا إسرائيل عن سماك عن سعيد

بن جبير عن ابن عمر قال : سألتُ النبي صلى الله عليه وسلم : آشري الذهب بالفضة ، أو الفضة بالذهب ؟ قال : إذا أخذتَ واحداً منها بالآخر فلا يفارقك صاحبك وينك وينه لبسٌ .

٥٧٧٤ حدثنا محمد بن عبيد حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن

عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي قباء راكباً وماشياً .

٥٧٧٥ حدثنا محمد بن عبيد حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من اقتنيَ كلبًا إلا كابَ ماشيةً أو كابَ صيدٍ نقص من عمله كل يوم قيراطان ، وكان يأمر بالكلاب أن تقتل .

٥٧٧٦ حدثنا محمد بن عبيد حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الذي يجر ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيمة .

٥٧٧٧ حدثنا محمد بن عبيد حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال :

(٥٧٧٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٢٨ .

(٥٧٧٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٢٢ .

(٥٧٧٥) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٥٠٥ ، والأمر بقتل الكلاب

مضى من روایة إسماعيل بن أمية عن نافع ٤٧٤٤ ، وأشارنا هنالك إلى روایة الشیخین ، وقد رواه مسلم أيضاً ١ : ٤٦١ من روایة عبید الله عن نافع .

(٥٧٧٦) إسناده صحيح . وقد مضى بنحوه مراراً بأسانيد متعددة ، آخرها ٥٥٣٥ . ومضى بهذا اللفظ من روایة عبد الله بن دينار عن ابن عمر ٥٤٣٩ .

(٥٧٧٧) إسناده صحيح . ومضى معناه مراراً من أوجه كثيرة ، آخرها ٥٤٨٨ . ومضى بهذا اللفظ من روایة يحيى عن نافع ٥٤٥٦ .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أتى الجمعة فليغسل .

^{١٠٤} ٥٧٧٨ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة في غيره ، إلا المسجد الحرام .

٥٧٧٩ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلاة الجماعة تفضل صلاة أحدكم بسبعين وعشرين درجة .

٥٧٨٠ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من فاتته صلاة العصر فكأنما وُتر أهله وما له .

٥٧٨١ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر ، صاعاً من تمر ، أو صاعاً من شعير ، على كل عبدٍ أو حر ، صغير أو كبير .

٥٧٨٢ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن عمر قال : يا رسول الله ، أيرقد أحذنا وهو جنب ؟ قال : نعم ، إذا توضأ .

(٥٧٧٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٥٨ .

(٥٧٧٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٣٢ .

(٥٧٨٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٤٦٧ . وقد مضى مختصراً من روایة يحيى عن عبید الله ٥١٦١ . (فاته) : في ع « فاته » ، وأثبتنا ما في لـ م .

(٥٧٨١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٣٣٩ . قوله « صغير » في نسخة بهامش م « أو صغير » .

(٥٧٨٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٤٩٧ .

٥٧٨٣ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الخيل في نواصيها الخير أبداً إلى يوم القيمة .

٥٧٨٤ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا نَصَحَ العَبْدُ لِسَيْدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مَرْتَبَيْنَ .

٥٧٨٥ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يَقْعِمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَقْعِدِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا .

٥٧٨٦ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الحُمُر الأهلية .

٥٧٨٧ حدثنا محمد بن الصبّاح حدثنا إسماعيل بن زكريا عن عُبيد الله عن نافع وسالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله .

(٥٧٨٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧٦٨ .

(٥٧٨٤) إسناده صحيح . وقد مضى ٤٦٧٣ عن يحيى ومحمد بن عبيد عن عبيد الله ، ومضى ٤٧٠٦ عن يحيى وحده عن عبيد الله . وانظر ٤٧٩٩ .

(٥٧٨٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧٣٥ ، ومطول ٥٦٢٥ وانظر ٥٥٦٧ . « من مقعده » في ع « من مجلسه » وهو نسخة بهامشي لـ م .

(٥٧٨٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧٢٠ .

(٥٧٨٧) إسناده صحيح . محمد بن الصبّاح الدوّاني البغدادي : سبق توثيقه ٦٦٥ ، وزيادة هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١١٨/١١ ، والصغير ٢٣٩ . إسماعيل بن زكريا الملقاني : سبق توثيقه ٦٦٥ ، وزيادة هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٣٥٥/١١ . والحديث مكرر ما قبله .

٥٧٨٨ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من اشتري خلأً قد أَبْرَأَتْ فشمرْهَا للذِي أَبْرَأَهَا ، إلا أن يُشرِّط الذِي اشتراها .

٥٧٨٩ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس ذات يوم ، فجئتُ وقد فرغ ، فسألت الناس : ماذا قال ؟ قالوا : تَهَى إِنْ يُنْبَذُ فِي الْمَرْفَتِ وَالْقَرْعِ .

٥٧٩٠ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إنما مثَلُ المนาقة مثل الشاة العاثرة بين الغنميين ، تَعْيَرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً ، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً ، لَا تَدْرِي أَيْهُمَا تَتَّبِعُ .

٥٧٩١ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جَدَّ به السير جمع بين المغرب والعشاء .

٥٧٩٢ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : طلقت امرأة على عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حائض ، فذكر ذلك عمر

(٥٧٨٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٥٤٠ .

(٥٧٨٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٤٧٧ ، ٥٦٧٨ ، ٥٧٦٤ ، وانظر .

(٥٧٩٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٠٧٩ . وانظر ٤٨٧٢ ، ٥٥٤٦ .

٥٦١٠ . « أَيْهُمَا » في نسخة بهامش م « أَيْهُمَا » .

(٥٧٩١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٥١٦ .

(٥٧٩٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٥٢٥ . وقد أشرنا في ٥٢٧٠ إلى أرقام الأحاديث التي فيها هذه القصة في المسند .

رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : مُرْهَ فَلَيْرَاجِعُهَا حَتَّى تَطْهَرْ ، ثُمَّ تُحِيطَ أَخْرَى ،
فَإِذَا طَهَرَتْ يَطْلُقُهَا إِنْ شَاءَ قَبْلَ أَنْ يَجْمَعَهَا ، أَوْ يُمْسِكُهَا ، فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمْرَ اللَّهُ
أَنْ تُطْلَقَ لَهَا النِّسَاءُ .

٥٧٩٣ حدثنا محمد بن عبيد حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال :
سأله رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر عن صلاة الليل ؟ قال :
مَنْفَى مَنْفَى ، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدٌ كَمْ أَنْ يَصْبِحَ صَلَوةً وَاحِدَةً فَأُوتِرَتْ لَهُ مَا صَلَى .

٥٧٩٤ حدثنا محمد بن عبيد حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً .

٥٧٩٥ حدثنا محمد بن عبيد حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أَنْ
رسول الله صلى الله عليه وسلم وَاصْلَى فِي رَمَضَانَ ، فَوَاصْلَى النَّاسُ ، فَهَاهُمْ ، فَقِيلَ لَهُ :
إِنَّكُمْ تُوَاصِلُونَ ؟ قَالَ : إِنِّي لَسْتُ مِثْكُمْ ، إِنِّي أَطْمَمُ وَأَشْقَى .

٥٧٩٦ حدثنا محمد بن عبيد حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أَنْ
عمر حَمَلَ عَلَى فَرْسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رِجَالًا ، فَجَاءَ
عمر إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَبْتَاعُ الْفَرْسَ الَّذِي حَمَلْتُ عَلَيْهِ ؟
قَالَ : لَا تَبْتَعْهُ ، وَلَا تَرْجِعْهُ فِي صِدْقَتِكَ .

(٥٧٩٣) إسناده صحيح . وهو مطول .

(٥٧٩٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧١٠ . وانظر ٥١٢٦ .

(٥٧٩٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧٢١ ، ٤٧٥٢ بنحوه .

(٥٧٩٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥١٧٧ .

٥٧٩٧ حديثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن عمر رأى حالة سيراء تُبَاع عند باب المسجد ، فقال : يا رسول الله ، لو اشتريتها فلبيتها يوم الجمعة ولو فوود إذا قدموا عليك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة ، ثم جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلال ، فأعطي عمر منها حلة ، فقال عمر : يا رسول الله ، كَوْتَنِيَّها وقد قلت فيها ما قلت ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني لم أكُنْ كَمَا لَتَلْبَسْهَا ، إنما كَوْتَنِيَّها لتبعيها أو تُكْسُوْها ، قال : فَكَاهَا عمر ، أخاه مشركاً ، من أمه ، بِكَة .

٥٧٩٨ حديثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن أبي بكر بن سالم عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : [إن] الذي يكذب على يُبَدِّي له بيت في النار .

٥٧٩٩ حديثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن الرجال والنساء كانوا يتوضؤون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الإناء الواحد جميعاً .

٥٨٠٠ حديثنا محمد بن عُبيد حدثنا عُبيد الله عن نافع : أن ابن عمر نادى

(٥٧٩٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٧١٣ ، ٥٥٤٥ . وانظر ٥٧١٣ ، ٥٧٢٧ ، ٥٧١٤ .

(٥٧٩٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧٤٢ . كلمة [إن] زدنها من م . ولم تذكر في ح لـ ، ولكنها في نسخة بهامش لـ .

(٥٧٩٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٨١ .

(٥٨٠٠) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٣٠٢ .

بالصلاه في ليلة ذات بَرْد ورِيح ، ثم قال في آخر ندائه : أَلَا صلوا في رحالكم ، أَلَا صلوا في رحالكم ، أَلَا صلوا في الرحال ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة أو ذات مطر أو ذات ريح في السفر : أَلَا صلوا في الرحال .

٥٨٠١ حدثنا عفان قال حدثنا شعبة أخبرني المنهال بن عمرو قال : سمعت سعيد بن جبير قال : خرجت مع ابن عمر في طريق من طرق المدينة ، فرأى فتىً قد نصبوا دجاجة يرمونها ، هم كلُّ خاطئة ، فقال : من فعل هذا ؟ وغضب ، فلما رأوا ابنَ عمر تفرقوا ، ثم قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : لمن الله من يمثل بالحيوان .

٥٨٠٢ حدثنا عفان حدثنا شعبة قال : جبَّةُ أَخْبَرِي قال : كنا بالمدينة في بَعْثِ العَرَاقِ ، فكان ابنُ الْزِيْر يَرْزُقُنَا التَّمَرَ ، وكان ابنُ عَمِّيْرَ بْنَ فَيْقُولَ : لَا تَقْارِنُوا ، فإنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنِ الْقِرَآنِ ، إِلَّا أَنْ يَسْأَدِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ أَخَاهُ .

٥٨٠٣ حدثنا عفان حدثنا شعبة أَخْبَرِي جبَّةُ سمعت ابنَ عَمِّيْرَ يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من جَرَّ ثُوبًا من ثيابه من المَخِيلَةِ فإنَّ اللَّهَ لا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

(٥٨٠١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٠١٨ ، ٥٥٨٧ بنحوه . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٣١٣٣ . وانظر أيضاً ٥٦٨٢ .

(٥٨٠٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٠٣٧ ، ٥٥٣٣ .

(٥٨٠٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧٧٦ .

٥٨٠٤ حدثنا عفان حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الفادر ينصب الله له لواه يوم القيمة ؟ فيقال : ألا هذه غدرة فلان .

٥٨٠٥ حدثنا عفان حدثنا حماد ، يعني ابن سلمة ، أخبرنا علي بن زيد عن يعقوب السدوسي عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم الفتح فقال : ألا إن دية الخطايا العمدي بالسوط أو العصا مغافلة ، مائة من الإبل ، منها أربعمائة في بطونها أولادها ، ألا إن كل دم ومال وما ترثه كانت في الجاهلية تحت قدمي ، إلا ما كان من سقایة الحاج وسدانة البيت ، فإني قد أمنضيتها لأهلي .

٥٨٠٦ حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا أبوبن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء ، قال : وقد تعشى ابن عمر مررة وهو يسمع قراءة الإمام .

٥٨٠٧ حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا أبوبن نافع : أن ابن عمر

(٥٨٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥١٩٢ ، وختصر ٥٧٠٩ .

(٥٨٠٥) إسناده فيه بحث دقيق ، سبق مفصلاً في ٤٥٨٣ ، والراجح صحته . والحديث مختصر من ذاك ومن ٤٩٢٦ . المأثرة ، بضم الثناء المثلثة وفتحها : المكرمة ، لأنها تؤثر ، أي تذكر ، ويأثرها قرن عن قرن يتذكرون بها .

(٥٨٠٦) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٧٠٩ . وقد سبق نحو معناه بإسناد آخر ضعيف ٤٧٨٠ .

(٥٨٠٧) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ١ : ٤٣٨ من طريق أبوبن نافع بنحوه ، قال المنذري ١٠٨٦ : « وأخرجها النسائي بنحوه . وأخرجه مسلم والترمذى والنمساني وابن ماجة من وجه آخر بمعناه » . وانظر ٥٢٩٦ ، ٥٦٨٨ .

كان يَنْدُو إلى المسجد يوم الجمعة ، فيصلٍ ركعاتٍ يطيل فيهنَّ القيام ، فإذا انصرف الإمام رجع إلى بيته فصلٍ ركعتين ، وقال : هكذا كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٥٨٠٨ ١٠٤
٢ حديث عفان حدثنا عبد الله بن إياض قال : حدثنا إياض ، يعني ابن تقيط ، عن عبد الرحمن بن نعيم الأعرجي : قال : سأله رجل ابن عمر ، وأنا عنده ، عن المتعة ، متعة النساء ؟ فغضب ، وقال : والله ما كنا على عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم زناين ولا مُساغفين ، ثم قال : والله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ليكون قبل المسيح الدجال كذابون ثلاثون أو أكثر . [قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : وقال أبو الوليد [يعني الطيالسي] : قبل يوم القيمة .

٥٨٠٩ ٥٨٠٩
حدثنا عفان حدثنا شعبة عن واقد بن عبد الله ، كذا قال عفان ،

(٥٨٠٨) إسناده حسن . وهو مكرر ٥٦٩٤ ، ٥٦٩٥ . وزيادة أبي الوليد الطيالسي « قبل يوم القيمة » سبقت في ٥٦٩٤ . « زناين » في نسخة بهامش له « زانين » ، وهي توافق الرواية الماضية . كلمة [يعني] لم تذكر في ح ، وزدناها من له م .

(٥٨٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٠٤ . قوله « كذا قال عفان » إلخ ، هو من كلام الإمام أحمد ، يريد أن عفان اختصر نسب واقد ، فنسبه إلى جد أبيه . وكذلك وقع في رواية أبي داود ٤ : ٣٥٥ عن أبي الوليد الطيالسي عن شعبة : « قال : واقد بن عبدالله أخبرني عن أبيه » . قال الحافظ في التهذيب ١١ : ١٠٦ في ترجمة « واقد بن عبدالله » : « وعن شعبة . قال أبو داود عن أبي الوليد عنه . وقال غندر [هو محمد بن جعفر] : عن شعبة عن واقد بن محمد . وسيأتي . قلت [القائل ابن حجر] : روينا في الأول من الكبير من حديث ابن السماك من طريق عفان عن شعبة ، كما قال أبو داود » . فأشار إلى رواية عفان من طريق ابن السماك ، وفاته أن يذكر رواية أحد هذه عن عفان ، وهي أبدر أن تذكر . وانظر رواية غندر عقب هذه .

وإنا هو واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه أنه سمع عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا ترجعوا بعدي كفّاراً يضربُ بعضكم رقابَ بعض .

٥٨١٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن واقد بن محمد بن زيد أنه سمع أباه يحدث عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه قال في حجة الوداع : ويحكم ، أو قال : لا ترجعوا بعدي كفّاراً يضربُ بعضكم رقابَ بعض .

٥٨١١ حدثنا عفان حدثنا وهب حدثنا قدامة بن موسى حدثنا أبوب

(٥٨١٠) إسناده صحيح . وهو مطول ما قبله ، ومكرر ٥٥٧٨ بهذا الإسناد .

(٥٨١١) إسناده صحيح . وقد مضى بعض معناه مختصرأ بإسناد منقطع فيه مليم ٤٧٥٦ ، وأشارنا إلى هذا الإسناد المتصل هناك ، عن أبي داود والترمذى وغيرهما ، بشيء من التفصيل ، واستزيده هنا بياناً إن شاء الله .
قدامة بن موسى بن عمر بن قدامة بن مظعون : سبق توثيقه هناك ، وزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في البرج والتتعديل ١٢٨/٢/٣ - ١٢٩ وروى توثيقه عن ابن معين وأبي زرعة ، وذكر أنه يروي عن ابن عمر ، وكذلك في النهذب ٣٦٥ - ٣٦٦ أنه يروي عن ابن عمر ، وتعقب الحافظ ذلك فقال : « في صحة سماعه من ابن عمر نظر ، فقد أخرج له الترمذى حديثاً فادخل بينه وبين ابن عمر ثلاثة أنفس » ، يزيد الحافظ هذا الحديث . وقد نقلت كلامه في شرحى للترمذى ٢ : ٢٧٩ وردت عليه بأن هذا ليس بشيء ، « فإن الرواوى يعلو وينزل في روايته » ، وأستدرك هنا بأن القاعدة في ذاتها صحيحة ، ولكن في تطبيقها هنا نظر ، كما قال الحافظ ، بل إن سماع قدامة من ابن عمر بعيد ، لأن ابن عمر مات سنة ٧٤ ، وقدامة مات سنة ١٥٣ فين وفاتيهما نحو من ٨٠ سنة .

بن حُصَيْن التَّمِيمي عن أبي عَلْقَمَة مولى عبد الله بن عباس عن يَسَار مولى عبد الله

أَيُوب بن حُصَيْن التَّمِيمي : سبق توثيقه في شرح ٤٧٥٦ ، وبيننا الخلاف في اسمه ، أهو « أَيُوب » أم « مُحَمَّد » ، ورجحنا هناك أنه « مُحَمَّد » ، وسبعين من جمع طرق هذا الحديث ترجيح روایة من سنه « أَيُوب » . أَبُو عَلْقَمَة مولى عبد الله بن عباس : سبق توثيقه هناك أيضًا ، وزيَّد هنا أن العجلي قال : « مصرى تابعى ثقة » ، وأن البخارى روى له في الكنى رقم ٥١٣ حديثاً سمعه من أبي هريرة . يسار مولى ابن عمر : سبق توثيقه أيضًا ، وزيَّد هنا أن ابن حزم أشار إلى هذا الحديث في المخل ٣ : ٣٣ من طريق يسار ، وقال : « وهو مجهول ومدلس » ! وهذه جرأة منه غير محمودة ، وما قال هذا فيه أحد قط ، ثم كيف يكون مدلساً في هذا الحديث — إذا صح وصفه بعطلق التدليس — وهو يصرح فيه بأن ابن عمر رأه يصلى ، وحصبه ، وأنكر عليه ، وحدثه الحديث المرفوع ؟ !

وهذا الحديث ورد من طرق صحيح ، ومن طرق منقطعة . وقد جمعت ما استطعت أن أجده في المراجع من طرقه ، ورتبتها على الأوجه التي وردت . وأصحابها هذا الوجه الذي في هذا الإسناد ٥٨١١ ، وهو روایة « قدامة بن

موسى عن أَيُوب بن حُصَيْن عن أبي عَلْقَمَة عن يَسَار » :

فرواه وهيب بن خالد عن قدامة :

فرواه أحد هنا عن عفان بن مسلم الصفار عن وهيب بن خالد عن قدامة . وكذلك رواه البخارى في الكبير ٦١/١/١ عن عفان عن وهيب ، به . وأشار في هذا الموضع إلى أنه رواه بهذا الوجه عن مسلم بن إبرهيم الفراهيدي عن وهيب ، ثم صرَّح بذلك وساق إسناده في ترجمة « يسار مولى ابن عمر » ٤٢١/٤/٤ فقال : « وقال مسلم حدثنا وهيب قال حدثنا قدامة عن أَيُوب بن حُصَيْن عن أبي عَلْقَمَة مولى ابن عباس عن يَسَار مولى ابن عمر ، نحوه » ، هذا لفظه ، يزيد نحو إسنادين آخرتين قبله . وكذلك رواه أبو داود ١ : ٤٩٤ عن مسلم بن إبرهيم عن وهيب ، مختصرًا . وقد حكينا لفظه في شرح ٤٧٥٦ . ورواه الدارقطنى ١٦١ من طريق أبي داود من هذا الوجه . ورواه البخارى في الكبير أيضًا ٦٢-٦١/١/١

بن عمر قال : رأني ابن عمر وأنا أصلي بعد ما طلع الفجر ، فقال : يا يسار ، كم صلیت ؟

قال : « أخبرني أبو جعفر قال حدثنا أحمد بن إسحق قال حدثنا وهب قال حدثنا قدامة عن أيوب بن حصين التميمي عن أبي علقة مولى ابن عباس عن يسار مولى عبدالله بن عمر : رأني ابن عمر ». ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٤٦٥ ، فقال بعد أن ذكر رواية ابن وهب الآتية : « وال الصحيح رواية ابن وهب . فقد رواه وهب بن خالد عن قدامة عن أيوب بن حصين التميمي عن علقة مولى ابن عباس عن يسار مولى ابن عمر ، نحوه » ، ثم ساق إسناده إلى « العلاء بن عبد الجبار : حدثنا وهب ، فذكر معناه ». والعلاء بن عبد الجبار ثقة ، وثقة العجلي وأiben حبان ، وروى عنه البخاري ، وترجمه في الصغير ٢٣١ ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣٥٨/١/٣ وروى عن أبيه أنه قال فيه : « صالح الحديث » .

ورواه حميد بن الأسود عن قدامة :

فرواه البخاري في الكبير ٦١/١ قال : « قال لي ابن أبي الأسود : أخبرنا حميد بن الأسود عن قدامة عن أيوب بن حصين عن أبي علقة عن يسار ». وهذا إسناد صحيح . ابن أبي الأسود : هو أبو بكر عبدالله بن محمد بن أبي الأسود حميد بن الأسود ، وهو ثقة من شيوخ البخاري ، قال الخطيب : « كان حافظاً متقناً ». وحده أبو الأسود حميد بن الأسود البصري : ثقة ، وثقة أبو حاتم وغيره ، وقال الحاكم في المستدرك ١ : ١٣٧ « الثقة المأمون » ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٥٤/٢/١ . وهذه الرواية أشار إليها البيهقي ٤٦٥ بعد رواية وهب التي ذكرنا ، فقال : « وكذلك رواه حميد بن الأسود عن قدامة » .

ورواه سليمان بن بلال عن قدامة :

فرواه البيهقي ٤٦٥ من طريق الربيع بن سليمان : « حدثنا عبدالله بن وهب أخبرني سليمان بن بلال عن قدامة بن موسى عن أيوب بن حصين عن أبي علقة ، مولى لابن عباس ، قال : حدثني يسار ، مولى عبد الله بن عمر ، قال : قمت أصلي بعد الفجر ، فصليت صلاة كثيرة ، ف Hutchinson

قلت : لا أدرى ! قال : لا دَرِيْتَ ! إن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خرج علينا ونحن

عبدالله بن عمر ، وقال : ياسار ، كم صلَّيتَ ؟ قال : قلت : لا أدرى ، فقال عبدالله : لا دَرِيْتَ ! إن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خرج علينا ونحن نصلِّي هذه الصلاة ، فتغيظ علينا غيظاً شديداً ، ثم قال : ليبلغ شاهدكم غائركم : لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركع الفجر . ثم قال البيهقي : « أقام إسناده عبدالله بن وهب عن سليمان بن بلال ، ورواه أبو بكر بن أبي أوياس عن سليمان بن بلال ، فخلط في إسناده . وال الصحيح رواية ابن وهب ، فقد رواه وهيب بن خالد عن قدامة » ، إلى آخر ما نقلنا عنه قريباً في رواية وهيب . وسند كل رواية ابن أبي أوياس التي أشار إلى تخلطها . وإن سند عبدالله بن وهب إسناد صحيح ، فإن وهب : إمام ثقة فقيه ، سبق توثيقه ٥٣٤٣ ، وزياد هنا قول أحد : « ما أصح حديثه وأثبته » ، وقول ابن حبان : « جمع ابن وهب وصنف ، وهو حفظ على أهل الحجاز ومصر حديثهم » ، وقول الحرث بن مسکين : « جمع ابن وهب الفقه والرواية والعبادة ، ورزق من العلماء محبة وحظوة ، من مالك وغيره . قال الحرث : وما أتيته قط إلا وأنا أفيد منه خيراً ، وكان يسمى : ديوان العلم » .

ورواه الدراوري عبد العزيز بن محمد عن قدامة ، ولكن خالفهم في اسم « أيوب بن الحصين » ، فسماه « محمد بن الحصين » : فرواه المروزي في قيام الليل ص ٧٩ : « حدثنا أحمد بن عبدة حدثنا عبد العزيز الدراوري حدثني قدامة بن موسى عن محمد بن الحصين التميمي عن أبي علقة مولى ابن عباس عن يسار مولى ابن عمر » ، فساقه مطولاً كاماً كنحو رواية البيهقي السابقة من طريق سليمان بن بلال . ورواه الدارقطني ١٦١ من طريق أحمد بن عبدة ، بهذا الإسناد ، بنحوه مطولاً . ورواه الترمذى ١ : ٣٢١ (٢ : ٢٧٨ - ٢٧٩ من شرحنا) عن أحمد بن عبدة ، بهذا الإسناد ، مختصرأ ، « عن ابن عمر أن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : لا صلاة بعد الفجر إلا سجدين » ، ثم قال الترمذى : « حديث ابن عمر حديث غريب ، لا نعرف إلا من حديث قدامة بن موسى ، وروى عنه غير واحد » . وكذلك رواه

نصلى هذه الصلاة ، فقال : **أَلَا يُبَلِّغُ شَاهِدُكُمْ غَايَتَكُمْ** : أن لا صلاةً بعد الصبح
إلا مسجدتان .

البيهقي ٢ : ٤٦٥ من طريق قتيبة بن سعيد عن الدراوردي ، مختصرًا كرواية
الترمذني . وأشار البخاري في الكبير ٦١/١ إلى رواية الدراوردي بإيجازه
الدقيق المعروف ، قال : « وقال الدراوردي قال : حدثنا قدامة عن محمد
بن حصين التميمي ، ويقال : التميمي » .

هذه هي الطرق الصحاح المتصلة التي رأيناها ، وليس فيها إلا الاختلاف
في اسم ابن الحصين ، فهو « أبيوب » أم « محمد » ؟ وقد أشرنا في شرح الترمذني
إلى احتفال الجمع الذي جمع به الحافظ في التهذيب ٩ : ١٢٢ - ١٢٣ بأن
« اسمه محمد » ، وأما أبوه فهو حصين ، وكتبه أبو أبيوب ، فلعل من سماه
أبيوب وقع له غير مسمى ، فسماه بكنية أبيه » ، ورجحنا في شرح ٤٧٥٦ أن
اسمه « محمد » بتصنيع البخاري وتصحيح أبي حاتم . ولكننا نستدرك هنا ، ونرجح
أن اسمه « أبيوب » ، لأن الذين رروا ذلك أكثر وأحفظ ، وهم : وهيب بن خالد ،
وهو ثقة ثبت حافظ ، قدمه ابن مهدي على ابن علية ، قال الفضل بن زياد :
« سألت أحد عن وهيب وابن علية إذا اختلفا ؟ قال : كان عبد الرحمن [يعني
ابن مهدي] يختار وهيباً ، قلت : في حفظه ؟ قال : في كل شيء » ، وقال
معاوية بن صالح : « قلت لابن معين : من ثبت شيوخ البصريين ؟ قال :
وهيب ، وذكر جماعة » ، وقال أبو حاتم : « هو الرابع من حفاظ البصرة ،
وهو ثقة ، ويقال أنه لم يكن بعد شعبة أعلم بالرجال منه » ، وقال ابن سعد :
« هو أحفظ من أبي عوانة » . وحيد بن الأسود ، وقد بينا توثيقه قريباً . وسلمان
بن بلال ، وقد سبق توثيقه في ٥٤٠٣ ، وزيد هنا قول عثمان الداروي : « قلت
لابن معين : سلمان أحب إليك أو الدراوردي ؟ فقال : سلمان ، وكلاهما
ثقة » . فاتفق هؤلاء الثلاثة على أن اسمه « أبيوب » أقوى وأوثق من تسمية
الدراوردي التي لم يتابعه عليها إلا عمر بن علي المقدمي في إحدى الروايات
المنقطعة التي سنذكرها .

وأما رواية ابن أبي أوس عن سليمان بن بلال ، التي خلط فيها ، كما قال

البيهقي ، فقد رواها البخاري في الكبير ٦١/١ قال : « وقال أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان : عن عبد الملك بن قدامة عن قدامة بن موسى عن عبدالله بن دينار عن أبي علقة مولى ابن عباس ، وكان قاضياً بإفريقية » ، قال : حدثني مولى عبدالله قال : صلبت بعد الفجر ، فقال ابن عمر : ياسار ، كم صلبت ؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله » ، وهذه إشارة من البخاري إلى الحديث كعادته في إشاراته ، وأبو بكر بن أبي أويس : هو عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن أويس ، وهو ثقة ، وثقة ابن معين وغيره ، ولكنه ليس في درجة ابن وهب في الحفظ والإتقان ، وقد انفرد بهذه الرواية عن سليمان بن بلال ، ولم يتبعه عليها أحد عن سليمان ، ولم يتبعه أحد في سياق الإسناد الذي ساقه ، فلذلك حكم عليه البيهقي بالتلخيط فيه .
وأما الروايات المنقطعة :

فرواه البخاري في الكبير ٤٢١/٤ قال : « وقال عبد السلام بن مطهر : حدثنا عمر بن علي عن قدامة عن محمد بن حصين عن أبي علقة مولى ابن عباس قال : رأى ابن عمر يساراً مولى ابن عمر » . وهذه إشارة منه إلى الحديث نفسه . وأشار إليه في أول ترجمة « محمد بن الحصين » ٦١/١ بأوخر من هذا ، قال : « محمد بن حصين عن أبي علقة مولى ابن عباس ، قاله عمر بن علي عن قدامة بن موسى » ، فهذا إسناد ظاهره الانقطاع ، لأنه لم يذكر فيه أن أبي علقة رواه عن يسار ، وفيه أيضاً « محمد بن الحصين » بدل « أيوب بن الحصين » ، وقد بينا وجه ترجيح من سماه « أيوب » .

ورواه البخاري أيضاً ٤٢١/٤ قال : « قال أبو عاصم عن قدامة بن موسى عن أبي علقة عن يسار مولى ابن عمر قال : قال ابن عمر : رأني النبي صلى الله عليه وسلم أصلح بعد الفجر ، فتغيظ عليّ » . ورواه أيضاً ٦٢١/١ قال : « وأبو عاصم عن قدامة بن موسى عن أبي علقة عن يسار مولى ابن عمر : رأى ابن عمر ، بهذا » . فهذا إسناد منقطع بين قدامة وأبي علقة ، حذف منه « أيوب بن الحصين » .

٥٨١٢ حدثنا أبو معاوية الغلابي حدثنا خالد بن الحرت حدثنا محمد بن عجلان عن نافع عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو على

ورواه البيهقي ٤٦٥ بإسناده إلى الحسن بن مكرم عن عثمان بن عمر بن فارس : « أبأنا قدامة بن موسى أخبرني رجل من بني حنظلة عن أبي علقمة مولى ابن عباس ، فذكر بمعنى حديث ابن وهب » ، وذكره البخاري من هذا الوجه باختلاف ٦١/١ قال : « وقال عثمان بن عمر : أخبرنا قدامة أخبرني رجل من بني حنظلة عن يسار » . وهو إسناد منقطع بإبهام الرجل من بني حنظلة ، وبحذف « أبي علقمة » في رواية البخاري ، أو حذف « يسار » في رواية البيهقي .

ورواه أحمد فيما مضى ٤٧٥٦ عن وكيع عن قدامة « عن شيخ عن ابن عمر » . وكذلك البخاري في الكبير تعليقاً عن وكيع عن قدامة ٦٢/١ و ٤٢١/٤ .

فقد ثبتت صحة الحديث . حتى مع هذه الطرق الأخيرة المقطعة ، وقد قلت في تصحيحه فيها كتبت على الخليل ٣ : « إن الحديث إذا روى من طريقين فيما ضعف قليل ، وكان الضعف من قبل سوء الحفظ أو الخطأ في الرواية ، أيدت إحدى الروايتين الأخرى . أما إذا كان الضعف من قبل عدم الوثوق بالراوي ، لتهاته في العدالة ، فلا ولا كرامة ، بل لا يزيده ذلك إلا ضعفاً » .

وهي قاعدة صحيحة دقيقة ، قيدت بها إطلاع بعض المتأخرین ، الذين يصححون أحاديث كثيرة ورددت من طرق ضعاف متعددة ، من غير فرق بين أسباب ضعفها .

قوله في آخر الحديث « سجدةتان » في نسخة بهامش م « ركعتان » .
 (٥٨١٢) إسناده صحيح . أبو معاوية الغلابي : هو غسان بن المفضل بن معاوية بن عمرو بن خالد بن غالب ، من بني نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن ، وغسان هذا ثقة من شيوخ أحد ، قصر الحسيني ثم الحافظ في التعجيل في ترجمته ٣٣٠ ، ونص ما في التعجيل : « غسان بن المفضل الغلابي ، عن خالد بن الحرت وعمرو بن علي المقدمي وبشر بن المفضل ، روى عنه ابن

أربعة ، فأنزل الله تعالى : (ليس لك من الأمر شيء أويتوب عليهم أو يعذبهم ، فإنهم ظالمون) قال : وهدأهم الله إلى الإسلام .

وارة وعباس بن أبي طالب ، قاله ابن أبي حاتم . زاد الحسيني : وأحمد بن حنبل ، فيه نظر . قلت » ، ثم بيض الحافظ لما كان يريد أن يقول ، فلم يذكر شيئاً . ولم يذكره في الكني ولا الأنساب من التعجيز ، وقد ترجمه البخاري في الصغير ٢٣٥ ذكر نسبة كما سقناه ، وذكر أنه مات سنة ٢١٧ ، وترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ١٢ : ٣٢٨ - ٣٢٩ ترجمة جيدة ، وذكر فيها أن ابن سعد قال في تسمية من كان ببغداد من المحدثين : « غسان بن المفضل الغلاني ، وبكتني أبو معاوية » . وهذا الذي نقله عن ابن سعد ثابت في الطبقات ٨٨/٢/٧ ، ثم روى الخطيب بإسناده عن أحمد بن أبي خيثمة قال : « وغسان بن المفضل أبو معاوية الغلاني ، كان من عقلاه الناس ، دخل على المأمون فاستعقله » ، وروى عن ابن معين وعن الدارقطني أنهما وثقاه ، ثم ورث وفاته سنة ٢١٩ . وأنا أظن أحد التاریخین سنة ٢١٧ عند البخاري و ٢١٩ عند الخطيب ، مصحف عن الآخر ، اشتبه على الناحین کلمتا « سبع » و « تسع » ، وكثيراً ما كان هذا . وقد ذكره ابن الجوزي في شیوخ أحد في كتاب المناقب ٤٧ .

وتحده الأعلى « خالد بن غلاب » له صحة ، ترجمه أبو نعيم في تاريخ أصبهان في موضعين ١ : ٦٩ ، ٣٠٤ ، وذكر أن من ولده « معاوية بن عمرو بن خالد بن غلاب ، ومحمد بن غسان ، وغسان بن المفضل ، والمفضل بن غسان » ، وأن خالد لهذا صحة ورواية ، وترجمه ابن الأثير في أسد الغابة ٢ : ٩٩-٩٨ ، والحافظ في الإصابة ٢ : ٩٦ وذكر أنه « ولد بعض أعمال أصبهان ، وفيه يقول أبو اخته يزيد بن قيس الكلاني ، في قصيده التي شكا فيها العمال إلى عمر بن الخطاب » ، وذكر منها قوله :

وَلَا تَنْسِيَنَ النَّافِعَيْنَ كَلَاهَا وَلَا إِنَّ غَلَابَ مِنْ سَرَاقَةِ بَنِي نَصْرٍ

وذكر القصيدة في ترجمة قائلها يزيد بن قيس من الإصابة ٦ : ٣٦١ .
« الغلاني » بفتح العين المعجمة وتحقيق اللام ، كما هو ظاهر من وزن

٥٨١٣ حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي قال حدثنا خالد بن الحرت ،
فذكر نحوه .

البيت المتقدم ، وكما ضبطه الذهبي في المشتبه ٣٨١ والحافظ في تبصير المشتبه (مخطوط بدار الكتب المصرية) وزاد على الذهبي : « وغسان بن المفضل بن معاوية بن عمرو بن خالد بن غلاب الغلابي ، والد المفضل ، روى عنه أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ » ، وقال أبو نعيم في تاريخ أصبهان ٦٩ : « غلاب : اسْمُ امْرَأَةً ، يقال أَنْهَا أُمُّهُ ، وَهُوَ خَالِدُ بْنُ الْحَرْتِ بْنُ أَوْسٍ بْنُ النَّابِغَةِ بْنُ عَتَّارِ بْنِ حَبِيبٍ بْنِ وَائِلَةِ بْنِ دَهْمَانِ بْنِ نَصْرٍ . كَذَا نَسْبَهُ الْمُفْضَلُ بْنُ غَسَانَ الْغَلَابِيِّ صَاحِبُ التَّارِيخِ » ، ونقل ابن الأثير في أسد الغابة عن ابن مندة وأبي نعيم أن « غلاب اسْمُ امْرَأَةً » ، ثُمَّ قال : « فَعَلَى هَذَا يَكُونُ مُخْفِقاً مُبْنِيًّا عَلَى الْكَسْرِ ، مُثْلُ قَطَامٍ ، وَحَذَامٍ » ، وقال ابن دريد في الاشتقاد ١٧٨ في ذكربني نصر بن معاوية : « وَمِنْهُمْ أَهْلُ بَيْتِ الْبَصْرَةِ ، يَعْرَفُونَ بِيَنِي غَلَابٍ . وَغَلَابٌ جَدَّهُ لَهُ ، مِنْ مَحَارِبِ بْنِ خَصْفَةَ . وَغَلَابٌ : فَعَالٌ مِنَ الْفَلَبِ ، مَعْدُولٌ ، مُثْلُ حَذَامٍ ، وَقَطَامٍ » . وقد أخطأ مصحح تاريخ أصبهان ، فضبطه بتشديد اللام في الموضع التي ذكر فيها هناك ، فيستفاد تصحيحه من هذا الموضع . خالد بن الحرت : سبق توثيقه ١٢٩٢ ، وهو من شيوخ أَحْمَدُ الْقَدَماءِ ، وقد روى عنه بالواسطة مراراً ، منها ٥٦٧٦ وهذا الحديث والحديثان بعده ، وترجمه البخاري في الكبير ١٣٣/١٢ .

والحديث ذكره ابن كثير في التفسير ٢ : ٢٣٨ عن هذا الموضع . ووقع فيه تصحيح في كلمة « الغلابي » ، كتبت « العلاني ! » ورواوه الترمذى كما سند ذكره في الإسناد الثاني . وأشار إليه الحافظ في الفتح ٨ : ١٧٠ . وقد مضى معناه مطولاً من رواية سالم عن أبيه ٥٦٧٤ . قوله في آخر الحديث « إلى الإسلام » ، في م « للإسلام » ، وما هنا نسخة بهامشها .

(٥٨١٣) إسناده صحيح . يحيى بن حبيب بن عربي الحارثي البصري : قال النسائي : « ثقة مأمون ، قل شيخ رأيت بالبصرة مثله » ، وترجمه البخاري في الصغير ٢٤٦ ، وهو من أقران أَحْمَدُ ، بل لعله أصغر منه قليلاً ، مات

٥٨١٤ حدثنا أبو معاوية الغلابي حدثنا خالد بن الحرت حدثنا محمد بن عجلان عن نافع عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل

سنة ٢٤٨ بعد أحمد ، وهو من الشيوخ النادرين الذين أثبت أحمد الرواية عنهم وهم أحياء .

والحديث مكرر ما قبله . ورواه الترمذى ٤ : ٨٤ عن يحيى بن حبيب ، بهذا الإسناد ، وقال : « حديث حسن غريب صحيح ، يستغرب من هذا الوجه من حديث نافع عن ابن عمر ، ورواه يحيى بن أيوب عن ابن عجلان ». وهذا الإسناد لم يذكر في لـ ، وذكر في م وأشير فوقه بعلامة تدل على حذفه في بعض النسخ .

(٥٨١٤) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٤ : ٣٣٠ وقال : « رواه أحد والبزار والطبراني ، ورحمه ثقات ». وأخرجه ابن خزيمة ، كما في الفتح ٩ : ٢٩٧ ، وأشار إليه الترمذى ٣ : ٣٩١ في قوله « وفي الباب ». وانظر ما مضى في مسند سعد بن أبي وقاص ١٥١٣ .

الطرق ، بضم الطاء : قال الحافظ في الفتح ٩ : ٢٩٦ : « اغبي بالليل من سفر أو من غيره على غفلة ، ويقال لكل آت بالليل : طارق ، ولا يقال بالنهار إلا مجازاً » ، وقال ابن الأثير : « وقيل : أصل الطرق من الطرق ، وهو الدق ، وسيجي الآتي بالليل طارقاً حاجته إلى دق الباب » .

وسبب هذا التهى واضح من سياق الحديث ، وفي حديث جابر الآتي في المسند ١٤٢٨١ : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطرق الرجل أهله ليلاً ، أن يخوّهم أو يتسمّ عرائهم ». ورواه مسلم ١ : ١٠٧ من الوجه الذي رواه منه أحمد .

وقوله « فكلاهما رأى ما يكره » يوضحه ما روى الدارمي ١ : ١١٨ من طريق أبي عامر العقدي « عن زمعة عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تطرقوا النساء ليلاً ». قال : وأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قافلاً ، فانساق رجлан إلى أهليهما ، فكلاهما

الحقيقة ، فنهى عن طرائق النساء الليلة التي يأتي فيها ، فمساهم فتىان ، فكلامها رأى ما يكره

٥٨١٥ حدثنا عفان حدثنا وهب حدثنا موسى بن عقبة أخربني سالم عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي وهو في المعرس من ذي الخليفة في بطنه الوادي ، فقيل : إنك في بطحاء مباركة .

٥٨١٦ حدثنا عفان حدثنا وهب حدثنا موسى بن عقبة حدثني سالم عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من جر ثوبه خيلاً لم ينظر الله إليه يوم القيمة ، قال أبو بكر : يا رسول الله ، إن أحد شئي إزارى ليس ترخي إلا أن أتعاهد ذلك منه ؟ فقال : إنك لست من تصنع الخيلاء .

٥٨١٧ حدثنا عفان حدثنا وهب حدثنا موسى بن عقبة حدثني سالم عن عبد الله : عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم في أبي بكر وعمر ، قال : رأيت الناس اجتمعوا ، فقام أبو بكر فترزع ذنوباً أو ذنبين ، وفي ترزعه ضعف ، والله

وخد مع أمراته رحلاً . وذكره الأبيشمي في مجمع الزوائد ٤ : ٣٣٠ بفتحه ، وقال : « رواه الطبراني والبزار باختصار ، وفيه زمعة بن صالح ، وهو ضعيف ، وقد وُقِّع » . وأشار إليه الحافظ في الفتح ٩ : ٢٩٧ وذكر أنه أخرجه ابن خزيمة . وذكره الترمذى ٣ : ٣٩١ معلقاً دون إسناد ، بفتحه .

(٥٨١٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٣٢ . قوله « وهو في المعرس » ، في نسخة بهامش م « بالمعنى » .

(٥٨١٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٥١ ، ٥٣٥٢ .

(٥٨١٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٢٩ . العطن ، بفتح العين والطاء المهمليتين وآخره نون : مبرك الإبل حول الماء .

يغفر له ، ثم قام ابن الخطاب ، فاستحالَتْ غرَبًا ، فَارأَيْتُ عَبْرَيًّا من الناس
يغْرِي فَرِيهَ ، حتى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنِ .

٥٨١٨ حدثنا عفان حدثنا الحسن بن أبي جعفر عن نافع عن

(٥٨١٨) إسناده حسن ، وهو صحيح لغيره . الحسن بن أبي جعفر الجفرى البصري : صدوق في حفظه شيء ، ترجمه البخاري في الكبير ٢٨٦ / ٢ / ١ وقال : « منكر الحديث » ، ثم قال : « قال إسحاق : ضعفه أحادى » . وقال النسائي في الضعفاء ص ١٠ : « متروك الحديث » ، وفي التهذيب عن عمرو بن علي قال : « صدوق منكر الحديث ، كان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه » . وعن ابن عدي قال : « أحاديثه صالحة ، وهو يروي الغرائب ، وخاصة عن محمد بن جحادة ، له عنه نسخة يرويها المنذر بن الوليد الجارودي عن أبيه عنه ، وله عن محمد بن جحادة غير ما ذكرت أحاديث مستقيمة صالحة ، وهو عندي من لا يعتمد الكذب ، وهو صدوق » . وعن ابن حبان قال : « كان من خيار عباد الله الخُشُن ، ضعفه يحيى ، وتركه أحادى . وكان من المتعبدين الخجليين الدعاوة ، ولكنه من يغفل عن صناعة الحديث وحفظه ، فإذا حدث لهم وقلب الأسانيد وهو لا يعلم ، حتى صار من لا يخجع به ، وإن كان فاضلاً » . وفي الميزان عن أبي بكر بن أبي الأسود قال : « كنت أسمع الأصناف من خالي عبد الرحمن بن مهدي ، وكان في أصول كتابه قوم قد ترك حديثهم ، منهم الحسن بن أبي جعفر وعباد بن صبيب وجماعة ، ثم أتيته بعد ، فأخرج إلى كتاب الديات ، فحدثني عن الحسن بن أبي جعفر ، فقلت له : أليس قد كنت ضربت على حديثه ؟ فقال : يا بني ، تفكرت فيه إذا كان يوم القيمة قام فتعلق بي وقال : يا رب : سل عبد الرحمن ، لم أسقط عدالتي ؟ ! وما كان لي حجة عند ربي ، فرأيت أن أحدث عنه » . ومثل هذا بعد هذا التفصيل لا نرى تضعيقه بإطلاق ، بل يكون حديثه حسناً ، حتى يتبين أنه وهم أو أخطأ خطأ شديداً ، فتحكم بالضعف على ما أخطأ فيه . وهو في هذا الحديث

ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من استطاع أن يموت بالمدينة فليمِّ ،
فإنِّي أشفعُ لمن يموت بها .

٥٨١٩ حدثنا عفان حدثنا همام حدثني يعلى بن حكيم سمعت سعيد
بن جبير يحدث أنه سمع ابن عمر يقول : حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيذَ
الجرَّ ، قال : فلقيتُ ابنَ عباس ، قلتُ : ألا تَعْجَبُ من أبي عبد الرحمن ، يزعمُ أنَّ
رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم حرم نبيذَ الجرَّ ؟ فقال ابن عباس : صدق ، قلتُ :
وما الجرَّ ؟ قال : ما يُصنَّع من المدرَّ .

٥٨٢٠ حدثنا عفان حدثنا همام حدثنا محمد بن عمر و حدثني أبو سلمة
بن عبد الرحمن : أن ابن عمر حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : كل مسکر ^{١٠٥}
بعنه لم يخطيء ، ولم ينفرد به ، فقد مضى الحديث نفسه من رواية هشام
الدستواني عن أيوب ، بهذا الإسناد ٥٤٣٧ .
«الجفرى» : بضم الجيم و سكون الفاء ، نسبة إلى «جفرة خالد بن عبد الله
بن خالد بن أسد» ، موضع بالبصرة ، وأصل «الجفرة» الوهدة من الأرض ،
انظر الأنساب للسمعاني في الورقة ١٣٢ ، والباب لابن الأثير ١ : ٢٣٢-٢٣١ ،
والمشبه للذهبي ١١٠ .

(٥٨١٩) إسناده صحيح . يعلى بن حكيم الثقفي : سبق توثيقه ٤٦٢ ،
ونزيد هنا أنه وثقه أحد وابن معين وأبو زرعة وغيرهم ، وترجمه البخاري في
الكتاب ٤١٧/٤ - ٤١٨ . والحديث مكرر ٥٠٩٠ . قوله «يزعم» ، في نسخة
بها مشاش م «يحدث» .

(٥٨٢٠) إسناده صحيح . والذي يقول : «فقلت له» إلخ : هو عبد الله
بن أحد ، فأوضحنا ذلك بزيادة [قال عبد الله بن أحد] ، حتى لا يشتبه
الأمر على القارئ ، فيظن أنه أحد شيوخ الإسناد . والذي أجاب هو الإمام أحد
رضي الله عنه ، يحكي القول الذي سمع وتحقق واستيقن في هذا الإسناد :
أن محمد بن عمرو بن علقمة الليبي قال : «حدثني أبو سلمة» إلخ ، وليس
يريد الإمام أن «أبا سلمة» حدثه هو ، إنما يجيء بما يفهم السائل والساعي

خر ، وكل مسکر حرام . فقلت له : إن أصحابنا حدثونا عن ابن سيرين عن ابن عمر ، ولم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ؟ [قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : « حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن ابن عمر حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله » .

٥٨٢١ حدثنا عفان حدثنا جرير بن حازم سمعت نافعًا حدثنا ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من أعتق شَقيصاً له في عبدٍ ، فإن كان له من المال ما يبلغ قيمته ، قُوْمٌ عليه قيمةَ عَدْلٍ ، وإلا فقد أعتق ما أعتق .

والقارئ أنه يحكي قول الراوي محمد بن عمرو في هذا الإسناد ، وأنهم يعرفون أن لا شبهة في ذلك ، فلا يخطر على بال أحد أن أحد يحدث عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف سباعاً مباشرة ، وقد مات أبو سلمة قبل أن يولد أحد بنحو ٧٠ سنة .

والحديث قد مضى مراراً ، منها ٤٨٣١ عن معاذ بن معاذ ، و ٤٨٦٣ عن يزيد بن هرون ، كلامها عن أبي سلمة عن ابن عمر مرفوعاً ، ومنها ٥٧٣٠ ، ٥٧٣١ عن يونس عن حداد بن زيد عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً .

وقد اجتهدت أن أجده رواية ابن سيرين الموقوفة ، التي يشير إليها عبدالله بن أحمد في سؤاله ، فلم أجده إلا ما رواه أحمد في (كتاب الأشربة ص ٧٣-٧٤) : « حدثنا معتمر عن أبيه عن ابن سيرين عن ابن عمر قال : المسكر قليله وكثيره حرام ، أو قال : خر » ، فهذا عن ابن سيرين عن ابن عمر ، وهو موقوف ، فلعله هو الذي يشير إليه عبدالله .

(٥٨٢١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٤٧٤ . « شَقيصاً » ، قال ابن الأثير : « الشَّقيص : النَّصِيبُ فِي الْعِينِ الْمُشَرِّكَةِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ » . وبذلك في ع « نصيحاً » ، وهي نسخة بهامشي م لـ . « أَعْتَقَ مَا أَعْتَقَ » في نسخة بهامش م « عَنْتَ مَا عَنْتَ » . وفي نسخة في لـ « أَعْنَقَ مِنْهُ » بزيادة كلمة « منه » .

٥٨٢٢ حديث عفان حدثنا وُهيب حدثنا موسى بن عقبة حدثني سالم : أن عبد الله كان يصلّي في الليل ويوتر راكباً على بعيره ، لا يبالي حيث وجهه ، قال : وقد رأيت أنا سالماً يصنع ذلك ، وقد أخبرني نافع عن عبد الله : أنه كان يأتُر ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٥٨٢٣ حديث عفان حدثنا صَحْرَبْنُ جُوَيْرِيَةَ عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (يومَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ) ، قال : يغيبُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحَهِ إِلَى أَنْصَافِ أَذْنِهِ

٥٨٢٤ حديث عفان حدثنا صخر ، يعني ابن جويرية ، حدثنا نافع أن عبد الله بن عمر أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا قال الرجل لصاحبه « يا كافر » فإنها تجوب على أحدهما ، فإن كان الذي قيل له كافر ، فهو كافر ، وإنما رجع إليه ما قال .

٥٨٢٥ حديث عبد الوهاب بن عطاء أخبرنا سعيد عن قتادة عن صفوان

(٥٨٢٢) إسناده صحيح . وقد روى أبو داود معناه ١ : ٤٧٣ من طريق الزهرى عن سالم عن أبيه مرفوعاً ، وقال المنذري ١١٧٨ : « أخرج البخارى وسلم والنسائي ». وانظر ٤٥٣٠ ، ٥٥٥٧ .

(٥٨٢٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٨٨ .

(٥٨٢٤) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٢٦٠ . « فإنَّ كَانَ الَّذِي قِيلَ لَهُ كَافِرٌ » . هكذا رسم « كافر » في الأصول الثلاثة دون ألف ، وهو منصوب خبر « كان » ، فقد رسم إذن على لغة من يقف على المنصوب بالسكون ، فيكتب بغير ألف ، وانظر شرحنا على رسالة الشافعى في الفقرة ١٩٨ والفقارات التي أشرنا إليها في فهارسه (ص ٦٦١ رقم ٢٨) .

(٥٨٢٥) إسناده صحيح . سعيد : هو ابن أبي عروبة . والحديث مكرر ٥٤٣٦ بمعناه ، إلا أنه لم يذكر هناك قول قتادة الموقوف عليه في آخر

عن له

بن مُحرِّز قال : بينما ابن عمر يطوف بالبيت ، إذ عَرَضَهُ رجل ، فقال : يا أبا عبد الرحمن ، كيف سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى ؟ قال : يدْنُو المؤمن من ربه يوم القيمة كأنه بَذَاجٌ ، فيَضُعُّ عليه كَنْفُهُ ، أي يَسْتَرُهُ ، ثم يقول : أَتَغْرِفُ ؟ فيقول : رب أَغْرِفُ ، ثم يقول : أَتَعْرُفُ ؟ فيقول : رب أَعْرُفُ ، [يعني] فيقول : أَنَا سَتَرْتُهُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا ، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ ، وَيُعْطَى صِحِيفَةً حَسَنَاتِهِ ، وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ ، فَيُنَادَى بِهِمْ عَلَى رُؤُسِ الْأَشْهَادِ : (هُؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ ، أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ) ، قال سعيد : وقال قتادة : فَلَمْ يَخْرُجْ يَوْمَثْدِي أَحَدٌ فَخَفِيَّ خَزِيَّهُ عَلَى أَحَدٍ مِّنْ أَخْلَاقِهِ .

٥٨٢٦ حدثنا عبد الوهاب أخبرنا هشام عن حماد عن عبد الرحمن بن

سعد مولى عمر بن الخطاب : أنه أبصر عبد الله بن عمر يصلي على راحلته لغير القبلة تطوعاً ، فقال : ما هذا يا أبا عبد الرحمن ؟ قال : كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يفعله .

٥٨٢٧ حدثنا إسماعيل بن عمر حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن

ابن عمر قال : بينما الناس يصلون في مسجد قباء ، إذ جاء رجل فقال : إن رسول

هذه الرواية . البذاج ، بفتح الباء والذال المعجمة وآخره جيم : ولد الصان ، وقيل : هو أضعف ما يكون منها ، وجمعه « بذجان » يكسر الباء وسكون الذال ، قال ابن الأثير : « كأنه بذاج : من الذل ». « أي ستره » ، في لعنة « أي ستره ». قوله في المرة الأولى « رب أعرف » ، في نسخة بهامش لعنة « أي رب أعرف ». وزيادة كلمة [يعني] زدنها من ٩٣ .

(٥٨٢٦) إسناده صحيح . هشام : هو الدستواني . حماد : هو ابن أبي سليمان الفقيه . والحديث مختصر ٥٠٤٧ ، ٥٠٤٨ . وانظر ٥٨٢٢ .

(٥٨٢٧) إسناده صحيح . سفيان : هو الثوري . والحديث مكرر ٤٧٩٤ . « يتوجه » ، في م « يوجه » ، وأثبتنا ما في لعنة .

الله صلى الله عليه وسلم قد أُنزَلَ عليه قرآنٌ ، وقد أُمِرَ أن يتوسَّه إلى الكعبة ،
قال : فاستداروا .

٥٨٢٨ حدثنا أبو المغيرة حدثنا الأوزاعي حدثني يحيى عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا جاء أحدكم الجمعة فليغسل .

٥٨٢٩ حدثنا يعلَى بن عُبَيْد حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن أبي الشعثاء

(٥٨٢٨) إسناده صحيح . أبو المغيرة : هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي ، سبق توثيقه ١٦٧٢ ، ونزيده هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٥٦/١٣ ، والبخاري في الصغير ٢٣١ ، مات عبد القدوس سنة ٢١٢ وصلى عليه أحمد بن حنبل . يحيى : هو ابن سعيد الأنباري المداني القاضي ، سبق توثيقه ٩٩٢ ، ونزيده هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢٧٥/٤ - ٢٧٦ ، والصغير ١٦٧ ، وذكر فيما أنه مات سنة ١٤٣ . والحديث مكرر ٥٧٧٧ .

(٥٨٢٩) إسناده صحيح . يعلَى بن عبَيد الطنافسي : سبق توثيقه ١٥١٦ ، ونزيده هنا قول أَحَدٍ : « كَانَ صَحِيحُ الْحَدِيثِ ، وَكَانَ صَالِحًا فِي نَفْسِهِ » ، وقوله أيضًا : « يعلَى أَصْحَاحُ حَدِيبَيَا مِنْ عَبِيدٍ وَأَحْفَظَ » ، وترجمة البخاري في الكبير ٤١٩/٤ ، والصغير ٢٢٩ .

ووقع في الأصول الثلاثة : « الأعمش عن إبراهيم بن أبي الشعثاء قال » إنَّه ، وهو خطأ لا شك فيه ، فليس في الرواية الذين تراجمهم بين أيدينا ، من رجال الكتب الستة وغيرهم ، من يسمى « إبراهيم بن أبي الشعثاء » ، بل لم يذكروا فيمن يسمى « ابن أبي الشعثاء » إلا « أشعث بن أبي الشعثاء » ، وهو غير مراد في هذا الإسناد . وإنما صحة الإسناد ما ذكرنا : « الأعمش عن إبراهيم عن أبي الشعثاء » ، أخطأ الناسخون أو بعض رواة المسند في كلمة « عن » فكتبوها « بن » . فإنَّ إبراهيم : هو النحوي . وأبو الشعثاء : هو المخاربي

قال : قيل لابن عمر : إننا ندخل على أمرأتنا فنقول القول ، فإذا خرجنا قلنا غيره !
قال : كنا نعد هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم النفاق .

٥٨٣٠ حدثنا عتاب بن زياد حدثنا عبد الله ، يعني ابن مبارك ، أخبرنا

موسى بن عقبة عن سالم ونافع عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قَلَ من الغزو أو الحج أو العمرَة ، يبدأ فيكِر ثلاث موارِ ، ثم يقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قادر ، آمين تائون ، عابدون ساجدون ، لربنا حامدون ، صدَّقَ اللهُ وعدَه ، ونصر عبدَه ، وهزمَ الأحزابَ وحده .

الковي ، واسمه « سليم » بضم السين « بن أسود بن حنظلة » ، وهو تابعي كبير ثقة ، وثقة أحمد وابن معين وغيرهما ، وقال أبو حاتم : « لا يسأل عن مثله » ، وقال ابن عبد البر : « أجمعوا على أنه ثقة » ، وترجمه البخاري في الكبير / ٢٢-٢١ ، وفي الصغير ٨٩ .

وإنما جزمت بأن « إبراهيم بن أبي الشعثاء » خطأ ، لما ذكرت ، ولأن الحافظ حين شرح حديث ابن عمر في هذا المعنى ، الذي رواه البخاري ١٣ : ١٤٩ - ١٥٠ من روایة عاصم بن محمد عن أبيه : « قال أناس لابن عمر : إننا ندخل على سلطاننا فنقول لهم بخلاف ما نتكلّم إذا خرجنا من عندهم ! قال : كنا نعد هذا نفاقاً ». وهو الحديث الذي مضى معناه مطولاً ٥٣٧٣ من طريق يزيد بن الحاد عن محمد بن عبد الله - : ذكر روایات آخر لذلك الحديث ، فكان منها قوله : « ووقع عند ابن أبي شيبة من طريق أبي الشعثاء قال : دخل قوم على ابن عمر ، فوقعوا في يزيد بن معاوية ، فقال : أنقولون هذا في وجوههم ؟ قالوا : بل نمحجم ونشي عليهم » ! فهذا هو معنى الحديث الذي هنا ، والظاهر أن ابن أبي شيبة رواه مطولاً بذكر هذه القصة في أوله ، فنقلها الحافظ إشارة إلى الحديث فيها ذكر من اختلاف روایاته ، كما ذكرنا في شرح ٥٣٧٣ .

(٥٨٣٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٢٩٥ .

٥٨٣١ حدثنا علي بن إسحق أخبرنا عبد الله أخبرنا موسى بن عقبة عن سالم ونافع عن عبد الله : أن رسول الله صلی الله علیه وسلم كان ، فذكر مثله .

٥٨٣٢ حدثنا علي بن عاصم عن عطاء ، يعني ابن السائب ، عن محارب ، $\frac{١٠٦}{٢}$ يعني ابن دثار ، عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلی الله علیه وسلم : يا أيها الناس ، إياكم والظلم ، فإن الظلم ظلمات يوم القيمة .

٥٨٣٣ حدثنا عبد الرزاق عن بكار ، يعني ابن عبد الله ، عن خلاد

(٥٨٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٥٨٣٢) إسناده حسن . علي بن عاصم سمع من عطاء بن السائب أخيراً ، كما في التهذيب . والحديث في ذاته صحيح ، فقد مضى ٥٦٦٢ بإسناد صحيح ، من رواية زائدة عن عطاء بن السائب .

(٥٨٣٣) إسناده صحيح . بكار بن عبد الله بن سهوك الصناعي الأبناوي ثقة ، وثقة أحد وابن معين وغيرهما ، ترجم في التعجيز ٤٥ وذكر اسم جده « وهب » ، ثم نقل الحافظ أن ابن حبان سمي جده « شهاباً » ، وأن البخاري وابن أبي حاتم لم يذكرا اسم جده ، وأنا أرجح أن كلمة « شهاب » محرفة عن « سهوك » الثابتة في ترجمة بكار في طبقات ابن سعد ٥ : ٣٩٨ ، وبكار هذا ترجمة البخاري في الكبير ١٢١ - ١٢٠ / ٢/١ . خلاد بن عبد الرحمن بن جندة الصناعي الأبناوي : ثقة ، وثقة أبو زرعة وغيره ، وترجمه البخاري في الكبير ١٧٢ / ١ وروى الثناء عليه عن عمر . و « جندة » بضم الجيم وسكون النون ، كما ضبط في القاموس وشرحه ، في مادة « جند » ، ولم يضبطه الحافظ في التهذيب ولا التقرير ، ورسم في التعجيز في ترجمة بكار بن عبد الله « خلدة » ، وهو تصحيف من ناسخ أو طابع . « الصناعي » واضحة ، ووقع في شرح القاموس ٢ : ٣٢٦ « الصاغاني » ، وهو خطأ ، ونقل مصححه في هامشة الصواب عن التكملة .

وال الحديث مكرر ٥٧٦٤ . وانظر ٥٨١٩ .

بن عبد الرحمن بن جندة : أنه سأله طاووساً عن الشراب ؟ فأخبره عن ابن عمر :
أن النبي صلى الله عليه وسلم تهى عن العجز والذباء .

٥٨٣٤ حدثنا وكيع حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا طلع حاجب الشمس فأخرروا الصلاة حتى
تبزر ، وإذا غاب حاجب الشمس فأخرروا الصلاة حتى تغيب .

٥٨٣٥ حدثنا وكيع حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر قال :
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يتحرجي أحدكم الصلاة طلوع
الشمس ولا غروبها ، فإنها تطلع بين قرنَي الشيطان .

٥٨٣٦ حدثنا وكيع حدثنا سعيد بن زيد بن صبيح الحنفي
قال : صليت إلى جنب ابن عمر ، فوضعت يدي على خاصتي ، فضرب يدي ،
فلما صلّى قال : هذا الصلب في الصلاة ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنه .

٥٨٣٧ حدثنا وكيع حدثنا ثابت بن عمار عن أبي تميمة البجبيبي عن
ابن عمر قال : صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان ، فلا صلاة
بعد الغدأة حتى تطلع الشمس .

(٥٨٣٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٩٤ . وانظر ٤٦٩٥ ، ٥٠١٠ .

(٥٨٣٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٩٥ . وانظر ٥٣٠١ ، ٥٥٨٦ .
والحديث السابق .

(٥٨٣٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٨٤٩ . وقد أشرنا هناك إلى أن
أبا داود رواه ١ : ٣٤٠ مختصاراً من طريق وكيع ، ولكنه هنا أطول أيضاً من
رواية أبي داود .

(٥٨٣٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧٧١ بهذا الإسناد .

٥٨٣٨ حدثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جدَّ به السيرُ جمع بين المغرب والعشاء .

٥٨٣٩ حدثنا وكيع حدثنا العمري عن نافع عن ابن عمر قال : ما كان لي مبيت ولا مأوى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا في المسجد .

٥٨٤٠ حدثنا وكيع حدثنا العمري عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ترکز له الحربة في العيدين ، فيصلِّي إليها .

٥٨٤١ حدثنا وكيع حدثنا شريك عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى إلى بغير .

٥٨٤٢ حدثنا وكيع عن فضيل بن مرزوق عن عطية العوفي عن ابن عمر قال : سجدة من سجود هؤلاء أطول من ثلاث سجادات من سجود النبي صلى الله عليه وسلم .

٥٨٤٣ حدثنا وكيع حدثنا العمري عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبه .

(٥٨٣٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧٩١ .

(٥٨٣٩) إسناده صحيح . وقد مضى نحو معناه ٤٦٠٧ ، ٥٣٨٩ .

(٥٨٤٠) إسناده صحيح . وهو مطابق ٤٦١٤ ، ومحضر ٥٧٣٤ .

(٥٨٤١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧٩٣ بهذا الإسناد .

(٥٨٤٢) إسناده ضعيف ، لضعف عطية العوفي ، وقد سبق تضعيفه في ٣٠١٠ . والحديث في مجمع الزوائد ٢ : ٧١ وقال : « رواه أبو عبد والطبراني في الكبير ، وإسناده حسن » . وانظر ٥٠٤٤ .

(٥٨٤٣) إسناده صحيح . وهو محضر ٤٥٤٠ ، ٥٧٦٢ .

٥٨٤٤ حدثنا وكيع حدثني عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم ، يعني ، أتى بفَضِيْخٍ في مسجد الفَضِيْخ ، فشربه ، فلذاك سُمِّيَ .

٥٨٤٥ حدثنا وكيع حدثنا العُمرِي عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من شرب الماء في الدنيا لم يشربها في الآخرة .

٥٨٤٦ حدثنا وكيع حدثني عبد الله بن نافع عن أبيه عن صفية ابنة

(٥٨٤٤) إسناده ضعيف ، لضعف عبد الله بن نافع . والحديث في مجمع الزوائد ٤ : ١٢ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى [ثم ذكر لفظ أبي يعلى] ، وفيه عبد الله بن نافع ، ضعفه الجمھور ، وقيل : يكتب حدیثه ». الفَضِيْخ ، بفتح الفاء وكسر الصاد المعجمة وآخره خاء معجمة أيضاً : هو شراب يتخذ من البَرِّ المَفْصُوخ ، أي المشدود ، قاله ابن الأثير . ومسجد الفَضِيْخ : قد سبق فيها نقلنا عن الحافظ في شرح ٥٦٠١ أنه شرق مسجد قباء . وفي خلاصة الوفاء للسمهودي ٢٦٧ - ٢٦٨ أنه « صغير شرق مسجد قباء ، على شفير الوادي ، على نثر من الأرض ، مرسوم بحجارة سود ، وهو مربع ، ذرعه بين المشرق والمغارب أحد عشر ذراعاً ، ومن القبلة لشأن نحوها » .
(٥٨٤٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٩١٦ ، ٥٧٣٠ .

(٥٨٤٦) إسناده ضعيف ، لضعف عبد الله بن نافع . صفية بنت أبي عبيد بن مسعود الثقفي : هي زوج عبد الله بن عمر ، تزوجها في حياة أبيه ، وهي أخت الحنفية بن أبي عبيد الثقي ، وهي تابعة ثقة معروفة ، سبق توثيقها في شرح ٤٤٨٩ ، وترجمتها ابن سعد في الطبقات ٨ : ٣٤٦ - ٣٤٧ ، ووقع في التهذيب ١٢ : ٤٣٠ في ترجمتها في الرواية عنها « نافع مولى ابن عباس » ، وهو خطأ من الناسخ أو الطابع ، صوابه « نافع مولى ابن عمر » . وهذه الرواية لم أجدها في موضع آخر ، وحديث ابن عمر في النبي عن

أبي عبيد قالت : رأى ابن عمر صبياً في رأسه قناع ، فقال : أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تخلق الصبيان القزاع .

٥٨٤٧ حدثنا وكيع حدثنا العمراني عن الزهرى عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أكل أحدكم أو شرب فلا يأكل بشاته ولا يشرب بشاته ، فإن الشيطان يأكل ويشرب بشاته .

٥٨٤٨ حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا موسى بن عقبة حدثني سالم عن أبيه : أنه كان يسمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أمر أسماء بن زيد ، فبلغه أن الناس عابوا أسماء وطعنوا في إمارته ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس ، فقال ، كما حدثني سالم : ألا إنكم تعيبون أسماء وتطعنون في إمارته ، وقد فعلتم ذلك بأبيه من قبل ، وإن كان لخليقاً للإمارة ، وإن كان لأحب الناس كلامهم إلى ، وإن ابنه هذا من بعده لأحب الناس إلى ، فاشتُوّصُوا به خيراً ، فإنه من خياركم ، قال سالم : ما سمعت عبد الله يحدث هذا الحديث قط إلا قال : ما حاشا فاطمة .

٥٨٤٩ حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا موسى بن عقبة ، حدثني سالم ، القزاع مضى مراراً بأسانيد صحاح ، آخرها ٥٧٧٠ . القناع : قال ابن الأثير : « هو أن يؤخذ بعض الشعر ويترك منه مواضع متفرقة لا تؤخذ ، كالقزاع ». (٥٨٤٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥٣٧ ، ٥٥١٤ .
(٥٨٤٨) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٧٠١ ، ٥٦٣٠ ، ٥٧٠٧ . وقد أشرنا في شرح الأخير إلى رواية ابن سعد ٤٢-٤١/٢-٤٥/٤-٤٦ من طريق وهيب عبد العزيز بن الخطبار ، كلامها عن موسى بن عقبة ، فها هي ذي طريق وهيب ، رواه أحمد وابن سعد عن عفان بن مسلم عن وهيب . (٥٨٤٩) إسناده صحيح . ورواه البخاري ١٢ : ٣٧٣ - ٣٧٤ بأساندين ،

عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم في وباء المدينة ، عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم [أنه] قال : رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى قامت بمَهِيَّة ، فأولت أن وباءها نقل إلى مَهِيَّة ، وهي الجحفة .

٥٨٥٠ حدثنا عفان حدثنا شعبة أخبرني عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : نَهَى عن بيع الولاء وعن هبته ، قال : قلت : [أنت] سمعته من ابن عمر ؟ قال : نعم ، وسألته عنه ابنه حمزة .

٥٨٥١ حدثنا عفان حدثنا عبد العزيز بن مُسْلِم حدثنا عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال : اتَّخَذَ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتِمًا من ذهب ، فاتَّخَذَ الناس خواتِمًا من ذهب ، فقام يوماً فقال : إِنِّي كُنْتُ أَنْبَسْ هَذَا الْخَاتَمَ ثُمَّ نَبَذَهُ ، فَنَبَذَ النَّاسُ خواتِيمَهُمْ .

من طريق سليمان بن بلال ، ومن طريق فضيل بن سليمان ، ورواه الدارمي ٢ : ١٣٠
من طريق ابن أبي الزناد ، ورواه الترمذى ٣ : ٢٥٢ وابن ماجة ٢ : ٢٣٧ - ٢٣٨ ، كلاهما من طريق ابن جريج ، كلهم عن موسى بن عقبة ، وقال الترمذى : « حديث صحيح غريب ». وسيأتي من طريق ابن جريج ٥٩٧٦ ، ومن طريق ابن أبي الزناد ٦٢١٦ . « مَهِيَّة » : بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء التحتية والعين المهملة ، وفي الفتح قول يظهر أنه شاذ ، أنها بوزن « عظيمة ». قال ياقوت : « مَهِيَّة هي الجحفة ». وقيل : قريب من الجحفة ». وقال الحافظ : « وأظن قوله : وهي الجحفة ، مدرجاً من قول موسى بن عقبة ، فإن أكثر الروايات خلا عن هذه الزيادة ». زيادة كلمة [أنه] ثابتة في نسخة بهامش م .

(٥٨٥٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٤٩٦ . زيادة كلمة [أنت] ثابتة في نسخة بهامش م .

(٥٨٥١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٢٤٩ ، وختصر ٥٧٠٦ . قوله « فاتَّخَذَ الناس خواتِم » ، في ع « خواتِيمَهُم » ، وأثبتنا ما في لـ م ، وهو أجود وأصح .

— ٥٨٥٣ حديث عفان حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن بلاً ينادي بليل ، فكروا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم .

٥٨٥٤ حديث عفان حدثنا شعبة قال : عبد الله بن دينار أخبرني قال : سمعت ابن عمر يقول : وقتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة ذا الحُلْيَةِ ، وأهل نجد قرناً ، وأهل الشام الجُحْفَةَ ، وزعموا أنه وقتَ لأهل المين يَلْعَمُ .

٥٨٥٥ حديث عفان حدثنا شعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر : أن رجلاً من قريش قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : إني أشتري البيع فأخْدُع ، فقال : إذا كان ذلك فقل : لا خلابة .

٥٨٥٦ حديث عفان حدثنا حاد بن سلمة أخبرني عاصم بن المنذر قال : كنا في بستان لنا أو لم يُبَدِّلْ الله بن عبد الله بن عمر تَرْبِيَةً ، فحضرت الصلاة ، فقام عُبَيْدُ الله

(٥٨٥٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٤٩٨ .

(٥٨٥٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٣٢ ، ٥٥٤٢ .

(٥٨٥٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٦١ .

(٥٨٥٥) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٧٥٣ . وهذه الرواية المطولة أشار إليها ابن القيم في تعليقه على تهذيب السنن للمنذري (١ : ٥٨) فذكر أنها رواها يزيد بن هرون وكامل بن طلحة وإبراهيم بن الحجاج وهدبة بن خالد ، عن حاد بن سلمة ، ونبي أن يذكر أنها رواها أحد في هذا الموضع عن عفان عن حاد بن سلمة ، وأنه رواها من قبل مختصرة عن وكيع عن حاد بن سلمة ٤٧٥٣ . وقد أفضى ابن القيم في الكلام على هذا الحديث هناك (١ : ٥٦ - ٧٤) وانظر أيضاً ما مضى من روایاته ٤٦٠٥ ، ٤٨٠٣ ، ٤٩٦١ .

إلى مقرئي البستان فيه جلدٌ بغير ، فأخذَ يتوضأً فيه ، فقلت : أنتوضأً فيه وفيه هذا الجلد ؟ فقال : حديثي أبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا كان الماءُ **قلتينِ**
أو ثلثةً فإنه لا ينجزُ .

٥٨٥٦ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا علي بن زيد عن يحيى بن يعمر : قلتُ لابن عمر : إن عندنا رجالاً يزعمون أن الأمر بأيديهم ، فإن شاؤوا عملاً ، وإن شاؤوا لم يعملاً ؟ فقال : أخبرهم أني منهم بريء ، وأنهم مني براء . ثم قال : جاء جبريل صلى الله عليه وسلم إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا محمد ، ما الإسلام ؟ فقال : تعبدُ الله لا تشرك به شيئاً ، وتعصيم الصلاة وتوبيخ الزكاة ، وتصومُ رمضان ، وتحججُ البيت ، قال : فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم ؟ قال : نعم ، قال : صدقتَ ، قال : فما الإحسان ؟ قال : تخشى الله تعالى كأنك تراه ، فإن لا ترَكَ ترَاه فإنه يراك ، قال : فإذا فعلت ذلك فأنا محسن ؟ قال : نعم ، قال : صدقتَ ، قال : فما الإيمان ؟ قال : تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، والبعث من بعد الموت ، والجنة ، والنار ، والقدر كلّه ، قال : فإذا فعلت ذلك فأنا مؤمن ؟ قال : نعم ، قال : صدقتَ .

المقرئ والمقرأة ، بفتح الميم وسكون الفاف : قال ابن الأثير : «الخوض الذي يجتمع فيه الماء» .

(٥٨٥٦) إسناده صحيح . علي بن زيد : هو ابن جدعان . والحديث من مراضيل الصحابة ، فإن ابن عمر إنما رواه عن أبيه عمر ، وقد سبق في مسنده بعنوان مطولاً ١٨٤ ، ٣٦٧ ، ٣٦٨ . وقد سبق في مسند عمر أيضاً ٣٧٤ ، ٣٧٥ معناه مطولاً ، ولكنه جعله من حديث ابن عمر ، أنه هو الذي شهد سؤالات جبريل . وقد ربحنا هناك أنه من حديث عمر ، وأن جعله من حديث ابن عمر وهم . وقد مضى معناه كذلك من حديث ابن عباس ٢٩٢٦ م . قوله «فإن لا ترَكَ ترَاه» ، في نسخة بهامش م «تكن» .

٥٨٥٧ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن إسحاق بن سويد عن يحيى بن يَقْمَرَ عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بِمَثَلِهِ ، قال : وكان جبريل عليه السلام يأتي النبي صلى الله عليه وسلم في صورة دَخِيَّةَ .

٥٨٥٨ حدثنا عفان حدثنا شعبة حدثنا عبد الله بن دينار سمع ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : أَسْلَمَ سَالِمًا اللَّهَ، وَغَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا .

٥٨٥٩ حدثنا عفان حدثنا صَحْرُ ، يعني ابن جُوَيْرَةَ ، عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما أنا على بُرُّ أَنْزَعُ منها ، إِذْ جاءَ أَبُوبَكْرَ وَعَمْرٌ ، فَأَخْذَ أَبُوبَكْرَ الدَّالَّوْ فَنَزَعَ ذَنْبَاهَا أَوْ ذَنْبَيْنِ ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

(٥٨٥٧) إسناده صحيح . إسحاق بن سويد بن هبيرة العدوبي : تابعي ثقة ، روى عن ابن عمر وابن الزبير ، ولكنه روى هنا عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر ، وثقة أحمد وابن معين وابن سعد وغيرهم ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٨٩/١/١ . والحديث مطول ما قبله ، والقسم الأخير منه رواه ابن سعد ١٨٤/١/٤ عن عفان بن مسلم شيخ أحاديث هنا ، بهذا الإسناد . وذكره الحافظ في الإصابة في ترجمة دحية ٢ : ١٦١ - ١٦٢ ونبه للنسائي « بإسناد صحيح » ، ولم أجده في سنن النسائي من حديث ابن عمر ، بل هو فيه ٢ : ٢٦٦ - ٢٦٧ من حديث أبي هريرة ، فعلل حديث ابن عمر هذا في السنن الكبرى . « دحية » بكسر الدال وسكون الحاء المهمليتين ، ويحوز فتح الدال أيضاً . فائدة : وقع في نسخة الإصابة خطأ مطبعي في هذا الحديث « عن يحيى بن عمر عن أبي عمر » ! وصحته « عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر » ، فيستفاد تصحيحه من هنا .

(٥٨٥٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٢٦١ .

(٥٨٥٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٨١٧ .

يغفر له ، ثم أخذ عمر بن الخطاب من أبي بكر ، فاستحال في يده غرّباً ، فلم أرْ عَفْرِيَّاً من الناس يغري فَرِيَّةً ، حتى ضرب الناس بعَطَنِ .

^{١٠٨}
٥٨٦٠ حَدَثَنَا عَفَانَ حَدَثَنَا عَبْدُ الْمُزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارَ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْتِي قَبْاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًّا .

٥٨٦١ حَدَثَنَا عَفَانَ حَدَثَنَا شَعْبَةَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارَ : سَمِعْتَ
ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبْيَعُه حَتَّى يَقْبَضَهُ .

٥٨٦٢ حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكَ عَنْ نَافِعِ عَنْ

(٥٨٦٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧٧٤ .

(٥٨٦١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٠٠ .

(٥٨٦٢) إسناده صحيح . وهو في الحقيقة أربعة أحاديث ، جمعها الإمام أحد في هذا الإسناد ، وقد مضت مراراً ، ولم أجدها بمجموعة في الموطأ ولا في كتاب الشافعي . ولو استقبلت من أمري ما استدبرت بجعلتها في أرقام المسند أربعة .

فالأول : النبي عن بيع بعضهم على بيع بعض ، وقد مضى مراراً ، وحدده ومع غيره ، منها ٤٥٣١ ، ٥٣٠٤ . وهو في الموطأ ٢ : ١٧٠ ، واختلاف الحديث للشافعي (هامش الأم ٧ : ١٨٧) .

والثاني : النبي عن النجاش ، وقد مضى مراراً مع الأول أيضاً ٤٥٣١ ، ٥٣٠٤ . وهو في الموطأ ٢ : ١٧١ ، واختلاف الحديث ١٨٥ . وقد مضى تفسير النجاش عن ابن الأثير ، وتنزيل هنا تفسير مالك ، قال : « والنَّجَاشُ : أَنْ تَعْطِيهِ بِسْلَعَتَهُ أَكْثَرَ مِنْ ثُمَّنَاهَا ، وَلَيْسَ فِي نَفْسَكَ اشْتَرَاؤُهَا ، فَيَقْتَدِيَ بِكَ غَيْرَكَ » . وتفسير الشافعي ، قال : « أَنْ يَخْضُرَ الرَّجُلُ السَّلْعَةَ تَبَاعَ ، فَيُعْطَى بِهَا الشَّيْءَ ، وَهُوَ لَا يَرِيدُ الشَّرَاءَ ، لِيَقْتَدِيَ بِهِ السُّوَامُ ، فَيُعْطَوْنَ بِهَا أَكْثَرَ مَا

ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يبيع بعضكم على بيع بعض ، ونهى عن النجاشي ، ونهى عن بيع حبلى الحبالة ، ونهى عن المزابنة ، والمزابنة : بيع الشمر بالتمر كيلاً ، وبيع الكرم بالزبيب كيلاً .

٥٨٦٣ حدثنا مصعب حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النجاشي ، مثله .

٥٨٦٤ حدثنا قبية بن سعيد حدثنا ابن لهيعة عن عقبيل عن ابن شهاب

كانوا يعطون لوماً يسمعوا سومه . قال : فلن نجاشي فهو عاصٍ بالنجران ، إن كان عالماً بنبي رسول الله عنه » .

والثالث : حبلى الحبالة ، وقد مضى مراراً أيضاً ، منها ٣٩٤ بعد مسند عمر بن الخطاب ، و٤٤٩١ ، ٥٣٠٧ . وهو في الموطأ ٢ : ١٤٩ - ١٥٠ .
ولم أجده في كتاب الشافعي ، أو خفي على موضعه منها .
والرابع : المزابنة ، وقد مضى مراراً أيضاً ، منها ٤٤٩٠ ، ٥٣٢٠ . وهو في الموطأ ٢ : ١٢٨ ، والأم الشافعي ٣ : ٥٤ ، واختلاف الحديث ٣١٩ ، والرسالة بشرحنا رقم ٩٠٦ .

(٥٨٦٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ماقبله ، إذ الظاهر أنه يزيد بقوله «مثله» أن مصعباً حدثه عن مالك بالحديث السابق كله ، بالأربعة الأحاديث التي فيه .

وهذا الإسناد ثابت في كذا ترى ، ولم يذكر في له . وذكر بهامش م على أنه نسخة ، ولم يذكر في آخره قوله «مثله» . وكتب فيها عقبه ما نصه : «وهذا الحديث يأتي قريباً» . وهذا صحيح ، فإنه سيفاني ٥٨٧٠ . بهذا الإسناد .
(٥٨٦٤) إسناده صحيح . عقبيل ، بالتصغير : هو ابن خالد الأيلي ، سبق توثيقه ٢٧١٨ ، وفزيده هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٩٤/١٤ ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٤٣/٢/٣ . والحديث رواه ابن ماجة ٢ : ١٤٧ .

عن سالم بن عبد الله عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بحد السفار ، وأن توارى عن البهائم ، وإذا ذبح أحدكم فليجهر .

٥٨٦٥ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : عليكم بالسوالك ، فإنه مطيبة للجم ، ومرضاة للرب .

٥٨٦٦ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عمارة بن غزية عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله يحب أن تؤتي رخصه ، كما يكره أن تؤتي معصيته .

من طريق ابن لهيعة عن قرة بن عبد الرحمن بن حيوائيل عن الزهري عن سالم ، ومن طريق ابن لهيعة أيضاً عن يزيد بن أبي حبيب عن سالم . الشفار ، بكسر الشين المعجمة : جمع « شفرة » بفتحها مع سكون الفاء ، وهي السكين العريضة . فليجهر : أي فليس بقتل ، قال الأصمعي : « أجهزت على الجريح : إذا أسرعت قتله وقد تحمت عليه » .

(٥٨٦٥) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ١ : ٢٢٠ وقال : « رواه أحد الطبراني في الأوسط ، وفيه ابن لهيعة ، وهو ضعيف » . وقد مفى نحوه بإسناد منقطع من حديث أبي بكر الصديق برقم ٧ ، ٦٢ .

(٥٨٦٦) إسناده صحيح . عبد العزيز بن محمد : هو الدراوردي . عمارة بن غزية : سبق توثيقه ١٧٣٦ ، ونزيده هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣٦٨/١٣ . والحديث في مجمع الزوائد ٣ : ١٦٢ وقال : « رواه أحد ، ورجاه رجال الصحيح . والبزار والطبراني في الأوسط ، وإسناده حسن » . وهو في الفتح الكبير ١ : ٣٥٥ ونسبة أيضاً لابن حبان في صحيحه والبيهقي في شعب الإيمان . وانظر ٥٣٩٢

٥٨٦٧ حَدَثَنَا قَتِيْبَةُ حَدَثَنَا رِشْدِينُ عَنْ أَبِي صَخْرٍ حُمَيْدَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنَ عَمْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مَسْنُخٌ ، أَلَا وَذَلِكَ فِي الْمَكْذِبَيْنِ بِالْقَدَرِ وَالْزِندِيقَيْنِ .

٥٨٦٨ حَدَثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَثَنَا لَيْثَ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ حَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَبْنَا أَنَا نَاثِمٌ أَتَيْتُ بِقَدْحٍ لِبْنَ ، فَشَرِبَتُ مِنْهُ ، ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَصَلِيَ عَمْرَ بْنَ الْخَطَابَ ، قَالُوا : فَمَا أَوْلَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الْعِلْمُ .

٥٨٦٩ حَدَثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعْدٍ حَدَثَنَا بَكْرَ بْنَ مُضَرَّ عَنْ أَبْنَ عَجْلَانَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، وَكَانَ وَهْبٌ أَدْرِكَ أَبْنَ عَمْرٍ ، لَيْسَ فِي كِتَابِ أَبْنِ مَالِكٍ : أَنَّ أَبْنَ عَمْرٍ رَأَى رَاعِيَ غَنِيمٍ فِي مَكَانٍ قَبِيجٍ ، وَقَدْ رَأَى أَبْنَ عَمْرٍ مَكَانًا أَمْثَلَّ مِنْهُ ،

(٥٨٦٧) إسناده ضعيف ، لضعف رشدين بن سعد . والحديث في مجمع الزوائد ٧ : ٢٠٣ وقال : « رواه أحد ، وفيه رشدين بن سعد ، والغالب عليه الضعف » . وسيأتي ٦٢٠٨ مطولاً بإسناد صحيح . قوله « وذاك » ، في نسخة بهامش م « وذلك » .

(٥٨٦٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٥٤ .

(٥٨٦٩) إسناده صحيح . وَهَبْ بْنُ كَيْسَانَ : سَبِقَ تَوْثِيقَهُ ٢٠٠٢ ، وَنَزَّلَهُ هُنَا أَنَّهُ تَابِعٌ مَعْرُوفٌ ، رَوَى عَنْ أَسْعَاءِ بْنِتِ أَبِي بَكْرٍ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ عَمْرٍ ، وَابْنِ الزَّبِيرِ ، وَجَابِرٍ ، وَأَنْسٍ ، وَغَيْرِهِمْ ، وَتَرَجَّهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٤ / ٢٦٣ وَقَالَ : « سَمِعْ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَعَمْرُ بْنُ أَبِي سَلْمَةَ » . وَالَّذِي يَقُولُ هُنَا أَثْنَاءُ الْإِسْنَادِ : « وَكَانَ وَهْبٌ أَدْرِكَ أَبْنَ عَمْرٍ ، لَيْسَ فِي كِتَابِ أَبْنِ مَالِكٍ » — الظَّاهِرُ أَنَّهُ أَبْنَ الْمَذْهَبِ ، رَاوِي الْمَسْنَدِ عَنِ الْفَطِيْعِيِّ ، أَوْ أَحَدُ رَوَاءِ الْمَسْنَدِ مَنْ هُوَ دُونَ أَبْنَ الْمَذْهَبِ ، أَرَادَ أَنْ يَنْصُ عَلَى أَنَّ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ

قال ابن عمر : ويحَكَ يا راعي ، حَوْلَهَا ، فَإِنِّي سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : كُلُّ رَاعٍ مَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَتِهِ .

٥٨٧٠ حدثنا مُصطفى حديثي مالك عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىً عن النَّجْشِ .

٥٨٧١ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا حُصين ، يعني ابن تَمَير ، أبو مِحْصَن ، عن الفضل بن عطية حديثي سالم عن أبيه : أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ عِيدٍ ، فَبَدأَ فَصْلِي بِلَا أَذْانٍ وَلَا إِقْامَةٍ ، ثُمَّ خَطَبَ .

٥٨٧١ م قال : وحدثني عطاء عن جابر ، مثل ذلك .

تابعـي أدركـ ابنـ عمرـ ، فـ ذـكـرـ ذـلـكـ ، ثـمـ قـالـ : « لـيـسـ فـيـ كـتاـبـ اـبـنـ مـالـكـ » ، يـرـيـهـ أـنـ هـذـهـ زـادـهـ زـادـهـ هوـ ، وـأـنـهـ لـيـسـ فـيـ أـصـلـ الـقـطـيـعـيـ ، وـهـوـ أـحـدـ بـنـ جـعـفـرـ بـنـ حـدـانـ بـنـ مـالـكـ ، وـكـثـيرـ مـنـ الـمـتـقـدـمـيـنـ يـذـكـرـهـ اـخـتـصـارـاـ بـاسـمـ « اـبـنـ مـالـكـ » .

والحاديـثـ المـرـفـوعـ مـخـتـصـرـ ٤٤٩٥ ، ٥١٦٧ .

(٥٨٧٠) إسنادـهـ صـحـيـحـ . وـهـوـ مـخـتـصـرـ ٥٨٦٣ ، وـقـدـ أـشـرـنـاـ إـلـيـهـ هـنـاكـ .

(٥٨٧١) إسنادـهـ صـحـيـحـ . عـلـيـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ : هـوـ اـبـنـ الـمـدـيـنـيـ الـإـمـامـ ، مـنـ أـقـرـانـ الـإـمـامـ أـحـمـدـ . حـصـينـ بـنـ تـمـيرـ أـبـوـ مـحـصـنـ ، بـكـسـرـ الـمـيمـ وـسـكـونـ الـحـاءـ وـفـتحـ الـصـادـ الـمـهـمـلـيـنـ ، الـوـاسـطـيـ الـضـرـيرـ : ثـقـةـ ، وـقـهـ أـبـوـ زـرـعـةـ وـالـعـجـلـيـ وـغـيـرـهـماـ ، وـتـرـجـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ الـكـبـيرـ ١٠/٢ـ . الـفـضـلـ بـنـ عـطـيـةـ بـنـ عـمـرـ وـبـنـ خـالـدـ الـمـرـوـزـيـ الـخـرـاسـانـيـ : ثـقـةـ ، وـقـهـ اـبـنـ مـعـيـنـ وـبـنـ رـاهـوـيـهـ وـأـبـوـ دـاـوـدـ وـغـيـرـهـمـ ، وـتـرـجـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ الـكـبـيرـ ١١٦/٤ـ ، وـبـنـ أـبـيـ حـاتـمـ فـيـ الـجـرـحـ وـالـتـعـدـيلـ ٣/٢ـ . وـانـظـرـ ٤٩٦٨ـ ، ٥٦٦٣ـ .

(٥٨٧١ م) إسنـادـهـ صـحـيـحـ . وـهـوـ مـلـحقـ بـالـإـسـنـادـ السـابـقـ ، فـيـقـولـ الـفـضـلـ

٥٨٧٢ حديثنا محمد بن أبي بكر المقدسي قال حديثنا أبو مخسن بن ثمير عن الفضل بن عطية عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله .

٥٨٧٣ حديثنا علي بن عبد الله حديثنا عبد العزيز بن محمد عن عمارة بن

بن عطية بذلك الإسناد : « وحدثني عطاء عن جابر ، مثل ذلك ». وعطاء هو ابن أبي رباح . وجابر : هو ابن عبد الله الأنصاري الصحابي . وحديثه في هذا المعنى سأله في سنته مراراً ، مطولاً وختصاراً ، ١٤٢٠٩ ، ١٤٣٧٩ ، ١٤٤٢١ ، ١٤٤٧٢ ، ١٤٤٧٣ ، ١٤٤٧٤ ، ١٥١٦٢ ، ١٥١٤٦ ، ١٥١١٦ ، ١٤٤٧٣ . وقد رواه الشيخان وغيرهما . وانظر نصب الراية ٢ : ٢٢ .

وقد جعلنا لهذا الحديث رقمًا مكرراً مع الذي قبله ، إذ لم نجعل له رقمًا خاصاً من قبل ، وقد كان جديراً به ، لأنَّه حديث آخر عن صحابي آخر غير ابن عمر ، وإن اشتراكه في الإسناد إلى الفضل بن عطية .

(٥٨٧٢) إسناده صحيح . محمد بن أبي بكر المقدسي ، بتشديد الدال المهملة المفتوحة : ثقة ، وثقة ابن معين وأبو زرعة وغيرهما ، وهو من شيوخ البخاري ومسلم ، وترجمه البخاري في الكبير ٤٩/١١ . والمقدسي هذا من أقران الإمام أحمد ، فروايته عنه هنا من روایة القرآن ، ولم يذكره ابن الحوزي في شيوخ أحد ، فيستدرك عليه . وقد ذكرنا في شرح الحديث ٤٢٤ ترجيح أنَّ أحد لم يرو عنه . ولكن ذلك في ذلك الحديث ، خلافاً لما في نسخة له . أما هنا فالأصول الثلاثة متفقة على روایة أحد عنه ، والحديث مكرر ما قبله . وهو ثابت في هامشي م له على اعتبار أنه زيادة في بعض النسخ .

(٥٨٧٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٨٦٦ . ولكنه هناك « عن عمارة بن غزية عن نافع » ، وهنا زيد بينهما رجل : « عن عمارة بن غزية عن حرب بن قيس عن نافع » ، ولا يؤثر هذا عندي في صحة الحديث ، فلعل عمارة سمعه من حرب عن نافع ثم سمعه من نافع ، أو لعله هو أو الدراوردي

غَزِيَّةَ عَنْ حَرْبِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ نَافعٍ عَنْ أَبْنَ عَمْرَقَالْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللَّهَ يَحْبُّ أَنْ تُؤْتَى رُحْصَهُ ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيهِ .

٥٨٧٤ حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبة [قال عبد الله بن أحمد :

وسمعته أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة] حدثنا حفص ، يعني ابن غياث ، عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : كنا نشرب ونحن قيام ، ونا كل ونحن نمشي ، على عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

أرسل أحد الإسنادين ووصل الآخر . وعمارة بن غزية : مدنى تابعى صغير ، أدرك نافعاً ، فإنه مات سنة ١٤٠ ونافع مات سنة ١١٧ وقيل سنة ١٢٠ . حرب بن قيس : ثقة ، ترجمة البخاري في الكبير ٥٧/٢ وروى عن بكر بن مضر قال : « زعم عمارة بن غزية أن حرباً كان رضاً » ، وفي التعجيز ٩٢ : « ذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من الثقات فقال : حرب بن قيس مولى طلحة ، من أهل المدينة ، يروي عن نافع » .

(٥٨٧٤) إسناده صحيح . عبد الله بن محمد بن أبي شيبة : كنيته أبو بكر ، وسبق توثيقه ١٠٥٩ ، وهو من أقران الإمام أحمد ، حافظ كبير ، قال أبو عبيد القاسم بن سلام : « انتهى العلم إلى أربعة ، فأبو بكر [يعني ابن أبي شيبة هذا] أسردهم له ، وأحمد [يعني ابن حنبل] أفهمهم فيه ، ويحيى [يعني ابن معين] أجمعهم له ، وعلى [يعني ابن المديني] أعلمهم به » . حفص بن غياث : من شيوخ أحمد ، ولكنه روى عنه هنا بالواسطة .

وقد مضى الحديث من طريق عمران بن حذير عن يزيد بن عطارد عن ابن عمر ٤٦٠١ ، ٤٧٦٥ ، ٤٨٣٣ ، وأشارنا في شرح ٤٦٠١ إلى أن الزمردي رواه من طريق عبيد الله عن نافع ، وهذه طريق عبيد الله .

قول عبد الله بن أحمد « وسمعته أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة » ، لم يذكر في ح ، وزدناه من لـ م .

٥٨٧٥ حدثنا عبد الله بن محمد [قال عبد الله بن أحمد] : وسمعته أنا من عبد الله بن محمد ، حدثنا أبو خالد الأحرر عن عبيد الله عن نافع قال : رأيت ابن عمر استلم الحجر ، ثم قبّل يده ، وقال : ما تركته منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله .

٥٨٧٦ حدثنا عبد الله بن محمد [قال عبد الله بن أحمد] : وسمعته أنا $\frac{١٠٩}{٢}$

(٥٨٧٥) إسناده صحيح . أبو خالد الأحرر : هو سليمان بن حيان ، سبق توثيقه ٨٥٥ ، وفزيده هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٩/٢٢ ، وهو من شيوخ أحد ، ولكنه روى عنه هنا بواسطة زميله أبي بكر بن أبي شيبة . والحديث رواه الشیخان أيضاً ، كما في المتنقى ٢٥٣٨ . وانظر ٥٢٣٩ .

(٥٨٧٦) إسناده صحيح . أبوأسامة : هو حماد بن أسامة القرشي الكوفي الحافظ . أسامة : هو ابن زيد الديني المدنى .

والحديث رواه أبو داود ٣ : ٥٨ بنحوه ، عن عثمان بن أبي شيبة ، وهو أخو أبي بكر بن أبي شيبة ، عن أبيأسامة ، بهذا الإسناد . وروى ابن ماجة ٢ : ١٤٥ المروع منه فقط ، من طريق أبي بكر الحنفي عن أسامة بن زيد . وروى البخاري معناه ١٠ : ٧ من وجهين آخرين ، أحدهما الموقوف ، والآخر المروع . وزعم الحافظ أنه « اختلاف على نافع . وقيل : بل المروع يدل على الموقوف ، لأن قوله في الموقوف : كان ينحر في منحر النبي صلى الله عليه وسلم - يريد به المصلى ، بدلة الحديث المروع المصرح بذلك » ! وهذا تكليف لا ضرورة له . وأظن الحافظ نسي هذا الحديث الذي في المسند وأبي داود ، والذي يجمع المروع والموقوف ، ويدل على أن روایتي البخاري ليستا من قبيل الاختلاف على نافع . وروى النسائي ٢ : ٢٠٣ المروع منه من الوجه الذي رواه البخاري .

وقال المنذري ٢٦٩٣ : « قال المهلب : إنما يذبح الإمام بالصلى ليراه الناس ، فيذبحون على يقين بعد ذبحه ، ويشاهدون صفة ذبحه ، لأنه مما يحتاج

من عبد الله بن محمد ، حدثنا أبوأسامة عن أسامة عن نافع عن ابن عمر قال : كان يذبح إضحيته بالصلوة يوم النحر ، وذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله .

٥٨٧٧ حدثنا عبد الله بن محمد [قال عبد الله بن أحمد] : وسمعته من

عبد الله ، حدثنا معتمر عن محمد بن عثيم عن محمد بن عبد الرحمن بن البيهقي عن أبيه عن ابن عمر قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم : ما يجوز في الرضاعة من الشهود ؟ قال : رجل أو امرأة . [قال عبد الله بن أحمد] : وسمعته أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة .

٥٨٧٨ حدثنا عبد الله بن محمد [قال عبد الله بن أحمد] : وسمعته أنا من

عبد الله بن محمد ، حدثنا أبوأسامة أخبرنا عمر بن حزنة أخبرني سالم أخبرني ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بمحاطب بن أبي بلتعة ، فقال له رسول الله

فيه إلى العيان ، ويتبادر الذبح بعد الصلاة . وفي الفتح : « قال مالك ، فيما رواه ابن وهب : إنما يفعل ذلك ثلاثة يذبح أحد قبله » .

(٥٨٧٧) إسناده ضعيف . وقد سبق بهذا الإسناد ٤٩١١ من روایة أحد ، و٤٩١٢ من روایة ابنه عبد الله ، كلامها عن أبي بكر بن أبي شيبة . ومضى أيضاً ٤٩١٠ من روایة أحد عن عبد الرزاق (عن شيخ من أهل نجران) ، وذكرنا هناك أن هذا الشيخ هو « محمد بن عثيم » .

وسبق أيضاً في روایة أحد : « رجل أو امرأة » ، وفي روایة عبد الله بن أحد « رجل وامرأة » ، وهنا في هذا الموضع ثبت العطف بالواو في ع ، وبأو في لـ م ، فرجحنا إثبات ما في الخطوطتين .

(٥٨٧٨) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٩ : ٣٠٣ وقال : « رواه أحد وأبو يعلى بنحوه ، ورجال أحد رجال الصحيح » . وقد مضى معناه مطولاً وختصاراً من حديث علي ٦٠٠ ، ٨٢٧ ، ١٠٨٣ ، ١٠٩٠ ، ومن حديث ابن عباس ٣٠٦٢ ، ٣٠٦٣ .

صلى الله عليه وسلم : أنت كتبتَ هذا الكتاب؟ قال : نعم ، أَمَا وَاللَّهُ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا تَغْيِيرُ الإِيمَانَ مِنْ قَلْبِي ، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ رَجُلًا مِنْ قَرِيشٍ إِلَّا وَلَهُ جِذْمٌ وَأَهْلٌ يَبْتَغِي مَعْنَوْنَ لِأَهْلِهِ ، وَكَتَبَ كِتَابًا رَجُوتُ أَنْ يَمْنَعَ اللَّهُ بِذَلِكَ أَهْلِهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَنْذَنَنِي فِيهِ ، قَالَ : أَوْ كَنْتَ فَارِثَةً؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِنْ أَذْنَتَ لِي ، قَالَ : وَمَا يُدْرِيكَ لِعَلَمَ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اعْمَلُوا مَا شَاءْتُمْ .

٥٨٧٩ حَدَثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ ، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ [هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ] : وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَرُونَ بْنَ مَعْرُوفٍ ، حَدَثَنَا أَبُو وَهْبٍ حَدَثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَرْعَنَ نَافِعٍ عَنْ أَبْنَى عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْرُجُ إِلَى الْعَيْدِينَ مِنْ طَرِيقٍ ، وَيَرْجِعُ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى .

٥٨٨٠ حَدَثَنَا هَرُونَ أَخْبَرَنَا أَبْنَى وَهْبٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَحْدُثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ وَتِرْ يُحِبُّ الْوِتْرَ ، قَالَ نَافِعٌ : وَكَانَ أَبْنَى عُمَرَ لَا يَصْنَعُ شَيْئًا إِلَّا وَتِرًا .

الخدم ، بـكسر الجيم وسكون الدال المعجمة : الأصل ، ويريد هنا أنه لم يكن رجل من قريش إلا وله في مكة أهل وعشيرة من أصل أهله .
 (٥٨٧٩) إسناده صحيح . هرون بن معروف : سبق توثيقه ١٥٣٤ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢٢٦/٢٤ ، وفي التهذيب أن أحمد حدث عنه وهو حبي . والحديث رواه أبو داود ٤٤٩ : « بنحوه ، من طريق عبد الله بن عمر العمري ، وقال المنذري ١١١٥ : « وأخرجه ابن ماجة ، وفي إسناده عبد الله بن عمر بن حفص العمري ، وفيه مقال » .

(٥٨٨٠) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٢ : ٢٤٠ وقال : « رواه أَخْمَدُ وَالْبَزَارُ ، وَرِجَالُهُ مَوْثِقُونَ » . وانظر ما مضى في مسند علي ٧٨٦ .

٥٨٨١ حدثنا سوار بن عبد الله حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال

(٥٨٨١) هذا أثر ، ليس بحدث مرفوع ولا موقوف . سوار بن عبد الله بن سوار بن عبد الله بن قدامة العنبري ، القاضي ابن القاضي ابن القاضي : ثقة ، وثقة النسائي وغيره ، وقال الإمام أحمد : « ما بلغني عنه إلا خير » ، وهو من أقران أحمد الذين ماتوا بعده ، مات سوار سنة ٢٤٥ . معاذ بن معاذ العنبري : سبق توثيقه ٢١٣٥ ، ونزيد هنا أنه ترجمة البخاري في الكبير في ٣٦٦ - ٣٦٥/١٤ . وأنه من شيوخ أحمد ، ولكنه روى عنه هنا بواسطة القاضي سوار .

غيلان القدري المصلوب : هو غيلان بن أبي غيلان ، كان ينكر القدر ، وترجمه البخاري في الكبير في ١٠٢/١٤ - ١٠٤ ، والصغير ١٢١ - ١٢٢ ، والضعفاء ٢٨ - ٢٩ ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٥٤/١٣ ، وابن حجر في لسان الميزان ٤ : ٤٢٤ ، وسند ذكر من أخباره قليلاً .

وهذا الأثر رواه أحمد أيضاً في كتاب (الستة) ص ١٢٨ عن سوار ، بهذا الإسناد . ورواه البخاري في الكبير والضعفاء عن محمد بن بشار عن معاذ بن معاذ ، ووقع في الضعفاء « محمد بن بشير » بدل « محمد بن بشار » ، وهو خطأ من الناسخ أو الطابع . وكذلك ذكره ابن أبي حاتم عن محمد بن بشار عن معاذ .

وروى العبراني في التاريخ ٨ : ١٢٥ ياسناده عن حماد الأبيح قال :

« قال هشام [يعني ابن عبد الملك أمير المؤمنين] لغيلان : ويحلك يا غيلان ! قد أكثر الناس فيك ، فنازِعُنا بأمرك ، فإن كان حقاً اتبعناك ، وإن كان باطلًا نَزَعْتَ عنه ، قال : نعم ، فدعنا هشام ميمون بن مهران ليكلمه ، فقال له ميمون : سل ، فإن أقوى ما يكون إذا سألت ، قال له : أشاء الله أن يُعْصي ؟ فقال له ميمون : أفعصي كارها ؟ ! فسكت ، فقال هشام : أجبه ، فلم يجبه ، فقال له هشام : لا أقالني الله إن أقتلته ، وأمر بقطع يديه ورجليه » . وفي لسان الميزان : « كان الأوزاعي هو الذي ناظره وأفقي بقتله » . ويغلب على الظن أن يكونا معاً ، بل أن يكون غيرهما من العلماء الأئمة حاضراً . ومن القريب جداً أن يكون الأوزاعي هو الذي أفقى بقتله . فقد كان الأوزاعي

أنا رأيتُ غيلانَ ، يعني القدرِيَّ ، مصلوبًا على باب دمشق .

٥٨٨٢ حدثنا هرون حدثنا ابن وهب حدثني أسامه عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول صلى الله عليه وسلم قال : الناس كالإبل المائة ، لا تكاد ترى فيها راحلة ، أو متى ترى فيها راحلة .

إمام أهل الشام وعلمه وفقيههم ، ولم أجده فيما بين يدي من المراجع تحديد التاريخ الذي صُلب فيه غيلان . وهشام بن عبد الملك استختلف في شعبان سنة ١٠٥ ومات في ربيع الآخر سنة ١٢٥ .

وفي كتاب السنة لأحمد ١٠٦ - ١٠٧ : « قيل لعمر بن عبد العزيز : إن غيلان يقول في القدر كذا وكذا ، قال : فرَّ به فقال : أخبرني عن العلم ؟ قال : سبحان الله ! فقد علم الله كل نفس ، ما هي عاملة ، وإلى ما هي صائرة ، فقال عمر بن عبد العزيز : والذي نفسي بيده ، لو قلتَ غير هذا لضررت عنقك ، اذهب الآن فاجهدْ جهْدَك » . وفيه أيضاً ١٢٧ - ١٢٨ كلام طويل بين عمر وغيلان ، قال له فيه عمر : « ويحك يا غيلان ! إنك إن أقررت بالعلم خُصمت ، وإن جحدته كفرت ، وإنك أن تقر به فتُخصم خير لك من أن تجحده فتكفر » ، وأن غيلان عاهده بعد أن لا يتكلم في شيء من هذا أبداً ، وأنه لما ذهب قال عمر : « اللهم إن كان كاذباً فيها قال فأذقه حَرَّ السلاح » ، وأنه عاد إلى ما قال بعد موت عمر ، في زمن يزيد بن عبد الملك ، ثم هشام ، وأن هشاماً ناظره ، ثم أمر بقطع يديه ورجليه وضرب عنقه وصلبه .

(٥٨٨٢) إسناده صحيح . أسامه : هو ابن زيد الليبي ، وسيأتي مزيد بيان هذا في الحديث التالي . محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان : سبق توثيقه ٥٨١ ، ٥٦٢٧ . والحديث مضى معناه من أوجه آخر ٤٥١٦ ، ٥٣٨٧ .

٥٨٨٢ قال : وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا نعلم شيئاً خيراً من
مائة مثله إلا الرجل المؤمن .

٥٨٨٣ حدثنا هرون حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحيث أن
عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن أبيه عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله

(٥٨٨٢) إسناده صحيح . بالإسناد قبله . وهو في مجمع الزوائد ٦٤:١
وقال : « رواه أحمد ، والطبراني في الأوسط والصغير ، إلا أن الطبراني قال
في الحديث : لا نعلم شيئاً خيراً من ألف مثله . ومداره على أسامة بن زيد
بن أسلم ، وهو ضعيف جداً » . واقتصر السيوطي في الجامع الصغير
٩٩٢٣ على نسبة للطبراني في الأوسط ، وتقل شارحة المناوي كلام مجمع
الزوائد . وإنما رجحت أنا أن أسامة هو ابن زيد الليبي ، لأنه هو الذي ذكر
في التهذيب في الرواية عن محمد بن عبد الله بن عمر بن عثمان . ثم لو كان
الراوي هو أسامة بن زيد بن أسلم ، كما قال الهيثمي ، فالإسناد صحيح أيضاً ،
لأننا رجحنا توثيقه من قبل في ٥٧٢٣ .

(٥٨٨٣) إسناده صحيح . القاسم ، والد عبد الرحمن : هو القاسم بن
محمد بن أبي بكر الصديق ، سبق توثيقه ١٧٥٧ ، ونزيد هنا أن البخاري
ترجمه في الكبير ١٥٧/٤ ، والصغير ١٢١ ، وابن أبي حاتم في الجرح
والتعديل ١١٨/٢/٣ ، وروى هو والبخاري في الكبير عن أبي الزناد قال :
« ما رأيت أحداً أعلم بالسنة من القاسم » ، زاد البخاري : « وما كان الرجل
يعد رجلاً حتى يعرف السنة » ،

والحديث رواه البخاري ٢ : ٤٣٧ - ٤٣٨ ، ومسلم ١ : ٢٥١ ،
والنسائي ١ : ٢١٣ - ٢١٤ ، ثلاثة من طريق ابن وهب ، بهذا الإسناد .
ونسبة الحافظ في الفتح أيضاً لابن خزيمة والبزار من طريق نافع عن ابن عمر ،
بنحوه ، وفي آخره : « فاقزعوا إلى الصلاة ، وإلى ذكر الله ، وادعوا ، وتصدقوا ».
وانظر ما مضى ٣٣٧٤ ، ٤٣٨٧ .

عليه وسلم قال : إن الشمس والقمر لا يُخْسِفان موت أحدٍ ولا حياته ، ولكنهما آيةٌ من آيات الله تبارك وتعالى ، فإذا رأيتموها فصلوا .

٥٨٨٤ حدثنا حسين بن محمد حدثنا أبوبن جابر عن عبد الله ، يعني ابن عصمة ، عن ابن عمر قال : كانت الصلاةُ خسِين ، والغسلُ من الجنابة سبعَ

(٥٨٨٤) إسناده صحيح . أبوبن جابر بن سيار السجسي البغامي : ثقة ، تكلم بعضهم في حفظه ، وقال أحد : « يشبه حديث أهل الصدق » ، وذكره النسائي في الصعفاء ، وقال : « ضعيف » ، ولم يذكره البخاري فيهم ، وفي التهذيب عن التاريخ الأوسط للبخاري قال : « هو أوثق من أخيه محمد » ، وترجمه البخاري في الكبير ١١٠/١١ فلم يذكر فيه جرحاً ، فعن قول أحد والبخاري رححنا توثيقه . عبد الله بن عصمة : سبق توثيقه والخلاف في اسم أبيه « عصم » أو « عصمة » ٢٨٩١ ، وكذلك في ٤٧٩٠ ، ٥٦٠٧ ، ٥٦٦٥ .

والحديث رواه أبو داود ١٠٢ عن قتيبة بن سعيد عن أبوبن جابر عن « عبد الله بن عصم » بهذا الإسناد ، فاختلت الرواية أيضاً على أبوبن جابر في اسم « عصمة » و « عصم » كما اختلفت على شريك من قبل . فالظاهر إذن أن الخلاف قديم ، لا يستطيع ترجيح أحد الأسمين على الآخر ، بل لعل الرجل نفسه ، والد عبد الله ، كان يسمى تارة « عصمة » وأخرى « عصماً » قال المنذري ٢٤٠ في حديث أبي داود هذا : « عبد الله بن عصم ، ويقال : ابن عصمة ، نصبي ، ويقال كوفي ، كنيته أبو علوان ، تكلم فيه غير واحد . والراوي عنه أبوبن جابر أبو سليمان البغامي لا يحتاج بحديده » .

وقد مضى حديث ابن عباس ٢٨٩٣ - ٢٨٩١ من طريق شريك عن عبد الله بن عصم عن ابن عباس ، في أن الصلاة فرضت خسِين « فسأل ربه فجعلها خساً » ، ونقلنا هناك أنه رواه ابن ماجة ١ : ٢٢٠ وأن السندي نقل عن زوائد البوصيري : « الصواب عن ابن عمر ، كما هو في رواية أبي داود » . وهذا إشارة إلى هذا الحديث .

مرارٍ ، والغسل من البول سبعَ مرارٍ ، فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسائل ، حتى جعلت الصلاةُ خمساً ، والغسل من الجنابة مرةً ، والغسل من البول مرةً .

٥٨٨٥ حدثنا حسين بن محمد حدثنا خلف ، يعني ابن خليفة ، عن أبي

جذاب عن أبيه عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تبيعوا الدينار

ولست أرى أن يكون أحد الحديثين علة لآخر ، فهما ، وإن اتحد التابعي فيهما ، « عبد الله بن عصمة » ، حديثان لا حديث واحد ، أحدهما في الصلوات فقط ، والآخر فيها وفي غسل الجنابة والغسل من البول ، أحدهما مختصر ، والآخر مطول ، ومثل هذا في الحديث كثير ، في حديث الصحابي الواحد ، فضلاً عن أن يكون الحديثان عن صحابيين . بل إن هذين الحديثين في الحقيقة جزء من قصة الإسراء الذي فرضت فيه الصلاة ، وقصة الإسراء رواها صحابة كثيرون ، كما هو معروف بالبادية متواتر . انظر مثلاً تفسير ابن كثير ٥ : ١٠٧ - ١٤٣ ، وقد ختم الروايات بما نقل عن الحافظ أبي الخطاب عمر بن دحية من توادر الروايات فيه ، وسيجيئ كثيراً من الصحابة ، وفاته أن يشير فيهم إلى عبد الله بن عمر ، ثم قال : « فحدثت الإسراء أجمع عليه المسلمين ، وأعرض عنه الزنادقة الملحدون (يريدون ليطفئوا نور الله بأفواهم ، والله من نوره ولو كره الكافرون) ». .

فائدة : سها الحافظ ابن دحية ، أو الحافظ ابن كثير ، فأدخل آية في آية ، فذكر (أن يطفئوا) مع (والله من نوره) ، ولكن آية التوبة (أن يطفئوا) مع (وبأي الله إلا أن ينم نوره) ، وآية الصف (ليطفئوا) مع (والله من نوره) .

(٥٨٨٥) إسناده ضعيف ، لضعف أبي جذاب يحيى بن أبي حية ، كما قلنا في ١١٣٦ . أبوه أبو حية : اسمه « حي » ، وقد سبق قول أبي زرعة « محله الصدق » في ٤٧٥٥ ، ويزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكني ١٩٥ قال : « أبو حية الكلبي ، عن ابن عمر وسعد ، روى عنه أبو جذاب ، كان يحيى القطان يتكلم في أبي جذاب ». خلف بن خليفة بن صاعد أبو أحمد

باليدينارين، ولا الدرهم بالدرهمين، ولا الصاع بالصاعين، فإني أخاف عليكم الرِّمَاء،

الواسطي : ثقة ، تغير في آخر حياته ، قال أحد ، فما يأتي ١٣٦٠٤ : « وقد رأيت خلف بن خليفة ، وقد قال له إنسان : يا أبا أحد ، حدثك مخار بن دثار ؟ [قال عبد الله بن أحد] : قال أبي : فلم أفهم كلامه ، كان قد كبر ، فتركته ». وفي التهذيب ٣ : ١٥١ عن أحد أيضاً قال : « قد رأيت خلف بن خليفة وهو مفلوج ، سنة سبع وثمانين ومائة ، قد حُمل ، وكان لا يفهم ، فنكتب عنه قد عماه صحيح » ، هكذا في التهذيب (سنة ١٨٧) وهو خطأ ناسخ أو طابع يقيناً ، أرجح أن صوابه (١٧٨) أو (١٧٧) ، فقد نقل التهذيب بعده عن الأثر عن أحد قال : « أتيته فلم أفهم عنه ، قلت له في أي سنة مات ؟ قال : أظنه في سنة ثمانين ، أو آخر سنة ٧٩ » ، وقال ابن سعد في الطبقات ٦١/٢/٧ : « كان من أهل واسط ، فتحول إلى بغداد ، وكان ثقة ، ثم أصابه الفالج قبل أن يموت ، حتى ضعف وتغير لونه واحتلط ، ومات ببغداد قبل هشيم ، في سنة ١٨١ ، وهو يومئذ ابن ٩٠ سنة أو نحوها » ، وترجمه البخاري في الكبير ١٧٧/١/٢ - ١٧٨ في ترجمتين ، والظاهر أن ذا تحليط من بعض الناسخين ، كما بين ذلك مصحح التاريخ ، وقال البخاري : « يقال : مات ببغداد سنة ١٨١ وهو ابن مائة سنة وستة ، وكان أول أمره بالكوفة ، ثم تحول إلى واسط ، ثم إلى بغداد . قال أحد [يعني ابن حنبل] : مات سنة ثمانين ، أو آخر سنة تسع ، يعني سنة ١٨٠ أو ١٧٩ ، وانظر ترجمة وافية له في تاريخ الخطيب ٨ : ٣٢٠ - ٣١٨ ، وأحد لم يرو عنه مباشرة ، فيما رأيت في المسند ، وكما تبين من كلامه آنفاً ، إنما روى عنه بواسطة شيوخه الذين سمعوا منه قبل احتلاطه ».

والحديث في مجمع الزوائد ٤ : ١٠٥ وقال : « رواه أحد والطبراني في الكبير ، وفيه أبو جناب الكلبي ، وهو مدلس ثقة ». هكذا قال ، وهو عندنا ضعيف .

ولكن للحديث أصل سياني في مستند أبي سعيد الخدري بإسناد صحيح

والرَّمَاءُ : هو الرِّبَا ، فقام إليه رجل فقال : يا رسول الله ، أرأيتَ الرجل يبيعُ

١١٠١٩ من طريق أئوب عن نافع قال : « قال ابن عمر : لا تبيعوا الذهب بالذهب ، والورق بالورق ، إلا مثلاً بمثل ، ولا تشنوا بعضها على بعض ، ولا تبيعوا شيئاً غائباً منها بناجر ، فين أخف عنكم الرما ، وأرما : أرباً ، قال : فحدثت رجل ابن عمر هذا الحديث عن أبي سعيد الخدري يحدّثه عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، فما تم مقالته حتى دخل به على أبي سعيد وأنا معه ، فقال : إن هذا حديثي عنك حديثاً يزعم أنك تحدثه عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، أفسمعته ؟ فقال : بصر عبي وسمع أذني ، سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقول : لا تبيعوا الذهب بالذهب ، ولا الورق بالورق ، إلا مثلاً بمثل ، ولا تشنوا بعضها على بعض ، ولا تبيعوا شيئاً غائباً منها بناجر » .

فهذا الحديث يدل بظاهره على أن ابن عمر قال هذا ، ولم يرفعه إلى رسول الله ، ثم سمع رفعه من أبي سعيد . ولكن رواه مالك في الموطأ ٢ : ١٣٦ عن نافع عن عبد الله بن عمر : « أن عمر بن الخطاب قال » إلخ ، ثم رواه كذلك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر ، ولم يذكر فيما قصته مع أبي سعيد . ولكنه روى حديث أبي سعيد المروي ٢ : ١٣٥ عن نافع عن أبي سعيد ، دون ذكر قصة ابن عمر . فكان ابن عمر حدث به عن أبيه موقوفاً عليه ، وتحدث به من نفسه موقوفاً عليه أيضاً ، حتى سمع رفعه من أبي سعيد . وروى البخاري ٤ : ٣١٧ نحو هذه القصة مختصرة ، من رواية الزهرى عن سالم عن ابن عمر . وروى مسلم نحوها مختصرة أيضاً ١ : ٤٦٤ - ٤٦٥ من طريق الليث وحرير بن حازم ويحيى بن سعيد وابن عون ، كلهم عن نافع . وروى البيهقي في السنن الكبرى ٥ : ٢٧٨ - ٢٧٩ نحوها كذلك ، من طريق ابن عون ، ومن طريق يحيى بن سعيد ، ومن طريق جرير بن حازم ، ثلاثة عن نافع . وأفاد في رواية يحيى بن سعيد أن الرجل الذي أخبر ابن عمر عن أبي سعيد هو عمرو بن ثابت العتواتي ، وفي رواية جرير بن حازم - التي لم يسوق مسلم لفظها ، وساقه البيهقي - قال : « سمعت نافعاً يقول : كان ابن عمر يحدث عن عمر في الصرف ، ولم يسمع فيه من النبي صلّى الله عليه وسلم

الفرس بالأفراس ، والنجية بالإبل ؟ قال : لا بأس ، إذا كان يدأ يدي .

٥٨٨٦ حدثنا حسين حدثنا خلف عن أبي جناب عن أبيه عن عبد الله بن عمر قال : كان جذع نخلة في المسجد ، يُسند رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره إليه إذا كان يوم الجمعة ، أو حدث أمر يريد أن يكلم الناس ، فقالوا : ألا نجعل لك يا رسول الله شيئاً كقدر قيامك ؟ قال : لا عليكم أن تفعلوا ، فصنعوا له ثلاثة مراكب ، قال : بجلس عليه ، قال : خار الجذع كما تخور البقرة ، جزعاً على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فالنزمه ومسحه ، حتى سكن

شيئاً ، قال : قال عمر « إنخ » .

الرماء : قال ابن الأثير : « بالفتح والمد : الزبادة على ما يحل ، ويروى الإرماء ، يقال : أرمي على الشيء إرماء ، إذا زاد عليه ، كما يقال : أربى ». وتفسير الرماء يحتمل أن يكون من كلام نافع ، لأن في رواية جرير بن حازم عنه عند البيهقي : « قلت لنافع : وما الرماء ؟ قال : الربا » ، ويعتمل أن يكون من كلام ابن عمر ، لأن مالكا رواه في روايته عن نافع وعن سالم عن ابن عمر عن عمر . بل يحتمل أن يكون من كلام عمر نفسه . النجية من الإبل : هي القوية الحقيقة السريعة .

(٥٨٨٦) إسناده ضعيف ، لضعف أبي جناب ، والحديث مطروح ٤٧٥٥ ، وقد أشرنا إليه هناك ، وذكرنا أن الهيثمي نقل هذا المطروح في مجمع الزوائد ٢ : ١٨٠ ، ونزيد هنا أنه ذكر أن أبي داود روى بعضه . وقد نقله ابن كثير في التاريخ ٦ : ١٣٠ عن هذا الموضع ، وقال : « تفرد به أحد ». وأصل الحديث ثابت عند البخاري ٦ : ٤٤٣ - ٤٤٤ من رواية نافع عن ابن عمر ، ونقله ابن كثير في التاريخ أيضاً قبل حديث أبي جناب هذا ، وكذلك رواه الترمذى ١ : ٣٦١ وصححه ، من رواية نافع عن ابن عمر . وانظر ٢٢٣٦ ، ٢٢٣٧ ، ٢٤٠٠ ، ٢٤٠١ ، ٣٤٣٠ - ٣٤٣٢ .

قوله « تخور البقرة » ، في نسخة بهامشى لـ م « يخور الثور » .

٥٨٨٧ حدثنا سليمان بن داود الهاشمي حدثنا إسماعيل ، يعني ابن جعفر ،

أخبرني ابن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه اتخذ خاتماً من ذهب ، فلبسه ، فلأخذ الناس خواتيم الذهب ، فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني كنت ألبس هذا الخاتم ، وإن لي أن ألبسه أبداً ، فنبذه ، فنبذ الناس خواتيمهم .

٥٨٨٨ حدثنا سليمان أخبرنا إسماعيل أخبرني ابن دينار عن ابن عمر :

أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث بعثاً ، وأمرَّ عليهم أسامة بن زيد ، فطعن بعض الناس في أمرته ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إنْ تَطْعَنُوا في إمرتة فقد تطعنون في إمرة أبيه من قبل ، واتَّمُّ الله إنْ كان لخليقاً للإمارة ، وإنْ كان لمنْ أحبَّ الناس إلى ، وإنْ هذا منْ أحبَّ الناس إلى بعده .

٥٨٨٩ حدثنا سليمان بن داود أخبرنا إسماعيل أخبرني محمد بن عمرو بن

حللة عن محمد بن عمرو بن عطاء بن علقمة : أنه كان جالساً مع ابن عمر بالسوق ، ومعه سلمة بن الأزرق إلى جنبه ، فصرَّ بمحنازٍ يتبعها بكلاه ، فقال عبد الله بن عمر :

(٥٨٨٧) إسناده صحيح . وهو مكرر (٥٨٥١).

(٥٨٨٨) إسناده صحيح . وهو مختصر (٥٨٤٨) . قوله «خليقاً للإمارة» في نسخة بهامش م «للإمرة» .

(٥٨٨٩) إسناده صحيح . إسماعيل : هو ابن جعفر بن أبي كثير . محمد بن عمرو بن حللة المدني : ثقة ، وثقة ابن معين وأبو حاتم وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ١٩١/١ . «حللة» بخاءين مهملاتين مفتوحتتين بينهما لام ساكنة ، ووقع في التهذيب ١ : ٢٨٧ في ترجمة إسماعيل بن جعفر ، في ذكر شيوخه : «محمد بن عمرو بن أبي حللة» ، وهو خطأً مطبعي واضح . محمد بن عمرو بن عطاء بن عباس بن علقمة : تابعي ثقة معروف ، سبق توثيقه ٢٠٠٢ ، ونزيده هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١٨٩/١ . وقع

لَوْ تَرَكَ أَهْلُ هَذَا الْمِيتِ الْبَكَاءَ لَكَانَ خَيْرًا لِمَتَّهُمْ ، فَقَالَ سَلْمَةُ بْنُ الْأَزْرَقَ : تَقُولُ ذَلِكَ يَا أَبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ قَالَ : نَعَمْ أَقُولُهُ ، قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ أَبَا هَرِيرَةَ ، وَمَاتَ

خَطَا فِي اسْمِهِ أَيْضًا فِي التَّهْذِيبِ ٩ : ٣٧٢ فِي ذِكْرِ شِيوْخِ ابْنِ حَلْحَلَةَ : « مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ » ، وَهُوَ خَطَا مَطْبِعِي أَيْضًا ، صَوَابَهُ « عَمْرُوا » .

سَلْمَةُ بْنُ الْأَزْرَقَ : تَابِعِي ، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَهُوَ عِنْدِي ثَقَةٌ ، لَمْ يَذْكُرْ ، تَرْجِمَهُ الْحَافِظُ فِي التَّهْذِيبِ ٤ : ١٤١ فَقَالَ : « حَجَازِي » ثُمَّ ذَكَرَ شِيوْخَهُ وَالرِّوَاةَ عَنْهُ ثُمَّ قَالَ : « قَالَ ابْنُ الْقَطَّانَ : لَا يَعْرِفُ حَالَهُ ، وَلَا يَعْرِفُ أَحَدًا مِنْ الْمُصْنَفَيْنِ فِي كِتَابِ الرِّبَاحِ ذَكْرَهُ . قَلْتُ [الْفَاقِيلُ ابْنُ حَجْرٍ] : أَظُنُّ أَنَّهُ وَالَّدُ سَعِيدُ بْنُ سَلْمَةَ رَاوِي حَدِيثِ الْقَلْتَيْنِ » ، وَقَالَ فِي التَّقْرِيبِ : « مَقْبُولٌ » ، وَسَعِيدُ بْنُ سَلْمَةَ ، رَاوِي حَدِيثِ الْقَلْتَيْنِ ، وَصَفَ فِي التَّهْذِيبِ ٤ : ٤٢ بِأَنَّهُ « الْخَزَوِيُّ ، مِنْ آلِ ابْنِ الْأَزْرَقِ » ، وَمِنْ الْمُعْتَمَلِ حَقًّا أَنْ يَكُونَ سَلْمَةُ بْنُ الْأَزْرَقَ وَالَّدُ سَعِيدُ هَذَا ، فِي الْكِبِيرِ لِبَخَارِي ٧٨/٢/٢ تَرْجِمَةً مُوجَزةً . هَذَا نَصْبُهَا : « سَلْمَةُ ، سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ قَوْلَهُ ، سَمِعَ مِنْهُ أَبْنَهُ سَعِيدٍ » ، فَلَعْلَ الْبَخَارِيُّ كَتَبَ هَذَا عَلَى أَنْ يَذْكُرَ مَا يَحْدُدُ فِيهِ بَعْدَ ذَلِكَ ، ثُمَّ لَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا .

وَقَدْ وَجَدْتُ لِسَلْمَةِ بْنِ الْأَزْرَقِ ذِكْرًا فِي طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ ١٧٦/١/٣ فِي تَرْجِيمَةِ « عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ » ، وَأَنَا أَرْجُحُ ، بَلْ أَكَادُ أَجْزِمُ ، أَنَّهُ سَلْمَةَ بْنَ الْأَزْرَقَ رَاوِي هَذَا الْحَدِيثِ ، عَلَى مَا فِي كَلَامِ ابْنِ سَعْدٍ مِنْ خَطَا لَا أَثْرَ لَهُ فِي إِثْبَاتِ شَخْصِ هَذَا الرَّاوِيِّ ، كَمَا سَنَبَّيْنَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

قَالَ ابْنُ سَعْدٍ : « وَأَقَامَ يَاسِرَ بِمَكَّةَ ، وَحَالَفَ أَبَا حَذِيفَةَ بْنَ الْمَغِيرَةِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَنْزُومَ ، وَزَوْجَهُ أَبُو حَذِيفَةَ أُمَّةً » لَهُ ، يَقَالُ لَهَا سَمِيَّةُ بِنْتُ خَبَّاطَ ، فَوُلِدَتْ لَهُ عَمَارًا ، فَأَعْتَقَهُ أَبُو حَذِيفَةَ . وَلَمْ يَزِلْ يَاسِرُ وَعَمَارُ مُعَبَّدَيْنِ حَتَّى مَاتَ . وَجَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ ، فَأَسْلَمَ يَاسِرَ وَسَمِيَّةَ وَعَمَارَ وَأَخْوَهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَاسِرٍ وَخَلَفَ عَلَى سَمِيَّةِ بَعْدِ يَاسِرٍ : الْأَزْرَقُ ، وَكَانَ رَوِيمًا غَلَامًا لِلْحَرَثِ بْنِ كَادَةَ التَّقِيِّ ، وَهُوَ مِنْ خَرْجِ يَوْمِ الطَّائِفِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ عَبْدِ أَهْلِ الطَّائِفِ ، وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرَةَ ، فَأَعْتَقَهُمْ

ميت من أهل مروان ، فاجتمع النساء ي يكن عليه ، فقال مروان : قم يا عبد الملك فانههن أن يكن ، فقال أبو هريرة : دعهن ، فإنه مات ميت من آل النبي صلى

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فولدت سمية للأزرق : سلمة بن الأزرق ، فهو أخو عمار لأمه . ثم ادعى ولد سلمة وعمر وعقبة بني الأزرق أن الأزرق ابن عمرو بن الحrust بن أبي شمر ، من غسان ، وأنه حليف لبني أمية ، وشرفوا بمكّة ، وتزوج الأزرق وولده في بني أمية ، وكان لهم منهم أولاد ! هكذا قال ابن سعد ، وكله جيد ، إلا أنه اختلط عليه ام « سمية » أم عمار بن ياسر ، بسمية الأخرى ، أم زياد ابن أبيه . وقلده في ذلك ابن قتيبة في كتاب (المعرف) ص ١١١ - ١١٢ .

ورد ابن عبد البر في الاستيعاب ٧٦٠ - ٧٥٩ على ابن قتيبة ردًا شديداً ، قال : « وهذا غلط من ابن قتيبة فاحش ، وإنما خلَف الأزرق على سمية أم زياد ، زوجه مولاه الحrust بن كلدة منها ، لأنَّه كان مولى لها . فسلمة بن الأزرق أخو زياد لأمه ، لا أخو عمار ، وليس بين سمية أم عمار وسمية أم زياد نسب ولا سبب ، أم عمار أول شهيدة في الإسلام ، وحاجها أبو جهل بحرقة في قبلها ، فقتلها ، وماتت قبل الهجرة » ، ثم روى أخباراً بإسناده تؤيد ذلك ، ثم قال : « فغلط ابن قتيبة غلطًا فاحشًا » .

وابن الأثير في أسد الغابة ٥ : ٤٨١ في ترجمة « سمية أم عمار » ، وابن حجر في الإصابة ٨ : ١١٣ - ١١٤ في ترجمتها أيضاً قلدا ابن عبد البر في الرد على ابن قتيبة ونسبة الغلط إليه ١١ على أن ابن قتيبة لم يصنع شيئاً إلا أن قلد من قبله دون بحث أو تحقيق ، بل لعل خطأه أشد من خطأ ابن سعد ، لأنَّه بعد أن ذكر قصة الأزرق وزواجه بسمية ، ذكر أن سمية أم عمار أول شهيدة في الإسلام ، وأنَّ أبي جهل قتلها . فجاء عقب كلامه بما ينقضه ويرد عليه ، دون أن يتبئه له ١١ وقد ترجم الحافظ في الإصابة ٨ : ١١٩ لسمية مولاية الحrust بن كلدة ، وقال : « فلها إدراك ، ولم يرد ما يدل على أنها رأت النبي صلى الله عليه وسلم في حالة إسلامها ، لكن يمكن أن تدخل في عموم قوله : إنَّه لم يبق في حجة الوداع أحدٌ من قريش وتفيف إلا أسلم وشهادها » ،

الله عليه وسلم ، فاجتمع النساء يبكين عليه ، فقام عمر بن الخطاب ينهاهن ويطردُهنَّ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : دعهنَّ يا ابن الخطاب ، فإن العين دامعة ،

يعني فيكون لها صحبة ، و «سمية» هذه ، مولاية الحمرث بن كلدة ، هي أم زياد ابن أبيه الذي استلتحقه معاوية ، ونسبه لأبيه أبي سفيان بن حرب ، وهي أم أبي بكرة التقيي الصحابي المشهور ، فهما أخويا سلمة بن الأزرق لأمه .

ومن عجب أن الحافظ ابن حجر ، على شدة تحريره وتدقيقه ، وعلى رده ما أخطأ فيه ابن قتيبة ، وقع في الخطأ نفسه ! فترجم في الإصابة ١ : ٢٧ للأزرق هذا ، ونقل عن البلاذري أنه «تزوج سمية والدة عمار ، بعد أن فارقتها ياسر ، فولدت له سلمة بن الأزرق ، فهو أخو عمار لأمه» إلخ ، ثم قال : «وكذا ذكره الطبرى». ولم أجده هذا الكلام في فتوح البلدان للبلاذري ، ولعله في كتاب آخر من كتبه . ووحدثه في كتاب (الم منتخب من ذيل المذيل) المطبوع في آخر تاريخ الطبرى ج ١٣ ص ١١ - ١٢ . فالبلاذري والطبرى وأبن قتيبة قلدوا ابن سعد دون تدقيق ولا تحقيق .

«خباط» والد سمية أم عمار ، بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة ، ووقع في ترجمتها في الإصابة أنه «معجمة مضمومة» ، وهو خطأ ناسخ أو طابع ، إن لم يكن سبق قلم من الحافظ . وقد قلدته في ذلك مصحح طبقات ابن سعد في ترجمتها ٨ : ١٩٣ فضبط الخاء بالقلم مضمومة ، وأشار في التعليقات الإفرنجية التي في آخر الجزء (ص ٢٨) إلى أنه اعتمد في ذلك على الإصابة . وإنما جزمت بأن ما في الإصابة خطأ ، لأنه لو كان كذلك كان وزناً نادراً مما يعني العلماء بالنص عليه ، كالحافظين عبد الغني في المؤتلف ، والذهبي في المشتبه ، والفتني في المغنى ، خصوصاً وأن الذهبي ذكر في المشتبه هذا الاسم «خاط» على اختلاف صوره ١٧٥ - ١٧٦ ، فلم يذكر فيها هذا الذي ثبت في الإصابة . بل إن الزبيدي في شرح القاموس ذكر هذا الاسم ٥ : ١٢٧ في مادة «خبط» بعد «أبو سليمان الخباط كشداد» ، ولم يفرق بينهما في الضبط . وما أظن أنه إلا مقلداً للحافظ ، إن كان ما في الإصابة صواباً ، أو متعمقاً له راداً عليه ، إن رآه خطأ . ولذلك أستبعد أن يكون سهواً من الحافظ . وفي هذا الاسم قول

والفؤاد مُصابٌ ، وإن العهد حديث ، فقال ابن عمر : أنت سمعتَ هذا من أبي

آخر خطأه الحافظ ، أنه «خياط» بالياء المثلثة التحتية .

ثم نعود إلى «سلمة بن الأزرق» راوي هذا الحديث ، وقد رجحنا أنه ابن الأزرق مولى الحمرث بن كلدة ، وأنه هو أخو زياد ابن أبيه وأبي بكرة لأمهما ، ونحن نرجح جدًا أنه ثقة ، لأن محمد بن عمرو بن عطاء شهد مجلسه من ابن عمر ، وروايته لابن عمر حديث أبي هريرة ، وسؤال ابن عمر إياه مستوثقًا من ساعده من أبي هريرة ما حدثه عنه ، ومن رفع أبي هريرة للحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم جواب ابن عمر ، بعد أن استوثق منه ، بقوله «ف الله أعلم» ، تسلیماً منه بصحة الرواية ، وهو صريح في ثقة ابن عمر بهذا الرجل وعدله وصدقه ، فلو كان مجروراً عنده ، أو منهاجاً في صدقه وفي معرفته بما يروي ، لما قبل منه روايته ، ولبردها عليه ، إن شاء الله ، وهذا واضح بين .

والحديث سيأتي مطولاً وختصاراً في مستند أبي هريرة من طريق هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء ، بتحوه ، ٧٦٧٧ ، ٩٢٨٢ ، ٨٣٨٢ .

ورواه النسائي ١ : ٢٦٣ من طريق إسماعيل بن جعفر ، بهذا الإسناد الذي هنا ، من حديث أبي هريرة فقط ، دون قصة ابن عمر . ورواوه البيهقي ٤ : ٧٠ من طريق هشام بن عروة عن وهب بن كيسان ، فذكر القصة والحديث ، مع شيء من الاختصار . ورواه ابن ماجة ١ : ٢٤٧ - ٢٤٨ ، والحاكم ١ : ٣٨١ ، كلامها من طريق هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي هريرة ، دون قصة ابن عمر . وقال الحاكم : «صحيح على شرط الشيفين ولم يخرجاه» ، ووافقه الذهبي . وفي هذا التصحيح تساهل واستدراك ، فإن محمد بن عمرو بن عطاء وإن كان تابعياً روى عن أبي هريرة وغيره ، إلا أنه لم يسمع هذا الحديث من أبي هريرة ، بل سمعه من سلامة بن الأزرق عنه ، كما في روایات المسند الآتية في مستند أبي هريرة ، وكما في رواية البيهقي التي أشرنا إليها ، ومن المحتمل أن يكون محمد بن عمرو سمعه من أبي هريرة بعد أن سمعه من سلامة بن الأزرق عنه ، ولكن يُبعد هذا

هريمة ؟ قال : نعم ، قال : يأثره عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، قال :
فأَنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَعْلَمُ .

٥٨٩٠ حدثنا إبرهيم بن إسحق حدثنا ابن المبارك عن يونس عن ابن
شهاب أخبره حزنة بن عبد الله بن عمر أنه سمع ابن عمر يقول : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : إذا أنزل الله بقوم عذاباً أصاب العذاب من كان فيهم ،
ثم يُثُوا على أعمالهم .

٥٨٩١ حدثنا إبرهيم حدثنا ابن مبارك عن أبي الصباح الأيلي قال

الاحتمال أن مخرج هذه الروايات كلها واحد ، وهو : « هشام بن عمرو عن
وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء ». فالظاهر أن بعض من
رواوه كان يختصر الإسناد فيحذف « سلمة بن الأزرق » ، أو أن محمد بن
عمرو نفسه كان يصل الحديث تارة ويرسله أخرى .

وقد مضى في مسند ابن عباس قصة أخرى في تشدد عمر في البكاء ،
ونهي رسول الله إياه عن ذلك ٢١٢٧ ، ٣١٠٣ . وانظر أحاديث أخرى في
البكاء على الميت ٢٨٨ - ٢٩٠ ، ٤٨٦٥ ، ٢٤٧٥ ، ٥٦٦٦ ، ٥٦٨ .

(٥٨٩٠) إسناده صحيح . إبرهيم بن إسحق : هو الطالقاني ، سبق
توثيقه ١٥٩٦ ، ونزيده هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢٧٣/١١ ، والصغير
٢٣٣ . والحديث مكرر ٤٩٨٥ .

(٥٨٩١) إسناده صحيح . أبو الصباح ، بشدید الباء الموحدة ، الأيلي :
هو سعدان بن سالم ، وهو ثقة ، أثني عليه أبو داود ، وروي الدولابي في الكتب
٢ : ١٣ عن يحيى بن معين قال : « وأبو الصباح الذي يحدث عنه ابن المبارك
ثقة ، يقال له سعدان بن سالم ، وهو أبو الصباح الأيلي ، يروي عنه حديث
يزيد بن أبي سميه عن ابن عمر : ما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الإزار
فهو في القميص » ، وترجمه البخاري في الكبير ١٩٨/٢/٢ . والحديث رواه

سمعت يزيد بن أبي سمية يقول : سمعت ابن عمر يقول : ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإزار فهو في القميص .

٥٨٩٢ حدثنا سرجح حدثنا حماد بن سلمة عن أبوب عن نافع وبكر بن عبد الله عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ، أي بالمحض ، ثم هَجَّعَ هَجْعَةً ، ثم دخل فطاف بيته .

٥٨٩٣ حدثنا إسحق ، يعني ابن الطباع ، أخبرني مالك عن زياد بن

أبو داود ٤ : ١٠٤ عن هناد عن ابن المبارك ، بهذا الإسناد . ويريد ابن عمر بهذا أن ما توعده به رسول الله في إسبال الإزار فهو في القميص أيضاً . وكان أكثر لباسهم الأزر ، وكانت القمص قليلة . وهذا من ابن عمر إما هو مرفوع بالمعنى ، وإما هو استنباط منه صحيح . فالعبرة بالإسبال في ذاته ، سواء أكان اللباس إزاراً أم قميصاً . والحديث لم ينسبه المنذري في تهذيب السنن ٣٩٣٧ لغير أبي داود ، وكذلك نبه لأبي داود وحده في الترغيب والترهيب ٣ : ٩٣ . وانظر بعض ما مضى في إسبال الإزار ٥٧٢٧ ، ٥٧٢٨ .

(٥٨٩٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٨٢٨ ، ومكرر ٥٧٥٦ بتحوه

(٥٨٩٣) هذا أثر موقوف على ناس من الصحابة ، لم يسمهم طاوس . وإسناده صحيح . إسحق بن عيسى بن نجح ، أبو يعقوب بن الطباع : سبق توثيقه ٥٤٥ ، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ٣٩٩/١١ وقال : « سمع مالك بن أنس ، مشهور الحديث » . زياد بن سعد الخراساني : سبق توثيقه ١٨٩٦ ، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ٣٢٧/١٢ ، وأن مالكاً قال : « كان ثقة من أهل خراسان ، سكن مكة ، وقدم علينا المدينة ، وله هيبة وصلاح » . وقال ابن حبان : « كان من الحفاظ المتقين » . عمرو بن مسلم الجندلي الحناني : ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أحمد : « ليس بذلك » ، وقال ابن معين : « ليس بالقوى » ، وكذلك قال النسائي ، كما في التهذيب ،

سعد عن عمرو بن مسلم عن طاوس اليماني قال : أدركت ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقولون : كل شيء بقدرِ .

٥٨٩٣ م قال : وسمعت عبد الله بن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله

وقال الساجي : « صدوق بهم » ، ورجحنا تصحيح حديثه بأنه أخرج له مسلم في الصحيح ، كما سألي ، وبأن البخاري ذكر عنه أثراً معلقاً ، كما في التهذيب ، وبأن مالكاً روى له هذا الأثر والحديث الذي بعده بإسناد متصل غير مرسل ولا معاق ، ثم لم يذكره البخاري ولا النسائي في الضعفاء . « الجندى » : بفتح الجيم والنون ، نسبة إلى « الجند » بفتحتين ، وهو بلد باليمن ، بينه وبين صنعاء ، فرسخاً ، ووقع في كتاب الجمع بين رجال الصحيحين للمقدسي في ترجمته ٣٧٤ « الجندى » . وهو خطأ مطبعي . طاوس اليماني : هو طاوس بن كisan الجندى اليماني الحميري ، سبق توثيقه ١٨٤٧ ، وززيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ٣٦٦/٢/٢ ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٣٥ - ٢٦٠ / ١١ - ٢٥٩ ، وترجمه ابن كثير في التاريخ ترجمة حافلة ٩ : ٢٣٥ - ٢٤٤ ، وهو تابعي كبير ، أدرك خمسين من الصحابة ، وقال الزهرى : « لو رأيت طاوساً علمت أنه لا يكذب » . وقال ابن حبان : « كان من عباد أهل اليمن ، ومن سادات التابعين ، وكان قد حج أربعين حجة ، وكان مستجاب ، الدعوة » .

وهذا الأثر في الموطأ ٣ : ٩٣ بهذا الإسناد . وكذلك رواه مسلم ٢ : ٣٠١ عن عبد الأعلى وقتيبة عن مالك .

(٥٨٩٣) إسناده صحيح . بالإسناد قبله . وهو في الموطأ صحيح مسلم ، تابعاً للأثر السابق بإسناده . ولكن في لفظهما : « حتى العجز والنكيس ، أو الكيس والعجز » ، يعني بالشك في تقديم أحدهما على الآخر ، دون اختلاف في اللفظ . ونقله ابن كثير في التفسير ٨ : ١٤٢ عن هذا الموضع ، وقال : « ورواه مسلم منفرداً به ، من حديث مالك » .

العجز : قال القاضي عياض في مشارق الأنوار ٢ : ٦٨ : « العجز هنا : يتحمل أن يريد به عدم القدرة ، وقيل : هو ترك ما يجب فعله والتسويف به

عليه وسلم : كل شيء يقدر ، حتى العجز والكيس .

٥٨٩٤ حدثنا إسحق بن عيسى أخبرني مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن عبيد بن جرير قال : قلت لعبد الله بن عمر : يا أبا عبد الرحمن ، رأيتك تصنع أربعاً ماء أو أحداً من أصحابك يصنعها ؟ قال : ما هي يا ابن جرير ؟ قال : رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليائين ، ورأيتك تلبس النعال السببية ، ورأيتك تضيّع بالصفرة ، ورأيتك إذا كنت بكة أهل الناس إذا رأوا اهلاً ولم تهلاً أنت حتى يكون يوم التروية ؟ قال عبد الله : أما الأركان فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس إلا اليائين ، وأما النعال فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ، ويتوضاً فيها ، وأنما أحب أن ألبسها ،

وتأخره عن وقته ، قيل : ويحتمل أن يريد بذلك العجز والكيس في الطاعات ، ويحتمل أن يريد به في أمور الدين والدنيا ». أقول : وهذا الأخير هو الصحيح المستيقن ، يريد أن كل شيء فهو من قدر الله ، حتى أن يكون الشخص عاجزاً في أمره ، كلها أو بعضها ، في دينه أو دنياه ، وكأنه أقرب إلى معنى الحمق ، بدليل مقابلته بالكيس ، والكيس ، بفتح الكاف وسكون الياء : العقل .

وقوله « حتى العجز والكيس » ، قال القاضي عياض في المغارق ٢ : ٦٨ : « رويناه بكسر الزاي والسين ، وضمهما ، فلن ضم جعلها [يعني حتى] عاطفة على كل ، ومن كسر جعلها عاطفة على شيء ، وهي هنا ، على هذا ، يعني الواو ، وتكون في الكسر خافضة وحرف جر ، يعني إلى ، وهو أحد وجوهها » .

وانظر بعض الأحاديث الماضية في القدر ٣٠٥٥ ، ٣٠٥٦ ، ٥٥٨٤ ، ٥٦٣٩ ، ٥٨٦٧ .

(٥٨٩٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٣٨ .

وأما الصفة فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَصْبِحُ بِهَا ، وأنا أحب أن
أصبح بها ، وأما الإهلال فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يُهَلِّ حتى
تُنْبَعِثَ به راحلته .

٥٨٩٥ حدثنا إسحق بن عيسى وأسود بن عامر قالا حدثنا شريك ^{١١١}
_٤ عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليل عن ابن عمر قال : بعثنا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في سرية ، فلما لقينا العدو انهزمنا في أول عادية ، فقدمنا المدينة
 في نفر ليلًا ، فاختفينا ، ثم قلنا : لو خرجنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 واعتذرنا إليه ؟ فخرجنا ، فلما لقيناه قلنا : نحن الفرارون يا رسول الله ، قال :
 بل أنتم الفرارون ، وأنا فتكم ، قال أسود بن عامر : وأنا فتة كل مسلم .

٥٨٩٦ حدثنا إسحق بن عيسى حدثنا ليث حدثني يزيد بن عبد الله بن
 الأداد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول : أَبْرَزُ الْبَرَّ صَلَةُ الْمَرْءِ أَهْلَ وَدَأْيِهِ بَعْدَ إِذْ يُوَلِّي .

(٥٨٩٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٣٨٤ ، ومطول ٥٧٤٤ ،
 ٥٧٥٢ . العادية ، بالعين المهملة : الخيل تعدو ، وهو واضح ،
 وفي نسخة بهامش م «عادية» بالعين المعجمة ، ويكون إذن من الغدو ،
 وهو سير أول النهار ، ومنه الحديث «لقدوة أو روجحة في سبيل الله» . «فاختفينا» :
 هذا هو الثابت في ح م ، وفي لـ «فاختبأنا» ، وفي نسخة بهامش م «فاجتنبنا» ،
 كأنه يريد أنهم اجتنبوا الناس . والمعنى فيها كلها مقارب .

(٥٨٩٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦١٢ ، ومطول ٥٧٢١ . «صلة
 المرء» في نسخة بهامشي لـ م «الرجل» ، «بعد إذ يولى» ، في لـ «أن»
 بدل «إذ» ، وهي نسخة بهامش م .

٥٨٩٧ حدثنا إسحق بن عيسى حدثنا ابن لهيعة عن بُكير عن نافع عن

ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من مات على غير طاعة الله مات ولا حجة له ، ومن مات وقد نزع يده من بيضة كانت ميتة ضلالة .

٥٨٩٨ حدثنا موسى بن داود حدثنا ابن لهيعة عن خالد بن أبي عززان

عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من صلى صلاة الصبح فله ذمة الله ، فلا تُخْفِرُوا الله ذمته ، فإنه من أخفر ذمته طلبه الله حتى يُكَبِّه على وجهه .

٥٨٩٩ حدثنا موسى ، يعني ابن داود ، حدثنا ابن لهيعة عن حميد بن

(٥٨٩٧) إسناده صحيح . بُكير : هو ابن عبد الله بن الأشج المدنى

نزيل مصر : سبق توثيقه ٨٢٣ ، ونزيد هنا قول ابن وهب : « ما ذكر مالك بُكير بن الأشج إلا قال : كان من العلامة ». وقال أحمد : « ثقة صالح » ، وقال النسائي : « ثقة ثبت » ، وترجمه البخاري في الكبير ١١٣/٢/١ . والحديث مختصر ٥٧١٨ .

(٥٨٩٨) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ١ : ٢٩٦ وقال :

« رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه ابن ذبيعة ، وهو ضعيف ، وقد حسن له بعضهم ». ومعنى الحديث صحيح أيضاً من حديث جندب بن عبد الله ، رواه مسلم ١ : ١٨٢ والترمذى ١ : ١٩٢ (رقم ٢٢٢ من شرحنا) ، ورواه الحاكم في المستدرك ١ : ٤٦٤ ، وسيأتي في المسند (٤ : ٣١٢ ، ٣١٣) . وانظر الترغيب والترهيب ١ : ١٤١ ، ١٥٥ . « فلا تُخْفِرُوا الله ذمته » : قال ابن الأثير : « أخفرت الرجل إذا نقضت عهده وذممه ، والهمزة فيه للإزاله ، أى أزلت خفارته ، كأشكنته إذا أزلت شيكانته » ، وقال قبل ذلك : « الخفار ، بالكسر والفتح : الذماء » .

(٥٨٩٩) إسناده صحيح . وقد مضى بناحه ٥٦٣٥ من روایة سعيد

هانى عن عباس بن جليل الحجري عن ابن عمر قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، كم يُعْفَى عن الملوك ؟ قال : فَصَمَّتْ عنْهُ ، ثُمَّ أَعْدَ ، فَصَمَّتْ عنْهُ ، ثُمَّ أَعْدَ ، فَقَالَ : يُعْفَى عنْهُ كُلَّ يَوْمٍ سِبْعِينَ مَرَّةً .

٥٩٠٠ حدثنا إسحق بن عيسى أخبرنا ابن هبعة عن [أبي] الأسود

بن أبي أيوب عن أبي هانى - وهو حميد بن هانى - عن عباس الحجري ، وفصلنا القول فيه هناك ، وأشارنا إلى روایة أبي داود ٤ : ٥٠٦ - ٥٠٧ من طريق ابن وهب عن أبي هانى ، وهذه الروایة أقرب في اللفظ إلى روایة أبي داود . وقد ذكرنا هناك نقل التهذيب عن أبي حاتم قوله « لا أعلم سمع عباس بن جليل من عبد الله بن عمر » . وعقبنا عليه بأنّا لم نجد هذا في كتاب البحر والتعديل . ونستدرك هنا بأنّ هذا ثابت في كتاب المراسيل لابن أبي حاتم ص ٦٠ ، قال : « سمعت أبي يقول : لا أعلم سمع عباس بن جليل الحجري من ابن عمر شيئاً » . وهذا لا يضر ، كما قلنا هناك ، فالمعاصرة ثابتة ، وهي كافية في الاتصال ، فضلاً عن تصریح عباس بالجماع من ابن عمر ، كما في روایة أبي داود .

(٥٩٠٠) إسناده صحيح . أبو الأسود : هو محمد بن عبد الرحمن بن نوفل المدنى يتيم عروة ، سبق توثيقه ١٧٤٨ ، ونزيد هنا أنه ترجمة البخاري في الكبير ١٤٥/١ . ووقع في ع « عن الأسود » بحذف الكلمة [أبي] ، وهو خطأ ، صححناه من لـ م .

والحديث ذكره الحافظ في الفتح ٤ : ٢٩٣ ، ونسبة لأحمد بهذا اللفظ ، ثم قال : « ورواه أبو داود والنسائي بلفظ : نهى أن يبيع أحد طعاماً اشتراه بكيل حتى يستوفيه » . وهو في أبي داود ٣ : ٢٩٩ والنسائي ٢ : ٢٢٥ ، رواه كلاماً من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحمرث عن المنذر بن عبيد عن القاسم بن محمد عن ابن عمر : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى « إلخ . وقد مضى معناه مراراً بأسانيد صحاح ، دون التقييد « بكيل أو وزن » ، آخرها

٥٨٦١

عن القاسم بن محمد عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من اشترى طعاماً بثمن أو وزن فلا يباعه حتى يقبضه .

٥٩٠١ حدثنا مؤمل بن إسماعيل حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار

سمعت ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل راعٍ وكل مسؤول عن رعيته ، فالإمیر راعٍ على رعيته ، وهو مسؤول عنهم ، والرجل راعٍ على أهل بيته ، وهو مسؤول عنهم ، والعبد راعٍ على مال سيده ، وهو مسؤول عنه ، والمرأة راعية على بيت زوجها ، ومسؤولة عنه .

٥٩٠٢ حدثنا مؤمل حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر

يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَثَلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، أَوْ قَالَ : أُمِّي ، وَمُثَلُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ، كَمُثَلِّ رَجُلٍ قَالَ : مَنْ يَعْمَلْ لِي مِنْ غُدُوَّةٍ إِلَى نَصْفِ النَّهَارِ عَلَى

(٥٩٠١) إسناده صحيح . مؤمل بن إسماعيل : سبق توثيقه ٩٧ ، ٢١٧٣ .

سفيان : هو الثوري . والحديث مختصر ٤٤٩٥ ، ٥١٦٧ . وانظر ٥٨٦٩ .

٥٩٠٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥٠٨ بتحوه . ورواوه البخاري

٢ : ٣٢ - ٣٣ و ١٣ : ٣٧٧ ، ٤٢٥ مطولاً من طريق الزهرى عن سالم عن أبيه ، ورواه ٤ : ٣٦٧ من روایة أيوب عن نافع ، ورواه ٦ : ٣٦١ من روایة البیث عن نافع ، ورواه ٤ : ٣٦٨ من روایة مالک عن عبد الله بن دینار ، ورواه ٩ : ٥٩ من روایة الثوري عن ابن دینار ، ثلاثة عن ابن عمر . ورواوه مسلم والترمذى ، كما في القسطلاني ١ : ٤٠٧ .

غدوة ، بضم الغين المعجمة وسكون الدال المهملة : وهي البكرة ، ما بين صلاة العدابة إلى طلوع الشمس . وهي متنوعة من الصرف ، قال في اللسان : « ويقال : أتيته غدوة ، غير مصروفة ، لأنها معرفة مثل سحر » ، ثم حكى عن بعضهم أنه ينكحها ويصرفها ، ولكنها هنا معرفة ، لأنها غدوة يوم بعينه .

« ظلمتكم » في نسخة بهامش م « ظلِّمْتُمْ »

قيراطٍ ؟ قالت اليهود : نحن ، ففعلوا ، فقال : فمن يعمل لي من نصف النهار إلى العصر على قيراط ؟ قالت النصارى : نحن ، فعملوا ، وأتم المساكون عملاً من صلاة العصر إلى الليل على قيراطين ، ففضبت اليهود والنصارى ، فقالوا : نحن أكثر عملًا وأقل أجراً ! فقال : هل خلّتكم من أجركم شيئاً ؟ قالوا : لا ، قال : فذاك فضلٌ أُوتِيه من أشياء .

٥٩٠٣ سمعت من يحيى بن سعيد هذا الحديث فلم أكتب : عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فعلت اليهود كذا ، والنصارى كذا ، نحو حديث أىوب عن نافع عن ابن عمر ، في قصة اليهود .

٤ ٥٩٠٤ وحدثنا مؤمّل أيضاً عن سفيان ، نحو حديث أىوب ، عن نافع عن ابن عمر ، أيضاً .

٥٩٠٥ حدثنا مؤمّل حدثنا سفيان حدثنا عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ، وأوْمَأ بيده نحوَ الشّرق : هبنا الفتنة ، هبنا الفتنة ، حيث يطلع قرنُ الشيطان .

(٥٩٠٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ماقبله . سمعه أحمد من مؤمّل عن سفيان وكتبه ، وسمعه من يحيى بن سعيد عن سفيان ، ولم يكتب ، فبيان ذلك .

(٥٩٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله . ولكن هذا رواه أحد عن مؤمّل عن سفيان عن نافع عن ابن عمر ، وأشار في هذا الإسناد وفي الذي قبله إلى أنه مثل روایة «أىوب عن نافع عن ابن عمر» ، ورواية أىوب عن نافع هي ٤٥٠٨ التي أشرنا إليها .

(٥٩٠٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٥٩ .

٥٩٠٦ حديثاً مُؤمَّل حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إذا لم يجد المحرِّم النعلين فليلبس الخفين ، يقطعهما أسفلَ من الكعبين .

٥٩٠٧ حديثاً مُؤمَّل حدثنا سفيان عن موسى بن عقبة عن سالم قال : كان ابن عمر إذا ذكر عنده البيداء يسبها ، [أو كاد يسبها] ، ويقول : إنما أحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذي الحِلْفَة .

٥٩٠٨ ^{١١٤} حديثاً مُؤمَّل حدثنا عمر بن محمد ، يعني ابن زيد بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو يعلم الناس ما في الوحمة ما سرَّى أحدٌ بليلٍ وحده .

(٥٩٠٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٢٨ .

(٥٩٠٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥٧٤ . [أو كاد يسبها] ، زيادة من نسخة بهامش م .

(٥٩٠٨) إسناده صحيح . وقد مفى مراراً من رواية عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر ، آخرها ٤٧٤٨ . وقد أشرنا في ٤٧٤٨ إلى أن البخاري رواه ٦ : ٩٦ من طريق عاصم . وزيد أهنا أنه رواه الترمذى كذلك ٣ : ٢١ - ٢٢ من طريق الثوري عن عاصم ، وقال : «حديث ابن عمر حديث حسن صحيح ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، من حديث عاصم ، وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر». فقال الحافظ في الفتح ٦ : ٩٦ - ٩٧ : «ذكر الترمذى أن عاصم بن محمد تفرد برواية هذا الحديث ، وفيه نظر ، لأن عمر بن محمد أخاه قد رواه معه عن أبيه ، أخرجه النسائي». وهذه إشارة إلى هذا الإسناد ، أنه رواه النسائي .

٥٩٠٩ وحدثنا به مؤمّل مرة أخرى ، ولم يقل « عن ابن عمر » .

٥٩١٠ قال [عبد الله بن أحمد] : سمعت أبي يقول : قد سمعَ مؤمّل من عمر بن محمد بن زيد ، يعني أحاديثَ ، وسمِعَ أيضًا من ابن جُرَيْجَ .

٥٩١١ حدثنا مؤمّل حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر

(٥٩٠٩) إسناده مرسى ، لأنّ مؤمّل بن إسماعيل حدث به في هذه المرة عن عمر بن محمد عن أبيه ، فلم يذكر فيه ابن عمر . ولكن هذا الإرسال لا يؤثّر في صحة الحديث ، هو محمول على المتصل . والراوي قد يصل الحديث ويرسله ، كما هو معروف . ثم الحديث ثابت موصولاً من روایة عاصم بن محمد أخيه ، كما أشرنا آنفًا في الإسناد السابق .

(٥٩١٠) هذا أثر من كلام الإمام أحمد ، يثبت به صحة سماع شيخه مؤمّل بن إسماعيل من عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ، ومن ابن جريج . وهي فائدة جيدة ، لأنّه لم يذكر في التهذيب أنه من الرواية عنّهما ، لا في ترجمته ، ولا في ترجمتيهما . في ع « سمع مؤمّل من عمرو بن محمد » ، وهو خطأ ظاهر ، صحيحناه من لـ ٣ ، وما هو بين بالبداهة .

(٥٩١١) إسناده صحيح . وأصله جزء من أول الحديث ٥٩٠٢ . بهذا الإسناد ، ولكنه لم يذكر فيه ، وذكر هنا وحده . وقد رواه البخاري ٩ : ٥٩ من روایة الثوري عن ابن دينار ، كاملاً ، كما أشرنا إلى روایاته هناك . وكل تلك الموضع التي أشرنا إليها في البخاري . ذكر الحديثان معاً ، إلا في ٦ : ٣٦١ فإن هذا الحديث لم يذكر في أول ذاك .

قوله « في أجل من كان قبلكم » ، وفي روایة للبخاري : « إنما يقاومكم فيما سلف قبلكم » ، قال الحافظ في الفتح ٢ : ٣٢ : « معناه أن نسبة مدة هذه الأمة إلى مدة من تقدم من الأمم مثل ما بين صلاة العصر وغروب الشمس إلى بقية النهار . فكأنه قال : إنما يقاومكم بالنسبة إلى ما سلف ، إلى

يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَجَلُكُمْ فِي أَجْلِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَا يَنِ
صَلَاةُ الْعَصْرِ إِلَى غَرْبِ الشَّمْسِ .

٥٩١٢ حدثنا مؤمل حدثنا حماد ، يعني ابن زيد ، حدثنا أَيُوب عن نافع
عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ
الْعَالَمِينَ) (فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةً) فِي الرَّشْحِ إِلَى أَنْصَافِ آذَانِهِمْ .

٥٩١٣ حدثنا مؤمل حدثنا حماد ، يعني ابن زيد ، حدثنا عطاء بن
السائل قال : قال لي مُحاربُ بْنُ دِتَّارٍ : ما سمعتَ سعيدَ بْنَ جُبَيرَ يَذَّكِّرُ عن
ابن عباس في الْكَوْثَرِ؟ فقلتَ سمعتهُ يقول : قال ابن عباس : هذا الخيرُ الْكَثِيرُ ،
فقال مُحاربٌ : سبحانَ الله ! مَا أَقْلَى مَا يَسْقُطُ لَابنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ ، سمعتُ ابْنَ عَمْرَ

آخِرَهُ . وَحَاصَلَهُ أَنْ "فِي" بِمِعْنَى "إِلَى" ، وَحَذَفَ الْمَضَافَ ، وَهُوَ لِفْظُ
نَسْبَةٍ .

(٥٩١٢) إسناده صحيح . وقد مضى معناه مراراً ، مطولاً وختراً ،
آخرها ٥٨٢٣ .

(٥٩١٣) إسناده صحيح . حماد بن زيد : فاتنا أن نترجم له ، على
كُثُرَ ما مضى من رواياته ، وهو حماد بن زيد بن درهم ، وهو إمام ثقة حافظ
حجّة ، قال عبد الرحمن بن مهدي : « لم أر أحداً قط أعلم بالسنة ، ولا بالحديث
الذِّي يدخل في السنة ، من حماد بن زيد » ، وقال أَحْمَدُ : « حماد
من أئمَّةِ الْمُسْلِمِينَ ، من أَهْلِ الدِّينِ وَالْإِسْلَامِ » ، وقال خالد بن خداش :
« كان من عقلاه الناس وذوي الألباب » ، وقال يزيد بن زريع يوم مات :
« مات اليوم سيد المسلمين » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢٤/١٢ ،
وحماد سمع من عطاء بن السائب قدِيمًا ، كما ذكرنا مراراً فيما مضى .
والحديث مطول ٥٣٥٥ ، مضى المروي عنه فقط ختصراً ، من رواية
ورقاء اليشكري عن عطاء . وقد أشرنا إلى هذا الحديث هناك . ورواوه الطبراني

يقول : **لما أُنْزَلْتُ** (إنا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هو نهر في الجنة ، حافته من ذهب ، يَجْرِي على جَنَادِلِ الدُّرِّ والياقوت ، شَرَابُه أَخْلَى من العسل ، وَأَشَدُّ يَاضًا من اللبن ، وأَبْرَدُ من الثلج ، وأَطْيَبُ من ريح المِلك ، قال : صَدَقَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، هَذَا وَاللهُ أَخْيَرُ الْكَثِيرِ .

٥٩١٤ حدثنا مُؤْمَلٌ حدثنا سفيان حدثنا عبد الله بن دينار سمعت

في التفسير ٣٠ : ٢١٠ بَنَحَوْ مَا هَنَا مُخْتَصِرًا قليلاً ، من طريق ابن علية عن عطاء . ونقله ابن كثير في التفسير ٩ : ٣١٦ من روایة الطبری هذه .
وتفسير ابن عباس - الموقوف عليه هنا - الكوثر بأنه الخير الكبير ، رواه عنه البخاري من روایة سعيد بن جبیر ، كما في تفسير ابن كثير ٩ : ٣١٥ .
ثُمَّ قال ابن كثير : « وهذا التفسير يعم النهر وغيره ، لأن الكوثر من الكثرة ، وهو الخير الكبير ، ومن ذلك النهر ، كما قال ابن عباس وعكرمة وسعيد بن جبیر ومجاحد وحارب بن دثار والحسن بن أبي الحسن البصري » . ثُمَّ قال : « وقد صاح عن ابن عباس أنه فسره بالنهر أيضاً » ، ونقل ذلك من تفسير ابن جریر بإسناده إلى ابن عباس ، ثُمَّ ساق الأحاديث في نهر الكوثر ، وقال : « بل قد تواتر من طرق تفید القطع عند كثير من آئمة الحديث . وكذلك أحاديث الحوض » . ثُمَّ ذكر كثيراً مما جاء في الحوض . وإنما أشرنا إلى هذا كله ليختزَّى الذين لا يؤمنون بالغيب ، ويتأولون ما يتعلَّق بالقيمة والبعث والجنة والنار ، ثُمَّ يزعمون أنهم مؤمنون ، ويتسبون إلى الإسلام !!

قول محارب بن دثار « سُبْحَانَ اللَّهِ » في ع « وسُبْحَانَ اللَّهِ » ، وليس للواو هنا موضع ، ولم تذكر في لفظ ، فتحذفناها . قوله أيضاً « ما أَقْلَى مَا يَسْقُطُ لِابْنِ عَبَّاسٍ » ، في م « أَكْثَرٌ » بدل « أَقْلَى » ، وهو خطأ وباطل في المعنى ، وما أثبتنا هو الصواب الذي في ع لفظ . البحدال : جمع « جندل » ، وهو الصخرة مثل رأس الإنسان ، أو : ما يُقْلِلُ الرجل من الحجارة ، أي ما يستطيع رفعه .

(٥٩١٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٢٥٩ ، ٥٢٦٠ ، ٥٨٢٤ .

ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ : يَا كَافِرَ ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهَا .

٥٩١٥ حَدَّثَنَا مُؤَمِّلٌ حَدَّثَنَا حَمَادَرُ، يَعْنِي ابْنَ زِيدَ، عَنْ أَيُوبَ عَنْ نَافِعٍ
عَنْ ابْنِ عَمْرٍ قَالَ : سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوْلَا
يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

٥٩١٦ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَسَى حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، هُوَ ابْنُ حَازِمٍ ، عَنْ
يَعْلَى بْنِ حَكَمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ قَالَ : حَرَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
نَبِيَّدَ الْجَزَّ ، قَالَ : أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَاسَ فَأَخْبَرْتَهُ ، قَالَ : صَدَقَ ابْنُ عَمْرٍ ،
قَالَ : قَلْتُ : مَا الْجَزَّ ؟ قَالَ : كُلُّ شَيْءٍ يُضْعَنُ مِنَ الْمَدَرِ .

(٥٩١٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٨٠٤ .

(٥٩١٦) إسناده صحيح . جرير بن حازم بن عبد الله الأزدي :
سبق توثيقه ٧٢٥ ، ونزيره هنا أنه وثقه شعبة وابن معين وغيرهما ، وترجمه
البخاري في الكبير ٢١٣/٢١ ، وروي عن شعبة قال : « ما رأيت
بالبصرة أحفظ من رجلين : من هشام الدستواني ، وجريير بن حازم » ،
وتكلم فيه بعضهم من أجل أنه تغير في آخر حياته ، وهذا غير قادر ، فقد
قال عبد الرحمن بن مهدي : « جرير بن حازم اختلف ، وكان له أولاد
 أصحاب حديث ، فلما أحسوا ذلك منه حجوبيه ، فلم يسمع أحد منه في حال اختلاطه
 شيئاً ، وهذا من أوئل ما يكون في الاحتياط والتحرج من الخطأ . ووقع هنا
في ح م « جرير بن أبي حازم » ، وهو خطأ صرف في زيادة كلمة [أبي] ،
ومن عجب أنه كان في إن « جرير بن حازم » على الصواب ، ثم كتب لفظ
« أبي » فوقه بين السطور . والظاهر من هذا - عندي - أنه خطأ قديم في
نسخ المسند ، فحذفنا هذا الحرف . قوله « قال : أتيت ابن عباس » ،
في نسخة بهامش م « قال ابن جبیر : فأتيت » .
والحديث مكرر ٥٨١٩ . وانظر ٥٨٣٣ .

٥٩١٧ حدثنا إسحق حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال ، فقال : أَوْلَئِنَّتَ تُواصِلُ ؟ قال : إِنِّي أَطْمَمُ وَأَسْقِي .

٥٩١٨ حدثنا إسحق سمعت مالكاً يحدث عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الخليل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيمة .

٥٩١٩ حدثنا إسحق حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية قبيل نجاشي ، فيها عبد الله بن عمر ، فكانت سُهْمَانُهُمْ اثني عشر بعيراً ، ونَفَلُوا بعيراً بعيراً .

٥٩٢٠ حدثنا إسحق أخبرني مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله

(٥٩١٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٧٩٥ . وهو في الموطأ بتحوه ١ : ٢٨٠ ، وقد أشرنا لرواية الموطأ في ٤٧٢١ . « قال : أَلسْتَ تَوَاصِلُ ؟ » ، يعني قال قائل ، أو نحو ذلك . وفي نسخة بهامش م « فَقِيلَ » ، وهي واضحة . (٥٩١٨) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ٢ : ٢٢ . وقد سبق من طرق عن نافع ، آخرها ٥٧٨٣ .

(٥٩١٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٥١٩ ، وقد مضى أيضاً ٥٢٨٨ من رواية عبد الرحمن بن مهدي عن مالك . وهو في الموطأ ٢ : ٨ بتحوه رواية ابن مهدي . ووقع في الموطأ « فَغَنَمْنَا بِلَادًا » بدل « إِبَلًا » ، وهو خطأ مطبعي ، وثبتت على الصواب في شرح الزرقاني ٢ : ٢٩٩ .

قوله « فكانت » في لـ « وكانت » . « اثني عشر » ، في م « اثنا عشر » ، وقد سبق توجيهه في ٥٥١٩ . وما هنا هو الثابت في لـ « وكانت » في م « اثنا عشر » .

(٥٩٢٠) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ٣ : ٢ ، ولكن ذكر فيه مالك عن عبد الله بن عمر « بحذف « عن نافع » ، وهو خطأ مطبعي ،

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ أَعْتَقَ شَرْكَاً فِي عَبْدٍ ، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَتَّلَعُ ثُمَّ
الْعَبْدُ ، فَإِنَّهُ يَقُومُ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ ، فَيُعْطَى شَرْكَاوَهُ حِصْصَتِهِ ، وَعَتَقَ الْعَبْدُ
عَلَيْهِ ، وَإِلَّا فَنَدَ عَتَقَ مَا عَتَقَ .

٥٩٢١ حَدَثَنَا إِسْحَاقُ حَدَثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنَى عُمَرَ قَالَ : قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ عَنْ صَلَاةِ الْفَدَّ بِسِعَ وَعِشْرِينَ
دَرَجَةً .

٥٩٢٢ حَدَثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنَى عُمَرَ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّا نَخْرُجُ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بَذِي الْحُلَيْفَةِ ، فَصَلَى بِهَا ، وَأَنَّ
أَبْنَى عُمَرَ كَانَ يَفْعُلُ ذَلِكَ .

٥٩٢٣ حَدَثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنَى عُمَرَ أَنَّ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْإِبْلِ
الْمُعْقَلَةِ ، فَإِنْ تَعَااهَدَهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ .

وُبِّئَتْ عَلَى الصَّوَابِ فِي شَرْحِ الزُّرْقَانِ ٣ : ٢٤٧ . وَقَدْ سَبَقَ بِهَذَا الإِسْنَادِ
أَيْضًا عَنْ مَالِكٍ ٣٩٧ ، وَمُضِيَّ مَارَأَ مَطْلُواً وَمُخْتَصَرًا مِنْ غَيْرِ رِوَايَةِ مَالِكٍ ،
آخْرَهَا ٥٨٢١ .

(٥٩٢١) إِسْنَادٌ صَحِيحٌ . وَهُوَ مَكْرُرٌ ٥٧٧٩ . وَقَدْ مُضِيَّ مِنْ رِوَايَةِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكٍ ٥٣٣٢ .

(٥٩٢٢) إِسْنَادٌ صَحِيحٌ . وَهُوَ مَطْلُوٌّ ٤٨١٩ مِنْ رِوَايَةِ رُوحٍ عَنْ مَالِكٍ .
وَانْظُرْ ٥٥٩٤ .

(٥٩٢٣) إِسْنَادٌ صَحِيحٌ . وَهُوَ مَكْرُرٌ ٥٣١٥ .

٥٩٢٤ حدثنا إسحق أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال : كنا نَبَتَاعُ الطعامَ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فَيَبْعَثُ عَلَيْنَا مِنْ يَأْمُرُنَا ^{١١٣} بِنَقْلِهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي ابْتَعَاهُ فِيهِ إِلَى مَكَانٍ سَوَاءَ قَبْلَ أَنْ يَبْيَعَهُ .

٥٩٢٥ حدثنا إسحق أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب ، وقال : من اقتني كلباً إلا كاب ماشية أو ضاربة ^{نَفَص} من عمله كل يوم قيراطاً .

٥٩٢٦ حدثنا إسحق أخبرني مالك عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أحدهم إذا مات عرض عليه مقعد بالغداعة والعشي ، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة ، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار ، فيقال : هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه يوم القيمة .

٥٩٢٧ حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا مالك ، وإسحق قال : أَبْنَا مالك ، عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة وعثمان

(٥٩٢٤) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ٢ : ١٤٠ . ورواه مسلم ١ : ٤٤٦ من طريق مالك . وقد مضت أحاديث في معناه مراراً ، منها ٤٦٣٩ ، ٤٩٨٨ ، ٥١٤٨ ، ٥٩٠٠ .

(٥٩٢٥) إسناده صحيح . وهو في الموطأ حديثان ٣ : ١٣٨ . وقد مضى نحوه بمعناه من طريق عبيد الله عن نافع ٥٧٧٥ .

(٥٩٢٦) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ١ : ٢٣٧ - ٢٣٨ . وقد مضى من رواية عبيد الله عن نافع ٤٦٥٨ ، وخرجناه هناك ، ومن طريق أيبوب عن نافع أيضاً ٥١١٩ ، ومضى مختصرآ من رواية فضيل بن غزوان عن نافع ٥٢٣٤ .

(٥٩٢٧) إسناده صحيح . وقوله « وقال إسحق : وكان البيت يومئذ على

بن طلحة وأُسَامَة بن زيد وبلالٌ ، فأغلقها ، فلما خرج سألهُ بلالاً : ماذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : ترك عمودين عن يمينه ، وعموداً عن يساره ، وثلاثة أعمدة خلفه ، ثم صلى وبينه وبين القبلة ثلاثة أذرع ، قال إسحاق : وكان البيت يمثِّل على ستة أعمدة ، ولم يذكُر الذي بينه وبين القبلة .

٥٩٢٨ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ قَالَ : كَانُوا يَتَوَضَّؤُونَ جَمِيعاً ، قَلْتُ لِمَالِكَ : الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَلْتُ : زَمْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

٥٩٢٩ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى أَخْبَرَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ : أَنَّ عَائِشَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتَقُهَا ، قَالَ أَهْلُهَا : نَبِيعُكَ عَلَى أَنَّ وَلَاهَا لَنَا ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : لَا يَنْعَلُكَ ذَلِكَ ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ مَنْ أَعْتَقَ .

ستة أعمدة» ليس من كلام إسحاق بن عيسى من عنده ، ولكنه يريد أنه ذكر هذا في روايته عن مالك ، ولم يذكره عبد الرحمن بن مهدي ، وأن عبد الرحمن ذكر النبي بينه وبين القبلة ، ولم يذكر عدة أعمدة البيت . ويدل على هذا أن زيادة إسحاق هذه ثابتة في الموطأ رواية يحيى بن يحيى ١ : ٣٥٤ ، ورواية محمد بن الحسن ٢٢٨ . قوله «ثلاثة أذرع» ، في نسخة بهامش م «ثلاث» . وال الحديث سبق معناه مراراً ، آخرها ٥١٧٦ . وقد بينا تخرجه في ٤٤٦٤ . وانظر ٥٥٤٧ .

(٥٩٢٨) إسناده صحيح . وهو في موطأ محمد بن الحسن عن مالك ٦١ بنحوه . وهو مكرر ٥٧٩٩ :

(٥٩٢٩) إسناده صحيح . وهو في الموطأ رواية يحيى عن مالك ٣ : ٨ . وهو مختصر ٥٧٦١ .

٥٩٣٠ حدثنا إسحق أخبرني مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما حَقٌّ امْرَى لِهِ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبْيَتُ لِيَلَتِينَ إِلَّا وَوَصَّيْتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبٌ .

٥٩٣١ حدثنا إسحق [بن عيسى] أخبرني مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه : لا تدخلوا على هؤلاء القوم المذميين ، إلا أن تكونوا بأكين ، فإن لم تكونوا بأكين فلا تدخلوا عليهم ، أن يُصيَّبَكُم مثلُ ما أصابهم .

٥٩٣٢ حدثنا إسحق أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تَحْرُوْا لِيَلَةَ الْقَدْرِ فِي السِّعَ الْأُولَى مِنْ رَمَضَانَ .

٥٩٣٣ حدثنا إسحق أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَيُّمَا رَجُلٌ قَالَ لِأَخِيهِ : يَا كَافِرٌ ، فَقَدْ بَاهَ بِهَا أَحَدُهَا .

(٥٩٣٠) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ٢ : ٢٢٨ . وهو مكرر ٥٥١٣ .

(٥٩٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧٠٥ . زيادة [بن عيسى] من نسخة بهامش م .

(٥٩٣٢) إسناده صحيح . وهو في الموطأ رواية يحيى ١ : ٢٩٨ ، وليس فيه كلمة « من رمضان » ، ولكنها ثابتة في رواية محمد بن الحسن ص ١٩٢ . والحديث مختصر ٥٦٥١ .

(٥٩٣٣) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ٣ : ١٤٨ . وهو مكرر ٥٩١٤ .

٥٩٣٤ حدثنا إسحق أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر

قال : بينما الناس بقباء في صلاة الصبح ، إذ أتاهم آتٍ فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أُنزل عليه قرآن الليلة ، وقد أمر أن يستقبل الكعبة ، فاستقبلوها ، وكانت وجوههم إلى الشام ، فاستداروا إلى الكعبة .

٥٩٣٥ حدثنا إسحق حدثي مالك عن قطن بن وهب ، أو وهب بن

قطن ، الليثي ، شَكَ إسحق ، عن يحيى بن مولى الزبير قال : كنت عند ابن عمر ، إذ أتته مولاً له ، فذكرت شدة الحال ، وأنها ت يريد أن تخرج من المدينة ، فقال لها : اجلسي ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يصبر أحدكم على لأوائهما وشدتها إلا كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيمة .

(٥٩٣٤) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٨٢٧ . وقد أشرنا إلى هذا الحديث في ٤٦٤٢ ، وذكرنا أنه في الموطأ ١ : ٢٠١ .

(٥٩٣٥) إسناده صحيح . قطن - بفتحتين - بن وهب بن عويمر بن الأجدع الليثي : سبق توثيقه ٥٣٧٢ ، وشك إسحق بن عيسى في أنه «قطن بن وهب» أو «وهب بن قطن» لأثره ، فإنه «قطن بن وهب» لاختلاف فيه ، ولكن إسحق نسي اسمه فلم يستطع أن يحزم . يحيى أبو موسى مولى الزبير بن العوام : تابعي ثقة ، وثقة النسائي وغيره ، وترجمه البخاري في الكبير ٤٢٧/٤ . «يحيى» بضم الياء التحتية وفتح الحاء المهملة وتشديد النون المفتوحة وآخره سين مهملة . والحديث في الموطأ ٣ : ٨٣ بأطول مما هنا قليلاً . وكذلك رواه مسلم ١ : ٣٨٨ - ٣٨٩ من طريق مالك . ورواه البخاري في الكبير ١٩٠/٤ . في ترجمة قطن بن وهب ، مختصرًا من طريق مالك . وروى مسلم ١ : ٣٨٩ المرووع منه فقط ، بل لفظ «من صبر على لأوائهما» إلخ ، من طريق الضحاك عن قطن . ورواه الترمذى ٤ : ٣٧٣ مظلولاً بسياق آخر بنحوه ، من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ، وقال الترمذى : «حدث صريح غريب» .

٥٩٣٦ حدثنا إسحق قال: سألتُ مالكَ عن الرجل يُوتَرُ وهو راكب؟
قال : أخبرني أبو بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن
سعيد بن يسار عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوتَرَ وهو راكب .

٥٩٣٧ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن
طاوس عن ابن عمر قال : سُئل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل ؟ قال :
مَشَّى مشى ، فإذا خَشِيتَ الصبح فواحدة .

٥٩٣٨ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن
عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن اليهود إذا سلموا عليكم قالوا : السَّامُ عَلَيْكُم ، ^{١٠٤}
_٢ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : قل : وعليك .

٥٩٣٩ حدثنا سُرَيْج حدثنا مُلَازِمُ بن عَمْرو حدثي عبد الله بن بدر :
أنه خرج في نفر من أصحابه حُجَاجاً ، حتى وَرَدُوا مَكَةَ ، فدخلوا المسجد ، فاستلموا
الحَجَر ، ثم طلقنا بالبيت أَشْبُوعاً ، ثم صلينا خلف المقام ركعتين ، فإذا رجل ضَخْمٌ
في بازار ورداه يَصُوتُ بنا عندَ الحوض ، فقمنا إليه ، وسألت عنه ؟ فقالوا : ابن
وأنظر **٥٨١٨** . وانظر أيضاً ما مضى في مستند سعد بن أبي وقاص **١٥٧٣** .
اللاؤاء : الشدة وضيق العيش .

(٥٩٣٦) إسناده صحيح . وقد مضى معناه من روایة مالك بهذا الإسناد مراراً ،
٤٥٣٠ ، **٤٥٣١** ، **٥٢٠٨** ، **٥٢٠٩** . وانظر **٥٨٢٢** ، **٥٨٢٦** .

(٥٩٣٧) إسناده صحيح . وهو مختصر **٥٧٩٣** . سفيان : هو الثوري .

(٥٩٣٨) إسناده صحيح . وهو مكرر **٥٢٢١** . « قل : وعليك » ، في
نسخة بهامش م « وعليكم » .

(٥٩٣٩) إسناده صحيح . ملازم بن عمرو بن عبد الله السجيفي البهامي
ثقة ، وثقة أحمد وابن معين وأبو زرعة وغيرهم ، وقيل إن عبد الله بن بدر جده

عباس ، فلما أتیناه قال : من أنت ؟ قلنا أهل المشرق ، وثم أهل اليمامة ، قال : فحجاج أم عمار ؟ قلت : بل حجاج ، قال : فإنكم قد نقضتم حجكم ، قلت : قد حججت مراراً فكنت أفعل كذا ، قال : فانطلقنا مكاننا حتى يأتی ابن عمر ، قلت : يا ابن عمر ، إننا قدمنا ، فقضينا عليه قضتنا ، وأخبرناه ما قال إنكم نقضتم حجكم ؟ قال : أذْكُرْكُم بالله ، أَخْرَجْتُمْ حِجَاجًا ؟ قلنا : نعم ، فقال : والله لقد حج رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر ، كلهم فعل مثل ما فعلتم .

٥٩٤٠ حدثنا سُرِيج حدثنا مهدي عن محمد بن أبي يعقوب عن ابن أبي

نعم قال كنت جالساً عند ابن عمر ، فجاء رجل يسأل عن دم البعوض ؟ ! فقال له ابن عمر : من أنت ؟ قال : أنا من أهل العراق ، قال : انظروا إلى هذا ! يسألني عن دم البعوض ! وقد قتلوا ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم !! وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : هما ريحانتي من الدنيا .

٥٩٤١ حدثنا سريج حدثنا فليح عن عبد الله بن عكرمة عن رافع بن

لأبيه ، وقيل جده لأمه ، كما في ترجمة عبد الله بن بدر من التهذيب ، وترجمه البخاري في الكبير ٢/٤ ٧٣ . عبد الله بن بدر : سبق توثيقه ٥٠٩٧ . وكان ابن عباس يرى أن المفرد المحرم بالحج وحده ، والقارن بالحج والعمرة ، لا يطوفان بالبيت إلا بعد الوقوف بعرفة ، وأن من طاف منها قبل الموقف فقد حل ، وقد مضى في رأيه ذلك الحديث ٥١٩٤ مطولاً ، والحديث ٤٥١٢ مختصراً ، وأن ابن عمر رد عليه رأيه ذاك . وانتظر تفصيل ذلك في السنن الكبرى ٥ : ٧٧ - ٧٨ .

(٥٩٤٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٧٥ . وسبق الكلام عليه مفصلاً ٥٥٦٨ .

(٥٩٤١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧١٥ ، ٥٧٤١ . وقد فصلنا القول فيه في الموضع الأول ، وأشارنا هناك إلى هذا الإسناد .

حُنَيْنُ أَبِي الْمَغِيرَةِ عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ : أَنَّهُ أَخْبَرَهُ : أَنَّهُ رَأَى مَذْهَبًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوَاجِهَةً لِالْقِبْلَةِ .

٥٩٤٢ حَدَثَنَا سُرِيجٌ حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافعٍ عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : صَدَقَةُ الْفِطْرِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، صَغِيرٌ أَوْ كَبِيرٌ ، حُرٌّ أَوْ عَبْدٌ ، ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى ، صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعْبَرٍ .

٥٩٤٣ حَدَثَنَا سُرِيجٌ حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافعٍ عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ : أَنَّهُ كَانَ يَرْمَلُ ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ ، وَيَمْشِي أَرْبَعَةَ ، وَيَخْبُرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعُلُهُ .

٥٩٤٤ حَدَثَنَا سُرِيجٌ حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافعٍ عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ : أَنَّهُ كَانَ

(٥٩٤٢) إسناده صحيح . عبد الله : هو ابن عمر بن حفص العماري . وفي أن في هذا الحديث والآحاديث بعده إلى ٥٩٥٠ « عبيد الله » بدل « عبد الله » ، وهو خطأ . فإن هذه الأحاديث أحاديث عبد الله بن عمر العماري ، لا أحاديث أخيه عبيد الله ، وإن كان أخوه قد روى شيئاً منها ، كما يظهر مما سينأتي في تخریج بعضها . والحديث مكرر ٥٧٨١ بنحوه .

(٥٩٤٣) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٧٦٠ . وانظر ٥٧٣٧ .

(٥٩٤٤) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢ : ١٤٦ بنحوه ، عن القعنبي عن العماري . ولم يذكر فيه الرمي راكباً يوم التحر ، ولكن يفهم ذلك من سياقه . ورواه البهقي ٥ : ١٣٠ - ١٣١ مفصلاً مطولاً ، من طريق حسن بن موسى الأشيب عن العماري ، ثم رواه مختصراً من طريق القعنبي كرواية أبي داود . ورواه الترمذى ٢ : ١٠٥ مرفوعاً مختصراً من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع ، وقال : « حديث حسن صحيح . وقد رواه بعضهم عن عَبِيدِ الله

يُرْمِي الجرة يوم النحر راكباً ، وسائر ذلك ماشياً ، ويخبرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك .

٥٩٤٥ حدثنا سُرِيج حدثنا عبد الله بن نافع : أن ابن عمر كان لا يستلم شيئاً من البيت إلا الركدين الميانيين ، فإنه كان يستلمهما ، ويخبر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله .

٥٩٤٦ حدثنا سُرِيج حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حُجَاجاً ، فما أحلتنا من شيء حتى أحلنا يوم النحر .

٥٩٤٧ حدثنا سُرِيج حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر : أن عمر بن الخطاب قال : يا رسول الله ، إني أريد أن أصدق بالي بشَّمع ، قال : احبس أصله ، وسَيَلْ ثُرَّته .

٥٩٤٨ حدثنا سُرِيج حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال : ما صحت عَرَفةَ قُطُّ ، ولا صامه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا أبو بكر ، ولا عمر .

ولم يرفعه . واللفظ الذي هنا في المتنى ٢٦٤٦ ، ونسبة لأحد فقط . وانظر ما مضى في مستند ابن عباس ٢٠٥٦ .

(٥٩٤٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٨٩٤ . وانظر ٥٩٥٠ .

(٥٩٤٦) إسناده صحيح . وانظر ٥٣٥٠ ، ٥٩٣٩ .

(٥٩٤٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٦٠٨ ، ٥١٧٩ ، ٦٠٧٨ .

شَّمع ، بفتح الثناء المثلثة وسكون الميم وأخره غين معجمة : موضع ، والظاهر أنه كان بخبير ، كما تدل الروايات الأخرى .

(٥٩٤٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٤٢٠ . والمراد صوم يوم عرفة .

٥٩٤٩ حَدَّثَنَا سُرِيجُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ قَالَ: جَلَستُ^١
إِلَى ابْنِ عُمَرَ وَمَعَهُ رَجُلٌ يَحْدُثُهُ، فَدَخَلَتْ مَعَهُمَا، فَضَرَبَ يَدِهِ صَدْرِيِّ، وَقَالَ:
أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا تَنَاجَى اثْنَانٌ فَلَا تَجْلِسْ إِلَيْهِمَا
حَتَّى تَسْتَأْذِنَهُمَا؟^٢

٥٩٥٠ حَدَّثَنَا سُرِيجُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يُصْفِرُ
لَحِيَتِهِ، وَيُلْبِسُ النَّعَالَ السِّبْتَيَّةَ، وَيَسْتَلِمُ الرَّكْنَيْنِ، وَيَلْبِي إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ،
وَيَخْبُرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ.

(٥٩٤٩) إسناده صحيح . وهو في مجمع الرواية ٨ : ٦٣ وقال : « رواه
أحمد ، وفيه عبد الله بن سعيد المقبرى ، وهو متروك^١ ! وهذا خطأ صرف .
والظاهر أن نسخة المستند التي وقعت للحافظ الأبيشى كان فيها « عبد الله بن سعيد »
بدل « عبد الله عن سعيد » ، فمن هنا جاءه الوهم والخطأ ، إلا أن يكون سبها فقرأ
الحرف على غير وجهه . والأصول الثلاثة هنا واضحة « عبد الله عن سعيد » ،
فعبد الله هو العمري ، بدلالة سياق الروايات قبل هذا وبعده . بل إن الحافظ
الأبيشى ذكر أيضاً الرواية الآتية ٦٢٢٥ لهذا الحديث التي فيها « رأيت ابن عمر
يناجي رجلاً ، فدخل رجل بينهما » ، وأعمل الحديث بروايته بعد الله بن سعيد ،
في حين أن الرواية الآتية فيها « عبد الله عن سعيد » ، وسياق الروايات هناك
تؤيد ذلك ، فأولها الحديث ٦٢٢٢ « حدثنا نوح بن ميمون أخبرنا عبد الله ،
يعني ابن عمر العمري عن نافع » ، ثم بعده الحديث ٦٢٢٣ بالإسناد نفسه ،
ثم الحديث ٦٢٢٤ : « نوح بن ميمون أخبرنا عبد الله عن مويي عن سالم » ،
ثم الحديث ٦٢٢٥ « نوح أخبرنا عبد الله عن سعيد المقبرى » كما ذكرنا . فكل
هذه الدلالات تؤيد أن هذا الحديث حديث عبد الله العمري عن سعيد المقبرى ،
لا عبد الله بن سعيد المقبرى عن أبيه .

(٥٩٥٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٨٩٤ . وانظر ٥٩٤٥ .

٥٩٥١ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص عن سالم بن عبد الله عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثَ إلى عمر بمحلةٍ من حرير أو سيراء ، أو نحو هذا ، فرآها عليه ، فقال : إني لم أُرْسِلْ بها إليك لتلبسها ، إنما $\frac{١١٠}{٤}$ هي ثيابٌ مَنْ لا خَلَقَ له ، إنما بعثتُ بها إليك لتنسقُّ بها .

٥٩٥٢ حدثنا أسود حدثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص عن سالم عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثَ إلى عمر بمحلةٍ ، فذكره .

٥٩٥٣ حدثنا أسود بن عامر حدثنا سَنَانَ بن هرون عن كليب بن وائل عن ابن عمر قال : ذَكْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَنَّةً ، فَرَأَيْهِ رَجُلٌ ، فقال : يُقْتَلُ

(٥٩٥١) إسناده صحيح . وهو منتصر . ٥٧٩٧

(٥٩٥٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٥٩٥٣) إسناده صحيح . سنان بن هرون البرجمي : ثقة ، وثقة الذهلي ، وقال ابن حبان : « منكر الحديث جداً ، يروي المناكير عن المشاهير » ، وفي التهذيب أن النسائي ضعفه ، ولم أجده في كتابه في الضعفاء ، وكذلك لم يذكره البخاري فيهم ، بل ترجمه في الكبير ١٦٨ / ٢ / ٢ - ١٦٧ / ٢ / ٢ فلم يذكر فيه جرحاً ، وهذا كاف في ترجيح توثيقه . كليب بن وائل بن هبار التميمي البكري : تابعي ثقة ، وثقة ابن معين وغيره ، وترجمه البخاري في الكبير ٢٢٩ / ١ / ٤ ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٦٧ / ٢ / ٣ . « البكري » في التهذيب بدلله « البشكري » ، وهو خطأ مطبعي ، صححناه مما ذكرنا ، ومن التقويم والخلاصة .

والحديث رواه الترمذى ٤ : ٣٢٣ ، وقال : « حدث حسن غريب من هذا الوجه » ، ونقل شارحه عن الحافظ ابن حجر أنه قال : « إسناده صحيح »؛ وروى الحاكم في المستدرك ٣ : ١٠٢ نحوه من حديث مرة بن كعب ، وصححه

فيها هذا المُقْنَعُ يومئذٍ مظلوماً ، قال : فنظرتُ فإذا هو عثمان بن عفان .

٥٩٥٤ حدثنا أسود حدثنا أبان عن قتادة عن سعيد بن جبير عن ابن عمر : أنه سئل عن نبيذ الجرّ ؟ فقال : حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فأتيتُ ابنَ عباس ، قلت له : سألهُ أبا عبد الرحمن عن نبيذ الجرّ فقال حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : صدّق أبو عبد الرحمن ، قال : قات : وما الجرّ ؟ قال : كل شيء من مدارِ .

٥٩٥٥ حدثنا أسود حدثنا شريك سمعت سلمة بن كهيل يذكر عن مجاهد عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني لأعلم شجرة ينتفع بها ، مثل المؤمن ، هي التي لا ينفعُ ورقها ، قال ابن عمر : أردتُ أن أقول هي النخلة ، ففرققتُ من عمر ، ثم سمعتهُ بعدُ يقول : هي النخلة .

٥٩٥٦ حدثنا أسود وحسين قالا حدثنا شريك عن معاوية بن إسحق على شرط الشيدين ، ووافقه الذهبي . وحديث مرة بن كعب أو كعب بن مرة سيباني في المسند (٤ : ٢٣٥ ، ٢٣٦ و ٥ : ٣٣ ، ٣٥ ع) . وانظر الإصابة ٦ : ٨٢ - ٨٣ .

فائدة : حديث ابن عمر هذا أشار إليه الحافظ في التهذيب ٤ : ٢٤٣ في ترجمة «ستان بن هرون» ، فذكر أن الترمذى رواه «في دلائل النبوة» ، وليس في أبواب الترمذى كتاب بهذا الاسم ، بل إنه رواه — كما أشرنا إلى موضعه — في كتاب «المناقب» .

(٥٩٥٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٩١٦ بنحوه .

(٥٩٥٥) إسناده صحيح . وهو مطابق ٥٦٤٧ . وانظر ٥٢٧٤ . قوله «فرققت من عمر» : أى خفت منه ، و «الفرق» بفتح الفاء والراء : الخوف والحزن .

(٥٩٥٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٦١ . وقد أشرنا إلى هذا هناك .
وانظر ٥٨٠١

عن أبي صالح عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أراده ابن عمر ، قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : من مثُل بذِي الرُّوح ثم لم يَقُبْ مثُل الله به يوم القيمة ، قال حسين : من مثُل بذِي روح .

٥٩٥٧ حدثنا أسود بن عامر حدثنا إسرائيل عن جابر عن مسلم البطين

عن سعيد بن جُبَير عن ابن عمر قال : صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث مرات ، فقرأ السجدة في المكتوبة .

٥٩٥٨ [قال عبد الله بن أحمد] : وجدت هذا الحديث في كتاب

أبي بخط يده : حدثنا أسود بن عامر حدثنا أبوبن عتبة حدثنا عكرمة بن خالد قال : سألت عبد الله بن عمر عن امرأة أراد أن يتزوجها رجل وهو خارج من مكة ، فأراد أن يعتمر أو يحج ؟ فقال : لا تتزوجها وأنت مُحْرِم ، نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه .

٥٩٥٩ حدثنا حسين حدثنا شريك عن محمد بن زيد عن نافع عن ابن

(٥٩٥٧) إسناده ضعيف ، لضعف جابر البغوي ، مسلم البطين : هو مسلم بن عمران ، ويقال : ابن أبي عمران ، سبق توثيقه ٧٣٣ ، وزيد هنا أنه وفاته أحاديث ابن معين وأبو حاتم والنسائي ، وترجمة البخاري في الكبير ١/٤ - ٢٦٨ - ٢٦٩ .

والحديث في مجمع الزوائد ٢ : ٢٨٥ ، وقال : « رواه أَحْمَد ، وفِيهِ جَابِر البغوي ، وفِيهِ كَلَام ، وَقَدْ وَفَقَهَ شَعْبَةُ وَالثُّورِيُّ » . وانظر ٥٥٥٦ .

(٥٩٥٨) إسناده ضعيف ، لضعف أبوبن عتبة . والحديث في مجمع الزوائد ٤ : ٢٦٨ ، وقال : « رواه أَحْمَد ، وفِيهِ أبوبن عتبة ، وَهُوَ ضعيف ، وَقَدْ وَثَقَ » . وانظر ما مضى في مستند ابن عباس ٣٤١٢ ، ٣٤١٣ .

(٥٩٥٩) إسناده صحيح . محمد بن زيد : الراجح عندي أنه « محمد

عمر قال : مَرَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بامرأة يوم فتح مكّة مقتولة ، فقال : ما كانت هذه تقاتل ! ثم نهى عن قتل النساء والصبيان .

٥٩٦٠ حدثنا حسين وابن أبي بكر ، المعنى ، قالا حدثنا شعبة عن سليمان الشامي وإبراهيم بن ميسرة أنهما سمعا طلوساً يقول : جاء - والله - رجل إلى ابن عمر ، فقال : أَنْهَا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ العجر ؟ فقال : نعم ، وزادهم إبراهيم : الدباء ، قال ابن أبي بكر : قال إبراهيم بن ميسرة في حديثه : والدباء .

٥٩٦١ حدثنا حسين بن محمد حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن نافع ويحيى بن وثاب عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على هذا المنبر : من أتى الجمعة فليغسل .

٥٩٦٢ حدثنا حسين عن جرير عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئل عن الضب ؟ فقال : لا أَكُله ولا أُخْرِمه .

بن زيد بن المهاجر بن قنفذ ، وهو ثقة ، وثقة أحمد وابن معين وأبو زرعة ، وترجمه البخاري في الكبير ١/٨٤ .

والحديث مضى معناه مختصرًا ، في النهي عن قتل النساء والصبيان ، مراراً ، آخرها ٥٧٥٣ . ولكن هذه الرواية ، في أن النهي كان في غزوة الفتح ، وقوله «ما كانت هذه تقاتل» أشار إليها الحافظ في الفتح ٦ : ١٠٣ ، ونسبها للطبراني في الأوسط من حديث ابن عمر . ولم يذكرها الحيثمي في مجمع الزوائد . وانظر ما مضى في مستند ابن عباس ٢٣١٦ ، ومجمع الزوائد ٥ : ٣١٦ .

(٥٩٦٠) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٨٣٣ . وانظر ٥٩٥٤ .

(٥٩٦١) إسناده صحيح . أبو إسحق : هو السبعي . والحديث مكرر . ٥٨٢٨ ، ٥٧٧٧ .

(٥٩٦٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٥٣٠ . وانظر ٥٥٦٥ .

٥٩٦٣ حديثنا حسين حدثنا أبو أونيس حدثنا الزهري عن سالم وحزنة

ابن عبد الله بن عمر : أن عبد الله بن عمر حدثهما : أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الشؤم في الفرس والمرأة والدار .

٥٩٦٤ حديثنا الفضل بن دكين حدثنا زمعة عن ابن شهاب عن سالم

(٥٩٦٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٩٢٧ . وانظر ٥٥٧٥ .

(٥٩٦٤) إسناده ضعيف ، لضعف زمعة بن صالح . والحديث رواه أبو داود الطيالسي في مسنده ١٨١٣ عن زمعة ، بهذا الإسناد . ورواه ابن ماجة ٢٤٨ من طريق أبي أحمد الزبيري عن زمعة .

وأصله ثابت من حديث أبي هريرة : فرواوه أحاديث ٨٩١٥ والبخاري ١٠ :

٤٣٩ - ٤٤٠ ومسلم ٢ : ٣٩٢ وأبو داود السجستاني في السنن ٤ : ٤١٧ ، أربعتهم عن قتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ، ورواه ابن ماجة ٢ : ٢٤٨ عن محمد بن الحارث المصري عن الليث بن سعد ، بهذا الإسناد إلى أبي هريرة ، ورواه مسلم أيضاً من طريق يونس وابن أخي الزهري عن الزهري كذلك . وال الصحيح روایة هؤلاء عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة . قال الحافظ في الفتح : « وخالفهم صالح بن أبي الأخضر وزمعة بن صالح ، وما ضعيفان ، فقلالاً : عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه ، أخرجه ابن عدي من طريق المعافى بن عمران عن زمعة وابن أبي الأخضر ، واستغربه من حديث المعافى ، قال : وأما زمعة فقد رواه عنه أيضاً أبو نعيم . قلت : أخرجه أحاديث عنه ، [القائل ابن حجر ويريد بذلك هذه الطريق التي هنا ، وأبو نعيم هو الفضل بن دكين شيخ أحاديث] ، ورواه عن زمعة أيضاً أبو داود الطيالسي في مسنده ، وأبو أحاديث الزبيري ، أخرجه ابن ماجة » .

ومعنى الحديث واضح . ولكن قال أبو داود الطيالسي عقيبه تفسيراً له : « لا يعاقب على ذنبه في الدنيا فيعاقبه عليه في الآخرة » ! وهو تفسير غريب ، يفسر اللفظ والسباق على الخروج عن دلالتهما الظاهرة . وقال الخطاطي في معلم

عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يلْدَغُ المؤمنُ من جُحْرٍ مرتين .

٥٩٦٥ حدثنا الفضل بن دكين حدثنا ابن أبي رواد عن نافع عن

ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستلم الركن اليماني والأسود كل طواف ، ولا يستلم الركبتين الآخرين اللذين يليان الحجر .

٥٩٦٦ حدثنا الفضل بن دكين حدثنا شريك سمعت سلمة بن كهيل

يحدث عن مجاهد عن ابن عمر قال : كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم $\frac{١١٦}{٢}$

السنن ٤ : ١١٨ - ١١٩ : « هنا يروى على وجهين من الإعراب ، أحدهما : بضم الغين على مذهب الخبر ، ويعناه أن المؤمن الممدوح هو الكيس الخازم الذي لا يؤتي من ناحية الغفلة ، فيخدع مرة أخرى وهو لا يفطن بذلك ولا يشعر به ، وقيل : إنه أراد به الخداع في أمر الآخرة دون أمر الدنيا ، والوجه الآخر : أن تكون الرواية بكسر الغين على مذهب النبي ، يقول : لا يخدعن المؤمن ولا يؤتين من ناحية الغفلة ، فيقع في مكره أو شر وهو لا يشعر ، ول يكن متيقظاً حذراً ، وهذا قد يصلح أن يكون في أمر الدنيا والآخرة معاً ». وهذا هو التفسير الجيد المطابق لدلالة اللفظ والسيق . قال الحافظ في الفتح : « قال أبو عبيد : معناه : ولا ينبغي للمؤمن إذا نكب من وجه أن يعود إليه . قلت : وهذا هو الذي فهمه الأكثرون ، ومنهم الزهرى راوي الخبر ». ثم قال الحافظ : « قيل : المراد بالمؤمن في هذا الحديث : الكامل الذي قد أوقنته معرفته على غواص الأمور ، حتى سار يختبر ما سيق . وأما المؤمن المغفل فقد يلدغ مراراً ». وانظر شرح القسطلاني على البخارى ٩ : ٦٤ - ٦٥ .

(٥٩٦٥) إسناده صحيح . ابن أبي رواد : هو عبد العزيز . والحديث

مطول ٤٦٨٦ . وانظر ٥٦٢٢ ، ٥٩٤٥ ، ٥٩٥٠ .

قوله « كل طواف » ، في بعض ونسخة بهامش م « طواف » . وأثبتنا ما في الم .

(٥٩٦٦) إسناده صحيح . شريك : هو ابن عبد الله النخعي القاضي سبق توثيقه ٦٥٩ ، وززيد هنا أنه تكلم فيه بعضهم بغير حجة ، إلا أنه كان

والشمسُ على قُعيقَعَانَ بعْدَ العَصْرِ ، فَقَالَ : مَا أَعْمَارُكُمْ فِي أَعْمَارِ مَنْ مَفَى إِلَّا
كَمْ بَقَى مِنَ النَّهَارِ فِيهَا مَضَى مِنْهُ .

٥٩٦٧ حَدَثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَّينَ حَدَثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : سَأَلَ عُمَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : تُصِيبُنِي الْجَنَابَةُ
مِنَ الظَّلَلِ ؟ فَأَمْرَهُ أَنْ يَغْسِلَ ذَكْرَهُ وَيَتَوَضَّأْ وَيَرْقُدْ .

يُخْطِئُ فِي بَعْضِ حَدِيثِهِ ، قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعْنَى : « لَمْ يَكُنْ شَرِيكُ عِنْدِ
يَحْيَى - يَعْنِي الْقَطَانَ - بِشَيْءٍ ، وَهُوَ ثَقَةٌ ثَقَةٌ » ، وَقَالَ أَبُو يَعْلَى : « قَلْتُ
لِابْنِ مَعْنَى : أَيْمًا أَحَبُّ إِلَيْكَ : جَرِيرٌ أَوْ شَرِيكٌ ؟ قَالَ : جَرِيرٌ ، قَلْتُ :
فَشَرِيكٌ أَوْ أَبُو الْأَحْوَصِ ؟ قَالَ : شَرِيكٌ ، ثُمَّ قَالَ : شَرِيكٌ ثَقَةٌ ، إِلَّا أَنَّهُ
لَا يَتَقْنَ ، وَيَغْلِطُ ، وَيَذَهَبُ بِنَفْسِهِ عَلَى سَفِيَانَ وَشَعْبَةَ » ، وَتَرَجَّمَ الْبَخَارِيُّ
فِي الْكَبِيرِ ٢٣٨/٢ وَقَالَ : « سَمِعَ أَبَا إِسْحَاقَ الْمَدْنَاطِيَّ وَسَلَمَةَ بْنَ كَهْبِيلَ » ،
وَتَرَجَّمَ فِي الصَّغِيرِ أَيْضًا ٢٠١ فَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرِحاً فِي الْكَهَابَيْنِ ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ
هُوَ وَلَا النَّسَانِيُّ فِي الْفَضْعَاءِ . سَلَمَةَ بْنَ كَهْبِيلَ : سَبَقَ تَوْثِيقَهُ ٧٠٦ ، وَنَزَّلَهُ
قَوْلُ أَحْمَدَ : « مَتَقْنَ لِلْحَدِيثِ » ، وَقَالَ أَبُو زَرْعَةَ : « ثَقَةُ مَأْمُونٍ ذَكَرِيٌّ » ،
وَتَرَجَّمَ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٧٥/٢/٢ .

وَالْحَدِيثُ مُضِيُّ نَحْوَ مَعْنَاهِ ٥٩١١ مِنْ رِوَايَةِ الثُّورِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ
عَنْ ابْنِ عُمَرَ . وَقَدْ أَشَرْنَا هُنَاكَ إِلَى أَنَّ الْبَخَارِيَّ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ الثُّورِيِّ . وَقَدْ
رَوَاهُ أَيْضًا التَّرمِذِيُّ ٤١ : ٤١ مِنْ رِوَايَةِ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، كَمَا أَشَرْنَا
فِي ٤٥٠٨ . وَانْظُرْ ٥٩٠٢ - ٥٩٠٤ .

قُعيقَانَ : بِضمِّ القافِ الْأُولَى وَكَسْرِ الثَّانِيَةِ ، بِلِفَظِ التَّصْغِيرِ ، وَهُوَ جَبَلٌ
بِمَكَّةَ ، إِلَى جَنُوبِهِ بِنَحْوِ اثْنَيْ عَشَرَ مِيلًا . فَالظَّاهِرُ عَنِّيَّ مِنْ هَذَا أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَادَّهُمْ هَذَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ أَوْ فِي غَزْوَةِ الْفَتحِ ، وَابْنُ
عُمَرَ شَهَدُوهُمَا كُلَّيْمَا .

(٥٩٦٧) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَهُوَ مَكْرُرٌ ٥٤٩٧ ، وَمُطْلُوٌ ٥٧٨٢ .

٥٩٦٨ حدثنا الفضل بن دُكَين حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لِكُلِّ غَادِرٍ لَوْلَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ .

٥٩٦٩ حدثنا الفضل بن دُكَين حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَسْتَمِ سَالِمًا اللَّهُ، وَغَفَارًا غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَعُصَيَّةً الَّذِينَ عَصَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ .

٥٩٧٠ حدثنا الفضل بن دُكَين حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر يقول : قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم : إِنِّي أَخْدُعُ فِي الْبَيْعِ ، فقال : إِذَا بَأْيَتَ قُلْ : لَا خِلَابَةَ ، فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ .

٥٩٧١ حدثنا الفضل حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر يقول : اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَنَبَذَتُهُ ، وَقَالَ : إِنِّي لَسْتُ أَلْبَسُهُ أَبَدًا ، فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ .

٥٩٧٢ حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير حدثنا هشام ، يعني ابن سعد ،

(٥٩٦٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٩١٥ .

(٥٩٦٩) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٨٥٨ . قوله « الذين عصوا » ، في م « التي عصت » .

(٥٩٧٠) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٨٥٤ .

(٥٩٧١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٨٨٧ .

(٥٩٧٢) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ١ : ٣٧٧ موقوفاً ، عن هرون

عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً ساقطاً يدَهُ في الصلاة ، فقال : لا تجلس هكذا ، إنما هذه حِلْسَةُ الَّذِينَ يُعذَّبُونَ .

٥٩٧٣ حدثنا مروان بن معاوية حدثنا عمر بن حزنة العمري حدثنا

سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من استطاع منكم أن يكون مثل صاحب فرق الأرْزِ فليكن مثله ، قالوا : يا رسول الله ، وما صاحب فرق الأرْزِ ، قال : خرج ثلاثة ، فغَيَّمت عليهم الساء ، فدخلوا غاراً ، بخات صخرة من أعلى الجبل حتى طَبَقَتِ البابَ عليهم ، فعالجوها ، فلم يستطعوها ،

بن زيد بن أبي الزرقاء عن أبيه ، وعن محمد بن سلمة عن ابن ودب ، كلامهما عن هشام بن سعد عن نافع عن ابن عمر : « أنه رأى رجلاً يتكىء على يده اليسرى وهو قاعد في الصلاة – وقال هرون بن زيد : ساقط على شفه الأيسر ، ثم اتفقا – فقال له : لا تجلس هكذا ، فإن هكذا يجلس الذين يعذبون ». والرفع هنا زيادة من ثقة ، وهو أبو أحمد الزبيري محمد بن عبد الله بن الزبير ، وهي زيادة مقبولة عند أهل العلم . وبؤيد رفعه ما سبأني ٦٣٤٧ من رواية عبد الرزاق عن معمر عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر قال : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجلس الرجل في الصلاة وهو يعتمد على يديه ». وهذا إسناد صحيح جداً ، ورواه أبو داود ١ : ٣٧٦ – ٣٧٧ عن أحمد بن حنبل وأخرين عن عبد الرزاق . وسبأني مزيد بيان لذلك عند ذلك الإسناد إن شاء الله .

قوله « ساقطاً يده » : هكذا ثبت في هذه الرواية بتعدية الفعل اللازم ، يقال « سقط الشيء يسقط » و « أسلقته أنا ». ولم أجده نصاً يؤيد استعمال الثلاثي منه متعدياً . و « اليـد » مؤنثـة ، ولو لا ذلك لاحتـمل أن يكون « يـده » هنا بالرفع فاعلاً ، ولم أجـد أيضاً ما يـدلـ على تـذـكـيرـ « اليـد » .

(٥٩٧٣). إسناده صحيح . ورواه البخاري ومسلم بنحوه ، فرواه البخاري ٤ : ٣٤٠ ومسلم ٢ : ٣٢١ من طريق ابن جرير عن موسى بن عقبة ، والبخاري ٥ : ١٢ ومسلم من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض عن موسى بن عقبة ،

لبعضٍ : لقد وقتم في أمرٍ عظيم ، فلَيَدْعُ كُلُّ رجُلٍ بِأَحْسَنِ مَا عَمِلَ ، لَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُنْجِيَنَا مِنْ هَذَا ، قَالَ أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَبْوَانٌ شِيخَانٌ كَبِيرَانٌ ، وَكُنْتُ أَحَبُّ حِلَابَهُمَا ، فَأَجِيَّهُمَا وَقَدْ نَامَا ، فَكَنْتُ أَيْتُ قَائِمًا وَحِلَابَهُمَا عَلَى يَدِي ، أَكَرِهَ أَنْ أَبْدِأَ بِأَحَدٍ قَبْلَهُمَا ، أَوْ أَنْ أُوقِظَهُمَا مِنْ نُومِهِمَا ، وَصِبَّيْتِي يَقْضَانَغَوْنَ حَوْلِي ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُهُ مِنْ خَشْيَتِكَ فَاقْفُرْجُ عَنِّي ، قَالَ : فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ ، قَالَ : وَقَالَ الثَّانِي : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي ابْنَةٌ عَيْمٌ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مَا حَلَقْتَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهَا ، فَسَمِّنْتُهَا نَفْسَهَا ، قَالَتْ : لَا وَاللَّهِ دُونَ مَائَةٍ دِينَارٍ ، جَمِيعَتُهَا ، وَدَفَعْتُهَا إِلَيْهَا ، حَتَّى إِذَا جَلَسْتُ مِنْهَا مَجْلِسَ

وَالبَّخَارِيٌّ ٦ : ٣٦٧ وَمُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ عَلِيٍّ بْنِ مُسْعِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَالبَّخَارِيٌّ ١٠ : ٣٣٨ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مُرْيَمٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَقْبَةَ ، ثَلَاثَتُهُمْ : أَعْنَى مُوسَى بْنَ عَقْبَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنَاءِ عُمَرٍ . وَرَوَاهُ الْبَخَارِيٌّ ٤ : ٣٦٩ وَمُسْلِمٌ ٢ : ٣٢٢ – ٣٢١ مِنْ طَرِيقِ شَعِيبٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَلَمٍ عَنْ أَبِيهِ . وَقَدْ شَرَحَهُ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ شَرْحًا وَافِيًّا ٦ : ٣٦٧ – ٣٧٢ ، وَأَشَارَ فِي آخِرِهِ إِلَى رِوَايَاتِهِ مِنْ حَدِيثِ صَاحِبَةِ آخَرِينَ غَيْرِ أَبْنَاءِ عُمَرٍ . وَسِيَّانِي أَيْضًا عَقَبَ هَذَا مِنْ رِوَايَةِ صَالِحِ بْنِ كِيَسَانَ عَنْ نَافِعٍ .

وَنَقْلَهُ الْحَافِظُ مَابْنُ كَثِيرٍ فِي التَّارِيخِ ٢ : ١٣٧ – ١٣٨ عَنِ الْبَخَارِيِّ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَأَشَارَ إِلَى رِوَايَةِ مُسْلِمٍ مِنْ تِلْكَ الطَّرِيقِ . ثُمَّ قَالَ : « وَقَدْ رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ مُنْفَرِدًا بِهِ عَنْ مُرْوَانَ بْنِ مَعاوِيَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَزَّةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ سَلَمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ » . يَعْنِي الإِسْنَادُ الَّذِي هُنَّا ، وَوَقَعَ فِي أَبْنَاءِ كَثِيرٍ « عُمَرُ وَبْنُ حَزَّةُ » ، وَهُوَ خَطَأً مُطَبِّعًا ظَاهِرًا .

وَذَكَرَهُ الْمَنْذُريُّ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ ١ : ٢١ – ٢٢ مِنْ رِوَايَةِ الشِّيْخِيْنِ ، وَكَذَّالِكَ ذَكَرَ بَعْضُهُ فِي ٣ : ٢١٦ . وَذَكَرَهُ السِّيوُطِيُّ فِي الدَّرِّ المُثُورِ ٤ : ٢١٣ وَنَسَبَهُ لِلشِّيْخِيْنِ وَالنَّسَّانِيِّ وَابْنِ الْمَنْذُرِ .

الرجل ، فقالت : أنتِ الله ، ولا تَنْفُضَ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَقَمَتْ عَنْهَا ، فَإِنْ كُنْتَ
تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُهُ مِنْ خَشْيَتِكَ فَافْرُجْ عَنِّي ، قال : فَزَالَتِ الصَّخْرَةُ حَتَّى بَدَأَتِ السَّاهِ ،
وَقَالَ الْثَالِثُ : اللَّهُمَّ إِنِّي تَعْلَمُ أَنِّي كَنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بِفَرَقِ مِنْ أَرْزٍ ، فَلَمَّا
أَمْسَى عَرَضْتُ عَلَيْهِ حَقَّهُ ، فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَهُ ، وَذَهَبَ وَتَرَكَنِي ، فَتَدَحَّرَ جَنْتُ مِنْهُ ،
وَشَرَّهَتْ لَهُ ، وَأَصْلَحَتْهُ ، حَتَّى اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقِيرًا وَرَاعِيَهَا ، فَلَقِينِي بَعْدَ حِينٍ ، فَقَالَ :
أَنْتِ الله ، وَأَعْطَنِي أَجْرِي ، وَلَا تَظْلَمْنِي ، قَالَتْ : انْطَلِقْ إِلَى ذَلِكَ الْبَقِيرِ وَرَاعِيَهَا
فَخُذْهَا ، قَالَ : أَنْتِ الله ، وَلَا تَسْخَرْ بِي ، قَالَتْ : إِنِّي لَسْتُ أَسْخَرْ بِكَ ،
فَانْطَلَقَ فَاسْتَأْقَ ذَلِكَ ، فَإِنْ كَنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُهُ ابْتِغَاءَ مِرْضَاتِكَ خَشِبَةً مِنْكَ
فَافْرُجْ عَنِّي ، فَتَدَحَّرَ جَنْتُ الصَّخْرَةُ ، فَخَرَجُوا يَمْشُونَ .

٥٩٧٤ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن صالح حدثنا نافع أن عبد الله بن

« بَفَرَقْ مِنْ أَرْزٍ » ، الفرق بفتح القاء والراء : مكيال يسع ستة عشر رطلاً ،
وهي اثنا عشر مدّاً ، أو ثلاثة آصع ، عند أهل الحجاز ، قاله ابن الأثير .
« حَنْي طبقة الباب عليهم » : أى غطته ، قال في اللسان : « الطبقة : غطاء
كل شيء ، والجمع أطباق . وقد أطبقه وطبقه فانطبق وتطبق ، أى غطاء وجعله
مطبقاً . الـ حـلـابـ ، بـكـسـرـ الـ حـاءـ وـتـحـيـفـ الـ لـامـ : الـ لـبـنـ الـ ذـيـ يـحـلـبـ ، وـالـ حـلـابـ
أيضاً : الإناء الذي يحلب فيه اللبن ، وكلا المعنيين محتمل هنا . « يتضاغون » :
يصبحون ويكون ، يقال : ضغا يضغو ضغوا وضغا ، إذا صاح وضج .
« فـسـمـتـهاـ نـفـسـهاـ » : من السوم والساومة ، وهو المجاذبة بين البائع والمشتري على
السلعة وفصل ثمنها . أرادت أنها لا تحل له أن يقربها إلا بحق ذلك ، بتزويج
صحيح . قوله « فـأـجـيـهـمـاـ » ، في نسخة بهامش م « فـجـشـهـمـاـ » . وقوله « عـلـىـ يـدـيـ » ،
في م « يـدـيـ » ، وما هنا هو الذي في ع ل ونسخة بهامش م . وقوله « حـنـيـ إـذـاـ »
جلست ، في نسخة بهامش م زيادة « أـنـاـ » ، فيكون « حـنـيـ إـذـاـ [أـنـاـ]ـ »
جلست .

(٥٩٧٤) إسناده صحيح . يعقوب : هو ابن إبراهيم بن سعد ، سبق توثيقه

عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يئننا ثلاثة رهطٍ يَتَّاشُونَ ، أخذهم المطر ، فأوْوا إلى غارٍ في جبل ، ففيما هم فيه حطت صخرة من الجبل ، فأطْبَقَتْ عليهم ، فذَكَرَ الحديثَ مثل معناه .

٥٩٧٥ حدثنا روح حديثنا ابن جرير سمعت نافعاً يقول : قال ابن عمر : ١١٧

بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتل الكلاب ، فكنتُ فيمن بعث ، فقتلنا الكلاب ، حتى وجدنا امرأة قدِمتَ من الbadia ، فقتلنا كلباً لها .

٥٩٧٦ حدثنا روح حديثنا ابن جرير حدثني موسى بن عقبة عن سالم :

١٤٠٤ ، ونزيد هنا أنه مات سنة ٢٠٨ ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٩٦/١٤ والصغير ٢٢٩ . صالح : هو ابن كيسان ، وقد سبق توثيقه ١٤٧٢ ، ونزيد هنا أنه تابعي ثقة ، يروي عن الزهربي وهو أكبر منه . قال ابن معين : « صالح أكبر من الزهربي ، سمع ابن عمر وابن الزبير » ، وقال أيضاً : « ليس في أصحاب الزهربي أثبت من مالك ثم صالح بن كيسان » ، وقال مصعب الزبيري : « كان جاماً من الحديث والفقه والرواية » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢٨٩/٢/٢ .

والحديث مكرر ماقبله . ورواه أيضاً مسلم ٢ : ٣٢١ من طريق يعقوب بن إبرهيم بن سعد ، بهذا الإسناد .

قوله « حطت صخرة » ، في نسخة بهامش لـ « انحطت » .

فائدة : رواية البخاري ٤ : ٣٤٠ التي أشرنا إليها في الإسناد السابق ، رواها البخاري عن يعقوب بن إبرهيم عن أبي عاصم عن ابن جرير عن موسى بن عقبة . فيعقوب شيخ البخاري هذا غير يعقوب بن إبرهيم بن سعد شيخ أحمد ، بل هو يعقوب بن إبرهيم بن كثير الدورقي الحافظ ، شيخ أصحاب الكتب الستة ، وهو متأخر ، مات سنة ٢٥٢ .

(٥٩٧٥) إسناده صحيح . روح : هو ابن عبادة . والحديث مضى بنحوه مختصرًا من رواية إسماعيل بن أمية عن نافع ٤٧٤٤ . وانظر ٥٩٢٥ .

(٥٩٧٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٨٤٩ .

أنه حدثه عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم في وباء المدينة ، عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس ، خرجت من المدينة ، حتى أقامت بمعيضة ، وهي الجحفة ، فأول رسول الله صلى الله عليه وسلم أن وباء المدينة نقل إلى الجحفة .

٥٩٧٧ حدثنا روح حديثنا حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن عن

ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فيما يحكي عن ربه تبارك وتعالى ، قال : أئماعدي من عبادي خرج مجاهداً في سبيله ، ابتغاء مرضاتي ، ضمنت له أن أرجعه بما أصاب من أجر وغنية ، وإن قبضته أن أغفر له وأرحمه وأدخله الجنة .

٥٩٧٨ حدثنا روح حديثنا ابن عون عن محمد عن المغيرة بن سليمان قال :

(٥٩٧٧) إسناده صحيح . يونس : هو ابن عبيد . الحسن : هو البصري . والحديث رواه النسائي ٢ : ٥٧ من طريق حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢ : ١٦٦ ، ونسبه للنسائي فقط . وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٦٠٤٠ ، ونسبه لأحد والنسائي ، ورمز له بعلامة الصحة . وذكره المناوي في الأحاديث القدسية رقم ٤٠ ، ونسبه لها والطبراني في الكبير .

قوله « من أجر وغنية » ، هنا هو الثابت في الأصول الثلاثة من المسند وكتاب الأحاديث القدسية . وفي النسائي والترغيب والترهيب والجامع الصغير « من أجر أو غنية » .

(٥٩٧٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧٣٩ بإسناده ، ومكرر ٥٧٥٨ من طريق أيوب عن المغيرة . وقد بينا فيما وفي ٥١٢٧ ، ٥٤٣٢ اختلاف النسخ والروايات في اسم والد المغيرة . وهو هنا ثابت « سليمان » في الأصول الثلاثة ، وثبت في نسخة بهامش لـ « سليمان » ، بهذا الرسم بحذف الألف .
قوله « بعد العشاء » ، في نسخة بهامش م « بعد صلاة العشاء » .

قال ابن عمر : حفقلت من النبي صلى الله عليه وسلم عشر صلاتٍ : ركعتين قبل صلاة الصبح ، وركعتين قبل صلاة الفجر ، وركعتين بعد صلاة الفجر ، وركعتين بعد صلاة المغرب ، وركعتين بعد العشاء .

٥٩٧٩ حدثنا سليمان بن داود حدثنا محمد بن مسلم بن مهران ، مولى

(٥٩٧٩) إسناده صحيح . سليمان بن داود : هو أبو داود الطيالسي . محمد بن مسلم بن مهران : هو محمد بن إبراهيم بن مسلم بن مهران بن المثنى ، وهو ثقة ، كما حدقنا في ٥٥٦٩ ، جده : هو أبو المثنى مسلم بن مهران بن المثنى ، كما حدقنا هناك ، وقد ذكره الحافظ في التعجيز ٤٤ قال : « مهران بن المثنى ، عن ابن عمر ، وعن حفيده محمد بن مسلم . فيه نظر ، وأظن الصواب فيه : مسلم بن مهران بن المثنى أبو المثنى المؤذن ، فإن يكنه فقد مضى ذكره في ترجمة مسلم بن المثنى . قلت [القائل ابن حجر] : قد جزم المزي بذلك ، فلا حاجة لهذا الظن ، وبؤرده أن الحديث واحد » . فالحافظ الحسني أخذ بظاهر هذا الإسناد « محمد بن مسلم بن مهران عن جده » . فترجم للجد في اسم « مهران » ، ثم ظن أن صوابه « مسلم بن مهران » ، وأن ترجمة مسلم مضت ، يعني في أصل التهذيب . وجزم الحافظ ابن حجر بما تردد فيه الحسني ، وهو الصواب يقيناً ، كما سيتبين من تخریج الحديث أيضاً . واسم « مسلم » وقع في التعجيز في هذا الموضع « مسلمة » ، وهو خطأ مطبعي واضح .

والحديث رواه البخاري في الكبير ٢٤/١/١ مختصرًا ، كعادته فيه في الإشارة إلى الأحاديث ، قال : « حدثنا خليفة قال : حدثنا أبو داود [هو الطيالسي] . قال : حدثنا محمد بن مسلم الكوفي قال : حدثني جدي عن ابن عمر قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا استيقظ أخذ السواك . حدثنا موسى قال : حدثنا محمد إبراهيم بن مسلم بن مهران عن رجل ، يعني جده ، عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله . قال أبو عبد الله [هو البخاري] : أكثر عليه أصحاب الحديث ، فحلف أن لا يسمى جده » . فهذا تحقيق دقيق واضح من البخاري يؤيد ما قلنا .

وذكره الحافظ الزيلعي في نصب الرأية ١ : ٨ وقال : « رواه أحمد وأبو

لقيش ، سمعت جدي يحدث عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا ينام إلا والسوائلُ عنده ، فإذا استيقظ بدأ بالسوال .

٥٩٨٠ حدثنا سليمان بن داود حدثنا محمد بن مسلم بن مهران أنه سمع

داود الطيالسي وأبو يعلى الموصلي في مسانيدهم : حدثنا محمد بن مهران القرشي حدثني جدي أبو المليح عن ابن عمر ! وفي هذا شيء من الوهم أو الغلط . أما أنه رواه أبو داود الطيالسي ، فإنه ثابت هنا من روایة أحد عنه ، وثبت في التاريخ الكبير من روایة البخاري عن خليفة بن خياط عنه . ولكن لم أجده في مسند الطيالسي ، فلعله سقط من الأصول التي طبع منها . وأما أن يكون جد «محمد بن مهران» هو «أبو المليح» ، فإنه غلط وتخليط لا أصل له ، لا ندرى من أين جاء ؟ بل هو أبو المثنى ، كما حفتنا .

وذكره الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد ٢ : ٢٦٣ وقال : «رواه أحد ، وفيه من لم يسم ! وهو خطأ أيضاً وهم ، فإن هذا الذي يظن أنه هيثمي غير مسمى معروف واضح في الإسناد . ثم لم ينسبه لأبي يعلى ، وقد عرفنا من نقل الزيلعي أن أبي يعلى رواه أيضاً .

(٥٩٨٠) إسناده صحيح ، كالذى قبله . وهو في مسند الطيالسي ١٩٣٦ ، ولكن فيه : «حدثنا أبو إبراهيم محمد بن المثنى عن أبيه عن جده عن ابن عمر ! » ومحمد بن إبراهيم بن مسلم ، كناه شعبة «أبا جعفر» ، ويقال أن كنيته «أبو إبراهيم» ، كما ذكرنا في ٥٥٦٩ . وأما زيادة «عن أبيه» في نسخة الطيالسي ، فإنها خطأ يقيناً من أحد الناسخين ، لأن إسناد الحديث عن الطيالسي ثابت هنا وفي سنن أبي داود وسنن الترمذى ، كما سند ذكره ، وليس فيه كلمة «عن أبيه» ، ويظهر أن هذا الخطأ قديم في نسخ الطيالسي لما سبقه من كلام البيهقي .

والحديث رواه أبو داود السجستاني في السنن ١:٤٩٠ - ٤٩١ عن أحد بن إبراهيم الدورق عن أبي داود الطيالسي . ورواه الترمذى ١: ٣٢٩ عن يحيى بن موسى ومحمود بن غيلان وأحمد بن إبراهيم الدورق «وغير واحد» عن أبي داود الطيالسي ، بهذا الإسناد . قال الترمذى : «حديث حسن غريب» . وقال المنذري ١٢٢٦ : «أبو المثنى : اسمه مسلم بن المثنى ، ويقال : ابن

جده يحدث عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : رحم الله أمره، أصل قبل العصر أربعاً .

٥٩٨١ حدثنا سليمان بن داود حدثنا شعبة عن سعيد بن عمرو قال :

مهران ، القرشي الكوفي ، مؤذن المسجد الجامع بالكوفة ، وهو ثقة .
ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٢ : ٤٧٣ من طريق يونس بن حبيب عن أبي داود الطيالسي ، وهو طريق مسنن الطيالسي ، والإسناد فيه كالإسناد الذي في مسنن الطيالسي ، بزيادة « عن أبيه ». ثم رواه من طريق سفن أبي داود السجستاني ، ثم قال : « هذا هو الصحيح . وهو أبو إبراهيم محمد بن إبراهيم بن مسلم بن مهران القرشي ، سمع جده مسلم بن مهران القرشي ، ويقال : محمد بن المثنى ، وهو ابن أبي المثنى ، لأن كنيته مسلم أبو المثنى ، ذكره البخاري في التاريخ . أبأنا بذلك محمد بن إبراهيم الفارسي أبأنا إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني حدثنا أبو أحمد بن فارس عن محمد بن إسماعيل ، [وهو البخاري] . قال الشيخ [هو البيهقي] : وقول القائل في الإسناد الأول « عن أبيه » أراه خطأ ، والله أعلم . رواه جماعة عن أبي داود [يعني الطيالسي] دون ذكر أبيه ، منهم سلمة بن شبيب وغيره .

وذكره الحافظ في التلخيص ١١٥ وقال : « أبو داود ، والترمذى ، وحسن ، وابن حبان ، وصححه ، وكذا شيخه ابن خزيمة ، من حديث ابن عمر . وفيه محمد مهران ، وفيه مقال ، لكن وفاته ابن حبان ». وكذلك نسبة الزبياعي في نصب الراية ٢ : ١٣٩ لابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما . وانظر شرحتنا على الترمذى في رقم ٤٣٠ .

(٥٩٨١) إسناده صحيح . على ما فيه من انقطاع ظاهر . سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص : سبق توثيقه ٥٠١٧ ، وهو تابعي سمع ابن عمر وغيره . وهذا الحديث وإن كان منقطع الإسناد إلا أنه في معنى المتصل ، لأن سعيداً سأله أصحاب ابن عمر حاضري المجلس في المجلس ، وما يستبعد جداً أن يذكروا له غير ما قال ابن عمر ، وإلا لردهم ابن عمر وأظهروا على خطتهم . ثم الحديث في ذاته صحيح ، سبق مراراً مطولاً ومحتصراً ، بأسانيد متصلة ، آخرها ٥٩٦٩ .

اتهيت إلى ابن عمر وقد حدثني الحديث ، فقلت : ما حدث ؟ فقالوا : قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : غفارٌ غفر الله لها ، وأسلم سالمها الله .

٥٩٨٢ حديث عبد الصمد حديث أبي حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن

عبد الواحد البناني قال : كنت مع ابن عمر ، فجاءه رجل فقال : يا أبا عبد الرحمن ، إني أشتري هذه الحيطان تكون فيها الأعناب ، فلا تستطيع أن تبيعها كلها علينا حتى نعصره ، قال : فعن من المطر سأله ؟ ! سأحدثك حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم : كنا جلوساً مع النبي صلى الله عليه وسلم ، إذ رفع رأسه إلى السماء ، ثم أكب ونكت في الأرض ، وقال : الويل لبني إسرائيل ،

(٥٩٨٢) إسناده صحيح . عبد العزيز بن صهيب البناني البصري الأعمى : ثقة ثقة ، كما قال أحد ، قال شعبة : « عبد العزيز ثبت من قتادة ». « البناني » بضم الباء المثلثة وتحقيق النون الأولى نسبة إلى « بنانة » قبيلة ، قيل : كان مولى لهم ، وقال الحازمي : « ليس منسوباً إلى القبيلة ، وإنما قيل له البناني لأنه كان ينزل سكة بنانة بالبصرة ». عبد الواحد البناني : ثقة ، ترجمة الحافظ في التعجيل ٢٦٨ ، وذكر له هذا الحديث عن ابن عمر ، وقال : « روى عنه قتادة وعبد العزيز بن صهيب وأبو النياح يزيد بن حميد وغيرهم . ذكره ابن حبان في ثقات التابعين » .

والحديث في مجمع الزوائد ٤ : ٨٧ - ٨٨ ، وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا عبد الواحد ، وقد وثقه ابن حبان ». وقال أيضاً : « لابن عمر حديث رواه أبو داود ، في النبي عن ثمن الخمر ، غير هذا ». وهو يشير بذلك إلى الحديث الذي مضى ٤٧٨٧ ، ٥٣٩٠ ، ٥٣٩١ ، ٥٧١٦ . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٩٦٤ .

الحيطان ، بكسر الحاء : جمع « حائط » ، وأصله الحدار ، لأنَّه يحيط ما فيه ، ثم قيل للأرض المخاط عليها « حائط » و « حديقة » ، فإذا لم يحيط عليها فهي ضاحية . قوله « إنهم لما حرم عليهم » ، في نسخة بهامشي كـ م « إنه ». قوله « فتواطئوه » ، هو ثابت في الأصول الثلاثة بهذا النطق ، وهو على حذف

قال له عمر : يا نبى الله ، لقد أفرزَّنا قولك لبني إسرائيل ، فقال : ليس عليكم من ذلك بأسٌ ، إنهم لما حُرِّمت عليهم الشحوم ، فتوأطُّواه فبيعوه فإذا كانوا منه ، وكذلك ثُمن الخمر عليكم حرام .

٥٩٨٣ حدثنا عبد الصمد حدثنا أبي حدثنا حسين ، يعني المعلم ، عن ابن بريدة حدثي ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا تبأ متصجعه ، قال : الحمد لله الذي كفاني ، وأواني ، وأطعاني ، وسقاني ، والذي من

خبر «إن» ، للعلم به ، أي : إنهم لما حرمتم عليهم الشحوم احتالوا فتواطؤوه ، إلخ . ويحتمل أن يوجه بزيادة الفاء . والأول عندي أعلى وأجود . والفعل «تواطأ» لازم غير متعد ، يقال «تواطؤوا على الأمر» ، فما هنا يوجه بأنه على تعدية الفعل اللازم ، من باب نزع الخافض ، وهو كثير يكاد يكون قياسياً ، وإن أباه بعض العلماء بالعربية . وفي مجمع الزوائد «فيديونه» ، وعلمه لفظ الطبراني . قوله «ثُمن الخمر عليكم» في م «عليهم» ، وما هنا هو الثابت في كع ، وهو نسخة بهامش م ، وهو الصواب الموفق لما في مجمع الزوائد .

(٥٩٨٣) إسناده صحيح . حسين المعلم : هو ابن ذكوان . ابن بريدة : هو عبد الله بن بريدة ، ووقع في كع «عن أبي بريدة» ، وهو خطأً مطبعي واضح .

والحديث رواه أبو داود : ٤٧٣ عن علي بن مسلم عن عبد الصمد ، بهذا الإسناد . قال المنذري : «وأخرجه النسائي» . ولم أجده في النسائي ، فقللته في السنن الكبرى ، ولكن رواه ابن السنى في عمل اليوم والليلة برقم ٧١٧ عن أبي عبد الرحمن ، وهو النسائي ، عن عمرو بن يزيد ، وهو الحرمي البصري ، عن عبد الصمد ، بهذا الإسناد . وفي مجمع الزوائد ١٠ : ١٢٣ حديث مختصر نحو هذا من حديث بريدة مرفوعاً ، ونسبة للبزار ، وقال : «وفيه يحيى بن كثير أبو النضر ، وهو ضعيف» .

قوله «وملك كل شيء» ، في نسخة بهامش م «ومالك» .

عليه وأفضلَ ، والذِي أَعْطَانِي فَأَجْزَلَ ، الحَمْدُ لِللهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، اللَّهُمَّ رَبَّ كُلِّ
شَيْءٍ ، وَمَلِكَ كُلِّ شَيْءٍ ، إِنَّهُ كُلِّ شَيْءٍ ، وَلَكَ كُلُّ شَيْءٍ ، أَعُوذُ بِكَ
مِنَ النَّارِ .

٥٩٨٤ حدثنا عبد الصمد حدثنا صَفَرُ ، يعني ابن جُوَيْرَةَ ، عن نافع
عن ابن عمر قال : نَزَّلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس عامَ تَبُوكَ ، نَزَّلَ بهم
الحِجْرَ ، عند بُيُوتِ نَمُودَ ، فاستنقى الناسُ من الآبار التي كان يشربُ منها نَمُودُ ،
فَعَجَّنُوا منها وَنَصَبُوا الْقَدُورَ باللَّحْمِ ، فَأَمْرَمُهُمْ رسول الله صلى الله عليه وسلم فَأَهْرَأُوا
الْقَدُورَ ، وَعَلَقُوا العَجِينَ الإِبْلِ ، ثُمَّ ارْتَحَلُوا بَيْنَهُمْ ، حَتَّى نَزَّلَ بهم عَلَى الْبَرِّ الَّتِي كَانَتْ
تَشْرِبُ مِنْهَا النَّاقَةُ ، وَنَهَاهُمْ أَنْ يَدْخُلُوا عَلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ عَذَّبُوا ، قَالَ : إِنِّي أَخْشَى
أَنْ يَصِيكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ .

٥٩٨٥ حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد عن علي بن زيد عن يوسف بن
مُهَرَّانَ عن عبد الله بن عمر : أنه كان عنده رجل من أهل الكوفة ، فعل يحيى
١١٨
٢

(٥٩٨٤) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٦ : ٢٧٩ ومسلم ٢ : ٣٨٩
مختصرًا ، من طريق عبد الله عن نافع ، ليس فيه عندهما « ونهاهم » إلخ .
ورواه البخاري قبله مختصرًا أيضًا من رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر .
وقد مضى مراراً النبي عن الدخول على هؤلاء القوم إلا باكين ، آخرها ٤٥٦١ .
ونقله السيوطي في الدر المثور ٤ : ١٠٤ مطولاً ، بنحو الرواية التي هنا ،
ونسبه لابن مردويه فقط ، فقصصه جداً ، خشية أن يظن من لم يعلم أن هذه
القصة ليست في الكتب الستة ، وهي في الصحيحين بمعناها .

(٥٩٨٥) إسناده صحيح . حماد : هو ابن سلمة . والحديث في مجمع الزوائد
٧ : ٣٣٢ ونسبة لأحمد ، ولم يذكر له علة . وقد أشرنا إليه في ٥٦٩٤ . وانظر
٥٦٩٥ : ٥٨٠٨ .

الختnar : هو ابن أبي عبد الله الثقي الكذاب ، ضال مضل ، كان يزعم أن جبرائيل ينزل عليه !

عن المختار ، فقال ابن عمر : إنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنْ بَيْنَ يَدِيِ السَّاعَةِ ثَلَاثَيْنَ دَجَالًا كَذَابًا .

٥٩٨٦ حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمْدِ حَدَثَنَا حَمَادَ حَدَثَنَا ثَابَتٌ عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ : فَعَلْتَ كَذَابًا؟ قَالَ : لَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يَارَسُولَ اللَّهِ مَا فَعَلْتُ ، قَالَ : بَلِيْ قَدْ فَعَلْتَ ، وَلَكِنْ غُفْرَانَكَ بِالْخَلَاصِ .

٥٩٨٧ حَدَثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ أَبُو بَكْرِ السَّمَانِ أَخْبَرَنَا أَبْنَى عَمْرٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامَنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ وَكَانَ مِنْ خَرْجِ مَعَ الْحَسْنِ بْنِ عَلِيٍّ ، ثُمَّ صَارَ مَعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الرَّبِيعِ ، فَوَلَاهُ الْكُوفَةَ ، فَغَلَبَ عَلَيْهَا وَخَلَعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الرَّبِيعِ ، وَدَعَا لِلظَّلْبِ بِدَمِ الْحَسِينِ بْنِ عَلِيٍّ . وَاتَّهَى أَمْرُهُ إِلَى أَنْ تَوَجَّهَ إِلَيْهِ مَصْبَعُ بْنِ الرَّبِيعِ ، فَقُتِلَ وَقُتُلَ أَصْحَابُهُ ، سَنَةَ ٦٧ . وَيَقَالُ أَنَّهُ الْكَذَابُ الْمَشَارُ إِلَيْهِ فِي قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ فِي ثَقِيفٍ مَبِيرًا وَكَذَابًا » ، وَهُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي مَضِيَ ٤٧٩٠ ، وَأَشْرَنَا إِلَى هَذَا هَنَاكَ . وَانْظُرْ تَرْجِمَتِهِ فِي لِسَانِ الْمِيزَانِ ٦ : ٦ - ٧ . وَأَخْبَارُهُ مَفْصَلَةٌ فِي تَارِيخِ أَبْنِ كَثِيرٍ ٨ : ٢٨٧ - ٢٩٢ ، وَتَارِيخِ الإِسْلَامِ لِلْذَّهَبِيِّ ٢ : ٣٧٢ - ٣٨١ .
(٥٩٨٦) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ، لَأَنَّ قَطْعَاهُ ، إِذَا لَمْ يَسْمَعْهُ ثَابَتُ الْبَنَاءِيِّ مِنْ أَبْنَى عَمْرٍ . وَهُوَ مَكْرُرٌ ٥٣٨٠ . وَقَدْ فَصَلَنَا الْقَوْلَ فِي تَعْلِيلِهِ فِي ٥٣٦١ ، وَأَشْرَنَا إِلَى هَذَا هَنَاكَ . وَنَزَّيْدُ هَنَاكَ أَنَّ الْحَدِيثَ فِي مُجَمِّعِ الزَّوَادِ ١٠ : ٨٣ وَقَالَ : « رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبْوَيْعَلِيٍّ بِنْ حَوْهُ ، وَرَجَّاهُمَا رِجَالُ الصَّحِيفَ ، إِلَّا أَنَّ حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ قَالَ : لَمْ يَسْمَعْ ثَابَتٌ هَذَا مِنْ أَبْنَى عَمْرٍ ، بَيْنَهُمَا رِجَلٌ » . وَكَلْمَةُ حَمَادَ هَذِهِ مَضَتْ فِي ٥٣٦١ .

٥٩٨٧ إِسْنَادُهُ صَحِيفٌ . وَرَوَاهُ الْبَخَارِيُّ ١٣ : ٣٩ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ عَنْ أَزْهَرِ السَّمَانِ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ ٤ : ٣٨١ عَنْ بَشَرِ بْنِ آدَمَ أَبْنِ بَنْتِ أَزْهَرِ السَّمَانِ عَنْ جَدِّهِ أَزْهَرٍ . قَالَ التَّرمِذِيُّ : « حَدِيثُ حَسْنٍ

لنا في يمننا ، قالوا : وفي نجدنا ، قال : اللهم بارك لنا في شامنا ، اللهم بارك لنا في

صحيح غريب من هذا الوجه ، من حديث ابن عون . وقد روي هذا الحديث أيضاً عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم . ورواه البخاري أيضاً ٢ : ٤٣٢ - ٤٣٣ من طريق حسين بن الحسن عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر ، بنحوه ، لم يذكر فيه رفعه إلى رسول الله . قال الحافظ : « هكذا وقع في هذه الروايات التي اتصلت لنا [يعني روایات نسخ البخاري] ، بصورة الموقف : عن ابن عمر قال : اللهم بارك ، لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم . وقال القابسي : سقط ذكر النبي صلى الله عليه وسلم من النسخة ، ولا بد منه ، لأن مثله لا يقال بالرأي . انتهى » . ثم قال الحافظ : « ورواه أزهر الشهان عن ابن عون مصراً فيه بذكر النبي صلى الله عليه وسلم ، كما سيأتي في كتاب الفتن » .

وعندي أنه ليس اختلافاً بين الرواية في رفعه ووقفه ، بل هو إما مهو من أحد رواة الصحيح أو ناجيه ، سقط منهم رفع الحديث ، كما ذهب إليه القابسي ، وإما اختصار من أحد الرواية ، اكتفاء بلفظ « قال » دون ذكر القائل ، للعلم به بداهة . لأن سياق هذه الرواية التي ظاهرها الوقف لا يصلح معه أن تكون موقوفة فقط . ، فضلاً عن أنه من الغيب الذي لا يقوله الصحابي برأيه . وسياق هذه الرواية : « عن نافع عن ابن عمر قال : قال : اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا ، قال : قالوا : وفي نجدنا ، فقال : قال : اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا ، قال : قالوا : وفي نجدنا ، قال : هنالك الزلازل والفتن ، وبها يطلع قرن الشيطان » . فهذا من بين الواضح أنه « عن ابن عمر قال » أي ابن عمر ، « قال » أي النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم ساق السياق الدال على ذلك في السؤال والجواب ، لا ريب في ذلك .

ثم ذكر الحافظ في الفتح ٣ : ٣٩ عند الرواية المروعة ، رواية أزهر الشهان ، ما رواه الترمذى . ، ثم قال : « ومثله للإسماعيلي من رواية أبى أحمد بن إبراهيم الدورقى عن أزهر . وأنحرجه من طريق عبید الله بن عبد الله بن عون عن أبيه كذلك » . وقد مضى الحديث بنحوه من وجه آخر ٥٦٤٢ . وانظر ٥٤٢٨ ، ٥٩٠٥ .

يَمْنَنَا ، قَالُوا : وَفِي نَجْدَنَا ، قَالَ : هَذَا لَكَ الْزَلَّاْلُ وَالْفَتْنَ ، مِنْهَا ، أَوْ قَالَ :
بِهَا يَطْلُّ قَرْنُ الشَّيْطَانِ .

٥٩٨٨ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ يَذْكُرُ عَنْ نَافِعِ عَنْ
ابْنِ عَبْرَةِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مِنَ الْفِطْرَةِ حَلْقُ الْعَانَةِ ، وَتَقْلِيمُ
الْأَظْفَارِ ، وَقِصُّ الشَّارِبِ ، وَقَالَ إِسْحَاقُ مَرَّةً : وَقِصُّ الشَّوَارِبِ .

قوله « وفي نجدها » إلخ ، قال الحافظ في الفتح ١٣ : ٣٩ : « قال الخطابي :
القرن الأمة من الناس يحدثون بعد فناء آخرين ، وقرن الحياة : أن يضرب المثل
فيها لا يحمد من الأمور . وقال غيره : كان أهل المشرق يومئذ أهل كفر ،
فأخبر صلى الله عليه وسلم أن الفتنة تكون من تلك الناحية ، فكان كما أخبر ،
وأول الفتنة كان من قبل المشرق ، فكان ذلك سبباً لفرقعة بين المسلمين ، وذلك
ما يحبه الشيطان ويفرح به ، وكذلك البدع نشأت من تلك الجهة . وقال الخطابي :
نجد : من جهة المشرق ، ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها ،
وهي مشرق أهل المدينة . وأصل النجد ما ارتفع من الأرض ، وهو خلاف
الغور ، فإنه ما انخفض منها ، وتهامة كلها من الغور ، ومكة من تهامة .
إنتهى . وعرف بهذا وفاء ما قاله الداودي أن نجداً من ناحية العراق ، فإنه
توهم أن نجداً موضع مخصوص ، وليس كذلك ، بل كل شيء ارتفع بالنسبة
إلى ما يليه يسمى المرتفع نجداً ، والمنخفض غوراً » .

(٥٩٨٨) إسناده صحيح . ورواه البخاري ١٠ : ٢٩٥ عن أَبِي رَحَمَةَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَلَيْمَانَ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ . وَحَنْظَلَةُ : هُوَ ابْنُ أَبِي سَفِيَانَ الْجَمْحَيِ ،
وَقَعَ فِي الْفَتْحِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ « هُوَ ابْنُ سَفِيَانَ الْجَمْحَيِ » ، وَهُوَ خَطَّاطٌ مَطْبَعِيٌّ ،
صَوَابِهِ « ابْنُ أَبِي سَفِيَانَ » .

العَانَةُ : مَبْنَى الشِّعْرِ فَوْقَ الْقَبْلِ مِنَ الْمَرْأَةِ ، وَفَوْقَ الذِّكْرِ مِنَ الرَّجُلِ ، وَالشِّعْرُ
النَّابِتُ عَلَيْهِمَا يُقَالُ لَهُ « الشِّعْرَةُ » بِكَسْرِ الشَّيْنِ الْمَعْجَمَةُ وَسَكُونُ الْعَيْنِ وَفَتْحُ الرَّاءِ .

٥٩٨٩ حدثنا أبو جعفر المدائني أخبرنا مبارك بن فضالة عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر حدثه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفزع .

٥٩٩٠ [قال عبد الله بن أحمد] : وجدت في كتاب أبي بخط يده : حدثي حسين قال حدثنا المبارك عن عبيد الله بن عمر أن عبد الله بن دينار حدثه أن

(٥٩٨٩) إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، ولكنه صحيح ثابت في ذاته ، كما سنبين ذلك . أبو جعفر المدائني : هو محمد بن جعفر الرازي الباز ، من شيوخ أئمـة ، وهو ثقة ، في التهذيب : « قال مهناً عن أئمـة : لا بأس به » ، وكذلك قال الآجري عن أبي داود ، وقال أبو حاتم : « يكتب حديثه ولا ينتحج به » ، وقال العقيلي في الضعفاء : « قال ابن حنبل : ذلك الذي بالمدائـن ، محمد بن جعفر ، سمعت منه ، ولكن لم أرو عنه قط ! ولا أحدث عنه بشيء أبداً » ، هكذا قال العقيلي فيها نقل عنه في الميزان والتهذيب ، وهو خطأ يقيناً ، فقد روى عنه أئمـة وحدث ، في المسند كثيراً ، منه هذا الحديث ، ومنه مasisiani ١٤٢٦، ١٤٨٤٥، ١٣٣٣٢، ١٣٣٣١، ٨٧٠٢-٨٦٩٨ بأن البخاري ترجمه في الكبير ٥٨/١١ وله ذكر فيه جرحـاً ، ولم يذكره هو ولا النسائي في الضعفاء ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وأخرج له مسلم حدثـاً في صحيحـه ٢١٤: ١٤٢٦ من حديث جابر بن عبد الله ، وهو أحد الأحاديث التي أشرنا إلى رواية أحد إياها عنه ١٤٨٤٥ . مبارك بن فضالة : سبق توثيقـه وأنه يدلـس ١٤٢٦ ، فهذا الحديث مما دلس : إسناده ، بدلـلة الإسنـاد التالـي ، الذي فيه ذكر أنه يرويه عن عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن دينار ، فدلـس في هذا وحـدـف « عـبيد الله بن عمر » . وبـلـغـه ترجمـه البخارـي في الكبير ٤٢٦/١٤ ، وـذـكـرـه أنه سمع عـبيد الله بن عمر . والـحدـيـثـ في ذاتـهـ صـحـيـحـ ، سـبـقـ مـرـارـاـ بـأـسـانـيدـ صـحـيـحةـ ، منها ٥٥٥ من روایة ورقاء عن ابن دینار . وانظر ٥٨٤٦ .

(٥٩٩٠) إسناده صحيح متصل ، كما بينـا في الإسنـادـ الذي قبلـه .

عبد الله بن عمر حدثه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القراء .

٥٩٩١ حدثنا عبد الله بن الحيث حدثي حنظلة عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر : أنه كان يكره التعلم في الصورة ، وقال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ضرب الوجه .

٥٩٩٢ حدثنا حسن بن موسى أخبرنا ابن لهيعة عن أبي النضر حدثنا

(٥٩٩١) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٧٧٩ . ومعنى الحديث : كراهة الوسم في الوجه ، فالصورة هنا : الوجه ، والعلم : الوسم ، قال ابن الأثير : « كره أن تعلم الصورة ، أي يجعل في الوجه كي أو سمة » . ولم أجده هذا الحديث في موضع آخر . ومعناه ثابت في صحيح مسلم ٢ : ١٧٤ من حديث جابر : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضرب في الوجه ، وعن الوسم في الوجه » .
 (٥٩٩٢) إسناده صحيح . أبو النضر : هو سالم بن أبي أمية المدنى ، سبق توثيقه ١٤٠٤ ، وزايد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١١٢/٢ . والحديث بهذا اللفظ لم أجده في غير هذا الموضع . ونقله الحافظ في تلخيص الكبير ٣٥٩ والسيوطى في الجامع الصغير ٨٢١٦ ، وكلاهما نسبه للمسند فقط . ونقل السيوطى في الدر المثور ٢ : ٣١٧ نحوه عن ابن عمر مرفوعاً ، وزاد في آخوه : « وأنهاكم عن كل مسکر » ، ونسبه لابن مردويه فقط . وروى أحد في كتاب (الأشربة) ص ٢٩ عن محمد بن جعفر عن شعبة عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن ابن عمر أنه قال : « الخمر من خمسة : من الزبيب والتمر والشعير والبر والعلل » . وهذا موقف يؤيد هذا المرفوع ، وإسناده صحيح . وروى البخاري ٨ : ٢٠٨ من حديث الشعبي عن ابن عمر قال : « سمعت عمر على منبر النبي صلى الله عليه وسلم يقول : أما بعد ، أيها الناس ، إنه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة : من العنب والتمر والعلل والحنطة والشعير ، والخمر ما خامر العقل » ، ورواه أيضاً نحوه كذلك ١٠ : ٣٠ . ورواه أيضاً أبو داود ٤ : ٣٦٤ عن أحد بن حنبل مطولاً ، وكذلك رواه الإمام أحمد في كتاب

سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : من الحنطة خمر ، ومن التمر خمر ، ومن الشعير خمر ، ومن الزيت خمر ، ومن العسل خمر .

٥٩٩٣ حديثنا إبراهيم بن إسحق حدثنا ابن المبارك عن عمر بن محمد بن زيد حدثني أبي عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أصار أهل الجنة في الجنة ، وأهل النار في النار ، جيء بالموت حتى يُوقف بين الجنة والنار ،

(الأشربة) ص ٦١ . ورواه ابن أبي شيبة ومسلم والنسائي وغيرهم ، كما في الدر المنشور ٢ : ٣١٨ . وهو في المتنى ٤٧١٣ وقال : « متفق عليه » ، وهو في اصطلاحه يدل على أنه رواه أحد في المسند ، ولكنني لم أجده فيه في مسند عمر ولا في مسند عبدالله بن عمر . وقد يكون في موضع آخر من المسند ، ولعلني واجده إن شاء الله . والمعنى واحد ، وهي روایات يؤيد بعضها بعضاً ، ولا ننفر بعضها ببعض .

(٥٩٩٣) إسناده صحيح . ورواه البخاري ١١ : ٣٦١ - ٣٦٢ عن معاذ بن أسد عن ابن المبارك ، بهذا الإسناد ، نحوه . ورواه مسلم ٢ : ٣٥٤ من طريق ابن وهب عن عمر بن محمد بن زيد ، بنحوه .

قال الحافظ في الفتح : « قال القاضي أبو بكر بن العربي : استشكل هذا الحديث لكونه يخالف صريح العقل ، لأن الموت عرض ، والعرض لا ينقلب جسماً ، فكيف يذبح ؟ ! فأنكرت طائفة صحة هذا الحديث ودفعته ، وتأولته طائفة ، فقالوا : هذا تمثيل ، ولا ذبح هناك حقيقة » إلخ ! وكل هذا تكليف وتهجيم على الغيب الذي استأثر الله به علمه ، وليس لنا إلا أن نؤمن بما ورد كما ورد ، لا ننكر ولا نتأول . والحديث صحيح ، ثبت معناه أيضاً من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري . ومن حديث أبي هريرة عند ابن ماجة وابن حبان . وعلم الغيب الذي وراء المادة لا تدركه العقول المقيدة بالأجسام في هذه الأرض ، بل إن العقول عجزت عن إدراك حقائق المادة التي في متناول إدراكاتها ، فما بالها تسمو إلى الحكم على ما خرج من نطاق قدرتها ومن سلطانها ؟ ! وهذا نحن أولاء في عصرنا ندرك تحويل المادة إلى قوة ، وقد ندرك تحويل القوة

ثُمْ يذبح ، ثُمْ ينادي منادٍ : يا أهل الجنة ، خلودٌ لا موتَ ، يا أهل النار ، خلودٌ لا موتَ ، فازداد أهلُ الجنة فرحاً إلى فرحمهم ، وازداد أهل النار حُزناً إلى حُزْنِهِمْ .

٥٩٩٤ حدثنا يونس حدثنا فليح عن سعيد بن الحirth أنه سمع عبد الله

إلى مادة ، بالصناعة والعمل ، من غير معرفة بحقيقة هذه ولا تلك . وما ندري ماذا يكون من بعد ، إلا أن العقل الإنساني عاجز وفاقد . وما المادة والقوة ، والعرض والجواهر ، إلا اصطلاحات لتقريب الحقائق . فخير للإنسان أن يؤمن وأن يعمل صالحاً ، ثم يدع ما في الغيب لعالم الغيب ، لعله ينجو يوم القيمة .
 (قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفَدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمُثْلِهِ مَدَادًا .)

(٥٩٩٤) إسناده صحيح . سعيد بن الحirth بن أبي سعيد بن المعلى الأنصاري قاضي المدينة : تابعي ثقة ، قال ابن معين : « مشهور » ، ووثقه يعقوب بن سفيان ، وترجمه البخاري في الكبير ٤٢٤/١٢ ، وقال : « قاضي أهل المدينة » ، ووصف في التهذيب بأنه « القاص » ، وهو خطأ ناسخ أو طابع ، فقد ذكر مصحح التاريخ الكبير بأنه في كتاب ابن أبي حاتم وتهذيب المزي كما في تاريخ البخاري ، وأن ابن حبان قال في الثقات : « ولِي الفضاء بالمدينة » .

وال الحديث مطول ٥٢٧٥ ، ٥٥٩٢ ، ولكن ذينك من روایة عبدالله بن مرة عن ابن عمر . وقد رواه البخاري ١١ : ٤٩٩ - ٥٠٢ عن يحيى بن صالح عن فليح بن سليمان ، بهذا الإسناد . ثم رواه أيضاً مختصراً كالروايتين السابقتين من طريق الثوري عن منصور عن عبدالله بن مرة . ورواه مسلم ٢ : ١٢ من روایة الثوري عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر ، مطولاً ، كروایة سعيد بن الحirth هذه .

ورواه الحاكم في المستدرك ٤ : ٣٠٤ من طريق المعافى بن سليمان الحراني عن فليح ، بهذا الإسناد ، بأطول من هذا ، فيه قصة ، وقال : « صحيح على

بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن النذر لا يُقدِّم شيئاً ولا يؤخِّرها ، وإنما يُستَخْرَجُ بالنذر من البخيل .

٥٩٩٥ حدثنا يحيى بن إسحق أخبرنا يونس بن القاسم الحنفي ، يحامي ،

سمعت عكرمة بن خالد المخزومي يقول : سمعت ابن عمر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من تعظم في نفسه ، أو احتمال في مشيته ، لقي الله وهو عليه غضبان .

شرط الشيختين ، ولم يخرجاه بهذه السياقة . وأشار الحافظ في الفتح إلى رواية الحاكم ، وزعم أنه وهم في استدراكه ! والحاكم قصد إلى استدراك القصة التي اختصرها الشيخان ، فما كان فيه واهما . وأشار الحافظ أيضاً إلى أنه رواه ابن حبان في صحيحه من طريق زيد بن أبي أنيسة ، متابعاً للفيلح بن سليمان ، عن سعيد بن الحوش .

(٥٩٩٥) إسناده صحيح . يحيى بن إسحق البجلي السيلحياني : سبق توثيقه ٦٦٩ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/٢٥٩ . يونس بن القاسم الحنفي يحامي : ثقة ، وثقة ابن معين والدارقطني وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢٤١ .

والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد ٨١ عن مسدد عن يونس بن القاسم ، بهذا الإسناد ، وذكره الطبشي في مجمع الزوائد ١ : ٩٨ وقال : « رواه أحد ، ورواه رجال الصحيح » . وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٨٥٩٨ ونسبة لأحد والأدب المفرد . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٤ : ٢٠ وقال : « رواه الطبراني في الكبير ، واللفظ له ، ورواته متعنج بهم في الصحيح ، والحاكم بنحوه ، وقال : صحيح على شرط مسلم » .

قوله « أو احتمال » ، في الجامع الصغير « واحتمال » بالرواوى ، وما هنا هو الثابت في الأصول الثلاثة والأدب المفرد وبجمع الزوائد . وقوله « مشيته » ، في م « مشيه » ، وما أثبتنا أبجود ، وهو الذي في ع لـ وسائل المراجع .

٥٩٩٦ حديثنا هرون بن معروف حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحيث أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن أبيه عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحدٍ ولا لحياته ، ولكنهما آية من آيات الله ، فإذا رأيتموها فصلوا .

٥٩٩٧ حديثنا هرون حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني أسامة بن زيد عن نافع عن عبد الله بن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو على رجالٍ من المشركين ، يسميهم بأسمائهم ، حتى أنزل الله : (ليس لكَ من الأمر شيءٌ أويَّتُوبَ عليهم أو يُعذِّبُهم ، فإنهم ظالمون) ، فترك ذلك .

٥٩٩٨ حديثنا هرون بن معروف حدثنا عبد الله بن وهب قال : قال :

(٥٩٩٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٨٨٣ بهذا الإسناد .

(٥٩٩٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦٧٤ ، ٥٨١٢ ، ٥٨١٣ بمحوه .

(٥٩٩٨) إسناده صحيح . حبيبة : هو ابن شريح ، سبق توثيقه ٢٨٩٩ .

أبو عثمان : هو الوليد بن أبي الوليد مولى عبدالله بن عمر ، سبق تفصيل ترجمته في ٥٧٢١ ، وستزيده تفصيلاً فيما سيأتي .

والحديث ذكره الهيثمي في جمجم الزوائد ٧ : ١٧٤ وقال : « رواه أحمد ، وفيه أبو عثمان العباس بن الفضل البصري ، وهو متزوك » ; وحقاً إن « العباس بن الفضل البصري الأزرق أبو عثمان » متزوك ، ضعفه ابن معين جداً ، بل قال : « كذاب خبيث » ، وقال البخاري في الكبير ٥/٤ - ٦ : « ذهب حديثه » ، وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/٢١٣١ : « سمعت أبي يقول : ذهب حديثه . وترك أبو زرعة حديثه ولم يقرأه علينا » . ولكن ليس « أبو عثمان » راوي هذا الحديث . فقد أشار الحافظ في الفتح ١٢ : ٣٧٦ - ٣٧٧ عند شرح رواية البخاري للحديث الماضي في المستند ٥٧١١ - إلى هنا

حَيْوَةُ ، أَخْبَرَنِي أَبُو عُثْمَانُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ دِينَارَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَرْأَنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَفْرَى الْفِرَى^١ مَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَيْهِ ، وَأَفْرَى^٢
الْفِرَى مَنْ أَرَى عَيْنِيهِ فِي النَّوْمِ مَا لَمْ تَرِي^٣ ، وَمَنْ غَيْرَ تَحْوُمَ الْأَرْضَ .

الْحَدِيثُ ، فَقَالَ : أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ مِنْ طَرِيقِ حَيْوَةَ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ الْوَلِيدِ بْنَ أَبِي الْوَلِيدِ الْمَدْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ دِينَارٍ ، بِهِ ، وَأَنْمَمْ مِنْهُ ، وَلَفْظُهُ : أَفْرَى الْفِرَى
مَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَيْهِ ، وَأَفْرَى الْفِرَى مَنْ أَرَى عَيْنِيهِ مَا لَمْ تَرِي ، وَذَكَرَ ثَالِثَةً .
وَسُنْدُهُ صَحِيحٌ^٤ . ثُمَّ زَادَهُ الْحَافِظُ تَفْصِيلًا وَبِيَانًا فِي التَّعْجِيلِ ٥٠٣ - ٤٥٠ قَالَ :
« أَبُو عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ دِينَارٍ ، وَعَنْهُ حَيْوَةٌ . قَلْتَ [الْقَاتِلُ الْحَافِظُ] :
لَمْ يَذْكُرْهُ الْحَسِينِي فَأَبْجَادَ ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ الْإِسْمُ وَالْحَالُ . وَوَقَعَ مُسَمًّى فِي نَفْسِ
الْمُسَنْدِ ، قَالَ أَحْمَدٌ : حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، [هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ] حَدَّثَنَا
حَيْوَةٌ ، هُوَ ابْنُ شَرِيعٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ الْوَلِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ دِينَارٍ ، فَذَكَرَ
حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ فِي أَبْرَارِ الْبَرِّ ، [يَرِيدُ الْحَدِيثُ ٥٧٢١] . فَالْوَلِيدُ هُوَ ابْنُ أَبِي
الْوَلِيدِ الْمَدْنِيِّ ، وَاسْمُ أَبِي الْوَلِيدِ عُثْمَانَ الْمَدْنِيِّ ، وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمُ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ
مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ ، بِهِ ، وَفِيهِ قَصْةٌ لِابْنِ
عُمَرَ ، [صَحِيحُ مُسْلِمٍ ٢٧٧ : كَمَا أَشَرْنَا فِي شَرْحِ ٥٧٢١] ، وَأَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ
أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْمَارِكِ عَنْ حَيْوَةِ بْنِ شَرِيعٍ كَذَلِكَ ، [التَّرمِذِيُّ ٣ : ١١٧] ،
وَقَدْ وَهُمْ شِيخُنَا الْهَيْشِيُّ فِي أَبِي عُثْمَانَ هَذَا ، فَقَالَ فِي مُجْمِعِ الزَّوَافِدِ [٧ : ١٧٤]
بَعْدَ أَنْ أَخْرَجَ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ رَفِعَهُ : أَفْرَى الْفِرَى [يَرِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ ٥٩٩٨] :
رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَفِيهِ أَبُو عُثْمَانَ الْعَبَاسَ بْنَ الْفَضْلِ الْأَتْصَارِيُّ ، وَهُوَ مُتَرَوِّكٌ ، اَنْتَهِيَ .
وَلَمْ يَأْتِ عَلَى هَذِهِ الدَّعْوَى بَدِيلٍ ، فَإِنَّ حَيْوَةَ أَكْبَرٍ مِنَ الْعَبَاسِ ، وَالْعَبَاسُ إِنَّ
كَانَ يَكْنَى أَبَا عُثْمَانَ لَكُنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ دِينَارٍ وَلَا أَدْرِكَهُ ! وَالْعَجْبُ
مِنْ إِغْفَالِهِ مِنْ نَفْسِ الْمُسَنْدِ تَسْمِيَةُ أَبِي عُثْمَانَ بِالْوَلِيدِ ! وَمَنْ جَزَمَهُ بِأَنَّهُ الْعَبَاسَ !
وَلَكِنْ عَنْهُ أَنْ تَسْمِيهِ إِنَّمَا وَقَعَتْ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ الَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ، لَا
فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، فَكَانَهُ جُوزٌ أَنْ يَكُونَ غَيْرَهُ^٥ . وَهَذَا تَحْقِيقٌ بَدِيعٌ جَدًّا مِنْ
الْحَافِظِ وَنَفِيسٌ^٦ .

وَانْظُرْ ٥٧١١ ، ٥٧٤٠ ، وَانْظُرْ أَيْضًا ٨٥٥ فِي مُسَنْدِ عَلِيٍّ . وَقَوْلُهُ « مَا
لَمْ تَرِي^٧ » ، هَكَذَا رَسِمَ فِي لَكَ مَ ، وَفِي عَ « تَرِيَا » ، وَهِيَ نَسْخَةٌ بَيْنَ السُّطُورِ فِي لَكَ .

٥٩٩٩ حدثنا يعقوب حديثي أبي عن ابن إسحاق حديثي أبي إسحاق بن إساري عن عبد الله بن قيس بن مخرمة قال : أقبلت من مسجدبني عمر بن عوف بقباء على بغلة لي ، قد صليت فيه ، فلقيت عبد الله بن عمر مائياً ، فلما رأيته نزل عن بغلتي ، ثم قلت : اركب أي عيم قال : أي ابن أخي ، لو أردت أن أركب الدواب لوجدتها ، ولكنني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي إلى هذا المسجد حتى يأتي فيصلني فيه ، فأنا أحب أن أمشي إليه كما رأيته يمشي ، قال : فابن أركب ، ومضى على وجهه .

٦٠٠٠ حدثنا محمد بن عبد الله أبو أحمد الزيري حدثنا كثير بن زيد عن نافع قال : كان عبد الله بن عمر إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه ، وأشار ياصبعه ، وأتبعها بصرّه ، ثم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **لئني أشد على الشيطان من الحديد** ، يعني السباقة .

٦٠٠١ حدثنا عثمان بن عمر أخبرني مالك عن قطن بن وهب بن عونير

(٥٩٩٩) إسناده صحيح . عبد الله بن قيس بن مخرمة بن المطلب بن عبد مناف المطليبي : تابعي ثقة ، ذكره البخاري وأبو حاتم وابن حبان في التابعين ، ولد في حياة رسول الله ، ولذلك ترجمه الحافظ في الإصابة ٥ : ٦٤ - ٦٥ في هذه الطبقة ، واستدرك على من أخطأ فذكره في الصحابة ، ووثقه النسائي وغيره . وقد مضى مراراً معنى الحديث المرووع ، آخرها ٥٨٦ ، ولكنني لم أجده بهذا السياق ومن هذا الوجه في موضع آخر .

(٦٠٠٠) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٢ : ١٤٠ وقال : « رواه البزار وأحمد ، وفيه كثير بن زيد ، وثقة ابن حبان وضعفه غيره ». وكثير بن زيد سبق توثيقه ١٥٢٩ . وانظر ٥٤٢١ .

(٦٠٠١) إسناده صحيح . قطن بن وهب : سبق توثيقه ٥٣٧٢ وأسم جده

عن يُحَنَّس عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يَصِيرُ أَحَدٌ عَلَى لَوْاْهَا وَشِدَّهَا إِلَّا كَنْتُ لَه شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

٦٠٠٢ حدثنا عبد الصمد حدثنا أبي حدثنا الحسين ، يعني المعلم قال :

قال لي يحيى : حدثني أبو قلابة حدثني سالم بن عبد الله بن عمر قال : حدثني عبد الله بن عمر قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : ستخرج نارٌ قبلَ يوم القيمة من بحر حضرموت ، تحشر الناس ، قالوا : فما تأمرنا يا رسول الله ؟ قال : عليكم بالشأم .

٦٠٠٣ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا ليث حدثني نافع عن عبد الله أنه

قال : قام رجل فقال : يا رسول الله ، ماذا تأمرنا أن نلبس من الثياب في الإحرام ؟

«عويم» ، كما ذكرنا هناك ، وكما هو ثابت هنا . ووقع في الموطأ^٣ : ٨٣
 «عمير» ، وكذلك في شرح الباجي على الموطأ^{٧:١٨٨} : والزرقاني^٤ : ٥٨ ،
 وقال الزرقاني : «وفي نسخة عويم» . وهذا خطأ ، فإن السيوطي حين ترجمه في
 إسعاف المبطأ لم يذكر إلا الصواب «عويم» ، وكذلك لم يذكر الخلاف
 فيه القاضي عياض في مشارق الأنوار ، وكذلك ثبت على الصواب في مخطوطة
 الشيخ عابد السندي من الموطأ ، وكذلك في إسناد هذا الحديث في صحيح مسلم
 ١ : ٣٣٨ ، ولم يذكر في التهذيب قول آخر في اسم «عويم» جد قطن هذا ،
 فالظاهر عندي أنه تحريف وقع في بعض نسخ الموطأ التي لم يرها كبار الحفاظ
 والشرح .

والحديث مختصر ٥٩٣٥ . وانظر ٥٨١٨ .

(٦٠٠٢) إسناده صحيح . يحيى : هو ابن أبي كثير . والحديث مكرر^{٥٧٣٨}

(٦٠٠٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٨٦٨ بنحوه ، ومطول ٤٧٤٠ ، ٥٩٠٦ ، ٥٤٧٢ .

قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تلبسو القمص ، ولا السراويلات ، ولا العائم ، ولا البرانس ، ولا الخفاف ، إلا أن يكون أحدُهُ لِيْسَ له نملان ، فلِيَلْبِسِيَ الخفين ما أَسْفَلَ من الكمين ، ولا تلبسو شيئاً من الثياب مَسَهُ الورمُ ولا الزغفران ، ولا تَنْتَقِبِي المرأةُ الحرام ، ولا تلِيسِي الفغازين .

٦٠٠٤ حدثنا هاشم حدثنا ليث حدثي نافع : أن عبد الله كان يُنْيِخ بالبطحاء التي بذى العُلَيْفَةَ ، التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُنْيِخ بها ويصلِّي بها .

٦٠٠٥ حدثنا هاشم [بن القاسم] حدثنا ليث حدثنا نافع عن عبد الله بن عمر أنه قال : حلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وحلق طافقة من أصحابه ، وقصَّر بعضهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رحم الله المخلقين ، مرة أو مرتين ، ثم قال : والمقصرين .

٦٠٠٦ حدثنا هاشم حدثنا ليث حدثي نافع عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : إذا تبَاعَ الرِّجَالُانِ فَكُلُّ واحدٍ مِنْهُما بالخيار ، ما لم يُتَفَرِّقا ، فكأنَا جَمِيعاً ، وَيُخَيِّرَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ ، فَإِنْ خَيَّرَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَتَبَاعَا

(٦٠٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٩٢٢ .

(٦٠٠٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٥٠٧ بنحوه . وانظر ٥٦٢٣ .

(٦٠٠٦) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٤ : ٢٧٩ عن قتيبة بن سعيد ، وسلم ١ : ٤٤٧ عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح ، كلامها عن الليث بن سعد ، بهذا الإسناد بنحوه . وقد مضى نحو معناه مختصاراً ٥١٣٠ ، ٥١٥٨ ، ٥٤١٨ .

على ذلك وجَبُ الْبَيْعُ ، وإن تفرقاً بعدَ أَن تبَايعَا وَمِنْهُمَا أَبْعَدَ فَقَدْ
وَجَبَ الْبَيْعُ .

٦٠٠٧ حدثنا هاشم حدثنا ليث حدثنا نافع عن عبد الله : أَن رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْطَانَعَ خَارِئَةً مِنْ ذَهَبٍ ، وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفَهِ إِذَا
لَبَسَهُ ، فَصَنَعَ النَّاسُ ، ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمَنْبُرِ فَزَعَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي كَنْتُ أَبْسُّ هَذَا
الْخَاتَمَ وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ ، فَرَمَيَ بِهِ ، ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ لَا أَبْسُهُ أَبْدًا ، فَنَبَذَ
النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ .

٦٠٠٨ حدثنا هاشم حدثنا الليث حدثني نافع عن عبد الله عن رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : صَلَاةُ الظَّلَلِ مَشَّى مَشَّى ، فَإِذَا خَفَتَ الصَّبَحَ فَأُوتِرْ
بِواحِدَةٍ ، وَاجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِكَ وِتَرًا .

٦٠٠٩ حدثنا هاشم حدثنا الليث حدثنا نافع عن عبد الله عن رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : الرُّؤْيَا الصَّالِحةُ جُزُءٌ مِنْ سَبْعِينِ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَةِ .

٦٠١٠ حدثنا هاشم حدثنا جسر حدثنا سليمان عن ابن عمر قال : قال

قوله « ويُخَبِّرُ » ، في نسخة بهامشي له م « أو يُخَبِّرُ » ، وهي المواجهة
لما في الصحيحين ، وقوله « وإن تفرقاً بعدَ أَن تبَايعَا » إلخ ، سقط من م ، وهو
سهو من الناسخ يقيناً ، وهو ثابت في ع له وفي الصحيحين .

(٦٠٠٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٩٧١ .

(٦٠٠٨) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٩٣٧ ، ٥٧٩٤ .

(٦٠٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥١٠٤ .

(٦٠١٠) في إسناده نظر وبحث ، والراجح عندي أنه إسناد ضعيف .
جسر : هو ابن فرقان أبو جعفر القصاب ، فيما أرجح ، ترجمة البخاري

١٢٠
٢

رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أحسست بالحمى فأطفئوها بالماء البارد .

في الكبير ٢٤٥/١ برقم ٢٣٤٣ قال : « عن الحسن ، وليس بذلك » ، وكذلك قال في الصعفاء ص ٧ ، وله ترجمة في الميزان ١ : ١٨٤ - ١٨٥ برقم ١٤٤١ وفيها أن ابن معين قال : « ليس بشيء » ، وله ترجمة في لسان الميزان ٢ : ١٠٤ - ١٠٥ ، وذكره النسائي في الصعفاء ص ٨ وقال : « ضعيف » . وهنالك آخر اسمه « جسر بن الحسن اليامي » له ترجمة في التهذيب ٢ : ٧٨ - ٧٩ يروي عن نافع وغيره ، وهو من هذه الطبقة أيضاً ، اختلط الأمر فيه على الحافظين : المزي وابن حجر ، فخلطا شيوخهما والرواة عنهما وكلام أهل الجرح والتعديل فيما ، ثم زاد الحافظ ابن حجر الأمر إيهاماً وتغليطاً فقال في آخر الترجمة : « والقول الثاني الذي حكاه المؤلف [يعني المزي] عن النسائي يحتمل أن يكون في جسر بن فرقان ، ويحتمل أن يكون في هذا ! وقرأت بخط مغططي أنه رواه في كتاب التبييز في نسخة قديمة : جسر بن فرقان . وذكره ابن حبان في الثقات ، [يعني جسر بن الحسن] ، وقال : ليس هذا بجسر القصباب ، ذلك ضعيف ، وهذا صدوق » ! وهو يرى بقولي النسائي ما حكاه في التهذيب : « وقال النسائي : ضعيف ، وقال في موضع آخر : جسر ليس بثقة ولا يكتب حدديثه » ، فأوهم عمل الحافظ وكلام أنهما شخص واحد ، مرة ، وأنهما اثنان ، مرة أخرى ، ثم استمر هذا الإبهام على الوجهين ، فترجم بحسبه بن فرقان في لسان الميزان ، كما ذكرنا ، فهو أمارة أنه عنده غير « جسر بن الحسن » ، كشرطه في ذلك الكتاب ، ولم يترجم له في التعجيل ، فأوهم أنه عنده هو « جسر بن الحسن » المترجم في التهذيب . وهذا اثنان يقيناً لا شك فيه ، فرق بينهما البخاري في الكبير ، فترجم بحسبه بن الحسن ١/٢٤٤ برقم ٢٣٤٢ قبل ترجمة الآخر ، وذكر أنه « سمع نافعاً وروى عنه الأوزاعي وعكرمة بن عمارة » ، ولم يذكر فيه جرحاً ، فهو أمارة أنه ثقة عنده ، ثم لم يذكره في الصعفاء كما ذكر الآخر « جسر بن فرقان » فيما بينا آنفاً . وفرق بينهما النسائي فرقاً واضحاً ، فذكرهما في الصعفاء ص ٨ وفصل بينهما بأربعة تراجم ، وضعفهما كلّيّهما ، قال في كلّ منها : « ضعيف » .

« جسر » بكسر الجيم ، قال الذهبي في المشتبه ١٠٩ : « جسر ، بالفتح ، عدة ، وقال ابن دريد : صوابه بالفتح لكن المحدثون يكسر ونه ، ومنهم جسر بن فرقد وغيره » ، وذكر صاحب القاموس عدة من اسمه « جسر » ، منهم هذان المترجان هنا ، وأنهم بكسر الجيم كما قال بعض المحدثين ، ثم قال : « والصواب في الكل الفتح » ، زاد شارحه : كما قاله ابن دريد ، ونقله الحافظ في التبصير ». وإنما رجحت هنا ضبطه بالكسر فقط ، لأنها رواية المحدثين ، والعبرة في الأسانيد وضبط الأعلام بالرواية ، لا بأقوال اللغويين وتحكيمهم دون دليل ، وكثير من الأعلام مرتجل لا يدخل تحت قواعد الاشتغال .

سلیط ، بفتح السین المهملة وكسر اللام : لم تستطع الجزم من هو سلیط هذا ؟ ولكنہ على کل حال تابعی ثقة ، فإن البخاري ترجم في الكبير في اسم « سلیط » ترجمتين جزم في کل منها بأن صاحبها « سمع ابن عمر » ، وهذا « سلیط بن عبدالله بن یسار المکی » ٢٤٤٦ برقم ١٩٢/٢ ، و « سلیط بن سعد » ص ١٩٣ برقم ٢٤٥١ ، ولم یذكر فيما جرحأ ، وفي التهذیب ٤ : ١٦٣ - ١٦٤ ترجمة « سلیط بن عبدالله الطھوی » ، وأنه « روی عن ابن عمر وذھیل بن عوف بن شماخ الطھوی » ، وأنه روی عنه حجاج بن أرطاة وجسر بن فرقد ، وأنه ذکرہ ابن حبان في الثقات ، قال الحافظ بعد ذلك : « قال البخاري : سلیط بن عبدالله عن ذھیل ، وعنه حجاج ، إسناد مجهول ، انتی . وفي روايته عن ابن عمر نظر ، وإنما یروی عنه الذي بعده ، [يعني الترجمة التي سنذكرها بعد هذا] ، كذا ذکر البخاری وابن حبان ، والله أعلم . ویؤیده أن الراوی عنه عن ابن عمر اسمه خالد ، وقد ذکر غير واحد أن خالداً تفرد بالرواية عنه ». ثم ترجم عقیب هذا : « سلیط بن عبدالله بن یسار ، أخو أيوب ، روی عن ابن عمر ، وعنه خالد بن أبي عثمان الأموي قاضی البصرة » .

وأرى أن كل هذا الذي في التهذیب موضع نظر واستدراك ، بل أخشى أن يكون فيه شيء من التخلیط والغلط .

٦٠١١ حدثنا هاشم حدثنا أبو معاوية، يعني شيبان، عن عثمان بن عبد الله قال: جاء رجل إلى ابن عمر فقال: يا ابن عمر، إني سائلك عن شيء، تحدثني به؟

أول ذلك أن في النقل عن البخاري خطأ، فنص كلامه في الكبير ١٩٢/٢/٢ برقم ٢٤٤٧: «سليط بن عبدالله، عن بهية»، قاله ثهاب عن حاد بن سلمة عن حجاج، إسناده مجھول، فليس هو الراوي عن «ذهبيل»، أو على الأقل لم يذكر البخاري أن الإسناد المجهول هو الذي فيه الرواية عن «ذهبيل»، بل هو الذي فيه الرواية عن «بهية»، وهذا الغلط وقع فيه الذبي في الميزان أيضاً ٤٠٨ في ترجمتين هكذا «سليط»، عن بهية، لا يدرى من هو، ثم «سليط بن عبدالله»، عن ابن عمر، تفرد عنه خالد بن أبي عثمان، وقيل: إن الذي يروي عنه خالد آخر، وهو هو. وقد روى ابن ماجة حديث الحجاج بن أرطاة عنه عن ذهيل بن عوف، قال البخاري: إسناده مجھول! فقد زعم الذبي كما ترى أن الذي روى عن «بهية» لا يدرى من هو، ونسب للبخاري أنه قال في الذي روى عن ذهيل: إسناده مجھول، وحزم بأنه هو الذي يروي عن ابن عمر، والبخاري لم يقل هذا، بل قال غيره، كما نقلنا عنه.

وثانياً: ادعى الذبي، وتبعه الحافظ، أن «سليط بن عبدالله» الراوي عن ابن عمر تفرد بالرواية عنه خالد بن أبي عثمان، في حين أن البخاري ذكر في ترجمة «سليط بن عبدالله بن يسار» أنه روى عنه «خالد بن أبي عثمان وبشر بن صهار»! بل زعم الذبي أنه هو الراوي عن ذهيل، وأنه روى عنه الحجاج بن أرطاة، فناقض نفسه إذ ادعى أنه تفرد عنه خالد بن أبي عثمان. وأيا ما كان فهذا الإسناد غير محقق، فيه نظر كبير. وأما الحديث نفسه فعنده صحيح ثابت من حديث ابن عمر في الأمر بإبراد الحمى بالماء، مفuí بإسنادين آخرين صحيحين ٤٧١٩، ٥٥٧٦.

(٦٠١١) إسناده صحيح. وهو مختصر ٥٧٧٢. ورواه الطيالسي ١٩٥٨ عن أبي عوانة وشيبان، هو أبو معاوية، عن عثمان بن عبدالله بن موهب، نحو هذا. وروى الحكم في المستدرك ٣: ٩٨ نحو هذه القصة، من طريق

قال : نعم ، فذكر عثيّان ، فقال ابن عمر : أَمَا تغْيِّبُهُ عن بدرٍ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَتْ مَرِيضةً ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ لَكَ أَجْرًا رَجُلٌ شَهِدَ بِدُرًا وَسَهْمَهُ ، وَأَمَا تغْيِّبُهُ عن بَيْعَةِ الرَّضْوَانِ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ أَحَدُ أَعَزِّ بَيْطَنِ مَكَّةَ مِنْ عَثِيّانَ لَبَعَثْتُ عَثِيّانَ ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرَّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عَثِيّانَ إِلَى مَكَّةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدِهِ الْيَمِينِ : هَذِهِ يَدُ عَثِيّانَ ، فَصَرَّبَ يَدَهُ الْأُخْرَى عَلَيْهَا ، فَقَالَ : هَذِهِ لِعْنَانَ ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عمرَ : اذْهَبْ بِهَذِهِ الْآنَ مَعَكَ .

٦٠١٢ حَدَّثَنَا هَاشِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو خَيْشَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الزَّيْرُ عَنْ جَابِرٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ التَّفَرِّقِ وَالْمَرْفَقِ وَالْمَدْبَاءِ .

٦٠١٣ حَدَّثَنَا هَاشِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو خَيْشَمَةَ حَدَّثَنَا عَطَاءَ بْنَ السَّائبِ عَنْ كَثِيرِ بْنِ جُهْنَانَ ، قَالَ : قَلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَوْ قَالَ لَهُ غَيْرِي : مَا لِي أَرَاكَ تَمْشِي وَالنَّاسُ يَسْعَوْنَ ؟ قَالَ : إِنَّ أَمْشِي فَقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي ، وَإِنَّ أَسْعَى فَقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْعَى ، وَأَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ .

كَلِيبُ بْنُ وَاثِيلٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي مَلِيْكَةَ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ ، وَقَالَ : « صَبَحَ الإِسْنَادُ وَلَمْ يَخْرُجْهَا » ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .

(٦٠١٢) إِسْنَادُهُ صَبَحٌ . أَبُو خَيْشَمَةَ : هُوَ زَهِيرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ ، سَبَقَ تَوْثِيقَهِ ٧٨٦ ، وَنَزَّلَهُ هُنَا قَوْلُ شَعِيبَ بْنِ حَرْبٍ : « كَانَ زَهِيرًا أَحْفَظَ مِنْ عَشْرِينَ مِثْلَ شَعْبَةَ » ، وَقَوْلُ أَحْمَدَ : « كَانَ مِنْ مَعَادِنِ الصَّدْقَ » ، وَتَرَجَّمَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٣٩١/١٢ .

وَالْحَدِيثُ سَبَقَ مَطْلُولاً مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جَرِيجٍ عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ عَنْ جَابِرٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ٤٩١٤ . وَانْظُرْ ٥٧٨٩ ، ٥٩٦٠ .

(٦٠١٣) إِسْنَادُهُ صَبَحٌ ، لَأَنَّ زَهِيرًا أَبَا خَيْشَمَةَ سَمِعَ مِنْ عَطَاءَ قَدِيمًا . وَالْحَدِيثُ مَكْرُرٌ ٥٢٦٥ . وَقَدْ أَشْرَنَا إِلَيْهِ أَيْضًا فِي ٥١٤٣ .

٦٠١٤ حدثنا هاشم حدثنا عاصم ، يعني ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه قال : قال عبد الله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو يعلم الناس ما في الوحمة ما أعلم لم يسر راكب بليل وحده أبداً .

٦٠١٥ حدثنا هاشم حدثنا عاصم عن أبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : بُني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم رمضان .

٦٠١٦ حدثنا هاشم حدثنا إسحق بن سعيد عن أبيه قال : صدرت مع ابن عمر يوم الصدر ، فررت بنا رُفقة يمانية ، ورحّل الأدم ، وحُطّم إبلهم

(٦٠١٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٩٠٩ .

(٦٠١٥) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ٢٠ من طريق عاصم ، بهذا الإسناد . وقد سبق معناه في حديث من وجه آخر ضعيف ٥٦٧٢ ، وأشارنا إلى هذا هناك .

(٦٠١٦) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٤ : ١١٩ - ١٢٠ مختصرأ من طريق وكيع عن إسحق بن سعيد ، بهذا الإسناد . يوم الصدر ، بفتح الصاد والدال : يوم الصدور من مكة بعد قضاء النكح . والصدر : رجوع المسافر من مقصد़ه . الأدم ، بضمتين : جمع أديم ، وهو الجلد ، وهذا جمع قيامي ، وضبطه عون المعوذ هنا بفتحتين ، وهو اسم جمع ، كما ذكرنا في ٥٧١٠ ، واخترنا الضبط بالضمتين لمشكلة الحرر ، بضمتين : جمع «جرير» ، وهو الجبل والزمام للبعير والفرس ونحوهما ، وهذا جمع قيامي لم يذكر في المعاجم ، إذ أنهم كثيراً ما يذكرون الجموع المماعية حفظاً لها ، ويدعون الجموع القيامي ، لأنَّه لا يحتاج إلى نص . وقد يخطئ في هذا كثير من المتشددين من أهل عصرنا ، ينكرون كل شيء لم يجعلوه في المعاجم ، وينسون أنَّ القيامي من أنواع الاشتقاء لا يحتاج إلى نص بعينه .

الجُرُّ ، فقال عبد الله بن عمر : من أحبَّ أن ينظر إلى أشْبَو رُفْقَةٍ ورَدَّتِ الحجَّ
العامَ برسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابِه إذْ قدموا في حجَّةِ الوداعِ ، فلينظر إلى
هذه الرُّفْقَةِ .

٦٠١٧ حدثنا هاشم بن القاسم واسحق بن عيسى قالا حدثنا ليث بن
سعد ، وقال هاشم حدثنا ليث ، حدثي ابن شهاب عن سالم عن أبيه أنه قال : لم أر
رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْعِحُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَّا إِلَّا الرَّكْنَيْنِ الْمَانِيَّيْنِ .

٦٠١٨ حدثنا وكيع عن إسماعيل بن عبد الملك عن حبيب بن أبي ثابت

(٦٠١٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٩٦٥ .

(٦٠١٨) هنا أثر وليس بمحدث . وإسناده صحيح . إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفيراء الأسدية : قال ابن معين : « كوفي ليس به بأس » ، وضعفه آخرون ، وقال النسائي في الضعفاء ص ٤ : « ليس بالقوي » ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٦٧/١١ وقال : « قال يحيى القطان : تركت إسماعيل ثم كتبت عن سفيان عنه » ، فهذا توثيق من يحيى القطان ، بل رجوع عن تضعيفه ، وترجمه البخاري في الضعفاء أيضاً ص ٤ بالترجمة التي في الكبير ، وزاد في آخرها : « وقال عبد الرحمن ، وذكر إسماعيل بن عبد الملك ، وكان قد حل عن سفيان عنه . وقال : أستخير الله وأضرب على حدبه » . فهذا تردد من عبد الرحمن بن مهدي ، وأظن ، بل أرجح ، أن البخاري عدل عنه ، فترك كتابته في التاريخ الكبير . « الصفيرة » بضم الصاد المهملة وفتح الفاء والمد ، كما هو ثابت في الكبير والضعفاء للبخاري والنسائي ، وكما نص عليه شارح القاموس ٣ : ٣٣٩ . وقع في التقريب والتهديب « الصفیر » بالفاء وترك المد ، وهو عندي خطأ من الناسخين . وضبطه صاحب الخلاصة « الصغير » ، « بعهملتين مصغرًا » ! وهو خطأ صرف ليس عليه دليل . حبيب بن أبي ثابت : سبق توثيقه ٥٤٦٨ . أبوه أبو ثابت : اسمه قيس بن دينار ، كما في التهديب وغيره ، وترجمه البخاري في الكبير ١٤/١٥٠ - ١٥١ قال : « قيس بن دينار أبو ثابت

قال : خرجتُ مع أبي تلقى الحاجَ قسلمُ عليهم قبل أن يتدنسوا .

٦٠١٩ حديث إسحاق حدثنا ليث ، وهاشم قال حدثنا ليث ، حديث ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت وأسامهُ بن زيد ولالاً وعمانُ بن طلحة الحججي ، فأغلقوا عليهم ، فلما فتحوا كنْتُ أولَ من ولَّج ، فلقيتُ لالاً ، فسألته : هل صلى [فيه] رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، بين العودين الميانيين ، قال هاشم : صلى بين العودين .

٦٠٢٠ حدثنا إسحاق بن عيسى حدثني ليث حدثني ابن شهاب ، ويونسُ^١ قال حدثنا ليث عن ابن شهاب ، عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال وهو على المنبر : من جاء منكم الجمعة فليغتسل .

٦٠٢١ حدثنا علي بن إسحاق حدثنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهرى عن سالم عن عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهُلُّ ملبدًا ،

الковى ، روى عنه ابنه حبيب بن أبي ثابت^٢ ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٩٦/٢/٣ بنحو هذا روایة عن أبيه ، ولم أجده له ترجمة في غير هذين الموضعين ، ولكن ذكره الدولابي في الكتب ١ : ١٣٢ ونقل عن ابن معين أن اسمه « هندي » ، فإن لم يكن هذا خطأً من أحد الرواة فما ذكره البخاري وأبو حاتم أصح وأدق . وانظر لما يقارب معنى هذا الأثر الحديث ٥٣٧١ .

(٦٠١٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٩٢٧ . في ع « فسألته فهل صلي » بزيادة الفاء في « هل » وحذف [فيه] . والتصحیح من ٥٨ .

(٦٠٢٠) إسناده صحيح . عبدالله بن عبد الله : هو عبدالله بن عبد الله بن عمر ، سبق توثيقه في شرح ٤٤٥٨ . والحديث مكرر ٥٩٦١ .

(٦٠٢١) إسناده صحيح . عبدالله : هو ابن المبارك . والحديث مطول ٥٥٠٨ . وانظر ٥٤٧٥ .

يقول : لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إنَّ الحمد والنعمةَ لك ، والملك
لا شريك لك ، لا يزيد على هؤلاء الكلمات .

٦٠٤٢ حدثنا علي بن إسحق أخبرنا عبد الله حدثنا عمر بن محمد بن زيد حدثي أبي عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا صار ^{١٢١} أهل الجنة إلى الجنة ، وأهل النار إلى النار ، جيء بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار ، ثم يُذبح ، ثم ينادي منادٍ : يا أهل الجنة ، لا موت ، يا أهل النار ، لا موت ، فيزداد أهل الجنة فرحاً إلى فرحمهم ، ويزداد أهل النار حزناً إلى حزنهم .

٦٠٤٣ حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا عاصم بن محمد عن أخيه عمر بن محمد عن محمد بن زيد عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صار أهل الجنة إلى الجنة ، فذكر نحوه .

٦٠٤٤ حدثنا علي بن عياش حدثنا شعيب بن أبي حزرة عن نافع

(٦٠٤٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٩٩٣ .

(٦٠٤٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ماقبله .

(٦٠٤٤) إسناده صحيح . علي بن عياش الألاني الحموي البكاء : ثقة من شيوخ أحد ، قال الدارقطني : « ثقة حجة » ، وترجمه ابن أبي حاتم في الخرج والتعديل ١٩٩/١٣ . « عياش » ، بالعين المهملة وبالباء المشاة التحتية والشين المعجمة . « الألاني » بفتح الهمزة ، نسبة إلى « بني ألان بن مالك » وهم إخوة همان . « البكاء » ، بفتح الباء وتشديد الكاف . شعب بن أبي حزرة : سبق توثيقه ١٦٨١ ، ونزيد هنا ما قال أبو زرعة عن أحد : « رأيت كتب شعيب فرأيتها مضبوطة مقيدة ، ورفع من ذكره » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢/٢ . ٢٢٣/٢

عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا اجتمع ثلاثة فلا يتناجي
اثنان دون الثالث ، ولا يُقيِّمَنَّ أحدُكُمْ أخاه من مجلسه ثم يجلسُ فيه .

٦٠٣٥ حدثنا بشر بن شعيب بن أبي حزنة أخبرني أبي عن الزهرى ،
فذكر حديثاً ، وقال سالم : قال عبد الله بن عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأئماً على المنبر يقول : اقتلوا الحيات ، واقتلو ذا الطففيتَينِ والآباءَ ، فإنهم يلتمسان
الصر ، ويُسقطان الحبل .

٦٠٣٦ حدثنا أبو اليهان أخبرنا شعيب عن الزهرى أخبرني سالم بن
وهذا الحديث في الحقيقة حديثان ، وقد سبق معناه مفرقاً بأسانيد صاحب ،
منها ٥٥٠١ ، ٥٧٨٥ . وانظر ٥٩٤٩ .

(٦٠٢٥) إسناده صحيح . بشر بن شعيب بن أبي حزنة : سبق توثيقه
وإثبات سعاده من أبيه ١١٢ ، ٤٨٠ ، وزيرد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير
١/٧٦ وقال : « تركناه حياً سنة ٢١٢ ، ومات بعدها » ، أبي بعد مفارقه
إياب ، لأنها مات سنة ٢١٣ . ومن عجائب الغلط والعلة في النقل ما قال
الحافظ في التهذيب : « وذكره ابن حبان في الفضعاء ، ونقل عن البخاري
أنه قال : تركناه ، وهذا خطأ ، نشأ عن حذف ، فالبخاري إنما قال : تركناه
حيّاً » ، ونقل الحافظ أن أبي حاتم ادعى أن أحد لم يحدث عن بشر ، ثم قال :
« وليس الأمر كذلك ، بل حديثه عنه في المسند » ، وصدق الحافظ .
والحديث مختصر ٤٥٥٧ ، وفصلنا القول في شرحه هناك . « يلتمسان » ،
في نسخة بهامشي لـ م « يطمسان » .

(٦٠٢٦) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٩٠١ ، والزيادة في هذه الرواية :
« وأحب النبي صلى الله عليه وسلم قال : والرجل في مال أبيه راع ، وهو
مسؤول عن رعيته » في صحيح مسلم ، بعد أن روى الحديث بأسانيد متعددة
٢ : ٨٢ قال : « وزاد في حديث الزهرى : قال : وحسبت أنه قد قال :

عبدالله بن عمر أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : كلام راع ، ومسؤول عن رعيته ، الإمام راع ، وهو مسؤول عن رعيته ، والرجل في أهله راع ، وهو مسؤول عن رعيته ، والمرأة راعية في بيت زوجها ، وهي مسؤولة عن رعيتها ، والخادم في مال سيده راع ، وهو مسؤول عن رعيته ، قال : سمعت هؤلاء من النبي صلى الله عليه وسلم ، وأحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال : والرجل في مال أخيه راع ، وهو مسؤول عن رعيته ، فكلكم راع ، وكلكم مسؤول عن رعيته .

٦٠٣٧ حدثنا أبواليهان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني سالم بن

الرجل «إلخ»، فهذا يوهم أن الشك من الزهري. ولكن السياق هنا يدل على أنه من ابن عمر نفسه، لأنه قال: «سمعت هؤلاء من النبي صلى الله عليه وسلم» ثم قال: «وأحسب» إلخ، فالظاهر أنه سمع هذه الزيادة من بعض الصحابة، ولم يستيقن منها، فحكاها على هذا النحو.

(٦٠٢٧) إسناده صحيح . أبو اليهان ، بفتح الياء وتحقيق الميم : هو الحكم بن نافع الحمصي ، شيخ أحمد والبخاري ، سبق توثيقه ١٦٧١ ، ونزيره هنا أن في سماعه من شعيب كلاماً لا يضره ، بعضه مروي عن أحد ، ينكر عليه قوله « أخبرنا شعيب » ، وفي هذا نظر ، اعله خطأً من روى ذلك عن أحد ، في التهذيب عن أبي اليهان نفسه قال : « قال لي أحد بن حنبل : كيف سمعت الكتب من شعيب ؟ قلت : فرأت عليه بعضاً ، وبعضاً فرأى علي ، وبعضاً أجاز لي ، وبعضاً مناولة » ، فقال : قل في هذا كله : أخبرنا شعيب » ، وفيه أيضاً عن يحيى بن معين قال : « سألت أبو اليهان عن حديث شعيب بن أبي حزنة ؟ فقال : ليس هو مناولة ، المناولة لم أخرجها لأحد » ، وأبو اليهان « نبيل ثقة صدوق » ، كما قال أبو حاتم ، وقد جزم البخاري في ترجمته في الكبير ٣٤٢/٢١ بسماعه من شعيب ، وكفى بهذا حجة ، ولذلك قال الذهبي في الميزان ٢٧٢ - ٢٧٣ : « احتاج الشیخان بحديثه عن شعيب » ، وقال أيضاً :

عبد الله عن عبد الله بن عمر قال : سمعت عمر يقول : من ضفر فليحلق ، ولا تشبهوا

وهو ثبت في شعيب عالم به ، وأكثرا في الصحيحين الرواية عنه ، مع احتمال أن يكون ذلك بالإجازة من شعيب .

والحديث رواه البخاري ١٠ : ٣٠٤ عن أبي إيمان ، بهذا الإسناد . والتلبيد : هو جمع الشعر في الرأس بما يلزمه بعضه بعض ، كالخطمي والصمع ، لثلا يتشعث ويقبل في الإحرام ، قاله الحافظ ، وسبق تفسيره أيضاً عن النهاية في ١٨٥٠ . « ضفر » بفتح الصاد المعجمة وفتح الفاء مخففة ومشددة ، كما في الفتاح .

قوله « وكان ابن عمر يقول : إن الخ ، يحتاج إلى إيضاح وتفسير ، فتنقل ما قال الحافظ في الفتاح : « تقدم في أوائل الحج [٣١٧] بالفظ : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل ملبدأ ، كما في الرواية التي تلي هذه في الباب . وأما قول عمر ، فحمله ابن بطال على أن المراد : أن من أراد الإحرام فضفر شعره يمنعه من الشعث ، لم يجز له أن يقص ، لأنه فعل ما يشبه التلبيد الذي أوجب الشارع فيه الحلق . وكان عمر يرى أن من لبس رأسه في الإحرام تعين عليه الحلق والنسك ، ولا يجزئه التقصير . فشبهه من ضفر رأسه بمن لبسه ، فلذلك أمر من ضفر أن يحلق . ويحتمل أن يكون عمر أراد الأمر بالحلق عند الإحرام ، حتى لا يحتاج إلى التلبيد ولا إلى الضفر ، أي من أراد أن يضفر أو يلبس فليحلق ، فهو أولى من أن يضفر أو يلبس ، ثم إذا أراد بعد ذلك التقصير لم يصل إلى الأخذ من سائر النواحي ، كما هي السنة . وأما قول ابن عمر فظاهره أنه فهم عن أبيه أنه كان يرى أن ترك التلبيد أولى ، فأخبر هو أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يفعله » .

والظاهر من كلام ابن عمر ما يدل عليه اللفظ : أن عمر أمر من ضفر رأسه بالحلق ، وأنه نهى عن المبالغة في الضفر حتى يجعله شيئاً بالتلبيد ، ولا يفهم منه أنه رأى ترك التلبيد أولى ، وقد كان عمر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع ، ورأى حاله في إحرامه . ويفيد هذا ما في جماعة الزوائد ٣ : ٢٦٣ : « عن الأزرق بن قيس قال : كنت جالساً إلى ابن عمر ، فسألته

بالتلبيد ، وكان ابن عمر يقول : لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مُنْدِداً .

٦٠٢٨ حدثنا أبواليمان أخبرنا شعيب عن الزهري حدثنا سالم بن

عبد الله بن عمر وأبو بكر بن أبي حمزة أن عبد الله بن عمر قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء في آخر حياته ، فلما قام قال : أرأيتمكم ليتكم هذه ؟ فإن رأس مائة سنة منها لا يبقى من هو اليوم على ظهر الأرض أحد ، قال عبد الله : فوَهَل الناسُ في مقالة النبي صلى الله عليه وسلم تلك ، إلى ما يحذرون من هذه

رجل فقال : يا أبا عبد الرحمن ، إني أحرمت وجعلت شعري ؟ فقال : أما سمعت عمر في خلافته قال : من ضفر رأسه أو لبده فليحلق ؟ فقال : يا أبا عبد الرحمن ، إني لم أضفره ، ولكنني جعلته ! فقال ابن عمر : عذر وتبس ، وتبس وعذر !! رواه الطبراني في الكبير ، ورواه رحال الصحيح . فهذا يوضح صحة ما قلنا . وقد استنكر ابن عمر من سائله أن يفرق بين الجمع والضفر ، إذ هما شيء واحد ، لا يختلف باختلاف اللفظ .

(٦٠٢٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٦١٧ . قوله « أرأيتمكم » ، قال ابن الأثير : « أرأيت ، وأرأيتم ، وأرأيتكما ، وهي كلمة تقوها العرب عند الاستخار ، بمعنى أخبرني ، وأخبراني ، وأخبروني ، وناوئها مفتوحة أبداً ». وقال الحافظ في الفتح ١ : ١٨٩ - ١٨٨ : « هو بفتح التاء المثلثة ، لأنها ضمير المخاطب ، والكاف ضمير ثان لا محل لها من الإعراب ، والممزة الأولى للاستفهام ، والرؤوية بمعنى العلم أو البصر . والمعنى : أعلمتم أو أبصرتم ليتكم ، وهي منصوبة على المفعولية ، والخواب مذوف ، تقديره : نعم ، قال : فاضبطوها . وترد أرأيتم للاستخار ، كما في قوله تعالى : (أرأيتم إن أناكم عذاب الله) الآية ، قال الزمخشري : المعنى أخبروني ، ومتعلق الاستخار مذوف ، تقديره : من تدعون ؟ ثم بكتبهم فقال : (أغير الله تدعون) ، انتهى ». وانظر تفسير البحر لأبي حيان ٤ : ١٢٤ - ١٢٧ .

الأحاديث عن مائة سنة ، وإنما قال النبي صلى الله عليه وسلم : لا يبق من هو اليوم على ظهر الأرض أحد ، يريد بذلك أنه ينخرم ذلك القرن .

٦٠٣٩ حدثنا أبو اليهان حدثنا شعيب عن الزهري حدثني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو قائم على المنبر يقول : ألا إن بقاءكم فيما سلفَ قبلكم من الأمم كاين صلاة العصر إلى غروب الشمس ، أُعطيَ أهلُ التوراةَ فعملوا بها ، حتى إذا اتصف النهار عجزوا ، فأعطوا قيراطاً ، وأُعطيَ أهلُ الإنجيلِ فعملوا به حتى صلاة العصر ، ثم عجزوا ، فأعطوا قيراطاً ، ثم أُعطيهم القرآن ، فعملتم به حتى غربت الشمس ، فأُعطيتهم قيراطين قيراطين ، فقال أهل التوراة والإنجيل : ربنا هؤلاء أقلُّ عملاً وأكثرُ أجراً ، فقال : هل ظلمتكم من أجركم من شيء؟ فقالوا : لا ، فقال : فضلتي أوطئته من أشاء .

(٦٠٢٩) إسناده صحيح . وقد مضى نحو معناه من طرق أخرى ٤٥٠٨ ، ٥٩٠٢ - ٥٩٠٤ . وانظر ٥٩١١ ، ٥٩٦٦ . وهذا الإسناد رواه البخاري ١٣ : ٣٧٧ عن الحكم بن نافع ، وهو أبو اليهان ، بهذا الإسناد . ورواه أيضاً ٢ : ٣٢ - ٣٣ من طريق إبراهيم بن سعد ، و ١٣ : ٤٢٥ من طريق يونس ، كلامها عن الزهري عن سالم .

قوله « إنما بقاوكم فيما سلف » الخ ، قال الحافظ في الفتح ٢ : ٣٢ : ظاهره أن بقاء هذه الأمة وقع في زمان الأمم السالفة ، وليس ذلك المزاد قطعاً . وإنما معناه : أن نسبة مدة هذه الأمة إلى مدة من تقدم من الأمم مثل ما بين صلاة العصر وغروب الشمس إلى بقية النهار . فكأنه قال : إنما بقاوكم بالنسبة إلى ما سلف ، إلى آخره . وحاصله أن « في » يعني « إلى » ، وحذف المضاف ، وهو لفظ « نسبة » .

٦٠٣٠ حدثنا أبو اليَمَانٌ حدثنا شُعْبٌ عن الزهري أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إنما الناس كالإبل المائة ، لا تكاد تجده فيها راحلة .

٦٠٣١ حدثنا أبو اليَمَانٌ أخبرنا شُعْبٌ عن الزهري أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول على المنبر : ألا إن الفتنة هنا ، يشير إلى المشرق ، من حيث يطلع قَرْنُ الشيطان .

٦٠٣٢ ١٢٢ حدثنا أبو اليَمَانٌ أخبرنا شُعْبٌ عن الزهري أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : يقاتلكم يهود ، فتسقطون عليهم ، حتى يقول الحجر : يا مسلم ، هذا يهودي ورأي فاقده .

٦٠٣٣ حدثنا أبو اليَمَانٌ حدثنا شُعْبٌ عن الزهري أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يسأنا أنا نائم

(٦٠٣٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٨٨٢ . وقد سبق شرحه مفصلاً ٤٥١٦ ، وأشارنا هناك إلى أن البخاري رواه من طريق شعيب عن الزهري ، وهو قد رواه ١١ : ٢٨٦ عن أبي إيمان بهذا الإسناد . قوله « سمعت النبي » في نسخة بهامش م « رسول الله » .

(٦٠٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٩٠٥ .

(٦٠٣٢) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٦ : ٤٤٩ - ٤٥٠ عن الحكم بن نافع أبي إيمان ؛ بهذا الإسناد . ورواه مسلم ٢ : ٧١ من طريق عمر بن حمزة عن سالم عن ابن عمر . ورواه البخاري أيضاً ٦ : ٧٥ ، ومسلم ٢ : ٧١ من روایة نافع عن ابن عمر . وانظر ٥٣٥٣ .

(٦٠٣٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٥٥٣ . وانظر ٤٩٤٨ . طافية : قال ابن الأثير : هي الحجة التي قد خرجت عن حد نبتة أخوانها ، فظهرت

رأيْتني أطوف بالكعبة ، فإذا رجل آدم سَبَطَ الشعر ، بين رجلين ، يَنْظِفُ رأسه ماء ، قلت : من هذا ؟ قالوا : ابن مريم ، فذهبت ألتقت ، فإذا رجل أحمر جسم ، جَعْدُ الرأس ، أَعْوَرُ العين اليمنى ، كان عينه عَنْبة طافية ، قلت : من هذا ؟ قالوا : الدجال ، أقرب الناس به شبيها ابن قطان ، رجل من بني المصطelic .

٦٠٣٤ حدثنا أبو اليَّان أخبرنا شُعيب قال : قال نافع : قال عبد الله بن عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يَبِيعُ بِعِصْمَكَ عَلَى بَعْضِهِ ، وَلَا يَخْطُبُ بِعِصْمَكَ عَلَى خِطْبَةِ بَعْضِهِ .

٦٠٣٥ حدثنا أبو اليَّان أخبرني شُعيب قال : قال نافع : سمعت عبد الله بن عمر يقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الرؤيا الصالحة ، قال نافع : حَسِّنْتُ أَنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ ، قال : جزءاً من سبعين جزءاً من النبوة .

٦٠٣٦ حدثنا أبو اليَّان أخبرنا شُعيب أخبرنا نافع أن عبد الله بن عمر قال :

من بيتها وارتفعت . وقيل : أراد به الحبة الطافية على وجه الماء ، شبه عينه بها .
(٦٠٣٤) إسناده صحيح . وهو منتصر ٤٧٢٢ . وقد تكررت معانيه فيما مضى ، منها ٥٠١٠ ، ٥٨٦٣ .

(٦٠٣٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٠٠٩ . قوله « أخبرني شُعيب » ، في م « أخبرنا » ، وما هنا هو الثابت في لج ونسخة بهامش م .

(٦٠٣٦) إسناده صحيح . وقد مضى معناه مراراً ، آخرها ٦٠٣٤ ، ولكن زيادة « حتى يدعها » لم تمض ، وروى البخاري ٩ : ١٧٠ - ١٧١ من طريق ابن جريج عن نافع عن ابن عمر : « هُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعُ بِعِصْمَكَ عَلَى بَعْضِهِ ، وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ ، حَتَّى يَرْكِنَ الْخَاطِبُ قَبْلَهُ ، أَوْ يَأْذِنَ لَهُ الْخَاطِبُ » .

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى حِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَدْعَهَا
الَّذِي خَطَبَهَا أَوْلَ مَرَّةً، أَوْ يَأْذَنَ لَهُ .

٦٠٣٧ حَدَثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَاشَ حَدَثَنَا الْلَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَثَنِي نَافعُ أَنَّ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَ وُجِدتُ فِي بَعْضِ مَغَازِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَقْتُولَةً . فَانْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبَّارِ .

٦٠٣٨ حَدَثَنَا هَشَمٌ حَدَثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَيُّهَا مَلُوكُ كَانَ بَيْنَ شَرِيكَيْنِ فَاعْتَقْ أَحَدُهُمَا
نَصِيبَهِ ، فَإِنْهُ يُقَامُ فِي مَالِ الَّذِي أَعْتَقَ قِيمَةَ عَدْلٍ ، فَيُعْتَقَ إِنْ بَلَغَ ذَلِكَ مَا
هُوَ .

٦٠٣٩ حَدَثَنَا هَشَمٌ حَدَثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ عَمْرُو بْنِ سَعِيدٍ بْنِ
الْعَاصِ عَنْ أَيْهِ سَعِيدٍ بْنِ عَمْرُو عَنْ أَبْنِ عَمْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(٦٠٣٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٩٥٩ .

(٦٠٣٨) إسناده صحيح . هاشم : هو ابن القاسم أبو النضر . والحديث
مختصر ٥٩٢٠ .

(٦٠٣٩) إسناده صحيح . إسحق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص
بن سعيد بن العاص بن أمية : سبق توثيقه وذكر نسبه هذا في ٥٦٨٠ ، ووقع
هذا خطأ في ذلك في الأصول الثلاثة ، وفي ح م « إسحق بن سعيد عن عمرو بن
سعيد بن العاص » بذكر « عن » بدل « بن » بين « سعيد » و « عمرو » ،
وهو خطأ ظاهر ، وفي لـ « إسحق بن سعيد عن عمرو عن ابن عمر » ، وهو خطأ
أيضاً ، زاده خطأ حذف باقي النسب .

وال الحديث المرفوع مختصر ٥٧٢٨ . ولكن قوله هنا « قال ابن عمر : فلم
أسأل » إلخ ، لم أجده في غير هذا الموضع . وانظر ٤٤٧٤ ، ٥٦٨٠ .

وسلم يقول : اليد العلية خير من اليد الْسُّفْلِي ، قال ابن عمر : فلم أسأل عمرَ فمَنْ سواه من الناس .

٦٠٤٠ حدثنا هاشم حدثنا إسحق بن سعيد عن أبيه عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : أَسْلَمَ سالمها الله ، وغفارٌ غفر الله لها .

٦٠٤١ حدثنا هاشم حدثنا إسحق بن سعيد عن أبيه عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نحن أمةٌ مُّبِينٌ ، لا تَحْسُبُ ولا تَكُتبُ ، الشهر هكذا وهكذا وهكذا ، وقبض إيمانه في الثالثة .

٦٠٤٢ حدثنا سليمان بن داود الهاشمي أخبرنا إبراهيم بن سعد حدثني

(٦٠٤٠) إسناده صحيح . وهو منتصر ٥٩٨١ .

(٦٠٤١) إسناده صحيح . وقد مضى بناحه من روایة الأسود بن قيس عن سعيد بن عمرو عن ابن عمر ٥٠١٧ ، ٥١٣٧ . وانظر ٥٥٣٦ .

(٦٠٤٢) إسناده صحيح . سليمان بن داود الهاشمي : سبق توثيقه ٢١٨٤ ، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ١١/٢/٢ . إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف : سبق توثيقه ١٤٠٤ ، ١٦٥٦ ، ونزيد هنا قول ابن معين : « ثقة حجة » ، وقال ابن عيينة : « كنت عند ابن شهاب ، فجاء إبراهيم بن سعد ، فرفعه وأكرمه ، وقال : إن سعداً أوصاني بابنه ، وسعد سعد » ، وقال ابن عدي : « هو من ثقات المسلمين ، حدث عنه جماعة من الأئمة ، ولم يختلف أحد في الكتابة عنه ، وقول من تكلم فيه تحامل ، وله أحاديث صالحة مستقيمة ، عن الزهري وغيره » ، يزيد أن بعضهم تكلم في روايته عن الزهري ، لأنه يروي عنه مباشرة كثيراً ، ولكنه في هذا الإسناد روى عنه بواسطة ابن أخيه ، وترجمه البخاري في الكبير ٢٨٨/١/١ ، وقال :

ابن أخي ابن شهاب عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبوبكر وعمر وعثمان يتشون أمام الجنائزة

٦٠٤٣ حدثنا سليمان بن داود أخبرنا إبرهيم بن سعد عن الزهرى ، ويعقوب قال : حدثنا أبي قال : حدثنا ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله عن عبد الله

« سمع أباه والزهرى ». ابن أخي ابن شهاب : هو محمد بن عبدالله بن مسلم بن عبيد الله بن عبدالله بن شهاب ، ابن أخي الزهرى ، وهو ثقة ، تكلم فيه بعضهم بغير حجة ، سئل عنه أبو داود ، فقال : « ثقة ، وسمعت أحمد [يعني ابن حنبل] يشي عليه ، وترجمه البخاري في الكبير ١٣١/١/١ . عمده : محمد بن مسلم بن عبيد الله ، وهو ابن شهاب الزهرى الإمام التابعى ، سبق توثيقه ١٥١٣ ، ونزيد هنا أنه يروى عن ابن عمر مباشرة ، ويروى عنه بالواسطة أيضاً كما هنا ، وترجمه البخاري في الكبير ٢٢٠/١/١ – ٢٢١ ، وروى عن أبيه قال : « ما رأيت أحداً أعلم من الزهرى » ، فقال له حضر بن جويرية : ولا الحسن ؟ قال : ما رأيت أحداً أعلم من الزهرى » ، وروى عن إبرهيم بن سعد عن أبيه قال : « ما أرى أحداً بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع ما جمع ابن شهاب » .

والحديث مطول ٤٥٣٩ ، وختصر ٤٩٤٠ ، ٤٩٤٠ ، وقد فصلنا الكلام في أوطا في الخلاف بين وصله وإرساله ، ورجحنا الموصول ، وهذا الإسناد يزيده تأييداً وتوكيداً ، بمتابعة رواته لمن وصلوه ، فهو زيادة ثقة إلى ثقات .
(٦٠٤٣) إسناده صحيح . يعقوب : هو ابن إبرهيم بن سعد ، من شيوخ أحمد ، سبق توثيقه ١٤٠٤ ، ٥٩٧٤ ، ونزيد هنا قول الذهلي : « كان قد سمع هو وأخوه سعد الكتب ، فات أخوه قبل أن يكتب عنه كثيراً جداً ، وينبأ يعقوب ، فكتب عنه الناس ، فوجدوا عنده علماً جليلاً » ، وقال ابن سعد في الطبقات ٧/٢٣-٨٤ : « كان ثقة مأموناً ، وكان يروى عن أبيه المغازي وغيرها ، وسمع منه البغداديون . وكان يقدم على أخيه في الفضل والورع والحديث » .
 والحديث مختصر ٥٢٢٦ . وانظر ٥٥٧٩ .

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : مفاتيح الغيب حسن^(١) : (إن الله عنده علم الساعة ، وينزل الغيث ، ويعلم ما في الأرحام ، وما تدرى نفس ^{ما} تكتب غداً ، وما تدرى نفس ^{بأي} أرض تموت ، إن الله عالم خير) .

٦٠٤٤ حدثنا سليمان حدثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري ، ويعقوب قال حدثنا أبي عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إنما الناس كالأبل المائة ، لا تكاد تجده فيها راحلة ، وقال يعقوب : كا ^{إبل} مائة ، ما فيها راحلة .

٦٠٤٥ حدثنا سليمان بن داود حدثنا سعيد بن عبد الرحمن ، يعني الجمحي ، عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^{١٢٣} : صلوا في بيوتكم ، لا تتخذوها قبوراً .

٦٠٤٦ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا شعبة عن أئوب السختياني عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من شرب المحر في الدنيا لم يشر بها في الآخرة .

٦٠٤٧ حدثنا أبو نوح أباانا عبد الله عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم رَمَلَ من الحجر الأسود إلى الحجر الأسود .

(٦٠٤٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٠٣٠ .

(٦٠٤٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥١١ ، ٤٦٥٣ .

(٦٠٤٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٨٤٥ .

(٦٠٤٧) إسناده صحيح . أبو نوح : لقبه « قراد » ، واسمه عبد الرحمن بن غزوان ، سبق توثيقه ٢٠٨ . والحديث مختصر ٥٩٤٣ .

٦٠٤٨ حدثنا هاشم حدثنا عبد الرحمن ، يعني ابن عبد الله بن دينار ، عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من نزع يدأ من طاعة فلا حجة له يوم القيمة ، ومن مات مفارقاً للجماعة فقد مات ميتةً جاهلية .

٦٠٤٩ حدثنا هاشم حدثنا عبد الرحمن عن زيد بن أسلم عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إنما الناس كالأبل الماء ، لا تكاد تجده فيها راحلة .

٦٠٥٠ حدثنا هاشم حدثنا عبد الرحمن عن زيد بن أسلم عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن بلا لا يدرى ما الليل ، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم .

(٦٠٤٨) إسناده صحيح . وقد مضى من روایة حسن بن موسى عن عبد الرحمن بن عبدالله بن دينار ، بهذا الإسناد ٥٣٨٦ ، ومضى مطولاً وختصاراً من طرق آخر ، آخرها ٥٨٩٧ .

(٦٠٤٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٠٤٤ .

(٦٠٥٠) إسناده صحيح . وهذا اللفظ « إن بلا لا يدرى ما الليل » لم أجده في غير هذا الموضع ، وحديث ابن عمر في هذا المعنى مشهور معرف : « إن بلا ينادي بليل » إلخ ، مضى مراراً ، منها ٤٥٥١ ، ٥٨٥٢ ، ومنها الحديث الذي يعقب هذا ٦٠٥١ . ولكن هذه الرواية يؤيدها حديث أنس ، الآتي في المسند ١٢٤٥٥ مرفوعاً : « لا يمنعكم أذان بلال من السحور ، فإن في بصره شيئاً » ، وإسناده صحيح ، وحديث سمرة بن جندب ، الآتي في المسند أيضاً (٥ : ٩ ح) مرفوعاً : « لا يغرنكم نداء بلال ، فإن في بصره سوا » .

٦٥١ حدثنا هاشم حدثنا عبد العزيز ، يعني ابن عبد الله بن أبي سلمة ، أخبرنا ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن بلاً ينادي بليل ، فكروا واشربوا حتى تسمعوا تأذينَ ابن أم مكتوم ، قال : وكان

(٦٠٥١) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٥ : ١٩٥ عن مالك بن إسماعيل
عن عبد العزيز ، بهذا الإسناد ، نحوه . ورواه مالك في الموطأ ١ : ٩٥ - ٩٦
عن الزهري ، بنحوه أيضاً . وقد مضى مختصراً مراراً ، كما أشرنا في الحديث
الذي قبله .

والذى يقول : « وكان ابن أم مكتوم » إلخ ، هو ابن عمر ، كما هو ظاهر السياق . وقد شك بعض العلماء في وصله ، لأن في بعض الروايات أنه من قول الزهري ، وفي بعضها أنه من قول سالم بن عبد الله بن عمر ، قال الحافظ في الفتح ٢ : ٨٢ - ٨٣ : « لا يمنع كون ابن شهاب قاله أن يكون شيخه قاله ، وكذا شيخ شيخه » ، يزيد ابن عمر . وقال أيضاً : « وأبلغ من ذلك أن لفظ رواية المصنف التي في الصيام ، [يعني رواية البخاري ٤ : ١١٧] : حتى يؤذن ابن أم مكتوم ، فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر ، وإنما قلت إنه أبلغ لكون جميعه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ». وقال السيوطي في شرح الموطأ ١ : ٩٦ : « وصرح الحميدى في الجمع بأن عبد العزيز بن أبي سلمة رواه عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أنه قال : وكان ابن أم مكتوم ، إلى آخره . قال الحافظ ابن حجر : فثبتت صحة وصله ». ورواية عبد العزيز هي هذه الرواية التي في المسند .

زيادة كلمة [أذن] زدناها من لـ م ، ولم تذكر في ع ، وهي ثابتة في الخطوطتين واضحة ، بل ضبّطت في لـ بـ كـ سـ رـ تـ حـ تـ الذـ الـ . ولم أجدها في روایات الحديث التي رأيتها ، إلا أن في روایة للبيهقي في السنن الكبرى ١ : ٣٨٠ من طريق الربيع بن سليمان عن عبدالله بن وهب عن يونس واللیث بن سعد عن سالم عن ابن عمر ، بعد ذكر الحديث المرفوع : « قال سالم : وكان رحلا ضریر البصر ، ولم يكن يؤذن حتى يقول له الناس ، حين ينظرون إلى

ابن أم مكتوم رجلاً أعمى لا يبصر ، لا يؤذن حتى يقول الناس : [أذن] ، قد أصبحتَ .

٦٥٣ حدثنا هاشم وحجين قالا حدثنا عبد العزيز عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مثُل المؤمن مثل شجرة لا تطرح ورقها ، قال : فوقي الناس في شجر البدو ، ووقع في قلبي أنها النخلة ، فاستحييت أن أتكلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هي النخلة ، قال : فذكرت ذلك لعمر ، فقال : يا بني ، ما منعك أن تكلم ؟ ! فوالله لأن تكون قلت ذلك أحب إلى من أن يكون لي كذا وكذا .

٦٥٤ حدثنا حجين وموسى بن داود قالا حدثنا عبد العزيز بن عبد الله عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن لاغادر لواه يوم القيمة ، يقال : ألا هذه غدرة فلان .

٦٥٥ حدثنا يونس حدثنا ليث عن نافع عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بنى التضير وقطع ، وهي البويرة ، فأنزل الله تبارك بزوع الفجر : أذن . وهي تؤيد هذه الزيادة ، ولا يعكر عليها أنها في رواية الربع من كلام سالم ، لأن هذا لا يمنع أن تكون من كلام ابن عمر أيضاً ، كما سبق مثله للحافظ .

(٦٥٢) إسناده صحيح . حجين : هو ابن المثنى . والحديث قد مضى بمعناه مطولاً وختصاراً ، منها ٤٥٩٩ ، ٥٢٧٤ ، ٥٩٥٥ . وانظر تفسير ابن كثير ٤ : ٥٥٩ - ٥٦٠ .

(٦٥٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٨٠٤ ، ومطابق ٥٩٦٨ .

(٦٥٤) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٨ : ٤٨٣ عن قتيبة بن سعيد ،

وتعالى : (ما قطعتم من لينةٍ أو تركتموها قائمةً على أصولها فباذن الله ، ولیعذري
الفاسقين) .

٦٠٥٥ حدثنا يونس حدثنا ليث عن نافع : أن عبد الله بن عمر أخبره :
أن امرأة وُجدت في بعض مغارزي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة ، فأنكر
رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان .

٦٠٥٦ حدثنا يونس حدثنا ليث عن نافع عن عبد الله : أنه كان إذا

ومسلم ٢ : ٤٩ عن يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح وقبة ، وأبن ماجة ٢ : ١٠١
عن محمد بن رمح ، ثلاثتهم عن الليث بن سعد ، بهذا الإسناد . ونقله ابن
كثير في التفسير ٨ : ٢٨٣ ، والتاريخ ٤ : ٧٧ ، عن الصحيحين . ومضى
بعضه مختصرًا مراراً ، آخرها ٥٥٨٢ .

البويرة : قال ياقوت في معجم البلدان : « تصغير البُرّ التي يستنق منها .
والبويرة : هو موضع منازل بني النضير اليهود ، الذين غزاهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعد غزوة أحد بستة أشهر » . اللينة : قال الحافظ في الفتح :
« قال أبو عبيدة في قوله تعالى (ما قطعتم من لينة) : أي من نخلة ، وهي
من الألوان ، ما لم تكن عجوة أو بزنية ، إلا أن الواو ذهبت بكسر اللام » ،
وقال ابن الأثير : « اللون : نوع من النخل ، وقيل : هو الدقل ، وقيل : النخل
كله ما خلا البرني والعجوة . ويسميه أهل المدينة الألوان ، واحدته لينة ، وأصله
لونة ، فقلبت الواو ياء لكسرة اللام » . وكلمة « لونة » ضبطت في النهاية بضم
اللام ، وهو خطأ من ناسخ أو طابع ، صححناه من المساند ج ١٧ ص ٢٨٠ س ١
في نقله كلام ابن الأثير ، وقد نص على ضبطها بكسر اللام القاضي عياض
في مشارق الأنوار ١ : ٣٦٥ ، قال : « وأصل لينة لونة بكسر اللام ، فقلبت
ياء لانكسار ما قبلها » .

(٦٠٥٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٠٣٧ . وهذا الحديث مؤخر
في م عن الحديث الذي بعده .

(٦٠٥٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٨٠٧ .

صلى الجمعة انصرف فصل سجدتين في بيته، ثم قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك .

٦٠٥٧ حدثنا يونس حدثنا ليث عن نافع أن عبد الله بن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى إذا كان ثلاثة نفرين أن يتناحرى اثنان دون الثالث .

٦٠٥٨ حدثنا يونس حدثنا ليث عن نافع عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول : لا تَنْبَأُو عَمَّا لَا يَدْرِي صَلَاحُهَا ، نَهَى الْبَاعِيَ وَالْمُشْتَرِيَ ، وَنَهَى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المُزَابِنَةِ ، أَنْ يَبْيَعَ نَعْرَةَ حَاطِهِ إِنْ كَانَتْ نَخْلًا بَتَمَّ كِيلًا ، وَإِنْ كَانَتْ كَرْنَمًا أَنْ يَبْيَعَ بَزِيبَ كِيلًا ، وَإِنْ كَانَتْ زَرْعًا أَنْ يَبْيَعَ بَكِيلَ مَعْلُومٍ ، نَهَى عن ذلك كله .

٦٠٥٩ حدثنا يونس حدثنا ليث عن نافع عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : أَلَا إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا ماتَ عُرْضَهُ عَلَيْهِ مَقْعُدَهُ بِالْغَدَاءِ ^{١٢٤} وَالْعَشِيَّ ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَنِ أَهْلُ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَنِ أَهْلُ النَّارِ ، حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

(٦٠٥٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٦٠٢٤ .

(٦٠٥٨) إسناده صحيح . وقد مضى معناه مفرقاً في أحاديث كثيرة ، منها ٤٤٩٠ ، ٤٥٢٨ ، ٥٣٢٠ ، ٥٥٢٣ ، ٥٨٦٢ ، ٥٨٦٣ . وقد روی مسلم ١: ٤٥٠ النهي عن المزاينة ، بنحو هذا السياق ، عن قتيبة ومحمد بن رمح ، كلامها عن الليث بن سعد ، بهذا الإسناد .

(٦٠٥٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٩٢٦ .

٦٠٦٠ حَدَّثَنَا يُونَسٌ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَبْيَعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى حِطْبَةٍ بَعْضٍ.

٦٠٦١ حَدَّثَنَا يُونَسٌ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ طَلَقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ طَلَقَ امْرَأَتَهُ تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً وَهِيَ حَائِضٌ؟ فَأَمْرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْاجِعَهَا وَيُسْكِنَهَا حَتَّى تَطَهَّرَ، ثُمَّ تُحِি�ضَ عَنْهُ حِيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يَمْهَلُهَا حَتَّى تَطَهَّرَ مِنْ حِيْضَتِهَا، فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يَطْلَقَهَا فَلْيَطْلَقْهَا حِينَ تَطَهَّرَ قَبْلَ أَنْ يَجْمَعَهَا، فَتَلَكَ الْعَدْدُ الَّتِي أَمْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُطْلِقَ لَهَا النِّسَاءَ، وَكَانَ عَبْدَ اللَّهِ إِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ لِأَحَدِهِمْ: إِمَّا أَنْتَ طَلَقْتَ امْرَأَتَكَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَينِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَنِي بِهَا، فَإِنْ كُنْتَ طَلَقْتَهَا ثَلَاثَةً، فَقَدْ حَرَّمْتَ عَلَيْكَ حَتَّى تُنكِحَ زَوْجًا غَيْرَكَ، وَعَصَيْتَ اللَّهَ تَعَالَى فِيمَا أَمْرَكَ مِنْ طَلاقِ امْرَأَتِكَ.

٦٠٦٢ حَدَّثَنَا يُونَسٌ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ

(٦٠٦٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٠٣٤ . وانظر ٦٠٣٦ .

(٦٠٦١) إسناده صحيح ، وإن كان ظاهره الإرسال ، لقوله « عن نافع : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ » إلخ ، ولكنه في الحقيقة موصول . فقد رواه مسلم ١ : ٤٢١ بنحوه عن يحيى بن يحيى وقنيبة وابن رمح ، ثلاثتهم عن الليث بن سعد « عن نافع عن عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّهُ طَلَقَ امْرَأَتَهُ » إلخ . وقد مضى بنحو هذا السياق من روایة أیوب عن نافع ٤٥٠٠ ، وممضت هذه القصة مراراً ، مطولة ومحتصرة ، آخرها ٥٧٩٢ . وقد أشرنا إلى كل أرقامها في ٥٢٧٠ .

(٦٠٦٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٦٠٢٤ .

صلى الله عليه وسلم قال : لا يقيمن أحدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه .

٦٠٦٣ حديثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن زيد ، حدثنا يشر بن حرب قال : سأله ابن عمر : كيف صلاة المسافر يا أبا عبد الرحمن ؟ فقال : إما أنت فتتبعون سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم [أخبرتم] ، وإما أنت

(٦٠٦٣) إسناده صحيح . بشر بن حرب النبوي ، بفتح التون والدال : سبق أن بينا في ١١٢ أنه حسن الحديث ، ولكن استدركنا بعد ، فرأينا أن حديثه صحيح ، لما نقلناه هناك من أن حماد بن زيد سأله أيوب عنه ، فقال : « كأنما تسمع حديث نافع ، كأنه مدحه ». وأيوب من شيوخ حماد بن زيد ، ومن طبقة مقاربة لطبيعة بشر بن حرب ، وحماد إمام جليل ليس بدون شعبية في الحديث ، فتشبيه أيوب بشراً بنافع توثيق قوي ، وإنقرار حماد إياه ، وهو من الرواة عن بشر ، يؤكد هذا التوثيق ويرفعه ، وهذا يتحددان عن شيخ رأيه وعرفاه وسمعاً حديثه . وكفى بهذا حجة . وكلمة « تسمع » في كلام أيوب ، ثبتت في التهذيب ١ : ٤٤٦ « يسمع » ، ونقلناها هناك كذلك ، ولكنه تصحيف ظاهر ، صوابه ما أثبتنا هنا « تسمع » .

والحديث رواه ابن ماجة ١ : ١٧١ مختصرًا عن أحاديث بن عبدة عن حماد بن زيد عن بشر بن حرب عن ابن عمر قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من هذه المدينة لم يزد على ركعتين حتى يرجع ». ورواه الطيالسي ١٨٦٣ مختصرًا قليلاً ، عن أبي عمر الأزدي أو العبدلي عن أبي عمرو النبوي ، وهو بشر بن حرب . وسبق بعضه من وجه آخر ٥٧٥٠ . من روایة الحضر بن عبيد عن بشر بن حرب ، أنه سأله ابن عمر عن الصوم في السفر ؟ قال : تأخذ إن حدثتك ؟ قلت : نعم ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من المدينة قصر الصلاة ولم يصم ، حتى يرجع إليها » .

وأما السياق الذي هنا فلم أجده في موضع آخر ، ولم يذكره الهيثمي في مجمع الروايات فيما رأيت بعد البحث ، ولعله تركه اكتفاء برواية ابن ماجة المرفوع منه . وانظر ٥٧٥٧ .

لَا تَتَّبِعُونَ سَنَةَ نَبِيْكُمْ [لَمْ أَخْبَرْكُمْ] ، قَالَ : قَلْنَا : خَيْرُ السَّنَنِ سَنَةُ بَيْنَنَا صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ مِنْ هَذِهِ الْمَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهَا .

٦٠٦٤ حدثنا يونس حدثنا حماد، يعني ابن زيد، أخبرنا بشر سمعتُ
ابن عمر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم بارك لنا في
مدينةنا ، وبارك لنا في شامنا ، وبارك لنا في يمننا ، وبارك لنا في صاعنا ، وبارك
لنا في مدينتنا .

٦٠٦٥ حدثنا يونس حدثنا حماد، يعني ابن زيد، عن أبوب عن
نافع عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الذي تقوته صلاة العصر
فَكَانَمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ .

ووقع في من الحديث في خطأ شديد ، أرجح أنه خطأ مطبعي ،
فسقطت منه الزيادة التي أثبتناها هنا ، وكتبت « لم » بدل « ألم » ، فصار
السياق فيها « أما أنت فتتبعون سنة نبيكם صلى الله عليه وسلم ، ألم أخبركم » إلخ !
وهو سياق مضطرب ، بل يفسد به المعنى . وصححناه من لـ م .

(٦٠٦٤) إسناده صحيح . وفي مجمع الزوائد ٣ : ٣٠٥ نحو هذا :
« عن ابن عمر قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر ، ثم أقبل على
القوم فقال : اللهم بارك لنا في مدينةنا ، وبارك لنا في مدينتنا وصاعنا ، اللهم
بارك لنا في شامنا ويمننا ، فقال رجل : والعراق يارسول الله ؟ قال : من ثم
يطلع قرن الشيطان وتبيح الفتنه . رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاه ثقات ». .
فالظاهر أنه فاته أن يذكر رواية المسند هذه . وقد مضى نحوه من أوجه آخر
مراها ، آخرها ٥٩٨٧ ، ولكن لم يذكر فيه الدعاء للمدح والصاغ . وانظر ٩٣٦
في مسند علي .

(٦٠٦٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧٨٠ .

٦٠٦٦ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن زيد ، عن أبوب عن نافع عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا إن مثل آجالكم في آجال الأمم قبلكم كما بين صلاة العصر إلى مغيرة بان الشمس .

٦٠٦٧ حدثنا يونس وسريج قالا حدثنا فليح عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج متعمراً ، فحال كفار قريش بينه وبين ^{يصر} البيت ، فنحر هذيه وحلق رأسه بالحدبية ، فصالحهم على أن يعتروا العام ^{يصر} الم قبل ، ولا يحمل السلاح عليهم ، وقال سريح : ولا يحمل سلاحاً ، إلا سيفاً ، ولا يقيم بها إلا ما أحبوها ، فاعتبر من العام الم قبل ، فدخلها كما كان صالحهم ، فلما أن أقام ثلاثة أمروه أن يخرج ، فخرج .

٦٠٦٨ حدثنا يونس حدثنا فليح عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس رأسه وأهدى ، فلما قدم مكة أمر نساءه أن يخلن ،

(٦٠٦٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٦٠٢٩ . « مغيرة بان الشمس » : قال ابن الأثير : « أي إلى وقت مغيبها . يقال : غربت الشمس تغرب غرباً ومغيرة باناً ، وهو مصغر على غير مكبيره ، كأنهم صغروا مغرباناً » .

(٦٠٦٧) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٥ : ٢٢٤ و ٧ : ٣٩١ من طريق سريح عن فليح ، بهذا الإسناد . ونقله ابن كثير في التاریخ ٤ : ٢٣٠ عن البخاري . وانظر ٤٨٩٧ ، ٥٣٢٢ .

(٦٠٦٨) إسناده صحيح . وهو من مراسيل الصحابة ، فإنه في الحقيقة من روایة ابن عمر عن أخيه حفصة أم المؤمنين . فقد روى مسلم ١ : ٣٥٣ من طريق ابن چریج عن نافع عن ابن عمر قال : « حدثني حفصة : أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أزواجه أن يخلن عام حجة الوداع ، قالت حفصة : فقلت : ما يمنعك أن تحل ؟ قال : إني لبدت رأسي وقلدت هدبني ، فلا

قُلْنَ : مَا لَكَ أَنْتَ لَا تَحْلِلُ ؟ قَالَ : إِنِّي قَدَّدْتُ هَدِينِي ، وَلَبَدَّتُ رَأْسِي ،
فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَحِلَّ مِنْ حِجَّتِي وَأَحْلِقَ رَأْسِي .

٦٠٦٩ حَدَثَنَا يَوْنَسُ حَدَثَنَا حَمَادٌ ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ ، عَنْ أَيُوبَ وَحْمَدٍ
عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الظَّفَرَ
وَالْعَصْرَ ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعَشَاءَ ، بِالْبَطْحَاءِ ، ثُمَّ هَجَّمَ هَجَّمَةً ، ثُمَّ دَخَلَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ .

٦٠٧٠ حَدَثَنَا يَوْنَسُ حَدَثَنَا حَمَادٌ ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ ، عَنْ أَيُوبَ
وَعَبِيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
إِنَّ الدِّجَالَ أَعُورُ عَيْنِ الْيَمِينِ ، وَعَيْنُهُ الْأُخْرَى كُلُّهَا عِنْبَةٌ طَافِيَّةٌ .

٦٠٧١ حَدَثَنَا سَلِيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ أَبُو خَالِدِ الْأَحْمَرِ عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ ،
يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^{١٢٥}
_٤ يَصْلِي عَلَى رَاحِلَتِهِ ، وَنَافَعٌ : أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَصْلِي عَلَى رَاحِلَتِهِ .

أَحَلَ حَنْيَ أَنْجَرَ هَدِينِي » . وَرَوَاهُ الْبَخَارِيُّ ٨ : ٨١ بِنَحوِهِ مِنْ طَرِيقِ مُوسَى
بْنِ عَقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ حَفْصَةَ . وَانْظُرْ ٥٩٤٦ .

قوله « قلن » ، ببني النسوة ، أي قال أزواج رسول الله . وهذا هو الثابت
في نسخة بهامش لـ . وفيسائر الأصول « قلنا » ، وهو ينافي السياق الذي دلت
عليه روایة الشیخین أن الحديث من روایة ابن عمر عن أخيه حفصة . فلذلك
رجحنا النسخة التي بهامش لـ وأثبتناها .

(٦٠٦٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٨٩٢ .

(٦٠٧٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٦٠٣٣ .

(٦٠٧١) إسناده صحيح : وهو مختصر ٥٨٢٦ . وانظر ٥٩٣٦ .

٦٠٧٢ حدثنا سليمان بن حيّان عن الحسن بن عبّيد الله عن سعد بن عبيدة : سمع ابن عمر رجلاً يقول : والكمبة ، فقال : لا تحلف بغير الله ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من حلف بغير الله فقد كفر وأشرك .

٦٠٧٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن سعد بن عبيدة قال : كنت جالساً عند عبد الله بن عمر ، فجئت سعيد بن المسيب ، وتركت عنده رجلاً من كندة ، جاءه الكيندي مرضاً ، قلت : ما وراءك ؟ قال : جاء رجل إلى عبد الله بن عمر آغاً فقال : أحلَّ بالكمبة ؟ فقال : احلَّ برب الكعبة ، فإن عمر كان يحلف بأبيه ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : لا تحلف بأبيك ، فإنه من حلف بغير الله فقد أشرك .

٦٠٧٤ حدثنا سليمان بن حيّان عن الحسن ، يعني ابن عبّيد الله ، عن

(٦٠٧٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٥٩٣ . وقد فصلنا القول فيه في ٥٣٧٥ . وانظر ٥٧٣٦ .

(٦٠٧٣) إسناده صحيح . وهو مطول ما قبله ، ومكرر ٥٥٩٣ بهذا الإسناد .

(٦٠٧٤) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ٢٩٩ من طريق عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عبّيد الله . قوله « وضم أبو خالد في الثالثة حسين » ، أبو خالد : هو سليمان بن حيّان شيخ أهل ، والمراد أنه أشار بأصابعه الأربع عدا الإبهام ، يوضحه رواية مسلم : « وأشار بأصابعه العشر مرتين ، وهكذا في الثالثة ، وأشار بأصابعه كلها ، وجنس أو خنس إيمانه » . ومعنى جواب ابن عمر ، كما قال النووي ٧ : ١٩٣ « ألم لا تدرى أن الباية النصف أم لا ، لأن الشهرين قد يكونان تسعًا وعشرين ، وأنت أردت ليلة اليوم الذي ينامه يتم النصف ، وهذا إنما يصح على تقدير تمامه ، ولا تدرى أنه تمام أم لا » . وانظر ٦٠٤١ .

سعد بن عبيدة : سمع ابن عمر رجلاً يقول : الليلةَ النصفُ ، فقال : وما يُدريك أنها النصف؟ بل حَسْنَ عَشْرَةَ ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الشهْر هكذا هكذا وهكذا ، وضم أبو خالد في الثالثةِ حَمْسِينَ .

٦٠٧٥ حدثنا سليمان بن حيّان حدثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (يُوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ) ، قال : يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَسْمَهِ إِلَى أَنْصَافِ أَذْنِيهِ .

٦٠٧٦ حدثنا محمد بن ربيعة عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل مكة قال : اللهم لا تجعل مَنْيَايَا نَاهَا ، حتى تُخْرِجَنَا مِنْهَا .

٦٠٧٧ حدثنا إبراهيم بن أبي العباس حدثني عبد الرحمن بن صالح بن محمد الأنصاري عن عمر بن عبد الله مولى غفرة عن نافع عن ابن عمر قال : قال

(٦٠٧٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٩١٢ .

(٦٠٧٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧٧٨ ، وقد أشرنا إليه هناك .

(٦٠٧٧) في إسناده بحث دقيق ، وأنا أرجح أنه صحيح ، لما سبأني .

عبد الرحمن بن صالح بن محمد الأنصاري : لم أجده له ترجمة في كتب الرجال التي بين يديه بهذا الاسم ، وما أظنهما يغفلون عن ذكره إذا كان هذا اسمه ونسبة بهذا الوضع . بل لم أجده من يسمى « عبد الرحمن بن صالح » إلا رواياً متأنراً من شيخ عبد الله بن أحمد ، ومن طبقة الإمام أحمد ، هو « عبد الرحمن بن صالح الأزدي العنكبي » ، فما هو بأنصاري ، وما هو من طبقة الرواية هنا . وأنا أرجح جداً ، بل أكاد أقول ، أن صحة اسم هذا الراوي : « عبد الرحمن بن محمد الأنصاري » ، وهو « عبد الرحمن بن أبي الرجال محمد بن حارثة بن النعمان

رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن لكل أمة محسناً ، وإن محسن أمتى المكذبون
بالقدر ، فإن ماتوا فلا تشهدونهم ، وإن مرضوا فلا تعودونهم .

بن نعيم الأنصاري المدني ، وهو ثقة ، وثقة أحمد وابن معين والدارقطني
وغيرهم ، وقال أبو حاتم : « صالح » .

إنما رجحت هذا ، لأن ابن أبي الرجال هذا يروي عن « عمر بن عبد الله
موالي غفرة » راوي هذا الحديث ، كما نص عليه في التهذيب في ترجمة عبد الرحمن
٦ : ١٦٩ ، وفي ترجمة موالي غفرة ٧ : ٤٧١ - ٤٧٢ ولأنه أقرب الأئمة في
هذه التراجم ، تراجم من يسمى « عبد الرحمن » ، إلى الصيغة المذكورة هنا . وزيايدة
كلمة « بن صالح » في نسبة ، أرجح أنها من بعض النسخ المتأخرة ، على
ثبوتها في الأصول الثلاثة ، ولعل زيادتها جاءت من أن يكون أحد العلماء
من قرأ بعض الأصول القديمة من المسند كتب فوق اسم « عبد الرحمن » وصف
أبي حاتم إياه بأنه « صالح » ، فظن الناسون أن هذه زيادة في نسب الرجل ،
فأدخلوها في صلب الكلام وكتبوها « بن صالح » ، فعن ذلك جاء الخطأ فيها
أرى . وكذلك أخوه عبد الرحمن بن أبي الرجال ، وهو « مالك بن أبي الرجال » ،
يروي عن عمر موالي غفرة ، كما في حديث نقله ابن كثير في التفسير ٥ : ١٤٢ .
وهذا الإسناد لم أجده في غير هذا الموضع ، ولا وجدت أحداً من المتقدمين
 وأشار إليه ، حتى أستطيع أن أقطع فيه برأي ، إنما هو غالباً الفان .

وأما الحديث نفسه فقد مضى ٥٥٨٤ عن أنس بن عياض عن عمر بن
عبد الله موالي غفرة عن ابن عمر ، ليس فيه ذكر نافع . وقد ذكرنا هناك أنه إسناد
ضعيف ، لانقطاعه بين موالي غفرة وبين ابن عمر . فلو صح هذا الإسناد
الذي هنا - وأنا أرجح صحته ، كان إسناداً موصولاً ، وذهبت علة الانقطاع .
والحديث إسنادان آخران ضعيفان ، أشرنا إليهما في شرح ٥٥٨٤ .

وله إسناد آخر ضعيف أيضاً ، رواه أبو بكر الآجري في كتاب (الشريعة)
ص ١٩٠ من طريق أبي مصعب قال : « حدثنا الحكم بن سعيد السعدي ،
من ولد سعيد بن العاص ، عن الجعيد بن عبد الرحمن عن نافع عن ابن عمر » ،
فذكر نحوه مرفوعاً . وقد أشار إليه البخاري في الكبير ٣٣٩/٢١ في ترجمة

٦٠٧٨ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن زيد ، حدثنا أبوب عن نافع عن ابن عمر : أن عمر بن الخطاب أصاب أرضاً من يهود بني حارثة ، يقال لها : تَمْغَ ، قال : يا رسول الله ، إني أصبت مالاً نفيساً أريد أن أصدق به ، قال : فجعلها صدقة ، لا تُباع ، ولا تُوهب ، ولا تُورث ، يليها ذُو الرأي من آل عمر ، فما عفنا من ثمنها جعل في سبيل الله تعالى ، وابن السبيل ، وفي الرقاب ، والقراء ، ولذى القربى ، والضعيف ، وليس على من وليها جناح أن يأكل بالمعروف ، أو يُؤكل

الحكم بن سعيد ، باختصار كعادته ، قال : « قال إبراهيم بن حمزة : حدثنا الحكم بن سعيد الأموي : عن الحميد بن عبد الرحمن عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أو عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : القدرية مجوس أمني » ، ثم ذكر البخارى له حديثاً آخر ، ثم قال : « منكر » ، وترجم أيضاً في الصغير ٢١٧ للحكم بن سعيد المدنى الأموي هذا ، وقال : « مذكر الحديث » ، وهذا تضليل منه شديد للحكم هذا ، وذكر الذهبي في الميزان في ترجمته لهذا الحديث ، وقال : إنه « من مناكيره » ، وزاد الحافظ في لسان الميزان ٢ : ٣٣٢ : « وذكراه العقيل في الضعفاء ، وقال ابن عدي والأزدي أيضاً : منكر الحديث ، وقال العقيل ، بعد أن ذكر حديثه هذا : يروى من طرق ضعاف بغير هذا الإسناد » .

ثم للحديث شاهد من حديث حذيفة ، بإسناد ضعيف فيه راوٍ مجهول ، رواه أحد في المسند (٥ : ٤٠٦ - ٤٠٧) من طريق الثوري عن عمر بن محمد عن عمر مولى غفرة عن رجل من الأنصار عن حذيفة ، فذكر نحوه مرفوعاً مطولاً . وكذلك رواه أبو داود (٤ : ٣٥٧ - ٣٥٨) من طريق الثوري ، بهذه الإسناد .

(٦٠٧٨) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٦٠٨ . ٥١٧٩ . ٥٩٤٧ . وقد شرحه الحافظ في الفتح ٥ : ٢٩٨ - ٣٠٣ شرعاً وفياً . جمع فيه أكثر طرقه وألفاظه . وجمع البيهقي كثيراً من طرقه في السنن الكبرى ٦ : ١٥٨ - ١٦٠ ، وكذلك الدرقاقطني في السنن ٣ : ٥٠٥ - ٥٠٣ . وانظر أيضاً عن المعبود ٣ : ٧٥ - ٧٧ .

صديقاً ، غير متمويل منه مالاً ، قال حماد : فزعم عمرو بن دينار : أن عبد الله بن عمر كان يهدي إلى عبد الله بن صقوان منه ، قال : فتصدق حصة بأرض لها على ذلك ، وتصدق ابن عمر بأرض له على ذلك ، ووليستها حصة .

٦٠٧٩ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن زيد ، عن أبوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أماتكم حوضاً ما بين ناحيتين كما بين جرثمة وأذرح .

قوله « يقال لها : ثغ » ، ذكرنا في شرح ٥٩٤٧ أنه موضع ، والظاهر أنه كان بخبيث . وقال الحافظ في الفتح ٥ : ٢٩٩ : « تقادم في رواية صخر بن جويرية أن اسمها ثغ ، وكذا لأحد من رواية أبوب [يعني هذه الرواية] : أن عمر أصاب أرضاً من يهودبني حراثة يقال لها ثغ ، ونحوه في رواية سعيد بن سالم المذكورة ، وكذا للدارقطني من طريق الدراوردي عن عبد الله بن عمر ، والطحاوي من رواية يحيى بن سعيد . وروى عمر بن شبة بإسناد صحيح عن أبي بكر بن محمد بن عمر بن حزم : أن عمر رأى في المنام ثلاث ليال أن يتصدق بشغ ، وللناساني من رواية سفيان عن عبد الله بن عمر : جاء عمر فقال : يا رسول الله ، إني أصبت مالاً لم أصب مالاً مثله قط ، كان لي مائة رأس ، فاشترى بها مائة سهم من خبيث من أهلها . فيحتمل أن تكون ثغ من جملة أراضي خبيث ، وأن مقدارها كان مقدار مائة سهم من السهام التي قسمها النبي صلى الله عليه وسلم بين من شهد خبيث . وهذه المائة سهم غير المائة سهم التي كانت لعمرو بن الخطاب بخبيث ، التي حصلها من جزءه من الغنيمة وغيره » .

وقوله « فما عفا من ثمرتها » : أي صفا وخلص وفضل عن نفتها . وقوله « والضعف » ، هكذا ثبت في ع م ، وفي لع بدله « والضييف » ، وهو المواقف لأكثر الروايات في هذا الحديث ، وكدت أرجحه ، لو لا أن وجدت في رواية مختصرة عند البيهقي ٦ : ١٥٩ من طريق حماد بن زيد عن أبوب : « فتصدق به عمر على الضعفاء والمساكين » . والمعنىان صحيحان كلامها .
(٦٠٧٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧٢٣ .

٦٠٨٠ حدثنا يونس حدثنا فليح عن نافع عن ابن عمر قال : إنما عَدَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الشَّعْبِ لِحاجَتِهِ .

٦٠٨١ حدثنا يونس وسربح حدثنا فليح عن نافع عن ابن عمر قال : سعى النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أطوافٍ ، وقال سربح : ثلاثة أشواط ، ومئَةٌ أربعةٌ ، في الحج والعمرة .

٦٠٨٢ حدثنا يونس وسربح بن النعان قالا حدثنا فليح عن نافع عن ابن عمر قال : لا أعلم إلا خرجنا حجاجاً مهلين بالحج ، فلم يحلَّ النبي صلى الله عليه وسلم ولا عمر حتى طافوا بالبيت ، قال : قال سربح : يوم النحر ، وبالصفا والمروة .

(٦٠٨٠) إسناده صحيح . ولم أجده مختصرأً بهذا اللفظ ، وروى البخاري ٣ : ٤١٥ من حديث جويرية عن نافع قال : « كان عبد الله بن عمر يجمع بين المغرب والعشاء بجمع ، غير أنه يمر بالشعب الذي أخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم . فيدخل فيتنفس ويتوضاً ، ولا يصلي حتى يصلي بجمع » . واتوله « يتنفس » بالفقاء والقصد المعجمة ، يعني يستجرم . وهو يوافق قوله هنا « حاجته » وروى البخاري أيضاً ٣ : ٤١٥ ، وسلم ١ : ٣٦٤ من طريق موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد : « أن النبي صلى الله عليه وسلم حيث أفض من عرفة مال إلى الشعب ، فقضى حاجته ، فتوضاً ، فقلت : يا رسول الله ، أتصلي ؟ قال : الصلاة أمامك » . وهذا الشعب قريب من مزدلفة ، كما هو واضح من سياق الروايات .

(٦٠٨١) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٩٤٣ . ٦٠٤٧ .

(٦٠٨٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٩٤٦ . وانظر ٦٠٦٨ .

٦٠٨٣ حدثنا يونس وسُرِّيج قالا حدثنا فُلَيْح عن نافع عن ابن عمر :
أن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعَشَاءِ حِينَ أَنْاَخَ لَيْلَةَ عَرْفَةَ .

٦٠٨٤ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن زيد ، عن أَيُوب عن نافع
عن عبد الله قال : قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَصْحَابَ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ ، وَيُقَالُ لَهُمْ : أَحْيِوْمَا حَلَقْتُمْ .

٦٠٨٥ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن زيد ، عن أَيُوب عن نافع
عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَتَنَاجَى اثْنَانُ دُونَ ثَالِثَتَمَا ،
وَلَا يَقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ .

٦٠٨٦ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن زيد ، عن أَيُوب عن نافع
عن ابن عمر ، قال حماد : لَا أَعْلَمُ إِلَّا مَرْفُوعًا ، قوله : (يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ) ،
قال : يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ تَبَارِكَ وَتَعَالَى فِي الرَّءُشُوحِ إِلَى أَنْصَافِ آذَانِهِ .

٦٠٨٧ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن سلمة ، عن أَيُوب عن
نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ :
إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَهُوَ بِالْخِيَارِ ، إِنْ شَاءَ فَعَلَ ، وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَفْعَلْ .

(٦٠٨٣) إسناده صحيح . وهو مختصر ٥٥٣٨ .

(٦٠٨٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧٦٧ .

(٦٠٨٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٦٠٢٤ . وانظر ٦٠٥٧ ، ٦٠٦٢ .

(٦٠٨٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٠٧٥ .

(٦٠٨٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٦٣ .

٦٠٨٨ حدثنا يونس حدثي حماد ، يعني ابن زيد ، عن أبوب عن نافع عن عبد الله ، رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : لا يبيع الرجل على بيع أخيه ، ولا ينخطب إلا بإذنه ، أو قال : إلا أن يأذن له .

٦٠٨٩ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن سلمة ، عن فَرَقَد السَّبَخِي عن سعيد بن جُبَير عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم ادْهَنَ بِدُهْنٍ غَيْرِ مُقْتَنٍ ، وهو حرم

٦٠٩٠ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن سلمة ، عن أنس بن سيرين عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي الركعتين قبل صلاة الفجر كان الأذان في أذنيه .

٦٠٩١ حدثنا يونس حدثنا حماد بن سلمة عن بشير بن حرب سمعت ابن عمر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم بارك لنا في مدینتنا ، وفي صاعنا ، ومُدَنَا ، ويتنا ، وشأننا ، ثم استقبل مطلع الشمس فقال : من ه هنا يطلع قَرْنُ الشَّيْطَانِ ، من ه هنا الزلزال والفتنة .

٦٠٩٢ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن سلمة ، عن بشير بن حرب عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : أسلم سالمها الله ، وغفار غفر الله لها ، وعصيَّة عصت الله ورسوله ، اللهم العن رِعْلَ وذ كُوان وبني لحيان .

(٦٠٨٨) إسناده صحيح . وهو مطول . ٦٠٦٠

(٦٠٨٩) إسناده ضعيف ، لضعف فرقـد السـبخـي . والحادـث مـكرـر . ٥٤٠٩

(٦٠٩٠) إسناده صحيح . وهو مكرر . ٥٦٠٩

(٦٠٩١) إسناده صحيح . وهو مطول . ٦٠٦٤ ، ٥٩٨٧

(٦٠٩٢) إسناده صحيح . وهو مطول . ٥٩٦٩ ، ٦٠٤٠ . وانظر ما مضى

٦٠٩٣ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن سلمة ، عن بشر بن حرب

قال : سمعت ابن عمر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن لكل غادر لواه يعرف بقدر غدرته ، وإن أكبر الغدر غدر أمير عامة .

٦٠٩٤ حدثنا علي بن هاشم بن البريد عن ابن أبي ليلى عن نافع عن

ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم رأجم يهوديًّا ويهودية .

[قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : سمعت من علي بن هاشم بن البريد في سنة تسع وسبعين ، في أول سنة طلبتُ الحديثَ ، مجلساً ، ثم عدتُ إليه المجلس الآخر وقد ماتَ ، وهي السنة التي مات فيها مالك بن أنس .

في مسند ابن عباس ٢٧٤٦ . رعل ، وذكوان ، وبنو لحيان : قبائل من العرب . «رعل» بكسر الراء وسكون العين ، وهو معروف ، ورسم في ح ٣ دون ألف ، على لغة من يقف على المتصوب بصورة المرفوع والخبرور ، ورسم في لـ بالألف «رعلاً» .

(٦٠٩٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٧٨ . وانظر ٦٠٥٣ .

(٦٠٩٤) إسناده حسن . علي بن هاشم بن البريد : سبق توثيقه ٥٨٨ ، ونزيده هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٠٧/١٣ - ٢٠٨ ، وروى عن عبد الله بن أحمد عن أبيه قال : «علي بن هاشم بن البريد : ما أرى به بأساً» ، وروى عن ابن معين أنه قال : «ثقة» ، وعن أبي زرعة أنه قال : «صدق» ، وترجمه البخاري في الصغير ٢١٠ فلم يذكر فيه جرحًا ، ولم يذكره أيضاً في الضعفاء ، ابن أبي ليلى : هو محمد بن عبد الرحمن ، وحديثه حسن ، كما يبينا في ٧٧٨ .

وأصل الحديث ثابت في قصة طويلة ، من رواية أبوب عن نافع عن ابن عمر ، وقد مضت ٤٩٨ . وانظر تفسير ابن كثير ٣ : ١٥٥ .

٦٠٩٥ حدثنا إسحق بن عيسى أخبرنا مالك عن الزهري عن سالم وحرمة
ابن عبد الله بن عمر عن أبيهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الشؤم
في الدار والمرأة والفرس .

وقول أحد : «سمعت من علي بن هاشم بن البريد» إلخ . ثبت في الأصول
الثلاثة هنا «سنة سبع وسبعين» ، وهو خطأ وتصحيف ، صوابه «سع وسبعين» ،
وثبت على الصواب في نسخة بهامش م . وإنما أثبتنا الصواب وخالفنا الأصول
الثلاثة هنا لأن هذه الكلمة رواها الخطيب في تاريخ بغداد ٤ : ٤١٥ - ٤١٦
عن أبي بكر البرقاني عن القطبي عن عبد الله بن أحد عن أبيه ، على الصواب ،
علي بن هاشم ، ١٢ : ١١٦ عن الحسن بن علي التميمي عن القطبي ، على
الصواب أيضا ، وكذلك رواها ابن الجوزي في مناقب أحد من ٢٤ من طريق
المسندي ، على الصواب ، وكذلك نقلها الحافظ الذهبي على الصواب ، في ترجمة
الإمام أحمد من تاريخ الإسلام ، التي أثبتناها في أول المسندي (ج ١ ص ٦٠
من طبعتنا هذه) ، وكذلك نقلها الحافظ ابن حجر في التهذيب ٧ : ٣٩٢ - ٣٩٣
في ترجمة علي بن هاشم ، ثم الثابت المعروف أيضاً من تاريخ الإمام أحمد رضي
الله عنه أنه بدأ طلب الحديث في سنة ١٧٩ ، لا خلاف في ذلك . وفوق هذا
كله ، فإنه حدد هنا تلك السنة التي سمع فيها من علي بن هاشم ، أنها السنة التي
مات فيها مالك بن أنس ، ولا خلاف في أن مالكاً مات سنة ١٧٩ . وأما علي
بن هاشم فقد تأخرت وفاته إلى ما بعد ذلك . واختلف في تاريخ وفاته ، فقيل
سنة ١٨٠ ، وقيل سنة ١٨١ ، ولكن الذي أثبته البخاري في التاريخ الصغير
ص ٢١٠ روایة عن الإمام أحمد أنه مات «سنة سبع وثمانين ومائة» .

(٦٠٩٥) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ٣ : ١٤٠ بهذا الإسناد . وهو
مكرر ٥٩٦٣ . وقد أشرنا في ٤٤٤ إلى روایة الشیخین إيهام من طريق مالك ،
بهذا الإسناد .

٦٠٩٦ حدثنا إسحق بن عيسى حدثني عبد الله بن زيد حدثني أبي عن ابن عمر: أنه كان يصبغ ثيابه ويدهن بالزعفران ، فقيل له : لِمَ تصبغ هذا بالزعفران ؟ قال : لأبي رأيته أحب الأصابع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يدّهن ويصبغ به ثيابه .

٦٠٩٧ حدثنا سُرِيج بن النعمان حدثنا فُليح عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخْرَى ليلة العشاء حتى رقدنا ، ثم استيقظنا ، ثم رقدنا ، ثم استيقظنا ، وإنما حَبَسَنا لوفد جاءه ، ثم خرج فقال : ليس أحد ينتظر الصلاةَ غَيْرُكَ .

٦٠٩٨ حدثنا سُرِيج حدثنا فُليح عن نافع عن ابن عمر : أن رجلاً لاعن امرأته في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وانتفَى من ولدها ، ففرق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما ، وألْحَقَ الولدَ بالمرأة .

٦٠٩٩ حدثنا سُرِيج حدثنا فُليح عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرأني في المnam عند الكعبة ، فرأيت رجلاً آدمَ ، كأحسن ما تَرَى من الرجال ، له إِمَامٌ قد رُجِلتْ ، ولمَّا تَقْطَرَ ماء ، واصعاً يده على عواتق رجلين ، يطوف بالبيت ، رَجُلُ الشَّعْرَ ، فقلت : من هذا ؟ فقالوا : المسيح

(٦٠٩٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٧١٧ بهذا الإسناد .

(٦٠٩٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٦١١ . وانظر ٥٦٩٢ . وقد أشرنا إلى هذا الإسناد في ٤٨٢٦ .

(٦٠٩٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٤٠٠ .

(٦٠٩٩) إسناده صحيح . وهو مطول ٦٠٣٣ ، ٦٠٧٠ .

ابن مرِيم ، ثم رأيت رجلاً جعداً قططاً أغورَ عينَ الميْنِ ، كأنَّ عينَهُ عَنْبَةً طافيةً ، كأشبهَ مَنْ رأيتُ من الناس بابن قَطَنِ ، واصعاً يديه على عواتقِ رجلين ، يطوف بالبيت ، فقلت : من هذا ؟ فقالوا : هذا المسيح الدجال .

٦١٠٠ حدثنا كثير بن هشام حدثنا جعفر بن برقان حدثنا الزهرى عن سالم عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما حق امرى مسلم له مال يوصى فيه بيته ثلثا إلا ووصيته عنده مكتوبة ، قال عبد الله : فما بيته ليلةً منذ سمعتها إلا ووصيتها عندي مكتوبة .

٦١٠١ حدثنا معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة عن الأعش حدثنا

(٦١٠٠) إسناده صحيح . كثير بن هشام الكلابي : سبق توثيقه ١٤٣٧ ، ونزيد هنا أنه وثق ابن معين وغيره ، وقال العجلي : « ثقة صدوق ، يتوكل للتجار ، يخترف ، من أروى الناس عن جعفر بن برقان » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢١٨/١٤ ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣//١٥٨ . جعفر بن برقان : سبق توثيقه ٣٢١٩ وأنهم تكلموا في روايته عن الزهرى خاصة ، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين مرة ، وقال مرة : « ثقة ، ويضعف في روايته عن الزهرى » ، وكذلك تكلم أحد في روايته عن الزهرى خاصة ، وفي التهذيب عن ابن عيينة : « حدثنا جعفر بن برقان ، وكان من ثقات المسلمين » ، وقال الثوري : « ما رأيت أفضل من جعفر بن برقان » ، وترجمه البخاري في الكبير ١/١٨٦ ولم يجرحه في روايته عن الزهرى ، ونرى أن هذا أقرب إلى الصواب ، فإذا جاء شيء فيه غلط من روايته عن الزهرى اجتنب ، أما تجريح روايته عن الزهرى بإطلاق فلا . وهذا الحديث خاصة لم يخطئ فيه عن الزهرى ، فقد مضى مراراً ، مطولاً ومحظياً من طرق كثيرة ، آخرها ٥٩٣٠ . وقد ذكرنا تخريجه بمثل هذا السياق المطول في ٤٤٦٩ .

قوله « له مال يوصى فيه » ، في م « له ما يوصى فيه » . وأثبتنا ما في ع ٤٩ .

(٦١٠١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥١٠١ بتحوه ، ومطول ٥٧٢٥ .
وانظر ٥٦٤٠ .

مجاهد قال : قال عبد الله بن عمر : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذنوا للنساء إلى المسجد بالليل ، قال : فقال ابن عبد الله بن عمر : والله لا ناذن لهن ، يَتَّخِذُنَ ذلك دَغْلًا لِحاجتهن ، قال : فاتهره عبد الله ، قال : أَفْ لَك ! أَقُول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتقول : لا أَفْعُل ؟ ! .

٦١٠٣ حديث عفان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ثابت عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل : فعلت كذا ؟ قال : لا والله الذي لا إله إلا هو ما فعلت ، قال : فقال له جبريل صلى الله عليه وسلم : قد فعل ، ولكن الله تعالى غفر له بقول لا إله إلا الله ، قال حماد : لم يسمع هذا من ابن عمر ، بينما رجل ، يعني ثابتاً .

٦١٠٤ حديث عفان وُهيب حدثنا أَيُوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا حلف الرجل فقال إن شاء الله ، فهو بالخير ، إن شاء فَلَيَمْضِ ، وإن شاء فَلَيَرْتَكْ .

٦١٠٥ حديث عفان حدثنا حماد بن سلمة وعبد الوارث عن أَيُوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله .

(٦١٠٢) إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، إذ لم يسمعه ثابت البناي من ابن عمر ، كما صرخ بهذا حماد بن سلمة . والحديث مكرر ٥٣٦١ بهذا الإسناد ، وقد فصلنا القول فيه هناك . وزريد هنا أنه في مجمع الزوائد ١٠ : ٨٣ ، كما يبنا في الاستدراك ١٧٥٣ . وقد مضى مختصرًا أيضًا بنحوه ٥٣٨٠ ، ٥٩٨٦ .

(٦١٠٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٠٨٧ . قوله « فَلَيَمْضِ » ، في نسخة بهامش م بدله « فعل » .

(٦١٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

٦١٠٥ حدثنا عفان حدثنا همام حدثنا قحادة حدثنا بكر بن عبد الله و بشر بن عائذ الهدّلي ، كلامها عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إنما يلبس الحرير من لا خلاق له .

٦١٠٦ حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة حدثنا سليمان الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من استعاد بالله فأعيذه ، ومن سألكم فأعطيوه ، ومن دعكم فأجيبوه ، ومن أتى إليكم معرفة فكافئوه ، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوه ، حتى تعلموا أن قد كافأتموه .

٦١٠٧ حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن نافع عن ابن عمر قال : كان للنبي صلى الله عليه وسلم خاتم من ذهب ، وكان يجعل فصه في باطن يده ، فطرحه ذات يوم ، فطرح الناس خواتيمهم ، ثم اتخذ خاتماً من فضة ، فكان يختم به ، ولا يلبسه .

(٦١٠٥) إسناده صحيح . وقد فصلنا القول فيه في ٥١٢٥ بهذا الإسناد .
ومضي بهذا الإسناد أيضاً ٥٣٦٤ . وانظر ٥٥٤٥ ، ٥٩٥٢ .

(٦١٠٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٦٥ بهذا الإسناد ، ومعلوم ٥٧٤٣ .
وانظر الاستدراك ١٧٥٤ .

قوله « ومن أتى إليكم معرفة » ، في ع « عليكم » بدل « إليكم » ، وهو خطأ ، صححناه من لك . قوله « ما تكافئونه » . في نسخة بهامش م « ما تكافئوه » ، وهي توافق الرواية الماضية ٥٣٦٥ ، وقد وجهناها هناك . قوله « كافأتموه » ، وهو في لك م « كافيةموه » ، ولكن الياء لم تنتقض في م ووضع فوقها همزة .

(٦١٠٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٦٦ بهذا الإسناد . وانظر ٦٠٠٧ .

٦١٠٨ حدثنا عفان حدثنا حماد بن زيد عن أئوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اتّوا الدّعوة إِذَا دُعِيْتُمْ .

٦١٠٩ حدثنا عفان حدثنا وهب حدثنا موسى بن عقبة حدثني سالم أنه سمع عبد الله بن عمر قال : كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم التي يخلف بها : لا وَمُقْلِبٌ لِّالْقُلُوبِ .

٦١١٠ حدثنا عفان حدثنا وهب حدثني موسى بن عقبة أخبرني سالم أنه سمع عبد الله يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه لو زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلد أح ، وذلك قبل أن ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي ، فقدم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرة فيها لحم ، فأبى أن يأكل منها ، وقال : إني لا أكل مما تذبحون على أنصافكم ، ولا أكل إلا مما ذكر اسم الله عليه ، وحدث هذا عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٦١١١ حدثنا عفان حدثنا همام حدثنا قتادة عن أبي الصديق عن ابن عمر ، قال همام : في كتابي : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا وضعتم موتاكم في القبور قهولوا : بسم الله ، وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٦١٠٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٦٧ بهذا الإسناد . ولكن هناك «أجببيوا» بدل «اتّوا» . وهو أيضاً مختصر ٥٧٦٦ . وانظر ٦١٠٦ .

(٦١٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٦٨ بهذا الإسناد .

(٦١١٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٦٩ بهذا الإسناد . وقد مفى أيضاً عن يحيى بن آدم عن زهير عن موسى بن عقبة ، بفتحه ٥٦٣١ .

(٦١١١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٣٧٠ بهذا الإسناد .

٦١١٢ حَدَّثَنَا عَفَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْخَرْثِ الْخَارْجِيُّ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّبَيْلَمَانِيُّ عَنْ أَيِّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا لَقِيْتَ الْحَاجَ فَلَا يَعْلَمُهُ وَصَافَّهُ ، وَمَوْهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ ، قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَهُ ، فَإِنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ .

٦١١٣ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ قَطَنَ بْنِ وَهْبٍ بْنِ عُويمِرِ بْنِ الْأَجْدَعِ عَنْ حَدَّثَنِي عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ثَلَاثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِمُ الْجَنَّةَ ، مُذْمِنُ الْمَلَرِ ، وَالْعَاقُ ، وَالْدَّيْوُثُ ، الَّذِي يُقْرَرُ فِي أَهْلِ الْخُبُثِ .

(٦١١٢) إسناده ضعيف جداً ، لضعف محمد بن عبد الرحمن البيلامي . والحديث مكرر ٥٣٧١ بهذا الإسناد . وقد بينا ضعفه هناك . « محمد بن الخرث الخارجي » ، ثبت هنا في الأصول الثلاثة « الخارجي » بدل « الخارجي » ، وبهامش لـ نسخة « الخارجي » ، وهي الصواب ، و « الخارجي » خطأ يقيناً ، فليس هناك ذكر لهذه النسبة في ترجمته ، ولو كانت لذكرها الذهي في المشتبه ، أو السمعاني في الأنساب ، أو لأشارة إليها أحد من ترجم محمد بن الخرث هذا . والأصول الثلاثة متفقة على الصواب في الموضع السابق ٥٣٧١ .

(٦١١٣) إسناده ضعيف ، لإيهام راويه عن سالم . والحديث مكرر ٥٣٧٢ بهذا الإسناد . « الخبُث » ، ضبط في لـ ٣ بضم الخاء وسكون الباء ، وكب بهامش ما نصه : « الْمَرْبُ تَسْمَى الزِّنَا الْخُبُثُ وَالْخِبَثَةُ » . وهذا هو الصواب ، وقد ضبطناه فيما مضى ٥٣٧٢ بفتحتين ، ونستدرك هنا تصحيحه . وفي اللسان ٢ : ٤٥٠ : « الْخِبَثَةُ : الزِّنَّةُ ، وَهُوَ ابْنُ خِبَثَةٍ ، لَابْنِ الزِّنَّةِ » . يقال : وُلْدٌ فلان لِخِبَثَةٍ ، أي وُلْدٌ لغير رِشْدَةٍ . وفي الحديث : إذا كَثُرَ الْخُبُثُ كَانَ كَذَا وَكَذَا ، أَرَادَ الْفَسْقَ وَالْفَجُورَ .

٦١٤ حدثنا علي بن عاصم عن يونس بن عبيد أخبرنا الحسن عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما تجرّع عبد جرعة أفضل عند الله عز وجل من جرعة غيظ ، يكظمها ابتلاء وجه الله تعالى .

٦١٥ حدثنا شجاع بن الوليد عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حلق رأسه في حجة الوداع .

(٦١٤) إسناده صحيح . الحسن : هو البصري . والحديث رواه ابن ماجة ٢ : ٢٨٤ من طريق حماد بن سلمة عن يونس بن عبيد ، بنحوه . ونقله شارحه السندي عن زوائد البوصيري قال : «إسناده صحيح ، رحاله ثقات». ونقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٢٤٤ من رواية ابن مردوه من طريق يحيى بن أبي طالب : «أنبأنا علي بن عاصم أخربني يونس بن عبيد» بهذا الإسناد ، نحوه ، ثم قال ابن كثير : «كذا رواه ابن ماجة عن بشر بن عمر عن حماد بن سلمة عن يونس بن عبيد ، به». وذكره المتندر في الترغيب والترهيب ٣ : ٢٧٩ وقال : «رواه ابن ماجة ، ورواته مجمع بهم في الصحيح». وذكره السيوطي في البخام الصغير ٨٠١٨ ونسبة لابن ماجة فقط . وأشار إليه في الدر المنشور ٢ : ٧٣ ونسبة للبيهقي فقط . وسيأتي بإسناد آخر ٦١٦ . وقد مضى نحو معناه في حديث آخر طويل لابن عباس ٣٠١٧ .

«الجرعة» ، يجوز فيها ضم الجيم ، وهي الاسم من التجرع ، أي الشرب ، ويجوز فتحها ، وهي المرة الواحدة منه ، والجرعة ، بالضم أيضاً : ملء الفم يتلعله ، وتجرع الجرعة : شربها وابتلعتها ، قال في اللسان : «وجرعة الغيظ : كظمها ، على المثل بذلك». وفي النهاية : «كظم الغيظ : تجرعه واحتمال سببه والصبر عليه» .

(٦١٥) إسناده صحيح . شجاع بن الوليد بن قيس السكوني : سبق توثيقه ٨٩٥ ، ونزيده هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢٦٢/٢/٢ . «السكوني» بفتح السين المهملة وضم الكاف وآخره نون ، نسبة إلى «السكون بن أشمرس» . والحديث مكرر ٥٦٢٣ . وانظر ٦٠٠٥ .

٦١١٦ حدثنا شجاع بن الوليد عن عمر بن محمد عن سالم عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما تجرع عبد جرعة أفضل عند الله عز وجل من جرعة غيظ ، يكتملها ابتلاء وجه الله تعالى .

٦١١٧ حدثنا شجاع بن الوليد عن عمر بن محمد عن سالم عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يأكل أحدكم بشحالة ، ولا يشرب بن بها ، فإن الشيطان ياكل بها ويشرب بها ، قال : وزاد نافع : ولا يأخذن بها ، ولا يعطين بها .

(٦١١٦) إسناده صحيح . عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر : سبق توثيقه ٥٢١٦ ، وهو يروي هنا ، في هذا الإسناد والإسناد الذي بعده ، عن عم أبيه سالم بن عبد الله بن عمر .

والحديث مكرر ٦١١٤ ، وقد أشرنا إليه هناك . ولكنني لأرازل في ريبة من هذا الإسناد لهذا الحديث ، فإنه لم يذكر في لـ ولا م ، ولم أجده أحداً أشار إليه عند تخريره هذا الحديث ، وأخشى أن يكون إثباته في هذا الموضع سهواً من ناسخ أو طابع ، ولعلنا نجد ما يرفع هذه الريبة ، أو ما يقطع بالسهو والخطأ ، إذا ما وجدنا خطوطه أخرى من المسند ترجع إليها في هذا الموضع ، أو يرجع إليها بعض إخواننا من أهل العلم بالحديث ، فمن يوثق بدققهم وتوفيقهم ، إن شاء الله .

(٦١١٧) إسناده صحيح . ورواه مسلم بنحو هذا السياق ٢ : ١٣٥ من طريق ابن وهب : « حدثني عمر بن محمد حدثني القاسم بن عبد الله بن عبد الله بن عمر حدثه سالم عن أبيه » إلخ . ففي إسناد مسلم زيادة « القاسم بن عبد الله » بين « عمر بن محمد » و « سالم بن عبد الله بن عمر » . وعمر ، كما قلنا في الإسناد الذي قبل هذا ، يروي عن عم أبيه « سالم بن عبد الله » مباشرة ، وهو يروي أيضاً عن ابن عم أبيه « القاسم بن عبد الله بن عبد الله بن عمر » ، فالظاهر من الإسنادين أنه سمع هذا من القاسم عن سالم ، ثم سمعه من سالم نفسه ، فيكون

٦١١٨ حدثنا محمد بن يزيد الواسطي عن عبد الحميد بن جعفر الأنصاري عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يجعل فصّ خاتمه مما يلي بطنَ كفه .

من المزيد في متصل الأسانيد . ويختم أن يكون سمعه من القاسم ولم يسمعه من سالم ، فوصله مرة وأرسله أخرى . هنا في رواية الحديث عن سالم . وأما زيادة نافع ، فإنها ثابتة في مسلم كما هنا . ولننظر رواية مسلم : « قال : وكان نافع يزيد فيها » إلخ . فالذى يقول هذا هو عمر بن محمد يقيناً ، في روايتي أحد وسلم . لأنّه هو الذي يروي عن نافع ، أما ابن عم أبيه « القاسم بن عبيد الله » فإنه لم يذكر في الرواية عن نافع .

والقاسم بن عبيد الله هذا : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات . وترجمه البخاري في الكبير ١٦٥/٤ وروى له هذا الحديث ، من رواية أبي عقيل يحيى بن التوكل عنه عن عمده سالم ، وليس فيه زيادة نافع ، وهذا يؤيد ما ذهبنا إليه أن هذه الزيادة من رواية عمر بن محمد عن نافع . وترجمه أيضاً ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٧٣/١١٢ . وكان القاسم متحررياً في الرواية متوثقاً أميناً ، روى مسلم في صحيحه ١ : ٨ أن يحيى بن سعيد قال للقاسم : « يا أبا محمد ، إِذْ قَبِحَ عَلَى مُتَلِّكِ عَظَامٍ ، أَنْ تُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ مِّنْ أَمْرِ هَذَا الدِّينِ ، فَلَا يَوْجِدُ عِنْدَكَ مِنْهُ عِلْمٌ وَلَا فَرْجٌ ، أَوْ عِلْمٌ وَلَا مُخْرَجٌ ! قَالَ : فَقَالَ لَهُ الْقَاسِمُ : وَعَمْ ذَاكَ ؟ قَالَ : لَأَنَّكَ ابْنَ إِمامِيْ هَذِي ، ابْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، قَالَ : يَقُولُ لَهُ الْقَاسِمُ : أَقْبَحُ مِنْ ذَاكَ عِنْدَ مَنْ عَقْلٌ عَنِ اللَّهِ أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، أَوْ أَخْذَ عَنِ غَيْرِ ثَقَةٍ ، قَالَ : فَسَكَتْ فَلَا أُجَابَهُ . وَإِنَّمَا نَسِيْهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ لَأَبِي بَكْرٍ أَيْضًا ، لَأَنَّ أَمَّهُ مِنْ ذَرِيَّةِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ .

وهذا الحديث من رواية القاسم نسبة الحافظ في ترجمته في التهذيب ٨ : ٣٢٥ - ٣٢٦ للنسائي أيضاً . وأصل الحديث ، دون زيادة نافع التي هنا ، مفهوماً مراراً ٤٥٣٧ ، ٤٨٨٦ ، ٥٥١٤ ، ٥٨٤٧ .

(٦١١٨) إسناده صحيح . محمد بن يزيد الواسطي : سبق توثيقه ١٦٨٩ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢٦٠/١١ ، وقال : « قال لي علي بن حجر : كان محمد يتولى خولان ، فـنعم الشـيخـ كانـ ». والحديث مكرر ٥٥٨٣ بهذا الإسناد . وهو أيضاً مختصر ٦١٠٧ .

٦١١٩ حدثنا محمد بن عبيد حدثنا عبد الملك ، يعني ابن أبي سليمان ، عن أنس بن سيرين عن ابن عمر قال : سأله عن امرأته التي طلق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : طلقها وهي حائض ، فذكرت ذلك لعمر ، فذكره عمر للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : مره فليراجعها ، إذا ظهرت طلقها في طهورها للسنة ، قال : فعلت ، قال أنس : فسألته : اعتدلت باتي طلقها وهي حائض ؟ قال : وما لي لا أعتد بها ، إن كنت عجزت واستحمقت !

٦١٢٠ حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة عن عمرو ، يعني ابن يحيى ، عن سعيد بن يسار عن عبد الله بن عمر قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على حمار ، وهو متوجه إلى خيبر .

٦١٢١ حدثنا محمد بن يزيد عن عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي في الناس اثنان .

(٦١١٩) إسناده صحيح . وقد مضى معناه مراراً مطولاً وختصاراً ، آخرها ٦٠٦١ . وفي أيضاً بنحوه من هذا الوجه ، عن يزيد بن هرون عن عبد الملك ، وهو ابن أبي سليمان العرمي ، أثناء مسند عمر بن الخطاب ، برقم ٣٠٤ . وكذلك رواه مسلم في الصحيح ١ : ٤٢٣ من طريق خالد بن عبد الله عن العرمي .

(٦١٢٠) إسناده صحيح . زائدة : هو ابن قدامة . والحديث مكرر ٥٤٥١ .
وانظر ٦٠٧١ .

(٦١٢١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٨٣٢ ، ٥٦٧٧ .

٦١٢٢ حدثنا عبد الوهاب بن عطاء أخبرنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال : كان أحب الأسماء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله وعبد الرحمن .

٦١٢٣ حدثنا مكي بن إبراهيم حدثنا حنظلة سمعت سالم بن عبد الله يقول سمعت عبد الله بن عمر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من جر ثوبه خيالة لم ينظر الله إليه يوم القيمة .

٦١٢٤ حدثنا عبد بن أبي قرعة حدثنا سليمان ، يعني ابن بلال ، عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو ، مخافة أن يناله العدو .

(٦١٢٢) إسناده صحيح . عبد الله : هو العمري . وقد مضى نحو معناه ٤٧٧٤ عن وكيع عن العمري ، بهذا الإسناد ، مرفوعاً : « إن من أحسن أسمائكم عبد الله وعبد الرحمن » .

(٦١٢٣) إسناده صحيح . مكي بن إبراهيم : سبق توثيقه ١٥٧٢ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/٢٧١ ، والصغير ٢٣٣ - ٢٣٤ . حنظلة : هو ابن أبي سفيان . والحديث مختصر ٥٨١٦ .

(٦١٢٤) إسناده صحيح . وهو مطول ٥٤٦٥ . وقد ذكرنا الخلاف على مالك وغيره عن نافع في رفع آخر الحديث « مخافة أن يناله العدو » في ٤٥٠٧ .وها هي ذي روایة سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، فيها رفعه أيضاً ، يزيد ما رجحنا هنالك .

٦١٢٥ / حَدَثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءِ حَدَثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافعِ عَنْ
ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْوَصَالِ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّكَ تَوَاصِلُ
بِإِرْسَالِ اللَّهِ ؟ قَالَ : إِنِّي لَسْتُ كَمِيشَكُمْ ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقَى ١ .

تم الجزء الثامن من المسند

الجزء التاسع أوله : ٦١٢٦ حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمْزَةَ

(٦١٢٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٥٩١٧ . وهو في الموطأ ١ : ٢٨٠
بنحوه ، كما أشرنا في ٤٧٢١ .

إحصاء

الضعيف	الصحيح والحسن	عدد الأحاديث	
٧٣٣	٤٨٤٧	٥٥٨٠	الأجزاء السابقة
٣٥	٥١٠	٥٤٥	هذا الجزء الثامن
٧٦٨	٥٣٥٧	٦١٢٥	

ما وجده بخط أبيه	زيادات عبد الله	الآثار	
٣٦	٢٨٠	٢٧	الأجزاء السابقة
..	...	٥	هذا الجزء
٣٦	٢٨٠	٣٢	

* هذا العدد هو للأرقام الأصلية في هذا الجزء ، الأرقام الفديعة التي أتبناها في ترتيبنا من طبعة الحلبي ، المرموز إليها بعرفج ، منذ أكثر من عشرين سنة . ولكن وجد في هذا الجزء ثلاثة أحاديث ، كل حديث منها في الحقيقة حديثان ، وإن كانا برق واحد ، فجعلنا الحديث الآخر من كل منها مكرراً مع الذي قبله برقه . وهي الأحاديث ٥٨٧١ ، ٥٨٨٢ ، ٥٨٩٣ . فيكون المجموع الصحيح لأحاديث هذا الجزء ٥٤٨ حديثاً . وقد مضى في الجزء السابع زيادة ٩ أحاديث مكررة أيضاً ، فيكون المجموع الكلي للأحاديث ، إن آخر هذا الجزء ٦١٣٤ حديثاً .

جريدة المراجع

الأدب المفرد للبخاري طبعة المطبعة النازية بمصر سنة ١٣٤٩

الأشربة الإمام أحمد بن حنبل مصور عن مخطوطة المكتبة الأزهرية وهي من مخطوطات القرن التاسع. عليها تعليل الحافظ الديماطي سنة ٨٦٢ ، وخط الحافظ الديمي سنة ٩٠٣

تاریخ قضاة الأندلس للثباهي الأندلسي طبعة دار الكاتب المصري سنة ١٩٤٨

تاریخ قضاة قرطبة لحمد بن حارث الحشني طبعة مدرید سنة ١٩١٤ م
الحصول المکفرة للذنوب للحافظ ابن حجر في الجموعة المنبرية ، طبعة المطبعة المنبرية بمصر سنة ١٣٤٣

خلاصة الوفا بأخبار السمهودي دار المصطفى طبعة دار إحياء الكتب العربية بمصر سنة ١٣٦٧

السنة الإمام أحمد بن حنبل طبعة المطبعة السلفية بمكة المكرمة سنة ١٣٤٩

سنن النسائي بتحقيق محمد عبد الرحمن طبعة الهند سنة ١٢٩٩ روشن خان

الشريعة لأبي بكر الأجرئ طبعة مطبعة السنة الخمديّة سنة ١٣٦٩

الفتح الكبير في ضم للنبهاني الزريادة للجامع الصغير طبعة الحلبي بمصر سنة ١٣٦١

المعارف

لابن قتيبة

طبعة المكتبة الحسينية بمصر
سنة ١٣٥٣

المتنخب من ذيل المذيل للطبرى

نسب عدنان وقططان لأبي العباس المبرد

طبعة الحسينية بمصر سنة ١٣٣٦
طبعة لجنة التأليف والنشر بمصر
سنة ١٣٥٤

الاستدراك والتعليق*

- ١٤٠٠ ٧ سياني برقم ٦٢ . وهو في مجمع الزوائد ١ : ٢٢٠ ، وقال : « رواه أحد وأبو يعلى ، ورجاله ثقات ، إلا أن عبد الله بن محمد [يعني ابن أبي عتيق] لم يسمع من أبي بكر » . وفي التلخيص ٢١ : « رواه أحد من طريق حاد بن سلمة عن ابن أبي عتيق عن أبيه عن أبي بكر الصديق . وقال أبو زرعة وأبو حاتم والدارقطني : هو خطأ ، والصواب : عن عائشة » . وانظر ما يأنى في مسند ابن عمر ٥٨٦٥ .
- ١٤٠١ ١٧ في الشرح « مكرر الحديث رقم ١ » ، صوابه (رقم ٥) .
- ١٤٠٢ ٣٨ هو مختصر ٣٤ .
- ١٤٠٣ ٤٤ الحديث في مجمع الزوائد ١٠ : ١٧٣ بمحذف آخره من قوله « وعليكم بالصدق » إلخ . وقال : « روى ابن ماجة بعضه » ، ثم قال : « رواه أحد ، ورجاله رجال الصحيح ، غير أوسط ، وهو نقة » .
- ١٤٠٤ ١٠٠ سياني من روایة شعيب عن الزهری عن سالم عن أبيه ، بتحوه مختصراً ١٣٦ . وسياني من طريق رشدين عن عمرو بن الحمرث عن ابن شهاب ، مختصراً بالإشارة إليه ، في مسند ابن عمر ٥٧٤٩ عقب حديث لابن عمر ٥٧٤٨ بنحو هذا ، من طريق رشدين عن عمرو بن الحمرث عن الزهری عن سالم عن أبيه . وانظر الفتح ١٣ : ١٣٣ - ١٣٦ .
- ١٤٠٥ ١١١ الحديث في مجمع الزوائد ١ : ١٨٩ ، وقال : « رواه أحمد ، والحرث بن معاوية الكندي وثقة ابن حبان ، وروى عنه غير واحد ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

* انظر من ٣٦٥ من الجزء ٣ .

١٤٠٦ الحديث ١٣٦ رواه البخاري ١٣ : ١٣٥ عن أبي إیان عن شعيب .
بهذا الإسناد . وانظر ما يأتي في مسند ابن عمر ، ٥٧٤٨ ،

٥٧٤٩

١٤٠٧ ١٦٢ سألي مختصرًا في قصة ٢٣٨ ، وعلولاً في قصة أيضًا
٣١٤ . وانظر ما يأتي في مسند ابن عمر ، ٥٨٨٥ ،
وفي مسند أبي سعيد الخدري ١١٠١٩ .

١٤٠٨ ١٧٥ رواه الحاكم في المستدرك ١ : ٤٥٢ - ٤٥٣ من طريق
أحمد بن عبد الجبار عن أبي معاوية عن الأعمش ،
ومن طريق يعقوب بن سفيان عن أبي نعيم عن الأعمش ،
بهذا الإسناد .

١٤٠٩ ١٨٤ رواه أبو نعيم في حلية الأولياء ٨ : ٣٨٣ - ٣٨٤
عن محمد بن أحمد بن الحسن عن عبدالله بن أحمد
بن حنبل عن أبيه ، بهذا الإسناد ، وقال : « صحيح
ثابت ، أخرجه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى
بن سعيد ، وحديث عثمان [يعني عثمان بن غياث]
 الحديث عزيز » . ورواه الإمام أحمد في (كتاب السنة)
ص ١١٤ مختصرًا ، بهذا الإسناد . ورواية أبي نعيم
تبين أن (المسند) رواه عن عبدالله بن أحمد غير
أبي بكر القطبي ، وهو محمد بن أحمد بن الحسن ،
شيخ أبي نعيم . وقد أشار الحافظ في الفتح ١ : إلى
هذا الحديث (١٨٤) ، ويحسن أن نذكر هنا نص
كلامه ، لأنّه جمع طرقه كلها فيها ذر . وستشير بمحوار
كل طريق منها إلى رقمها في المسند إن شاء الله .
والبخاري أخرج قصة سؤالات جبريل من حديث
أبي هريرة ، ولم يخرجها من حديث عمر بن الخطاب ،
ولا ابنه عبدالله بن عمر ، فقال الحافظ : « وقد أخرج
مسلم من حديث عمر بن الخطاب ، وفي سياقه فوائد

زوائد أيضاً . وإنما لم يخرجه البخاري لاختلاف فيه
 على بعض رواته : فشهوده رواية كهمنس بن الحسن
 عن عبدالله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن عبدالله
 بن عمر عن أبيه عمر بن الخطاب [٣٦٧ ، ٣٦٨] ،
 رواه عن كهمنس جماعة من الحفاظ . وتابعه مطر الوراق
 عن عبدالله بن بريدة ، وتابعه سليمان التيمي عن
 يحيى بن يعمر [٣٧٤ ، ٣٧٥] ، وكذا رواه عثمان
 بن غياث عن عبدالله بن بريدة [١٨٤] ، لكنه
 قال : عن يحيى بن يعمر وحيد بن عبد الرحمن ، معاً ،
 عن ابن عمر عن عمر ، زاد فيه حميداً ، وحيد له في
 الرواية المشهورة ذكر لا رواية . وأنخرج مسلم هذه
 الطرق ، ولم يسوق منها إلا من الطريق الأولى ، وأحال
 الباقى عليها ، وبينها اختلاف كثير ، سنثير إلى بعضه .
 فاما رواية مطر فأخرجها أبو عوانة في صحيحه وغيره .
 وأما رواية سليمان التيمي فأخرجها ابن خزيمة في صحيحه
 وغيره . وأما رواية عثمان بن غياث فأخرجها أحد في مسنده
 [١٨٤] . وقد خالفهم سليمان بن بريدة أخوه عبدالله ،
 فرواه عن يحيى بن يعمر عن عبدالله بن عمر قال :
 بينما نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فجعله من
 مسنده ابن عمر ، لا من روايته عن أبيه ، أخرجه
 أحد أيضاً [٣٧٤ ، ٣٧٥] ، وكذا رواه أبو نعيم في
 الخلية من طريق عطاء الخراساني عن يحيى بن يعمر
 [الخلية ج ٥ ص ٢٠٨ - ٢٠٩] ، وكذا روی من
 طريق عطاء بن أبي رباح عن عبدالله بن عمر ، أخرجه
 الطبراني . وفي الباب عن أنس ، أخرجه البزار والبخاري
 في خلق أفعال العباد ، وإسناده حسن . وعن جرير
 البجلي ، أخرجه أبو عوانة في صحيحه ، وفي إسناده

خالد بن يزيد العمري ، وهو لا يصح لل الصحيح .
وعن ابن عباس (٢٩٢٦ م) وأبي عامر الأشعري ،
أخرجهما أحد ، وإسنادهما حسن . انتهى كلام
الحافظ .

أقول : وأخرجه أحد أيضاً مختصراً من رواية علي
بن زيد عن يحيى بن يعمر ٥٨٥٦ ، ومن رواية إحقان
بن سويد عن يحيى بن يعمر ٥٨٥٧ ، وجعله كلامها
في الروايتين من مسند ابن عمر . بل رواه أحد أيضاً
عن وكيع عن كهؤس عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر
١٩١ ، وجعله كذلك من مسند ابن عمر . ورواية
مطر الوراق ، التي أشار الحافظ إلى أنها في صحيح
أبي عوانة ، رواها أيضاً الإمام أحد في كتاب السنة
مطولة (ص ١١٨ - ١٢٠) عن أبي كامل الجحدري
ومحمد بن عبيد بن حساب عن حاد بن زيد عن مطر
الوراق . وانظر أيضاً الاستدراك ١٤١٥ .

١٤١٠ الحديث ٢٠٨ وانظر أيضاً ١٨٢ .

١٤١١ ١ ٢٢٦ سلاني مزید كلام في توثيق عبدالله بن عمر العمري
وحاله ، في ٥٦٥٥ .

١٤١٢ ٢٦٥ رواه الحكم في المستدرك ١ : ٤٥٣ من طريق عثمان
بن أبي شيبة عن عفان ، بهذا الإسناد .

١٤١٣ ٢٨٦ رواه الحكم في المستدرك ٤ : ٤٣٩ من طريق سعيد
الجريري ، بهذا الإسناد ، وقال : « صحيح على شرط
مسلم ولم يخرجاه » ، وواقفه النهي . ثم وجدته أيضاً
في طبقات ابن سعد ٢٠١/١٣ عن عاصم بن الفضل
عن حماد بن سلمة عن سعيد الجريري عن أبي نصرة
عن الربيع بن زياد الحارثي : « أنه وفد إلى عمر
بن الخطاب » إلخ . وهذا إسناد صحيح جداً ، فتكون

دعوى من زعم أن أبا فراس غير الريبع بن زياد خطأ ،
ودعوى الحاكم أبي أحمد أن ابن راهويه وهم في تسمية
أبي فراس « الريبع بن زياد » خطأ أيضاً من أبي أحمد
الحاكم . وانظر النهذب ١٢ : ٢٠١ و ٣ : ٢٤٣ .
والريبع ترجمة البخاري في الكبير ٢٤٥/١/٢ ، وقال :
« ومتبع عمر » .

١٤١٤ الحديث ٣٠٩ هو في الترغيب والترهيب ٤ : ١٥ وقال : « رواه أحمد
والبزار ، وروأتهما محتاج بهم في الصحيح » ، ثم ذكر
رواية أخرى منه للطبراني .

١٤١٥ ٣٧٤ سيفي في مسند ابن عمر بتحوه مختصرًا من طريق علي
بن زيد بن جدعان عن يحيى بن يعمر ، وجعله من
مسند ابن عمر ٥٨٥٦ ، ومن طريق إسحاق بن سويد
عن يحيى بن يعمر كذلك ٥٨٥٧ ، ولكنهما لم يصرحا
بأن ابن عمر شهد بنفسه مسألات جبريل . وانظر
الاستدراك ١٤٠٩ .

١٤١٦ ٣٩٧ وسيأتي مطولاً ومحظوظاً أيضاً ٤٥٨٩ ، ٤٩٠١ ،
٥١٥٠ ٥٤٧٤ ، ٥٨٢١ ، ٥٩٢٠ . وهو في
الموطأ ٣ : ٢ ، ولكن فيه « مالك عن عبدالله بن عمر »
بحذف « عن نافع » ، وهو خطأ مطبعي ، صحيحناه
من شرح الزرقاني ٣ : ٢٤٧ .

١٤١٧ ٤٢٤ وفي م أنه من روایة عبدالله بن احمد عن المقدمي ،
فهذا يؤيد ما رجحنا أن ما في ل خطأ . ولكنه لا ينفي
أن احمد روى عن المقدمي أيضاً روایة الأقران ، وروایته
عنہ ثابتة في ٥٨٧٢ في الأصول الثلاثة . وأما هذا
الحديث ٤٢٤ فإنه من روایة عبدالله بن احمد ، لا من
رواية أبيه ، كما بينا .

١٤١٨ ٤٦٩ « سريح » ذكرنا أنه « بن النعمان » ، وأن ما في ع

١ شریع « خطأ ، ونزید أنه كذلك في م « شریع »
على الخطأ أيضاً . وانظر بيان ذلك في شرح ٥٧٢٣ .

١٤١٩ الحديث ٤٩٠ وانظر ما يأتي في مستند ابن عمر ٥٧٧٢ .

١٤٢٠ ٥١٧ هو في مجمع الزوائد ٥ : ١٢٦ وقال : « رواه أبو حم
أبو يعلى في الكبير والبزار باختصار ، وفيه عبيد الله
بن عبدالله بن موهب ، وثقة ابن معين في روایة ، وقد
ضعف ». وقوله « بن موهب » ثبت في النسخة المطبوعة
من الزوائد « أبو موهب » ، وهو خطأ مطبعي واضح .

١٤٢١ ٥٨١ رواه الفرج بن فضالة « عن عبدالله بن عمرو بن عثمان » ،
وقد بينا أنه خطأ ، صوابه « عن محمد بن عبدالله
بن عمرو بن عثمان » ، لما ذكرنا في الشرح . ثم راجعناه
على نسخة م فوجدناه على الخطأ كما في سائر الأصول ،
فالظاهر عندي بعد ذلك أنه من تخليط الفرج بن
فضالة ، لا من أخطاء الناسخين . وسيأتي حديث آخر
٥٦٢٧ لابن عمر ، رواه الفرج بن فضالة « حدثني
محمد بن عبدالله العامري عن محمد بن عبدالله بن عمرو
بن عثمان » .

١٤٢٢ ٦٠٠ سفيان : « و ابن عبيدة . والحديث نقله ابن كثير
في التفسير ٨ : ٣١١ عن هذا الموضع ، وقال :
« وهكذا أخرجه الجماعة إلا ابن ماجة من غير وجه
عن سفيان بن عبيدة ». وذكره السيوطي في الدر المشور
٦ : ٢٠٢ - ٢٠٣ ونسبة أيضاً للحميدى وعبد بن حيد
وأبى عوانة وابن حبان وابن جرير وابن المنذر وابن
أبى حاتم وابن مردوه والبيهقي وأبى نعيم معاً في الدلائل .
ونقله ابن كثير كذلك في التاريخ ٤ : ٢٨٤ عن
البخارى ، ثم قال : « وأخرجه بقية الجماعة إلا

ابن ماجة من حديث سفيان بن عيينة ، وقال الترمذى :

حسن صحيح .

١٤٢٣ ٦٠١ الحديث وانظر ما يأتي في مسند ابن عمر ٥٧٥١ .

١٤٢٤ ٦٤٤ رواه الحاكم في المستدرك ٢ : ٣٦٦ - ٣٧٦ بمسندين إلى شبابه بن سوار عن نعيم بن حكيم بنحوه ، وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، وقال الذهبي : « إسناده نظيف ، والمعنى منكر » .

١٤٢٥ ٦٥٢ سياقى ٧٦١ .

١٤٢٦ ٧٨٦ انظر ما يأتي في مسند ابن عمر ٥٨٨٠ .

١٤٢٧ ٨٣٨ وهو بهذا النص في الترغيب والترهيب ٢ : ٢٦٠ ، وقال : « رواه أحد واللفظ له . ورواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذى . وتقدم فيما يقول إذا أوى إلى فراشه ، يغير هذا السياق . وفي هذا السياق ما يستغرب ، وإسناده جيد ، ورواته ثقافت . وعطاء بن السائب ثقة ، وقد سمع منه حماد بن سلمة قبل اختلاطه . وانظر أيضاً ٨٥٣ ، ٩٩٦ ، ١١٤١ ، ١٢٠٠ ، ١٢٢٨ ، ١٢٤٩ ، ١٣١٢ .

١٤٢٨ ٨٥٥ وانظر ٥٩٩٨ .

١٤٢٩ ٩١٥ الحديث في مجمع الزوائد ٣ : ٢٢٥ وقال : « رواه أحد وأبو يعلى ، وزاد : فرجعت إلى ابن عباس فأخبرته بقول حسين ، فقال : صدق ، والبزار ، بين أبو يعلى سعاع ابن إسحاق ، فقال عن ابن إسحاق : حدثني أبان بن صالح ، فصح الحديث والحمد لله . وصح بهذا أيضاً ما صححناه هنا من أنه « عن ابن إسحاق » ، لا « عن أبي إسحاق » . والحمد لله .

١٤٣٠ ٩٢٢ ذكرنا التوقف في رواية خالد الطحان عن عطاء بن السائب ، لأنه لم يذكر فيمن سمع منه قبل اختلاطه .

ثُمَّ تَبَيَّنَ لِي أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ بَعْدَ الْأَخْتِلاطِ ، نَصْ عَلَيْهِ
الْبَخَارِيُّ فِي تَرْجِحِهِ فِي الْكَبِيرِ ١٤٧/٢ عنْ أَبِي الْمَدِينِيِّ ،
قَالَ : « سَمَاعُ خَالِدٍ مِّنْ عَطَاءَ بْنِ السَّابِقِ أُخْرِيًّا ،
وَسَمَاعُ حَادِّ بْنِ زَيْدٍ مِّنْ عَطَاءَ صَحِحٍ » .

١٤٣١ الحَدِيثُ ٩٣٦ وَانْظُرْ مَا يَأْتِي فِي مَسْنَدِ أَبِي عُمَرِ ٦٠٦٤ .

١٤٣٢ ١١٢٤ « نَفْلُ الْبَخَارِيِّ مِنْهُ فِي الصَّحِحِ ١٠ : ٢٤٦ - ٢٤٨
تَفْسِيرُ الْقَسِّيِّ وَالْمَبِيرَةِ مَعْلَقاً ، ثُمَّ رُوِيَ تَفْسِيرُهَا مِنْ
رَوْاْيَةِ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ فِي حَدِيثٍ آخَرَ مَعْلَقاً أَيْضًا ;
ثُمَّ قَالَ : « عَاصِمٌ أَكْثَرُ وَأَصْحَحُ فِي الْمَبِيرَةِ » ، يُشَيرُ
إِلَى تَرجِيحِ هَذِهِ الرَّوْاْيَةِ . وَانْظُرْ ٥٧٥١ .

١٤٣٣ ١١٢٥ « خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ » هُوَ الطَّحَانُ ، وَقَدْ بَيَّنَا فِي الْإِسْتِدْرَاكِ
١٤٣٠ عَلَى الْحَدِيثِ ٩٢٢ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ عَطَاءَ بَعْدَ
الْأَخْتِلاطِ .

١٤٣٤ ١٢٥٢ اَنْظُرْ ٥٦٨٠ .

١٤٣٥ ١٤٠١ هُوَ فِي مَجْمُوعِ الزَّوَالِدِ ١٠ : ٢٠٤ وَقَالَ : « رَوَاهُ أَحْمَدُ
غَوْصَلُ بَعْضُهُ وَأَرْسَلَ أَوْلَاهُ ، وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى وَالْبَزَارُ
فَقَالَا : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ طَلْحَةَ ، فَوَصَّلَاهُ ،
بَشْحُوهُ . وَرَجَّاهُمْ رِحَالُ الصَّحِحِ » . وَقَدْ اسْتَغْرَبْنَا فِي
الشَّرْحِ مَا نَقْلُ فِي التَّهْذِيبِ عَنِ الْبَخَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ فِي
« طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ » أَنَّهُ « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » ،
بَأَنَّا لَمْ نَجِدْهُ فِي التَّارِيخِ الصَّغِيرِ وَلَا الْمُضْعَفِ ، وَنَزَّيَدُ
هُنَا أَنَّ الْبَخَارِيَّ تَرْجَمَهُ فِي الْكَبِيرِ ٢/٢ - ٣٤٩ ، ٣٥٠
وَلَكِنَّ سَقْطَ أَوْلَى التَّرْجِيمَةِ مِنَ النَّسْخِ ، كَمَا حَقَّ ذَلِكَ
مَصْحَحَهُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ الْبَخَارِيَّ فِيهِ جُرْحًا . فَهَذَا
يَقُولُ إِنْكَارُنَا نَقْلَ التَّهْذِيبِ .

١٤٣٦ ١٤٢٠ هُوَ فِي مَجْمُوعِ الزَّوَالِدِ ٤ : ٧٢ وَقَالَ : « رَوَاهُ أَحْمَدُ ،
وَفِيهِ جَمَاعَةٌ لَمْ أَعْرِفْهُمْ » .

١٤٣٧ ١٤٧٧ ذِكْرُهُ الْمُنْتَرِيُّ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّهْبِيبِ مَرَّةً أُخْرِيًّا ٣ : ٩

- وقال : « رواه أبو عوانة وابن حبان في صحيحهما » ،
وسيأتي عقب هذا ١٤٧٨ ، وسيأتي أيضاً ١٦٢٣ .
- ١٤٣٨ الحديث ١٤٨٣ ذكرنا في الاستدراك ١٧٦ أن الحاكم روى معناه
ختصاراً من حديث عبدالله بن مغفل . وزيادة هنا أن
حديث عبدالله بن مغفل رواه أبو داود ١ : ٣٦ وقال
المتنري ٨٨ : « وأخرجه ابن ماجة مقتضاً منه على
الدعاء » . وسيأتي حديث ابن مغفل في المسند ١٦٨٦٧ .
- ١٤٣٩ ١٥١٣ سيأتي نحو معناه مطولاً بإسناد صحيح من حديث
عبدالله بن عمر . ٥٨١٤ .
- ١٤٤٠ ١٥١٥ رواه أيضاً أبو داود ٣ : ٢٥٧ ، وتكلم المتنري طويلاً
٣٢٢٠ في الرد على من ضعفه .
- ١٤٤١ ١٥٧٠ وانظر أيضاً ٣٩٧٤ .
- ١٤٤٢ ١٥٧٣ وانظر في مسند ابن عمر ٥٨١٨ ، ٥٩٣٥ ، ٦٠٠١ .
- ١٤٤٣ ١٦٣١ نقلنا عن البخاري في الكبير أن « الحَرَّ بن الصِّبَاحَ »
سمع ابن عمر ، وزيادة هنا أنه سيأتي ما يدل على سماعه
منه ، في الحديث ٥٦٤٣ .
- ١٤٤٤ ١٧٤٨ صحة الشطر الأول من البيت الذي في الشرح في الطبعة
الأولى ✪ فما وجدت وجدني بها أم واحد ✪ وقد صححت
في الطبعة الثانية .
- ١٤٤٥ ١٧٨٧ عفيف الكندي ، المترجم في الشرح ، له حديث في
قصة امرئ القيس ، وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« يحيى يوم القيمة مع لواء الشعرا ، يقودهم إلى النار »
رواه الطبراني في الكبير من طريق سعد بن فروة
بن عفيف عن أبيه عن جده . وهو في مجمع الزوائد
١: ١١٩ ، قال الطيشمي : « ولم أر من ترجمهم » .
- ١٤٤٦ ١٨١٢ قال ابن أبي حاتم في المراسيل ٤٢ - ٤٣ : « سألت
أبي عن حديث رواه مالك عن أيوب السختياني عن

محمد بن سيرين عن أخجمه عن عبيد الله بن عباس :
أن رجلا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :
إن أمي كبيرة ، ولا تستطيع أن ترکب ؟ وذكر الحديث ،
فقال أبي : عبيد الله بن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم ، مرسل . قال أبو محمد [هو ابن أبي حاتم] :
قلت : كذا رواه معن بن عيسى عن مالك ، ورواه
ابن وهب وعبد الله بن نافع الصانع عن مالك عن أيوب
عن محمد بن سيرين عن عبيد الله بن عباس ، لم
يذكر بينهما رجلا . وليس هذا الحديث في موطن
يعيى بن عبيدة بن بكر ، ولا في موطن أبي مصعب ؟
فهذا إسناد آخر للحديث ، ولكنه منقطع .

ملحوظة : في المراسيل « وعبيدة بن نافع الصانع »
وهو خطأ مطبعي ، صوابه « عبدالله » كما أثبتنا .

١٤٤٧ الحديث ١٨٣٦ ذكره الحيثمي في مجمع الزوائد مرة أخرى ٥ : ٢٦٣
وقال : « رواه أحد ، وفيه يزيد بن أبي زياد ، وفيه
ضعف ولبن ، وقال أبو داود : لا أعلم أحداً ترك
حديثه ، وغيره أحب إلي منه . وروى له مسلم مقرضاً ،
والبخاري تعليقاً ، وبقية رجاله ثقات » . فنسى مرة
أخرى أن يذكر علته بالإرسال .

١٤٤٨ ١٨٣٧ وهذا الحديث رواه ابن أبي حاتم في المراسيل ٤٣ ،
بعد أن ذكر أنه سُأله أباه عن الحديث الذي أشرنا
إليه في الاستدراك ١٤٤٦ ، قال : « سألت أبي
عن حديث حدثنا الحسن بن عرفة عن هشيم
عن يعيى بن أبي إحق عن سليمان بن يسار عن عبيدة الله
بن عباس : أن الغمضاء ، أو الرمضاء ، أنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم تشكو زوجها ، تزعم
أنه لا يصل إليها ؟ فسمعته يقول [يعني أباه أما حاتم] :

منهم من يقول : سليمان بن يسار عن الفضل بن عباس ،
ومنهم من يقول : عن ابن عباس ، ولم يسم أحداً ،
ومنهم من يقول : عبيد الله بن عباس ، وليس لعبيد الله
صحبة » .

١٤٤٩ الحديث ١٨٧٧ وسيأتي معناه كذلك ٣٠٧٤ ، ٣٥٣٢ ، ٣٥٣٣ .

١٤٥٠ ١٨٩٧ رواه البيهقي في السنن الكبرى ٧ : ١١٥ من طريق
أبي داود عن أحمد بن حنبل ، ومن طريق ابن أبي عمر ،
كلاهما عن سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد .

١٤٥١ ١٩١١ وسيأتي أيضاً في مثل هذا الحديث قول عكرمة :
« كان النبي صلى الله عليه وسلم محفوظاً » ٢١٩٤ .

١٤٥٢ ٢٠٤١ نقله ابن كثير في التفسير ٣ : ٢٢٦ عن هذا الموضع ،
وقال : « رواه مسلم من طريق ابن وهب عن مالك
عن زيد بن أسلم ، ومن طريق ابن وهب أيضاً عن
سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد ، كلاهما عن
عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس ، به . ورواه
النسائي عن قتيبة عن مالك ، به » .

١٤٥٣ ٢٠٥٦ وانظر ما يأتي في مستند ابن عمر ٥٩٤٤ .

١٤٥٤ ٢١١٥ رواه أبو داود ١ : ٩٠ من طريق محمد بن جعفر
عن شعبة ، ثم قال أبو داود : « هذا منكر ، إنما
هو قول ابن عباس » ، يعني أنه موقوف لا مرفوع .
وتعقبه المنذري ١٧١٦ قال : « وفيما قاله أبو داود نظر ،
وذلك أنه رواه الإمام أحمد بن حنبل ومحمد بن المننى
ومحمد بن بشار وعثمان بن أبي شيبة عن محمد بن جعفر
عن شعبة ، مرفوعاً . ورواه أيضاً يزيد بن هرون
ومعاذ بن معاذ العنبرى وأبو داود الطيالسى وعمر بن مرزوق
عن شعبة ، مرفوعاً . وتقصیر من يقصر به من الرواة
لا يؤثر فيما أثبته الحفاظ » . وهذا هو الحق .

- ١٤٥٥ الحديث ٢١٢٧ وانظر أيضاً ما يأتي في مستند ابن عمر ٥٨٨٩ .
- ١٤٥٦ ، ، ، ٢١٣٢ سيفي بهذا الإسناد في مستند ابن عمر ٥٥٦٠ .
- ١٤٥٧ ، ، ، ٢١٤٨ وانظر ما يأتي في مستند ابن عمر ٤٧٤٣ .
- ١٤٥٨ ، ، ، ٢٢١٠ وسيأتي أيضاً ٣٥٣٢ ، ٣٥٣٣ . وسيأتي في مستند معاوية ١٦٩٢٩ من طريق شعبة عن قتادة عن أبي الطفيلي . وفيه أن ابن عباس هو الذي قال : « ليس من أركانه شيء مهجور ». وفي آخره : « قال شعبة : الناس يختلفون في هذا الحديث ، يقولون : معاوية هو الذي قال ليس من البيت شيء مهجور ، ولكنه حفظه من قتادة هكذا ». وهذه الرواية في مجمع الزوائد ٣ : ٢٤٠ وقال : « رواه أحد ، ورياحه رجال الصحيح » .
- ١٤٥٩ ، ، ، ٢٢١٦ هو في مجمع الزوائد ٤ : ٩٦ وقال : « رواه أحد عن علي بن عاصم ، وهو كثير الغلط ، وقد وثقه أحد ». ولننظر الحديث في آخره محرف في مجمع الزوائد المطبوع ، فيصحح من هذا الموضع .
- ١٤٦٠ ، ، ، ٢٢٣٧ سيفي من حديث ابن عباس ومن حديث أنس ٣٤٣٢ - ٣٤٣٠ .
- ١٤٦١ ، ، ، ٢٢٦٢ هو في مجمع الزوائد ٢ : ١٥٥ وقال : « رواه أحد ، وفيه حميد بن علي العقيلي ، قال الدارقطني : لا يصح به ، وذكره ابن حبان في الثقات » .
- ١٤٦٢ ، ، ، ٢٢٨٠ هو في مجمع الزوائد ١٠ : ٨٣ وقال : « رواه أبو داود باختصار » ، ثم قال : « رواه أحد ، وفيه عطاء بن السائب ، وقد اخالط ». وفاته أن حاد بن سلمة من سمع منه قبل اخلاقته . ورواه الحكم بنحوه ٤ : ٩٥ - ٩٦ من طريق عبد الوارث عن عطاء بن السائب ، وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » .

ووافقه الذهبي . وسيأتي أيضاً من طريق حاد بن سلمة ، و ٢٦٩٥ ، ٢٩٥٩ من طريق شريك ، كلامها عن عطاء بن السائب .

١٤٦٣ الحديث ٢٣٢٧ هو في مجمع الزوائد ١٠ : ٣٦٤ وقال : « رواه أحد والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه ... والبزار ، وفي إسناده عندهم ليث بن أبي سليم ، وهو مدلس ، وبقية رحاظ ثقات » .

١٤٦٤ ٢٤٠٩ ورواه البيهقي في السنن الكبرى ١ : ٣٩ من طريق التفيلي وعمرو بن خالد عن زهير ، وقال : « وهكذا رواه جماعة عن زهير » . وقال الذهبي في ملخصه : « قابوس : لين » .

١٤٦٥ ٢٥١٨ وقع في من الحديث ص ١٧٩ من ٢ « فأغم » بضم الميمزة ، وهو خطأً مطبعي ، صوابه « فأَغْمَ » بفتح الميمزة . وفي من ٣ « سلمان بن عبد الله الجهمي » ، وهو خطأ في ع ، صوابه « سنان بن عبد الله الجهمي » ، كما في ٤ م . وبما مش م ما نصه : « في النسائي : سنان بن سلمة الجهمي » ، وهو كذلك في سنن النسائي ٢ : ٤ ، فقد روى الحديث مختصرًا من طريق عبد الوارث عن أبي التياح ، وهو خطأً قطعًا من أحد الرواة .

وهذا الحديث رواه البخاري في الكبير ٢/٢ - ١٦٢ في ترجمة « سنان بن عبد الله الجهمي » من طريق « محمد بن كريج عن كريج عن ابن عباس عن سنان بن عبد الله الجهمي أنه حدثه عمته : أنها أنت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، توفيت أمي وعليها مشي إلى الكعبة نثراً » إلخ ، قال البخاري : « قال أبو عبد الله : منكر الحديث » .

فالظاهر بادئ ذي بدء أنه يريد أن « سنان بن عبد الله ، منكر الحديث ، وهذا بعيد جدًا لو صح إسناده ، لأنه يكون صحابيًّا أو تابعيًّا كبيراً يروي عنه ابن عباس . ونقل الذهبي في الميزان ١ : ٤٢٨ كلام البخاري في ترجمة سنان ، ولم يعقب عليه . وعقب عليه الحافظ في لسان الميزان ٣ : ١١٥ قال : « وذكره ابن حبان في الصحابة ، فإن صحت صحبه فالإنكار على من بعده ، وليس من شرط هذا الكتاب . وقد أوضحت في كتابي في الصحابة أنه صحيبي صحيح الصحبة » . وأنا أظن ، بل أرجح ، أن البخاري لا يريد هذا ، إنما يريد أن الحديث بالإسناد الذي ذكره منكر ، في إسناده محمد بن كريب ، وهو ضعيف ، وقال البخاري في الكبير ٢١٧/١١ والصغرى ١٦٣ أنه « فيه نظر » ، وفي التذبيب أنه قال فيه ذلك ، وقال مرة : « منكر الحديث » . وإن لم يؤول كلام البخاري على هذا فيكون قد أخطأ في تضليل سنان الصحابي هنا . وذكر الحافظ في الإصابة ٣ : ١٣٥ هذا الحديث بنحوه ، من صحيح ابن خزيمة أيضًا .

في من الحديث أيضًا ص ١٧٩ م ٦ « وسئلته عن ماء البحر » ، وفي نسخة بهامش م « وسئلته » .

١٤٦٦ الحديث ٢٦١١ سألي أيضًا . ٢٨١٦

١٤٦٧ ١ ٢٦٤٩ وانظر ما يأتي في مسند ابن عمر ٤٧١٩ .

١٤٦٨ ١ ٢٧١١ قوله « العشير » : في النهاية : « يريد الزوج ، والعشير : العاشر ، كالمصادق في الصديق ، لأنها تعاشره ويعاشرها ، وهو فعيل من العشرة : الصحبة » .

١٤٦٩ ٠ ٠ ٢٧١٨ ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٥ : ٢٥٨ بزيادة في آخره : « إذا صدقوا وصبروا » . وقال : « رواه

أبو داود والترمذى ، خلا قوله : صدقوا وصبروا ،
ثم قال : « رواه أبو يعلى ، وفيه حبان بن علي ، وهو
ضعيف ، وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات » .

١٤٧٠ الحديث ٢٧٢٤ سياني ٢٧٤٣ . وأوله في الترغيب والترهيب ٢ : ٤٣ ،
وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى ، وإسناد أحمد جيد
قوي » .

١٤٧١ ٢٨٥١ روى ابن سعد في الطبقات ١/١ - ٨٥ بإسناده
عن أبي مجلز نحو هذه القصة ، ثم حكى نحو ذلك
عن محمد بن عمر « بغير هذا الإسناد » ، ثم قال :
« قال محمد بن عمر [هو الواقدي] : فهذا كله
عندنا غلط ووهل . والثبت عندنا المحفوظ عن أهل
العلم أن أباها خويلد بن أسد مات قبل الفجران ، وأن
عمرو بن أسد زوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم »
يعني خديجة رضي الله عنها . وروى ابن سعد أيضاً
في ترجمة خديجة ٨ : ٩ - ١٠ عن الواقدي بإسناده
إلى ابن عباس أن عم خديجة عمرو بن أسد هو الذي
زوجها رسول الله ، « فإن أباها مات يوم الفجران .
قال محمد بن عمر : وهذا هو الجموع عليه عند أصحابنا ،
ليس بينهم فيه اختلاف » .

١٤٧٢ ٢٨٩١ تحدثنا في الشرح عن الخلاف في اسم والد « عبدالله
بن عصم » ، فهو « عصم » أم « عصمة » ، وكذلك
في الاستدراك ١١٥٩ . وززيد هنا أنه سياني في حديث
آخر ٥٦٦٥ روایة شريك « عن عبدالله بن عاصم » ،
فاختلت الروایة عن شريك أيضاً بين « عصم »
و « عاصم » .

وقد أشرنا في الشرح أيضاً إلى أن الحديث رواه
أبو داود عن ابن عمر . فحديث ابن عمر سياني في

المسند ٥٨٨٤ ، وهو في أبي داود ١ : ١٠٢ والمنذري

. ٢٤٠

١٤٧٣ الحديث ٢٩٢٦ م أشار إليه الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم
ص ١٦ . وانظر أيضاً ما يأتي في مستند ابن عمر
٥٨٥٦ ، ٥٨٥٧ ، وأشار الحافظ في الفتح
١ : ١٠٦ إلى حديث ابن عباس هذا ، وحسن إسناده .

١٤٧٤ ٢٩٦١ وانظر المستدرك أيضاً ٤ : ٤٤٦ .

١٤٧٥ ٢٩٦٤ وانظر ما يأتي في مستند ابن عمر ٥٩٨٢ .

١٤٧٦ ٣٠٠٢ بجواره رقم الصفحة في ح ٦٢٣ ، وهو خطأً مطبعي ،
صوابه ٣٢٦ .

١٤٧٧ ٣٠٥٥ نقله ابن كثير في التفسير ، هو والذى بعده ، عن
هذا الموضع ، وقال : « لم يخرجوه » ، يعني أصحاب
الكتب الستة . ونقل قبله حديثاً موقوفاً على ابن عباس
بنحوه ، من رواية الحسن بن عرفة بإسناده إلى عطاء
بن أبي رباح عن ابن عباس .

١٤٧٨ ٣٠٦٢ أشرنا في الشرح إلى حديث علي في قصة حاطب
بن أبي بلتعة ، ونزيد أنه سيفي أيضاً من حديث
ابن عمر ٥٨٧٨ .

١٤٧٩ ٣١٠٣ سيفي في مستند ابن عمر من حديث أبي هريرة قصته
في نهي عمر عن البكاء وتشدده ، وأن النبي صلى الله
عليه وسلم نهاه عن ذلك ٥٨٨٩ ، وكذلك سيفي في
مستند أبي هريرة بنحوه ٧٦٧٧ ، ٨٣٨٢ ، ٩٢٨٢ .

١٤٨٠ ٣١٢٣ وانظر أيضاً ما يأتي في مستند ابن عمر ٥٦٨٢ . وقد
أشرنا في الشرح إلى أن الرواية الواحدة رواية مسلم :
« وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم » ،
ونزيد هنا أنها كذلك في رواية المسند من حديث
ابن عمر ٥٥٨٧ .

١٤٨١ الحديث ٣٣١٤ وقد ذكر الهيثمي أيضاً في مجمع الزوائد ٥ : ١٢٩ في كتاب اللباس الحديث الآتي ٣٤١٨ المشار إليه في الشرح ، وقال : « رواه أحد ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس » ، ففاته أن ينسبه أيضاً لأبي يعلى والبزار ، وفاته أن يذكر سبب ضعفه الصحيح ، وهو الحسين بن عبد الله بن عبد الله ، بل نمسك بتديليس الحجاج بن أرطاة ، كما ترى !

١٤٨٢ ٣٤٤٢ رواه النسائي ٢ : ٣٦ بنحوه ، من طريق حجاج عن ابن جريج .

١٤٨٣ ٣٤٤٣ رواه النسائي ٢ : ٣٦ بنحوه ، من طريق خالد عن ابن جريج ، وزاد في آخره : « قال : إنه نذر » .

١٤٨٤ ٣٥٠٥ هو في المتنق ٢٦٧١ ، ونسبه لأحد فقط .

١٤٨٥ ٣٥٧٧ نقله المنذري في الترغيب والترهيب ١ : ٢٦٨ ، وقال : « رواه ابن ماجة والنسائي بإسناد صحيح ، وابن خزيمة في صحيحه » . وانظر ما سيأتي في مستند ابن عمر ٥٧٢٩ .

١٤٨٦ ٣٦٢٤ ورواه أبو داود ٤ : ٣٦٤ من طريق شعبة وصفوان عن الأعمش ، ورواه الترمذى ٣ : ١٩٧ بأسانيد من طريق الأعمش ، وقال : « حديث حسن صحيح » .

١٤٨٧ ٣٦٥٩ وانظر ما يأتي في مستند ابن عمر ٤٧٦٦ .

١٤٨٨ ٣٦٧١ ونقله المنذري في الترغيب والترهيب مرة أخرى ٣ : ١٤ ، وقال مثل ما قاله في ٣ : ٢٥٥ الذي نقلناه في الاستدرالك

. ٩٠٥

١٤٨٩ ٣٦٧٢ نقله المنذري في الترغيب والترهيب ٣ : ١٣ - ١٤ ، وقال : « رواه أحد وغيره من طريق أبان بن إسحق عن الصباح بن محمد . وقد حسنها بعضهم » .

١٤٩٠ ٣٦٧٥ هو في المتنق ٢٠٤٦ ، وقال : « رواه الخمسة » . وانظر ما يأتي في مستند ابن عمر ٥٦٨٠ .

١٤٩١ الحديث ٣٦٩٦ ذكره المنذري أيضاً في الترغيب والترهيب ٢ : ١٤ ،
وقال : « رواه أبو داود والترمذى وقال : حديث حسن
صحيح ثابت ، والحاكم وقال : صحيح الإسناد ،
إلا إنه قال : أرسل الله له بالغنى ، إما بعوت عاجل ،
أو غنى آجل » . وهو في المستدرك ١ : ٤٠٨ .

١٤٩٢ ٣٧٠٧ رواية الثوري عن منصور عن ربعي عن البراء
بن ناجية عن ابن مسعود ، التي أشرنا في الشرح إلى
أنها رواها أبو داود ، ستانى ٣٧٣٠ ، ٣٧٣١ ،
٣٧٥٨ .

١٤٩٣ ٣٧١٢ ذكره الطيثى في مجمع الزوائد مرة أخرى ١٠ : ١٠
١٨٦ - ١٨٧ ، بنصه وتحقيقه الذي ذكره في
١٠ : ١٣٦ .

١٤٩٤ ٣٧١٣ ورواه أبو داود ٤ : ٢١٣ بنحوه ، من طريق يونس
بن راشد عن علي بن بذمة .

١٤٩٥ ٣٧٢١ قلنا في الشرح : « ورواية إسرائيل ستانى عقب هذا
و٤١٦ ١ . وهو خطأ في قولنا « عقب هذا » ،
فيحذف ، لأن الذي عقبه حديث آخر .

١٤٩٦ ٣٧٣٠ ورواه الحاكم أيضاً مرة أخرى ٣ : ١٠١ من طريق
أبي نعيم عن شريك عن منصور ، بهذا الإسناد ،
وقال : « صحيح على شرط مسلم ، وفيه البيان الواضح
لقتل عثمان ، كما قدمت ذكره من تاريخ المقتل سنة ٣٥ »
ووافقه الذهبي على تصحيحه على شرط مسلم .
وقال الخطاطي في شرح هذا الحديث ، في معلم
السنن ٤ : ٣٤٠ : « قوله ”تدور رحى الإسلام“
دوران الرحى كتابة عن الحرب والقتال ، شبها بالرحى
الدوارة التي تطحن الحب ، لما يكون فيها من تلف
الأرواح وهلاك الأنفس ، قال الشاعر يصف حرباً :

فدارت رحانا واستدارت رحاه
سراة النهار ما تولى المناكب

وقال زهير :

فتعركم عرك الرحي بثناها

وتلقي كشافاً ثم تنتج فتيئم

وقال صعصعة جد الفرزدق : أتيت علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكرم وجهه ، حين رفع يده عن مرحى الحمل ، يريده : حرب الحمل . وقوله ” وإن يقم لهم دينهم ” يريده بالدين ه هنا الملك ،

قال زهير :

لعن حللت بجوبي بني أسد

في دين عمرو وحالت بيتنا فدك

يريد ملك عمرو وولايته . قلت [القائل الخطابي] :
ويشبه أن يكون أريد بهذا ملك بني أمية وانتقاله
عنه إلى بني العباس رضي الله عنه ، وكان ما بين
أن استقر الأمر لبني أمية ، إلى أن ظهرت الدعاة
بغراسان ، وضعف أمر بني أمية ، ودخل الوهن فيهم -
نحوأ من سبعين سنة .

١٤٩٧ الحديث ٣٧٦٧ وانظر ما مضى في مسندي معبد بن زيد ١٦٢٨ ،
وما يأتي في مسندي ابن عمر ٥٧٤٠ .

١٤٩٨ ٣٨٣١ انظر ما يأتي في مسندي ابن عمر ٥٥٦٢ م .

١٤٩٩ ٣٨٧٠ ورواه الحاكم ٤ : ٩٨ من طريق بشير بن سلمان ،
ختصرأ بأطول من الرواية الآية ٣٩٨٢ ، وقال :
« صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، وأقره الذهبي .

١٥٠٠ ٣٨٨١ وسيأتي مرة أخرى من طريق الحرف الأعور وحده
٤٤٢٨ . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١ : ٢٦٨

من رواية مسروق عن عبدالله ، وقال : « رواه ابن خزيمة في صحيحه . ورواه أبو أحد وأبو يعلى وابن حبان في صحيحه عن الحضر الأعور عن ابن مسعود » .
ورواه الحاكم في المستدرك ١ : ٣٨٧ من طريق يحيى بن عيسى الرملي عن الأعش عن عبدالله بن مرة عن مسروق » قال : ما عبدالله ، أكل الربا « إلخ ، وهو خطأ مطبعي واضح ، صوابه » قال : ثنا عبدالله » ، وقال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم ، فقد احتج بيعي بن عيسى الرملي ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

١٥٠١ الحديث ٤٠٩٩ انظر المستدرك ٢ : ١٨٠ - ١٨١ .

١٥٠٢ ١٤١٣ وانظر ما يأتي في مسند ابن عمر ٥٦٩٤ ، ٥٦٩٥ .

١٥٠٣ ١٤٢٠٧ وانظر ٥٦٨٠ من حديث ابن عمر ، ويأتي فيه تفسير « الكدوح » . وسيأتي بنحوه من حديث ابن مسعود بإسناد آخر صحيح ٤٤٤٠ .

١٥٠٤ ١٤٤٠٢ وانظر ما يأتي في مسند ابن عمر ٥٣٧٣ ، ٥٧٠٢ ، ٥٨٢٩ .

١٥٠٥ ١٤٤٤٠ وانظر ٥٦٨٠ .

١٥٠٦ ١٤٤٤٧ ذكرنا في الشرح رواية أبي داود المتصلة من طريق أبي العميس ، ونزيد هنا أنه رواها الحاكم في المستدرك ٢ : ٤٥ من طريق أبي العميس ، بهذا الإسناد الذي في أبي داود ، وقال الحاكم ، « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

١٥٠٧ ١٤٤٥١ وسيأتي أيضاً مطولاً وختصراً ٥٤٧٤ ، ٥٨٢١ ، ٥٩٢٠ .

١٥٠٨ ١٤٤٥٩ سيأتي أيضاً ٥٥٨٠ .

١٥٠٩ ١٤٤٦٢ وسيأتي بنحوه أيضاً من طريق همام عن عطاء ٥٧٠١ .

١٥١٠ ١٤٤٦٤ سيأتي من رواية مالك عن نافع ٥٩٢٧ . وانظر ٥٥٤٧ .

- ١٥١١ الحديث ٤٤٧٣ وس يأتي ٥٥٤٨ وفيه تفسير الفزع من كلام عبد الصمد
شيخ أحد ، و ٥٧٧٠ وفيه تفسيره من كلام حاد
بن سلمة ، وسيأتي أيضاً ٥٥٥٠ ، ٥٦١٥ ، ٥٨٤٦ .
- ١٥١٢ « ٤٤٧٤ ويأتي قوله « وابداً بمن تعول » في حديث آخر من
طريق إسحق بن سعيد عن أبيه عن ابن عمر ٥٦٨٠ .
وانظر ٥٧٢٨ ، ٦٠٣٩ .
- ١٥١٣ « ٤٤٧٥ وسيأتي أيضاً ٥٧٦٧ .
- ١٥١٤ « ٤٤٧٦ وانظر ٥٨٢٢ .
- ١٥١٥ « ٤٤٧٨ وسيأتي مطولاً ٥٨٠٠ .
- ١٥١٦ « ٤٤٧٩ وسيأتي من طريق عبيد الله عن نافع ، مختصرأً ، وفي
آخره : « وكان يأمر بالكلاب أن تقتل » ٥٧٧٥ .
- ١٥١٧ « ٤٤٨١ سيأتي عن محمد بن عبيد عن عبيد الله عن نافع ٥٧٩٩ .
ومن رواية مالك عن نافع ٥٩٢٨ .
- ١٥١٨ « ٤٤٨٤ وسيأتي مطولاً من رواية البلايث عن نافع ٦٠٠٦ .
- ١٥١٩ « ٤٤٨٦ سيأتي من طريق عبيد الله أيضاً ٥٧٨١ . ومن رواية
العمري عن نافع ٥٩٢٢ .
- ١٥٢٠ « ٤٤٩٠ وانظر ٦٠٥٨ .
- ١٥٢١ « ٤٤٩٢ وسيأتي ٥٢١٧ أن السائل سأله رسول الله مرة ، ثم سأله
بعد حول مرة أخرى ، وأن ابن عمر كان بينه وبين
هذا السائل في المرتين .
- ١٥٢٢ « ٤٤٩٥ هو في البخاري ٢ : ٣١٧ و ٥ : ٥١ ، ١٣١ ،
٢٨٣ و ٩ : ٢٢٠ ، ٢٦٢ . وسيأتي بنحوه من رواية
الثوري عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر ٥٩٠١ .
ومن رواية الزهري عن سالم عن أبيه ، بزيادة ٦٠٢٦ .
وس يأتي قوله « كل راع مسؤول عن رعيته » في قصة ،
من رواية وهب بن كيسان عن ابن عمر ٥٨٦٩ .

- ١٥٢٣ الحديث ٤٤٩٦ وسيأتي أيضاً من طريق موسى بن عقبة عن نافع وسلم
 عن ابن عمر ٥٨٣٠ ، ٥٨٣١ .
 ١٥٢٤ ٤٤٩٧ ، ٥٢٥٥ ، ٥٠٦٨ ، ٥٠٥٨ ، ٥٢٨٠ ، ٥٢٤٧ وسيأتي أيضاً .
 ٥٥٦٥ . وانظر ٥٩٦٢ ، ٥٥٣٠ ، ٥٤٤٠ .
 ١٥٢٥ ٤٤٩٩ ، ٥٤٨٥ ، ٥٥٣٤ ، ٥٦٥١ .
 ١٥٢٦ ٤٥٠٦ ، ٥٦٨٨ .
 ١٥٢٧ ٤٥٠٨ رواه البخاري مراراً ٢ : ٣٢ - ٣٣ و ٤ : ٣٦٧ .
 ٣٦٨ و ٦ : ٣٦١ و ٩ : ٥٩ - ٦٠ و ١٣ .
 ٣٧٧ ٤٢٥ من رواية سالم ونافع وعبدالله بن دينار .
 وسيأتي بنحوه من رواية سفيان عن عبدالله بن دينار
 عن ابن عمر ٥٩٠٢ - ٥٩٠٤ ، وسيأتي من رواية
 شعيب عن الزهرى عن سالم عن أبيه مطولاً ٦٠٢٩ .
 وانظر ٥٩١١ ، ٥٩٦٦ .
 ١٥٢٨ ٤٥٠٩ وسيأتي نحوه مختصرأً ومطولاً ٥٤٠٨ ، ٥٧٤٥ .
 ١٥٢٩ ٤٥١١ وسيأتي أيضاً مرفوعاً ، دون شك ، من رواية سعيد
 بن عبد الرحمن الجمحي عن نافع ٦٠٤٥ .
 ١٥٣٠ ٤٥١٢ رواه النسائي مطولاً ٢ : ٣٧ من طريق زهير عن بيان
 عن وبرة . وسيأتي بأطول من رواية النسائي من طريق
 إسماعيل بن أبي خالدا عن وبرة ٥١٩٤ .
 ١٥٣١ ٤٥١٦ وسيأتي عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى ٥٦١٩ .
 ويأتي مطولاً من طريق عبدالله بن دينار ٥٨٨٢ .
 وسيأتي أيضاً من طريق شعيب عن الزهرى ٦٠٣٠ .
 ١٥٣٢ ٤٥١٧ وانظر أيضاً ٥١٤٨ ، ٥٩٠٠ ، ٥٩٢٤ .
 ١٥٣٣ ٤٥١٩ وسيأتي بسباق آخر من رواية إسحق بن عيسى عن
 مالك ٥٩٣٦ . وانظر ٥٨٢٢ .
 ١٥٣٤ ٤٥٢١ وسيأتي أيضاً ٥٧٩٦ .
 ١٥٣٥ ٤٥٢١ سيأتي بهذا الإسناد ٥٣٠٤ ، ولكن ليس فيه الجمع

- بين الصالحين ، والجمع بينهما سبأني بالإسناد نفسه
 ٥٣٠٥ . وسيأتي الجماع أيضاً من روایة العمری عن
 نافع ٥٨٣٨ . والنهی عن تابی السلیع سبأني ٥٦٥٢ .
 ١٥٣٦ الحدیث ٤٥٣٢ سبأني مختصرأ ٥٥٢٠ ، ٥٥٨٢ . ویأني مطولاً ٦٠٥٤ .
 ١٥٣٧ ٤٥٣٦ وسيأتي من طریق أبان بن یزید عن یحیی بن أبی
 کاکیر ٥٧٣٨ . ومن طریق حسین المعلم عن یحیی
 بن أبی کثیر ٦٠٠٢ .
 ١٥٣٨ ٤٥٣٧ وسيأتي أيضاً من طریق العمری عن أبی
 بکر بن عبید الله ٥٨٤٧ .
 ١٥٣٩ ٤٥٣٩ ثم ما یزید وصله تأییداً وتأکیداً أنه رواه إبراهیم بن سعد
 عن ابن أخی الزھری عن الزھری عن سالم عن أبیه
 مرفوعاً موصولاً ، كما سبأني ٦٠٤٢ .
 ١٥٤٠ ٤٥٤٠ سبأني بنحوه من طریق مالک عن الزھری ٥٢٧٩ .
 ویأني مختصرأ بنحوه من طریق أبیوب عن نافع ٥٧٦٢ .
 وسيأتي رفع الیدین مختصرأ من طریق العمری عن نافع
 ٥٨٤٣ .
- ١٥٤١ ٤٥٤٤ سبأني من طریق أبی اویس عن الزھری عن سالم
 وجزء ٥٩٦٣ . وسيأتي بمعناه من طریق شعبۃ عن عریف
 بن محمد بن زید عن أبیه عن ابن عمر ٥٥٧٥ .
- ١٥٤٢ ٤٥٤٥ سبأني بنحوه أيضاً ٥٤٦٧ ، ٥٧٨٠ .
- ١٥٤٣ ٤٥٥٠ سبأني أيضاً ٥٦١٨ .
- ١٥٤٤ ٤٥٥١ سبأني مطولاً ومختصرأ ٥٤٢٤ ، ٥٤٩٨ ، ٥٨٥٢ ، ٥٤٢٤
- ٦٠٥١ . وسيأتي من وجہ آخر : « إن بلا لا يدری
 ما اللیل » إلخ ٦٠٥٠ . وانظر ٥٦٨٦ .
- ١٥٤٥ ٤٥٥٧ سبأني مختصرأ من روایة بشر بن شعیب بن أبی حزة
 عن أبیه عن الزھری ٦٠٢٥ .
- ١٥٤٦ ٤٥٦٠ سبأني من طریق شعبۃ عن عبد الله بن دینار ٥٨٥٠ ،

- و في آخره سؤال شعبة لعبد الله بن دينار عن مساعده
إياده من ابن عمر ، و حوابه بالإيجاب .
- ١٥٤٧ الحديث ٤٥٦١ و رواه أحمد فيها يأتي من طريق مالك عن عبد الله
بن دينار ٥٩٣١ . وسيأتي أيضاً مطولاً و مختصرًا ، ٥٤٤١ ،
٥٦٤٥ ، ٥٧٠٥ . وسيأتي بسياق آخر في قصة ،
من طريق خضر بن جويرية عن نافع ٥٩٨٤ . وذكرنا
في الشرح أنه رواه مسلم ٢ : ٩٥ ، و حوابه (٢ : ٣٨٩) .
- ١٥٤٨ ، ٤٥٦٣ وسيأتي مختصرًا أيضًا ٥٩٣٨ .
- ١٥٤٩ ، ٤٥٦٥ وسيأتي أيضًا ٥٢٨٢ ، ٥٥٣١ ، ٥٧٧١ . وهو في
البخاري ١٣ : ١٦٧ من طريق مالك ، و في مسلم
٢ : ٩٣ .
- ١٥٥٠ ، ٤٥٧٠ وسيأتي من طريق شعبة عن مويي بن عقبة ، ٥٥٧٤ ،
و من طريق الثوري عن مويي بن عقبة ٥٩٠٧ .
- ١٥٥١ ، ٤٥٧٤ وسيأتي مطولاً مفصلاً من طريق عقبة بن أبي الصبياء
عن نافع ٥٦٧٨ .
- ١٥٥٢ ، ٤٥٧٩ وسيأتي أيضًا ٥٥١٩ ، ٥٩١٩ .
- ١٥٥٣ ، ٤٥٨٣ أشرنا في الشرح (ص ٢٦٣) إلى الإسناد الآتي
٤٩٢٦ ، و وقع فيه هنا خطأً مطبعيًّا بحذف القاسم
بن ربيعة من الإسناد ، صوابه « عن علي بن زيد
بن جدعان عن القاسم بن ربيعة عن ابن عمر » .
و أشرنا فيه أيضاً في آخر (ص ٢٦٤) إلى بعض روایاته ،
و نزيد هنا ما ذكر البخاري في الكبير ٣٩٢/٤ - ٣٩٣
معلقاً قال : « قال حماد عن خالد الحنفاء عن
القاسم بن ربيعة بن جويري عن عقبة أو يعقوب
السلوسي عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم في الديمة » ، ثم قال : « وقال يزيد بن زريع
عن خالد عن القاسم بن ربيعة عن يعقوب بن أوس بن

عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . وقال
 علي بن زيد بن جدعان عن علي بن ربيعة » . وقد
 علق مصححه العلامة على هذا الموضع قال : « كذا
 في الأصلين ، وقد تقدم عن السنن روايته من طريق
 علي بن زيد عن القاسم بن ربيعة . فكأنه وقع للمؤلف
 روایة أخرى ، فيها : عن علي بن ربيعة . والله أعلم » .
 وأشارنا فيه أيضاً (ص ٢٦٥) إلى روایة أحد
 ١٥٤٥٣ وروایة النسائي ٢ : ٢٤٧ ، ونزيله هنا أنه
 رواه البخاري في الكبير ٣٩٣/٢/٤ هكذا : « قال لي
 عمرو بن زدراة : أخبرنا هشيم قال أخبرنا خالد الخذاء
 عن القاسم بن ربيعة عن عقبة بن أوس عن رجل من
 أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . وعن حميد ويونس
 عن القاسم بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم » .
 ١٥٥٤ الحديث ٤٥٨٥ سبأني من طريق عمر والثوري عن عطاء ، مطولاً
 ٥٦٢١ .

١٥٥٥ ٤٥٩٩ : نقله ابن كثير في التفسير ٤ : ٥٥٩ عن هذا الموضع ،
 ثم نسبه للشيفيين . وانظر ٥٦٤٧ ، ٥٩٥٥ ، ٦٠٥٢ .

١٥٥٦ ٤٦٠١ : وأشارنا في الشرح إلى روایة الترمذی إياه من طريق عبيد الله
 بن عمر عن نافع عن ابن عمر ، وروایة عبيد الله عن
 نافع ستائی ٥٨٧٤ .

١٥٥٧ ٤٦٠٢ : وانظر أيضاً ٥٦٦٣ .

١٥٥٨ ٤٦٠٦ : وسبأني ٥٧١٥ ، ٥٧٤١ ، ٥٩٤١ أن رأى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم مواجه القبلة . وكذلك سبأني معناه
 بإسناد آخر ضعيف ٥٧٤٧ .

١٥٥٩ ٤٦٠٨ : هو في الترمذی ٢ : ٢٩٧ - ٢٩٨ من طريق ابن علية
 عن ابن عون ، وقال الترمذی : « حديث حسن
 صحيح » . وسبأني معناه مختصرًا من طريق العمري

- عن نافع ٥٩٤٧ . وسيأتي مطولاً من طريق حماد بن زيد
 عن أيوب عن نافع ٦٠٧٨ .
- ١٥٦٠ الحديث ٤٦١٢ سيأتي قوله «إذا طلع حاجب الشمس» إلخ ، من رواية
 وكيع عن هشام بن عروة ٥٨٣٤ . وسيأتي أوله من
 رواية وكيع أيضاً ٥٨٣٥ .
- ١٥٦١ ٤٦١٣ وسيأتي من رواية صخر بن جويرية عن نافع ٥٨٢٣ .
- ١٥٦٢ ٤٦١٤ سيأتي بهذا الإسناد ٤٦٨١ . وسيأتي بأطول من هذا
 من طريق هريم عن عبيد الله ٥٧٣٤ . وسيأتي من طريق
 العمري عن نافع أن ذلك كان في العيدين ٥٨٤٠ .
- ١٥٦٣ ٤٦١٦ سيأتي أيضاً ٥٧٦٨ ، ٥٧٨٣ . وسيأتي من رواية
 مالك عن نافع ٥٩١٨ .
- ١٥٦٤ ٤٦٢٢ وسيأتي مطولاً وختصاراً ٥٢٤٧ ، ٥٥٨٧ .
- ١٥٦٥ ٤٦٢٧ سيأتي من طريق ابن ذبيعة عن أبي الزبير ٥٧٢٢ .
- ١٥٦٦ ٤٦٢٨ وانظر ٥٦٠ .
- ١٥٦٧ ٤٦٣١ وسيأتي مختصاراً أيضاً من طريق معمر عن الزهري ٥٥٥٨ .
- ١٥٦٨ ٤٦٣٨ سيأتي عن عبد الرزاق عن معمر ، بهذا الإسناد ٥٦١٦ .
- ١٥٦٩ ٤٦٤١ رواه النسائي ٢ : ٣٧ مختصاراً ، كرواية مسلم .
- ١٥٧٠ ٤٦٤٢ وسيأتي أيضاً من طريق سفيان عن عبدالله بن دينار ٥٨٢٧ .
- ١٥٧١ ٤٦٤٥ سيأتي أيضاً ٥٧٣١ . وسيأتي مضموماً إليه ٤٦٩٠ جعلا
 حدثاً واحداً ٥٧٣٠ . وسيأتي وحده من طريق محمد
 بن عمرو عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن ابن عمر
 ٥٨٢٠ . وانظر ٥٦٤٨ .
- ١٥٧٢ ٤٦٤٦ وسيأتي أيضاً ٥٣٥٨ ، ٥٧٧٨ .
- ١٥٧٣ ٤٦٥٧ وسيأتي نحوه مختصاراً من رواية الایاث عن نافع ٦٠٠٥ .
- ١٥٧٤ ٤٦٥٨ وسيأتي من رواية مالك عن نافع ٥٩٢٦ .
- ١٥٧٥ ٤٦٥٩ سيأتي عن ابن تمير عن عبيدة الله ٤٧٣٥ ، وعن محمد
 بن عبيد عن عبيدة الله ٥٧٨٥ ، وسيأتي نحوه من طريق

الزهري عن سالم ٥٦٢٥ ، ومن طريق شعيب بن أبي
خزة عن نافع ٦٠٢٤ ، ومن طريق الليث عن نافع
٦٠٦٢ . وسيأتي معناه في قصة ، من طريق أبي
الخطيب عن ابن عمر ٥٥٦٧ .

١٥٧٦ ٤٦٧٠ الحديث وأيضاً من روایة محمد بن عبید الله
عن نافع ٥٧٧٩ ، ومن روایة مالک عن نافع ٥٩٢١ .
١٥٧٧ ٤٦٧٢ » وسيأتي ثانياً على الصواب من طريق مالک ٥٨٩٤ .
وأنظر ٥٦٢٢ .

١٥٧٨ ٤٦٧٣ » وسيأتي عن محمد بن عبید الله ٥٧٨٤ .
١٥٧٩ ٤٦٧٧ وانظر ٤٧٣٤ ، ٥٦٨٥ .

١٥٨٠ ٤٦٧٨ » وسيأتي من روایة الایث عن نافع ٦٠٠٩ ، وفيه
« الرؤيا الصالحة » .

١٥٨١ ٤٦٧٩ » وسيأتي أيضاً مطولاً وختصاراً ٥٤٢٨ ، ٥٦٥٩ ، ٥٩٠٥ ،
وأنظر ٥٦٤٢ ، ٥٩٨٧ .

١٥٨٢ ٤٦٨٣ » سيأتي من طريق شريك عن مطرف عن زيد العمى
٥٦٣٧ .

١٥٨٣ ٤٦٨٦ هو في سنن النسائي ٢ : ٣٩ عن محمد بن المنبي
عن يحيى ، بهذا الإسناد . وسيأتي مطولاً من روایة
الفضل بن دكين عن ابن أبي رواد ٥٩٦٥ .

١٥٨٤ ٤٦٨٧ » وسيأتي أيضاً ٥٠٧٧ ، ٥٢٥٩ ، ٥٢٦٠ ، ٥٩١٤ ،
ويأتي مطولاً ٥٨٢٤ .

١٥٨٥ ٤٦٩٠ » سيأتي ٤٧٢٩ ، ٤٨٢٣ ، ٤٩١٦ ، ٤٨٢٤ . وسيأتي
مضبوطاً إلى ٤٦٤٥ جعلاً حديثاً واحداً ٥٧٣٠ .

١٥٨٦ ٤٦٩١ » سيأتي أيضاً ٤٨٢٧ ، ٥٦١٣ .

١٥٨٧ ٤٦٩٤ » وسيأتي عن وكيع عن هشام بن عروة ٥٨٣٤ .

١٥٨٨ ٤٦٩٥ » وسيأتي عن وكيع عن هشام ٥٨٣٥ .

١٥٨٩ ٤٧٠١ رواه الزمراني ٤ : ٣٥٠ من طريق مالک عن عبدالله

بن دينار ، ومن طريق إسماعيل بن جعفر عن ابن دينار ،
وقال : « حديث حسن صحيح ». ورواه ابن سعد
في الطبقات ٤١/٢/٢ من طريق سليمان بن بلال
وعبد العزيز بن مسلم ومالك ، جميعاً عن عبدالله
بن دينار ، ثم رواه أيضاً ٤٥/١/٤ من هذه الطرق
الثلاث .

وقد نقلنا في الشرح عن تاريخ ابن كثير نسبة إلى
البخاري من حديث موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه ،
ورواية موسى بن عقبة ستاني في المسند ٥٦٣٠ عن يحيى
بن آدم عن زهير عن موسى بن عقبة . ورواه البخاري
أيضاً ٦٩ : ٦٩ من طريق سليمان عن عبدالله بن دينار
عن ابن عمر . ورواه مسلم ٢ : ٢٤٢ من طريق
عمر بن حزة عن سالم ، ورواه أيضاً من طريق عبدالله
بن دينار . وأخطأ القسطلاني ٦ : ١٠٣ حين زعم أن
هذا الحديث من أفراد البخاري . وسيأتي أيضاً بعضه
مختصراً من طريق حاد عن موسى بن عقبة ٥٧٠٧ .
وسيأتي مطولاً عن عفان عن وهيب عن موسى بن عقبة
٥٨٤٨ .

١٥٩٠ الحديث ٤٧٠٢ وسيأتي مختصراً ، دون ذكر « عصبية » ، من رواية
عفان عن شعبة عن عبدالله بن دينار ٥٨٥٨ . وسيأتي
كاماً عن الفضل بن دكين عن الثوري عن ابن دينار
٥٩٦٩ .

١٥٩١ ٤٧٠٣ وسيأتي أيضاً من طريق صالح بن قدامة الجمحى
عن عبدالله بن دينار ٥٧٣٦ . وانظر ٥٣٧٥ .

١٥٩٢ ٤٧٠٤ وسيأتي ٥٥٦٦ عن محمد بن جعفر عن شعبة عن إسماعيل :
« سمعت حكيم الخذاء : سمعت ابن عمر مثل عن
الصلاوة في السفر » إلخ . فدل هذا على أن أبا حنظلة

يسمى « حكما الحناء ». وهذا يرد على قول الحافظ
في التعجيل ٤٧٩ - ٤٨٠ أنه لم يسم .

وقد أشرنا في الشرح إلى رواية الدولابي إيه
في الكني ١ : ١٦٠ ، ونزيده هنا أنه رواه عقب
ذلك أيضاً عن محمد بن خلف الكوفي عن يعلى بن عبيد
عن إسحائيل بن أبي خالد عن أبي حنظلة .

١٥٩٣ الحديث ٤٧٠٩ وسيأتي بإسناد صحيح من طريق أبوب عن نافع ، بزيادة
في آخره . ٥٨٠٦

١٥٩٤ ٤٧١٠ : وسيأتي عن محمد بن عبيد الله عن نافع . ٥٧٩٤
وسيأتي مع حديث « صلاة الليل مثنى مثنى » من رواية
الليث عن نافع ٦٠٠٨ . وانظر أيضاً . ٥١٢٦

١٥٩٥ ٤٧١٢ : وسيأتي بنحوه أيضاً . ٥٣٦٧ . وسيأتي مطولاً . ٥٧٦٦

١٥٩٦ ٤٧١٣ : وسيأتي بنحوه مطولاً وختصاراً . ٥٣٦٤ ، ٥٥٤٥ ،
٥٧٩٧ . وانظر أيضاً . ٥٦٩٣ ، ٥٧١٣ ، ٥٧١٤ ، ٥٧٢٧ .

١٥٩٧ ٤٧١٩ : رواه مسلم ٢ : ١٨٥ من طريق يحيى عن عبيد الله ،
ومن طريق عبدالله بن نمير ومحمد بن بشر عن عبيد الله
عن نافع ، ومن طريق مالك والضحاك بن عثمان ،
كلاهما عن نافع . وسيأتي من طريق شعبة عن عمر
بن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر . ٥٥٧٦ .
وسيأتي نحو معناه : « اذا احسنت بالحمى فاطفوها
بالماء البارد » من رواية جسر عن سليم عن ابن عمر ،
مرفوعاً . ٦٠١٠

١٥٩٨ ٤٧٢٠ : وسيأتي عن محمد بن عبيد الله عن نافع . ٥٧٨٦
وعن محمد بن الصباح عن إسحائيل بن ذكرييا عن
عبيد الله . ٥٧٨٧ ، وزاد فيه سلماً مع نافع .

١٥٩٩ ٤٧٢١ : وسيأتي عن محمد بن عبيد الله عن نافع . ٥٧٩٥

- وسياني عن وكيع عن العمري عن نافع ٤٧٥٢ . وسياني من رواية مالك عن نافع ٥٩١٧ .
- ١٦٠٠ الحديث ٤٧٢٢ وانظر أيضاً ٦٠٣٦ .
- ١٦٠١ : ٤٧٢٣ سياني من رواية أبوب عن نافع ٦٠٧٩ . وفي مجمع الزوائد ١٠ : ٣٦٥ - ٣٦٦ الحديث الآتي ٦١٦٢ ، وفيه « كما بين عدن وعمان » ، وسئل ذكر كلامه فيه هناك إن شاء الله .
- ١٦٠٢ : ٤٧٣٤ سياني بعضه مختصرًا عن محمد بن بشر عن عبد الله ٥٦٨٥ .
- ١٦٠٣ : ٤٧٣٩ وسياني أيضاً ٥٦٥٨ ، ٥٧٥٣ ، ٥٩٥٩ .
- ١٦٠٤ : ٤٧٤٠ وسياني مطولاً ، ومعه النبي عما يلبس الرجال ، من رواية الليث عن نافع ٦٠٠٣ .
- ١٦٠٥ : ٤٧٤٣ وسياني أيضاً من طريق حنظلة عن سالم ٥٥٥٣ ، ومن طريق الزهري عن سالم ، مطولاً ، ٦٠٣٣ . وفي التحرير في الشرح هنا الإشارة إلى رواية البخاري ٦ : ٣٣٩ - ٣٥٣ ، وقع خطأ مطبعي في رقم (٣٣٩) . فيصح .
- ١٦٠٦ : ٤٧٤٤ سياني بنحوه أطول منه ، من رواية روح عن ابن جرير عن نافع ٥٩٧٥ .
- ١٦٠٧ : ٤٧٤٨ رواه الترمذى ٣ : ٢١ - ٢٢ ، وقال : « حدث حسن صحيح » . وهو في الترغيب والترهيب ٤ : ٦٥ - ٦٦ ، ونسبة أيضاً لابن خزيمة في صحيحه . وسياني أيضاً ٥٥٨١ ، ٥٩٠٨ ، ٥٩٠٩ . وانظر ٥٦٥٠ .
- ١٦٠٨ : ٤٧٤٩ وانظر ٥٣٥٧ ، ٥٦٤٦ .
- ١٦٠٩ : ٤٧٥٣ سياني مطولاً عن عفان عن حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر ٥٨٥٥ .
- ١٦١٠ : ٤٧٥٦ ذكرنا في الشرح رواية أبي داود ، وسياني بهذه الرواية

مطولاً بنحوه عن عفان عن وهب ، بمثل إسناد أبي داود ، ٥٨١١ ، وسنجق تفصيلاً إسناده هناك إن شاء الله .

وذكرنا في الشرح أيضاً رواية الترمذى ، وأشارنا إلى موضعها من شرحتنا عليه (٢ : ٢٧٨ - ٢٧٩) ، وقع خطأ مطبعي في رقم الجزء (٢) فذكر (١) ، ويصحح من هنا .

١٦١١ الحديث ٤٧٦٣ وسيأتي عن أبي أحمد الزبيري عن الثورى عن أبي إسحق ٥٦٩١ . وعن حججى عن إسرائيل عن أبي إسحق ٥٦٩٩ . وعن الزبيري أيضاً عن إسرائيل ٥٧٤٢ .

١٦١٢ ٤٧٦٤ وانظر ٦١٥٦ .

١٦١٣ ٤٧٦٦ سيأتي بمعناه عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان ، وهو الثورى ، عن عبدالله بن دينار ٥١٣٣ . وسيأتي عن وكيع وعبد الرحمن بن مهدي عن الثورى ٥٢٢٦ . وسيأتي من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهرى عن سالم عن أبيه ٦٠٤٣ . وانظر ٥٥٧٩ .

١٦١٤ ٤٧٦٨ لم أجده هذا الحديث عن ابن عمر في موضع آخر غير المسند ، ولكن روى أبو داود معناه مطولاً ٣ : ٢٧٣ بثلاثة أسانيد من حديث ابن عباس ، من طريق جعفر بن بركان عن ميمون بن مهران عن مقدم عن ابن عباس . وقال المنذري ٣٢٧٠ : « وأخرجه ابن ماجة » . وهو في ابن ماجة ١ : ٢٨٦ . وهذا الطريق لم يذكر في المسند من حديث ابن عباس ، ولكن سبق بعض معناه مختصاراً ، من طريق ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقدم عن ابن عباس ٢٢٥٥ .

١٦١٥ ٤٧٧٠ سيأتي بهذا الإسناد ٥٢٥٢ .

١٦١٦ ٤٧٧١ سيأتي بهذا الإسناد ٥٨٣٧ . وانظر ٤٧٥٦ ، ٥٠١٠ .

١٦١٧ الحديث ٤٧٧٦ سياني عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان ٥٢٧٧ .
وقد أشرنا في الشرح إلى روایة شعبة ، نقلابن النسائي
والتهذيب ، وروایة شعبة سنّي ٥٥٧١ عن محمد
بن جعفر عن شعبة عن علقمة بن مرثد « سمعت سالم
بن رزين يحدث عن سالم بن عبدالله ، يعني ابن عمر ،
عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر » .

١٦١٨ ٤٧٧٧ سياني بهذا الإسناد ٥٢٧٨ .
١٦١٩ ٤٧٧٩ سياني مطولاً عن عبدالله بن الحارث عن حنظلة ٥٩٩١ .
١٦٢٠ ٤٧٨٠ سياني نحوه بإسناد صحيح ٥٨٠٦ ، وفيه « قال : ولقد
تعشى ابن عمر مرة وهو يسمع قراءة الإمام » .
١٦٢١ ٤٧٨١ في الإسناد « عن قزعـة » ، وهو خطأً مطبعـي ، صوابـه
« قـزعـة » .

والحديث سـيـاني ٤٩٥٧ عن مروان بن معاوية
عن عبد العزيـز بن عمر عن إسـمـاعـيلـ بنـ جـرـيرـ عنـ
قـزعـةـ .ـ فـيـكـونـ هـذـاـ إـسـنـادـ مـنـقـطـعـاـ ،ـ كـمـاـ قـلـنـاـ فـيـ شـرـحـهـ ،ـ
إـذـ تـبـيـنـ أـنـ عـبـدـ الـعـزـيـزـ لـمـ يـسـمـعـ مـنـ قـزعـةـ .ـ وـسـيـانـيـ
أـيـضـاـ ٦١٩٩ـ عـنـ عـبـدـ الـعـزـيـزـ بنـ عمرـ عـنـ يـحـيـيـ
بنـ إـسـمـاعـيلـ بنـ جـرـيرـ عـنـ قـزعـةـ .ـ وـانـظـرـ ٥٦٠٥ـ .ـ
١٦٢٢ ٤٧٨٢ قوله « أزاغـتـ الشـمـسـ » ،ـ فـيـ عـ « زـاغـتـ »ـ بـدـونـ هـمـزةـ
الاستفهام ،ـ وأـبـيـتـاـهـ مـنـ لـ مـ .ـ

١٦٢٣ ٤٧٨٣ سـيـانيـ ٤٨٢٩ـ .ـ وـسـيـانـيـ بـهـذـاـ إـسـنـادـ ٥٢٤٢ـ .ـ
١٦٢٤ ٤٧٨٤ سـيـانيـ مـنـ طـرـيقـ شـعـبـةـ عـنـ فـرـاسـ مـخـصـرـاـ ٥٠٥١ـ .ـ
وـسـيـانـيـ مـطـولـاـ بـهـذـاـ إـسـنـادـ ٥٢٦٦ـ .ـ وـسـيـانـيـ مـطـولـاـ
أـيـضـاـ عـنـ عـبـدـ الـرـحـمـنـ بنـ مـهـدـيـ عـنـ سـفـيـانـ ٥٢٦٧ـ .ـ
١٦٢٥ ٤٧٨٦ سـيـانيـ بـهـذـاـ إـسـنـادـ ٥٢٢٣ـ .ـ وـسـيـانـيـ مـطـولـاـ أـيـضـاـ ٥١٢٩ـ .ـ
١٦٢٦ ٤٧٨٧ـ الحـدـيـثـ نـقـلـهـ اـبـنـ كـثـيرـ فـيـ التـفـسـيرـ ٣ـ :ـ ٢٢٨ـ عـنـ هـذـاـ
الـمـوـضـعـ ،ـ وـقـالـ :ـ « رـوـاهـ أـبـوـ دـاـودـ وـابـنـ مـاجـةـ ،ـ مـنـ

الحديث وكيع ، به ٤ . وسيأتي نحوه من وجه آخر ،
من طريق عبدالله بن عبد الله بن عمر عن أبيه ٥٧١٦ .
وانظر ٥٩٨٢ . وقوله « الخمر » ، في ح ٣ « الخمرة » ،
وأثبتنا ما في لـ .

١٦٢٧ الحديث ٤٧٨٩ سيأتي بهذا الإسناد ٥٢٢٨

١٦٢٨ ٤٧٩٠ سيأتي من رواية أبي كامل عن شريك ٥٦٠٧ . ومن
رواية حجاج وأسود بن عامر عن شريك ٥٦٤٤ .
وسيأتي من رواية هاشم عن شريك ٥٦٦٥ ، ولكن
يسمى شيخه هناك « عبدالله بن عاصم » . وانظر ٥٦٩٤ ،
٥٦٩٥ ، ٥٨٠٨ ، ٥٩٨٥ .

وانظر أيضاً تاريخ ابن كثير ٨ : ٢٨٧ - ٢٩٢ ولسان
الميزان ٦ : ٦ - ٧ وتاريخ الإسلام للذهبي ٢ : ٣٧٢ -
٣٨١ .

١٦٢٩ ٤٧٩١ رواه الطبلسي في مسنده ١٩٣١ عن شعبة « عن يعل
بن عطاء قال : سمعت علي بن عبدالله يحدث عن
ابن عمر ، يراهن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم » .
وسيأتي ٥١٢٢ عن محمد بن جعفر ، وهو غندر ،
عن شعبة ، وفي آخره : « وكان شعبة يفرقه » .

١٦٣٠ ٤٧٩٣ سيأتي بهذا الإسناد ٥٨٤١

١٦٣١ ٤٧٩٦ سيأتي ٤٩٨٩ .

١٦٣٢ ٤٨٠١ رواه النسائي ٢ : ١٣٦ من طريق وكيع ، بهذا الإسناد ،
وفي روايته : « عن حبيب بن أبي ثابت قال : سمعت
ابن عمر يقول « إلخ » .

وقوله في الحديث « فهو له » ، في لـ « فهي له » ،
وما هنا هو الذي في ح ٣ .

١٦٣٣ ٤٨٠٦ سيأتي بهذا الإسناد ٥٧٥٥

١٦٣٤ ٤٨٠٧ الحديث في مجمع الزوائد ٤ : ٢٧٧ ، وقال : « هو

في الصحيح من حديث عمر نفسه ، وهو هنا من
حديث ابن عمر . رواه أحمد ، وفيه سفيان بن حسين ،
وهو ثقة ، وفي حديثه عن الزهري ضعف ، وبقية
رجاله رجال الصحيح » . وفي اعتباره من الرواولد —
مع هذا — نظر ، لأن بعض روایات البخاري التي
أشروا إليها في الشرح ظاهرة أيضاً أنه من حديث
ابن عمر ، ولكن السياق يدل على أنه سمعه من أبيه ،
وكذلك هذه الرواية ، لا فرق في ذلك .

١٦٣٥ الحديث ٤٨٠٨ قوله : « تحررها ليلة سبع وعشرين » ، لم يذكر
في م ، ولعله سهو من الناسخ .

١٦٣٦ ٤٨١٠ سيباني أيضاً ٥٤٩٣ . وقوله في أول الإسناد « حدثنا
يزيد » ، في نسخة بهامش م زيادة [بن هرون] .

١٦٣٧ ٤٨١٢ سيباني ٤٩٩٠ ، ٥٢٣٣ ، ٥٣٧٠ ، ٦١١١ . وقوله
« في القبر » ، في م « في القبور » .

١٦٣٨ ٤٨١٣ سيباني من طريق أبي الحكم أيضاً ٥٥٠٥ .

١٦٣٩ ٤٨١٤ هو في صحيح مسلم ٢ : ٢٣٣ من طريق زهير عن
موسى بن عقبة . وسيأتي عن يحيى بن آدم عن زهير
عن موسى بن عقبة ٥٦٢٩ . وسيأتي أيضاً من طريق
أبي بكر بن سالم عن أبيه عن ابن عمر ٤٩٧٢ .
وسيأتي أيضاً من طريق حمز بن جويرية عن نافع
٥٨٥٩ .

١٦٤٠ ٤٨١٧ وسيأتي مطولاً أيضاً من حديث ابن عمر ٥٧٦١ ،
٥٩٢٩ .

١٦٤١ ٤٨١٩ سيباني من رواية إحقن بن عيسى عن مالك ٥٩٢٢ .
وزاد في آخره : « وأن ابن عمر كان يفعل ذلك » .
وانظر ٥٥٩٤ .

١٦٤٢ ٤٨٢٠ سيباني عن محمد بن جعفر عن شعبة ٥٧٧٤ . ومن

- رواية الثوري عن موسى بن عقبة ٥٩٠٧ .
- ١٦٤٣ الحديث ٤٨٢٢ انظر ٦٠٦٨ .
- ١٦٤٤ ٤٨٢٨ وسيأتي مطولاً أيضاً ٥٨٩٢ ، ٦٠٦٩ . وانظر ٥٥٩٤ ، ٥٦٢٤ ، ٥٥٩٥ .
- ١٦٤٥ ٤٨٣١ انظر ما يأتي ٤٨٦٣ ، ٥٨٢٠ .
- ١٦٤٦ ٤٨٣٢ سيأتي أيضاً ٥٦٧٧ .
- ١٦٤٧ ٤٨٣٤ سيأتي موصولاً مختصرًا من طريق عمر بن محمد عن نافع عن ابن عمر ٥٢١٦ ، كرواية الموطاً : « أواجب هو؟ » .
- ١٦٤٨ ٤٨٣٧ سيأتي أيضاً ٥١٨٧ . ورواه مسلم ٢ : ١٢٨ من طريق ابن عليه عن سليمان التيمي .
- ١٦٤٩ ٤٨٤٧ سيأتي بهذا الإسناد ٤٩٩٢ . وسيأتي مطولاً ٥٥٤٩ .
وفي نصب الراية ٢ : ١١٩ حديث ابن مسعود مرفوعاً :
« وتر الليل ثلاث كوتور النهار صلاة المغرب » . ونسبة
للدارقطني والبيهقي ، وأعلمه الدارقطني يحيى بن زكريا ،
ورجح البيهقي أنه موقوف . وهو في مجمع الزوائد ٢ :
٢٤٢ ، وقال : « رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله
 رجال الصحيح » .
- ١٦٥٠ ٤٨٤٨ وانظر ٤٧٩١ .
- ١٦٥١ ٤٨٤٩ أشرنا إلى رواية أبي داود إيهام من طريق وكيع ، ورواية
 وكيع ستاني ٥٨٣٦ .
- ١٦٥٢ ٤٨٥٦ سيأتي بتحوه ٥١٩٨ .
- ١٦٥٣ ٤٨٥٨ وانظر ٥٢١٣ ، ٥٣٣٣ ، ٥٦٨٣ ، ٥٦٩٨ . وانظر
 أيضاً المتنى ١٥١١ .
- ١٦٥٤ ٤٨٦٠ قوله « يصل الليل » ، هو الذي في ح ٨ . وفي م
 « يصل بالليل » .
- ١٦٥٥ ٤٨٦٣ رواه أحد في كتاب الأشربة (ص ٣٩) بهذا الإسناد ،
 ولكن اقتصر فيه على قوله « كل مسکر حرام » .
 وانظر ٥٨٢٠ .

- ١٦٥٦ الحديث ٤٨٦٥ رحمنا في الشرح (ص ٥٠) أن عذاب الميت يبكيه أهله عليه هو ألم وليس بالعقوبة الأخروية ، ولكن قد يعكر عليه رواية عبادة بن الوليد عن ابن عمر : « فإنه يعذب بما نوح عليه يوم القيمة » ، وستاني ٥٢٦٢ . وأشارنا إلى حديث قيلة بنت مخرمة (ص ٥٠ - ٥١) ، وززيد أن الزمخشري نقل طائفة منه جيدة في الفاتق ، وشرحها ، (٢ : ٢٥٩ - ٢٦٠ طبعة الحلبي) .
- ١٦٥٧ ٤٨٦٦ سيفاني من طريق محمد بن عمرو أيضاً ٥١٨٢ .
- ١٦٥٨ ٤٨٦٨ سيفاني بنحوه من رواية الليث عن نافع عن ابن عمر ٦٠٠٣ .

- ١٦٥٩ ٤٨٧١ كلمة ابن عمر في الفتنة : « لا ترون القتل شيئاً » ، في مجمع الزوائد ٧ : ٢٩٣ ، وقال : « رواه أحد ، ورجاله رجال الصحيح ، غير يحيى بن حبان ، ووثقه ابن حبان » . ففاته أن يذكر عليه بالانقطاع الظاهر في إسناده ! ثم وجدت الحافظ ابن حجر أشار إليه في الفتح ١١ : ٧١ في شرح حديث ابن مسعود « إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجالكم دون الآخر » ، فقال : « وقد أخرج سفيان بن عيينة في جامعه عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال : قال ابن عمر في الفتنة : ألا ترون القتل شيئاً ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، فذكر حديث الباب ، وزاد في آخره : تعظيمها لحرمة المسلم . وأظن هذه الزيادة من كلام ابن عمر ، استنبطها من الحديث ، فأدرحت في الخبر » . وهذا إسناد صحيح جداً ، والحمد لله .
- ١٦٦٠ ٤٨٧٢ سيفاني مطولاً من طريق ابن عبيد بن عمير عن أبيه ٥٣٥٩ . وسيأتي بأطول منها من طريق محمد بن سوقه عن أبي جعفر ٥٥٤٦ . وقد أشرنا في الشرح إلى

رواية مسلم من طريق نافع . ورواية نافع ستاني ، ٥٠٧٩

٥٧٩٠

١٦٦١ الحديث ٤٨٧٣ قوله «أو عن القوم» ، في نسخة بهامش لـ « وعن القوم» .

١٦٦٢ ٤٨٨٣ : سبأني مختصرًا عن وكيع عن إسرائيل ٥٢٣٧ . ومطولاً عن يحيى بن آدم عن إسرائيل ٥٥٥٥ بنحو رواية أبي داود والترمذى والنمساني . وكذلك سبأني مطولاً عن يزيد بن هرون عن حاد بن سلمة عن سماك ٥٥٥٩ . وسبأني بنحو ذلك عن يحيى بن آدم أيضًا ٥٦٢٨ . وسبأني مختصرًا أيضًا ٥٧٧٣ . ورواه الدارقطنی ص ٢٩٩ مطولاً من طريق أبي داود بإسناده .

١٦٦٣ ٤٨٨٩ سبأني ٥٦١٤ .

١٦٦٤ ٤٨٩٢ ذكرنا أنه ليس في مجمع الزوائد ، ولكن تبين لي بعد أنه في المعنى ليس من الزوائد ، فقد روى البخاري ٣ : ٤٢٠ من طريق الليث عن يونس عن الزهرى عن سالم عن أبيه ، نحو معناه مطولاً . وكذلك رواه مسلم ١ : ٣٦٦ من طريق ابن وهب عن يونس . ورواه البيهقي ٥ : ١٢٣ من الطريقين : طريق ابن وهب والليث ، ثم نسبة للبخارى ومسلم . وروى مالك في الموطأ ١ : ٣٥٠ نحو رواية الشيخين ، عن نافع وسالم عن ابن عمر موقوفاً . وانظر ما يأتي ٥٧٦٥ .

١٦٦٥ ٤٨٩٧ وانظر ٦٠٦٧ .

١٦٦٦ ٤٩٠٤ سبأني مطولاً من طريق الأعمش عن سعد بن عبيدة ٥٢٢٢ ، ٥٢٢٦ . وسبأني معناه مختصرًا ٥٣٤٦ . وسبأني مطولاً وختصرًا في قصة ٥٣٧٥ ، ٥٥٩٣ ، ١٨٩٦ ، ٦٠٧٣ ، ٦٠٧٢ . ورواه الطيالسي في مسنده عن شعبة عن منصور والأعمش عن سعد بن عبيدة

عن ابن عمر . وقال الطيالسي : « وأنا لحدث الأعمش
أحفظ ، والإسناد واحد » .

١٦٦٧ ٤٩٠٥ أشرنا في الشرح إلى « إبرهيم بن صالح بن النحام »
و « إبرهيم بن نعيم النحام » ، وأنه سيباني تحقيق ذلك
في ٥٧٢٠ ، وقد تبين بعد من التحقيق هناك أن ذاك
إسناده ضعيف ، وأن « إبرهيم بن صالح بن عبدالله »
غير « إبرهيم بن نعيم بن عبدالله النحام » . وأشرنا
أيضاً هنا في الشرح إلى رواية أبي داود ، ونزيد أن
البيهقي رواه في السنن الكبرى ٧ : ١١٥ من طريق
أبي داود بإسناده .

١٦٦٨ ٤٩٠٦ رواه النسائي ٢ : ١٣٦ من طريق عبد الرزاق ، بهذا
الإسناد . وانظر ٥٤٢٢ .

١٦٦٩ ٤٩١٢ ذكرنا اختلاف الروايات في قوله « رجل وامرأة » ،
ونزيد هنا أنه سيباني ٥٨٧٧ من رواية الإمام أحمد وابنه
عبدالله معاً عن أبي بكر بن أبي شيبة باللفظ « أو امرأة »
في ٦٧ م ، وبلفظ « وامرأة » في ع .

١٦٧٠ ٤٩١٤ سيباني مختصرًا من رواية أبي خثيمة عن أبي الزبير
عن جابر وابن عمر ٦٠١٢ .

١٦٧١ ٤٩١٥ سيباني من طريق ثابت البناي باللفظ آخر ٥٤١٥ .

١٦٧٢ ٤٩١٧ ذكره المتنذري في الترغيب والترهيب ٣ : ١٨٨ مطولاً
من رواية الترمذى ، وقال : « رواه الترمذى وحسنه ،
والحاكم ، وقال : صحيح الإسناد » . ثم ذكر بعده
حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ، ونسبة للحاكم
أيضاً . وانظر ذيل القول المسدد ص ٧٨ - ٨٤ . وما
يأتي في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص ٦٦٤٤ ،
٦٦٥٩ ، ٦٧٧٣ ، ٦٨٥٤ .

١٦٧٣ ٤٩١٩ سيباني بعض معناه مختصرًا من طريق العمري عبدالله

عن نافع ٥٦٥٧ . ويأتي مطولاً من طريقه أيضاً عن
نافع ٥٧٢٦ .

١٦٧٤ الحديث ٤٩٢٢ أشرنا إلى رواية ابن إسحاق التي نقلها ابن كثير في التاريخ،
وهي ستانى مطولة ٥٣٧٤ .

١٦٧٥ ٤٩٢٨ ربحنا في الشرح أن رواية صدقة بن يسار عن ابن عمر موصولة ، لأنها عاصره وأدركه . ونزيد هنا أنه ثبت أكثر من ذلك ، ثبت سماعه من ابن عمر ، فسيأتي الحديث ٥٥٨٥ « عن صدقة بن يسار عن عبدالله بن عمر » ، وفي رواية مسلم ١ : ١٤٤ : « صدقة بن يسار قال : سمعت ابن عمر » .

١٦٧٦ ٤٩٣٣ أشار الحافظ في الفتح ٢ : ٢٨٩ إلى هذه الرواية ، منسوبة للمسند ، وقال : « وهذا إن كان محفوظاً يتحمل أن يكون أحد هما مات عقب هذه القصة بيسير » . وقد ذكرنا في الشرح رواية مسلم الحديث من حديث بلال بن عبدالله بن عمر عن أبيه ، ورواية بلال هذه ستانى ٥٦٤٠ .

وربحنا فيه أيضاً أن صاحب القصة بلال بن عبدالله ، وأن من ذكر أنه « وافق » فقد وهم أو سها ، ثم وجدت الحافظ ابن حجر رفع مثل ما رجحت ، في الفتح ٢ : ٢٨٩ .

١٦٧٧ ٤٩٣٤ سياني بهذا الإسناد ٥٧٥٥ .

١٦٧٨ ٤٩٥٢ ٤٨٧٨ وانظر .

١٦٧٩ ٤٩٦٤ سياني مطولاً عن يحيى القطان عن عبدالله عن نافع ٥١٦٥ .

١٦٨٠ ٤٩٧١ قوله « ومن صلى من أول الليل » ، في م « من صلى » بدون الواو .

١٦٨١ ٤٩٧٥ سياني عن محمد بن بكر عن حنظلة ٥٧٠٤ .

- ١٦٨٢ الحديث ٤٩٧٨ وانظر ما يأنى ٥٧٤٦ .
- ١٦٨٣ : ٤٩٨١ ذكرنا اختلاف المراجع في اسم والد « هشام بن سعد » ،
أهو « سعد » أم « سعيد » ، ، ورجحنا الأول . ولكنه
سيأتي في ٥٦٩٠ باسم « هشام بن سعيد » في الأصول
الثلاثة أيضاً ، فلعله هو الرابع إن شاء الله .
- ١٦٨٤ : ٤٩٨٢ سيأتي من طريق هشام عن حماد بن أبي سليمان عن
عبد الرحمن بن سعد ٥٨٢٦ .
- ١٦٨٥ : ٤٩٨٥ سيأتي عن إبراهيم بن إسحق الطالقاني عن ابن المبارك
٥٨٩٠ . وفي من الحديث « أصاب العذاب » بالنصب ،
وهو خطأ ، صوابه « العذاب » بالرفع .
- ١٦٨٦ : ٤٩٨٧ سيأتي مطولاً من طريق عمران بن حذير عن عبدالله
بن شقيق ٥٢١٧ .
- ١٦٨٧ : ٤٩٩٥ سيأتي بأطول من هذا ، عن محمد بن جعفر عن شعبة
عن عبد الخالق ٥٤٩٤ .
- ١٦٨٨ : ٤٩٩٦ سيأتي أيضاً ٥١٤٧ ، ٥٥٠٩ . وانظر ٥٧١٩ .
- ١٦٨٩ : ٤٩٩٨ سيأتي من طريق ابن أبي ليلي عن عطية العوفي ٥٥٢١ .
وقوله « وخلص طيبها » ، في نسخة بهامش م « وحد
طيبها » .
- ١٦٩٠ : ٥٠٠٧ أشرنا إلى اختلاف النسخ هنا في اسم أحد الرواة ،
« أبوحيان » ، ورجحنا أنه « أبو حيان » بفتح الحاء
المهملة وتشديد الياء التحتية ، واسمها « يحيى بن سعيد
بن حيان » ، وبذلك صحقنا الإسناد . ثم استدركت
وتبين لي أن الذي رجحته غير صحيح ، وأن الراوي هو
« أبو جناب » بفتح الجيم والنون المفتوحتين وآخره باء ، كما
في ل . لأن هذا الحديث سيأتي ٥٥٦٢ م عن يزيد

بن هرون : « أخبرنا أبو جناب يحيى بن أبي حية » ،
فهذا نص على أنه « أبو جناب » ، وبذلك يكون
الإسناد ضعيفاً ، لضعف أبي جناب هذا ، كما سبق
تضعيقه في ١١٣٦ .

١٦٩١ الحديث ٥٠١٧ سبأني من رواية الثوري عن الأسود بن قيس عن سعيد
بن عمرو بن سعيد ٥١٣٧ . وسبأني أيضاً من رواية
إسحاق بن سعيد بن عمرو عن أبيه ٦٠٤١ .

١٦٩٢ ٥٠١٨ رواه الحاكم في المستدرك ٤ : ٢٣٤ عن القطبي عن
عبدالله بن أحمد بن حنبل عن أبيه ، من هذا الموضع .
وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيدين ، ولم يخرجاه
بهذه السياقة » . ووافقه الذهبي . وسبأني عن عفان عن
شعبة ، بهذا الإسناد . وانظر أيضاً ٥٥٨٧ ، ٥٦٦١ ، ٥٦٨٢ .

١٦٩٣ ٥٠٢٠ سبأني من طريق شعبة أيضاً ٥٤٣٨ .
١٦٩٤ ٥٠٣٠ قوله « عن الجر ، وهي الدباء » ، كذا هو في الأصول
الثلاثة . ولعله وهم من بعض الرواة ، أو خطأ قديم
من بعض الناحتين ، فالدباء ، وهو القرع ، غير
الجر يقيناً . وسبأني الحديث عن عفان عن شعبة ،
بهذا الإسناد ٥٤٢٩ ، بلفظ « عن الجر والدباء » ،
وهو الصواب .

١٦٩٥ ٥٠٣٦ سبأني من طريق الثوري عن عبدالله بن دينار ٥٢٧١ .
ويأتي مطولاً من طريق سليمان بن يلال عن ابن دينار
٥٤٠٥ ، وفيه : « وكان في لسانه رته » . وسبأني أيضاً
٥٥١٥ ، ٥٥٦١ ، ٥٨٥٤ ، ٥٩٧٠ .

١٦٩٦ ٥٠٣٧ سبأني بفتحه ٥٥٣٣ ، وفيه كلمة شعبة أيضاً ، في
ظنه أن الاستئذان من كلام ابن عمر ، وسبأني عن
عفان عن شعبة ٥٨٠٢ ، مرفوعاً كلها ، ولم يذكر

شك شعبة في أن الاستئناء مرفوع .

١٦٩٧ الحديث ٥٠٤٤ رواه الطيالسي في مسنده ، عن شعبة عن حبان البارقي ، مطولا ١٩١٠ . وانظر ما يأتي ٥٨٤٢ .

١٦٩٨ ٥٠٥٠ سبأني من طريق عبدالملاك ، وهو ابن أبي سليمان ، عن مسلم بن يناتق ٥٣٢٧ . وفيه أن الفتن من بنى بكر ، ولا منافاة بين هذا وبين ما هنا من أنه من بنى ليث ، فإن بنى ليث هم بنو ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة بن خزيمة .

١٦٩٩ ٥٠٥٣ سبأني بهذا الإسناد ، ولكن عن محمد بن جعفر وحده ٥٥٤٧ . وسيأتي بأسانيد آخر ، من طريق سماك الحنفي ٥٠٦٥ ، ٥٠٦٦ . ورواية الطيالسي في مسنده ١٨٦٧ ، مختصرًا ، عن شعبة عن سماك .

١٧٠٠ ٥٠٦٤ سبأني ٥٣٠٩ ، ٥٤٢٦ ، ٥٥٠٠ ، ٥٨٦١ . ورواية مالك في الموطأ ٢ : ١٤٠ عن نافع وعن عبدالله بن دينار . ورواية الشافعي في اختلاف الحديث ٧ : ٣٢٧ عن مالك بالإسنادين . وانظر ٥١٤٨ .

١٧٠١ ٥٠٧٤ سبأني بفتحه عن محمد بن جعفر عن شعبة ٥٤٨٦ .
١٧٠٢ ٥٠٨٠ سبأني من رواية إسماعيل بن علية وحده ٥١١٧ ، وليس فيه لإيهام الرجل عن ابن عمر . وسيأتي أيضًا من رواية شعبة عن ابن أبي نجبيح عن أبيه عن رجل عن ابن عمر ٥٤٢٠ . وسيأتي مختصرًا من رواية العمري عن نافع عن ابن عمر ٥٩٤٨ .

١٧٠٣ ٥٠٨١ قوله «إذا دخل إلى الصلاة» ، هكذا هو في الأصول الثلاثة ، ولكن كلمة «إلى» صحيحة في م وجعلت «في» .

١٧٠٤ ٥٠٩١ سبأني من رواية يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير ٥٨١٩ ، ٥٩١٦ . ويأتي نحوه مختصرًا من رواية

- قتادة عن سعيد بن جبير ٥٩٥٤ .
 ١٧٠٥ الحديث ٥٠٩٦ سبأني مختصرًا من طريق حماد بن زيد عن أنس بن سيرين ٥٦٠٩ . وكذلك سبأني مختصرًا من طريق شعبة عن أنس بن سيرين ٥٤٩٠ . ورواه مسلم كذلك ١ : ٢٠٩ من الطريقين .
- ١٧٠٦ ، ٥٠٩٧ وانظر ٥٩٣٩ .
 ١٧٠٧ ، ٥٠٩٩ سبأني عن وكيع عن الثوري ، بهذا الإسناد ٥٢٠٦ ، بزيادة « نحو المشرق » .
 ١٧٠٨ ، ٥١٠٣ سبأني بهذا الإسناد ٥٣٤١ .
 ١٧٠٩ ، ٥١١٠ من الحديث موجز محمل : « أن النبي صلى الله عليه وسلم زار ليلاً » ، وقد ذهبت إلى احتمال أن يكون المراد زيارة البقيع . ولكنني وجدت الحديث بعد ذلك في مجمع الزوائد ٣ : ٢٦٥ بلفظ : « زار البيت ليلاً » ، فتعين المراد منه . وقال الأبيشمي : « حديث عائشة في السنن » ، ثم قال عن حديث ابن عمر هذا : « رواه أحد ، ورجاله رجال الصحيح » .
 ١٧١٠ ، ٥١١٢ ذكرنا في الشرح كلمة أيوب لhammad بن زيد في شأن أبي عمرو التدبي بشر بن حرب « كأنما يسمع الحديث نافع » ، وهي مقلولة عن التهذيب ١ : ٤٤٦ ، ولكنني أذهب إلى أن الكلمة « يسمع » تصحيف ، صوابها « تسمع » ، كما هو واضح من السياق .
 وقد رجحت تحسين حديث بشر بن حرب هذا ، ولكنني استدركت فرجحت أن الحديث صحيح ، لأن مدح أيوب له بأن حديثه كحديث نافع دليل التوثيق القوي ، وهو من طبقة الرواية عنه الدين هم أصغر منه قليلاً ، وقد أقره على هذا حماد بن زيد ، وهو من الرواية عن بشر ، فهما أعرف بالرجل الذي رأياه

وسمعاً حديثه وعرفاه . وقد أوضحت ذلك مفصلاً في
شرح الحديث ٦٠٦٣ .

١٧١١ الحديث ٥١١٤ سياني أيضاً ٥١١٥ ، ٥٦٦٧ . ثم وجدته في مجمع
الروايات مرة أخرى ٥ : ٢٦٧ ، وقال : « رواه الطبراني ،
وفيه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، وثقة ابن المديني
وابو حاتم وغيرهما ، وضعفه أحد وغيره ، وبقية رجاله
ثقات ». فكان عجباً من الحافظ الهيثمي أن ينسبه
للمستند في موضع ، ويداع ذلك وينسبه لغيره في
موضع آخر !

١٧١٢ رواه الطيالسي في مستنده ١٨٦٦ عن يزيد بن إبراهيم
عن ابن سيرين عن المغيرة بن سلمان عن ابن عمر .
وقد بيتاً خلاف نسخ المستند في اسم والد المغيرة
لسائر المصادر ، فذكر هنا « سلمان » بدل « سليمان » .
ونزيد أنه سياني كذلك هذا الحديث من روایة بهز
عن شعبة ٥٤٣٢ ، وفيه أيضاً « سليمان » في الأصول
الثلاثة ، ورسم في لـ « سليمان » كذلك بدون ألف ،
على الرسم القديم . ثم سياني مرة أخرى ٥٧٣٩ من
طريق محمد بن سيرين عن المغيرة بن « سليمان » ،
ورسمت هكذا في الأصول الثلاثة ، وهي واضحة
أيضاً في لـ « سليمان » بالألف ، وبهامش م « سليمان » ،
وعليها علامة نسخة . ثم سياني بعد ذلك ٥٧٥٨ من
طريق أيوب عن المغيرة بن « سليمان » ، في الأصول
الثلاثة أيضاً ، وكتب بهامشي لـ م نسخة « سليمان » ،
ورسمت في هامش لـ على الرسم القديم « سليمان »
من غير ألف . فالراجح عندي بعد ذلك أنه « المغيرة
بن سليمان » ، وأن ما عدا ذلك في نسخ المستند اضطراب
من الناحتين .

- ١٧١٣ الحديث ٥١٣٧ عبد الرحمن ، شيخ أحد : هو ابن مهدي . وسفيان : هو الثوري . والحديث رواه مسلم ١ : ٢٩٩ من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن الثوري ، بهذا الإسناد . وسيأتي بشرحه من روایة إسحاق بن سعيد بن عمرو عن أبيه عن ابن عمر ٦٠٤١ .
- ١٧١٤ » ٥١٤٠ وسيأتي أيضاً عن عفان عن شعبة عن عاصم ، ٥٤٨١ ، وفيه أنه من حديث ابن عمر ، يحكي القصة .
- ١٧١٥ » ٥١٤٥ أشرنا في الشرح إلى روایة الترمذی بإياده من طريق أبي عامر العقدي ، وسيأتي من روایة أبي عامر مطولاً ٥٦٩٧ ، كرواية الترمذی .
- ١٧١٦ » ٥١٥٩ وانظر ٥١٢٦ .
- ١٧١٧ » ٥١٦١ وسيأتي من روایة محمد بن عبيد عن عبیدالله ٥٧٨٠ .
- ١٧١٨ » ٥١٧٩ قوله في متن الحديث « والضيف » ، في ح « أو الصعيف » ، وهو خطأ ، صحناه من لـ م .
- ١٧١٩ » ٥١٨٥ وسيأتي في ٥٤٧٨ من روایة نافع ، في قصة الجمع بين المغرب والعشاء ، أنه كان مسافراً مع ابن عمر وبمه حفص بن عاصم بن عمر .
- ١٧٢٠ » ٥١٩٤ ورواه البهبي في السنن الكبرى ٥ : ٧٨ من طريق علی بن عبيد وعُبَّر ، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد . بهذا الإسناد . وقد مضى بعض معناه مختصرًا ٤٥١٢ . وانظر ما يأتي ٥٩٣٩ .
- ١٧٢١ » ٥١٩٥ وانظر ٥٦٨٦ .
- ١٧٢٢ » ٥٢١٢ رواه الترمذی ١ : ٣٧٩ من طريق وكيع ، بهذا الإسناد ، وقال : « حديث حسن صحيح » .
- ١٧٢٣ » ٥٢١٣ وانظر ٥٠٤١ ، ٥٠٤٢ .
- ١٧٢٤ » ٥٢٢٠ وسيأتي مختصرًا عن حسين بن محمد عن سفيان بن عبيدة عن يزيد ٥٧٤٤ . وسيأتي مطولاً أيضاً ٥٨٩٥ .

١٧٢٥ الحديث ٥٢٢٢ سبأني بهذا الإسناد ٥٢٥٦ . وقوله « بالحصى » ، في م « بالحصاة » ، وفي نسخة بهامشها « بالحصاء » .

١٧٢٦ : ٥٢٢٩ رواه الطيالسي في مستنه (ص ١٠) عن شعبة « عن عاصم بن عبد الله قال سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن أبيه : أن عمر بن الخطاب « إلخ . وهو في مجمع الزوائد ٣ : ٢٧٩ مختصرًا إلى قوله « من دعائك » ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه عاصم بن عبد الله ، وهو ضعيف » ، وهو في الزوائد مرة أخرى ٣ : ٢١١ . وليس الحديث من الزوائد في الحقيقة ، إلا باعتبار أنه من مستند ابن عمر ، لأنَّه في الترمذ وأبي داود وأبن ماجة ، من مستند عمر ، كما أشرنا إلى ذلك في مستند عمر ١٩٥ وفي الاستدراك ١٠٤٢ .

١٧٢٧ : ٥٢٣٧ وسيأتي مطولاً أيضًا ٥٥٥٩ ، ٥٦٢٨ .

١٧٢٨ : ٥٢٤٥ في م ^أ « يوم بدل يومئذ » ، وما هنا نسخة بهامش ^أ .
١٧٢٩ : ٥٢٤٩ سبأني من روایة عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار ، ينحوه ٥٨٥١ .

١٧٣٠ : ٥٢٥٥ هذا الإسناد يحتاج إلى بيان ، فهو ليس على ظاهره ، إذ قد يتادر إلى القاريء أولاً أن سفيان الثوري رواه عن عبدالله بن دينار والعمري كلامها عن نافع . وهذا غير المراد يقيناً ، بل المراد أن وكيعاً رواه عن الثوري عن عبدالله بن دينار ، ورواه عن العمري عن نافع ، كلامها عن ابن عمر . وقد مضى الحديث مراراً عن كل واحد منها ، آخرها ٥٠٥٨ عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر ، و ٥٠٦٨ عن نافع عن ابن عمر .

١٧٣١ : ٥٢٧٣ سبأني بهذا الإسناد ٥٥٢٣ .

١٧٣٢ : ٥٢٧٤ في الشرح أنه مطول (٨٤٥٩) ، وهو خطأ مطبعي ، صوابه (٤٨٥٩) . وانظر أيضًا ٥٦٤٧ ، ٥٩٥٥ ،

- ١٧٣٣ ٥٢٧٥ رواه البخاري ١١ : ٥٠٢ عن خلاد بن يحيى عن سفيان ، وهو الثوري ، بهذا الإسناد .
- ١٧٣٤ ٥٢٨١ سياني من طريق شعبة عن عبد الله بن دينار ٥٥٠١ .
- ١٧٣٥ ٥٢٨٨ هو في الموطأ ٢ : ٨ .
- ١٧٣٦ ٥٢٨٩ وانظر ٥٦٥٤ .
- ١٧٣٧ ٥٢٩٦ سياني مختصرًا ٥٤٤٨ ، ٥٤٨٠ ، ٥٦٠٣ . وانظر ٥٤٣٢ ، ٥٨٠٧ ، ٥٦٨٨ .
- ١٧٣٨ ٥٣٠١ قلنا في الشرح : « والحديث مختصر ٥٠١٠ » ، وهو خطأ ، والصواب « والحديث مطول ٤٩٣١ » . وانظر ٥٠١٠ .
- ١٧٣٩ ٥٣٢٢ وانظر ٦٠٦٧ .
- ١٧٤٠ ٥٣٢٨ سياني عن هاشم بن القاسم عن إسرائيل عن ثوير ٥٦٤٩ .
- ١٧٤١ ٥٣٢٩ وسياني أيضًا من طريق عبد الله بن عمر عن نافع ٥٧٧٤ .
- ١٧٤٢ ٥٣٣٣ وانظر ٥٦٩٨ ، ٥٧٥٠ .
- ١٧٤٣ ٥٣٣٨ سياني مرة أخرى من رواية إسحق بن عيسى الطباع عن مالك ٥٨٩٤ .
- ١٧٤٤ ٥٣٤٠ ذكره المننري في الترغيب والترهيب ٤ : ١٩ ، وقال : « رواه البخاري والنسائي وغيرهما » .
- ١٧٤٥ ٥٣٤٣ قوله في آخر الحديث « فهذا نقصان العقل » ، في نسخة بهامش م « فهو من نقصان العقل » .
- ١٧٤٦ ٥٣٤٤ سياني بعنده من حديث أبيوب عن نافع ٥٧٢٨ . وسياني مختصرًا ٦٠٣٩ ، وزاد في آخره : قال ابن عمر : « فلم أسأل عمر فلن سواه من الناس » .
- ١٧٤٧ ٥٣٤٨ هو في مجمع الزوائد ٥ : ٢٦٣ ، وقال : « رواه أحد ياسنادين ، ورجال أحدهما ثقات » ، وقال أيضًا : « هو في الصحيح خلا قوله : وراهن » . وسياني

بنحوه ٥٦٥٦ .

١٧٤٨ الحديث ٥٣٤٩ قوله في من الحديث « فاتخذ له فيه بيت » ، في نسخة بهامش م « قُبَّةً » بدل كلمة « فيه » ، فيكون قوله « بيت » بدلًا من « قبة » .

١٧٤٩ ٥٣٥١ وانظر أيضًا ٥٦٩٣ ، ٥٧١٣ ، ٥٧٢٧ ، ٥٧١٤ ، ٥٨١٦ ، ٥٧٧٦ .

١٧٥٠ ٥٣٥٣ أشار الحافظ في الفتح ٦ : ٤٥٠ إلى هذه الرواية ، في شرح حديث ابن عمر « تقاتلكم اليهود » . وانظر ٦٠٣٢ .

١٧٥١ ٥٣٥٥ رواه الطيالسي في مستنده ١٩٣٣ عن أبي عوانة عن عطاء بن السائب ، مطولا ، بنحو الرواية الآتية ٥٩١٣ .

١٧٥٢ ٥٣٥٧ أشرنا في الشرح إلى حديث ابن عمر في الصحيحين « المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يخذله » ، وهذا الحديث سيباني ٥٦٤٦ .

١٧٥٣ ٥٣٦١ هو في مجمع الزوائد ١٠ : ٨٣ ، وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه ، ورجاهما رجال الصحيح ، إلا أن حماد بن سلمة قال : لم يسمع هذا ثابت من ابن عمر ، بينماما رجل » .

١٧٥٤ ٥٣٦٥ قوله في من الحديث « ومن أئليكم معروفاً فكافأوه » ، في ع « عليكم » بدل « إلينكم » ، وهو خطأ واضح ، صححته من لـ م .

والحديث في الترغيب والترهيب ٢ : ١٧ ، وقال : « رواه أبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه ، والحاكم وقال : صحيح على شرط الشعبيين » .

وسيباني الحديث مختصرًا من طريق أبي بكر بن عياش عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر ٥٧٠٣ .
وسيباني أيضًا عن سريج عن أبي عوانة عن الأعمش

عن مجاهد ٥٧٤٣ ، وزاد في آخره : « ومن استجاركم فأجبروه » .

وآخر الحديث « من أني إليكم معروفاً » إن ذكره الهشمي في مجمع الزوائد ٨ : ١٨١ ، وقال : « رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه عبد الوهاب بن الصحاح ، وهو متروك » ، ثم أشار إلى روایتني أبي داود والنسائي ، اللذين أشرنا إليهما . فلم تكن به حاجة أن يذكره في الزوائد من وجه آخر ضعيف ، مع وجوده في السنن والمسند بأسانيد صاحب .

١٧٥٥ الحديث ٥٣٦٦ سبأني عن يحيى بن حاد عن أبي عوانة ، بهذا الإسناد ٥٧٠٦ .

١٧٥٦ ٥٣٦٩ سبأني أيضاً عن يحيى بن آدم عن زهير عن موسى بن عقبة ٥٦٣١ . ونقله ابن كثير في التاريخ ٢ : ٢٤٠ من صحيح البخاري . وانظر ما مضى في مستند سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ١٦٤٨ .

١٧٥٧ ٥٣٧٠ سبأني بهذا الإسناد ٦١١١ .

١٧٥٨ ٥٣٧٣ وانظر ما مضى في مستند ابن مسعود ٤٤٠٢ . وما يأنـي في مستند ابن عمر ٥٧٠٢ . وسبأني معنى هذا الحديث من وجه آخر عن ابن عمر ٥٨٢٩ .

١٧٥٩ ٥٣٨١ سبأني عن هشام بن سعيد عن خالد الطحان عن بيان عن وبرة ٥٦٩٠ ، وفيه : « ونحن نرجو أن يحدثنا بحديث يعجبنا » .

١٧٦٠ ٥٣٨٢ سبأني نحوه من طريق ابن أبي ليل عن نافع ٥٥٨٩ . وسبأني من طريق شريك عن زهير عن أبي إحقان عن البهـي عن ابن عمر : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلـي على الخمرة » ٥٦٦٠ ، ولعله مختصر من هذا . وكذلك سبأني مرة أخرى من طريق شريك ٥٧٣٣ .

١٧٦١ ٥٣٨٤ سياني بأخص من هذا ٥٥٩١ . وسياني قسم منه
٥٧٤٤ . وسياني مختصرًا أيضًا ٥٧٥٢ ، ٥٨٩٥ .

١٧٦٢ ٥٣٨٥ رواه الحاكم في المستدرك ٢ : ٢٧ من طريق أحمد
بن يونس عن زهير عن عمارة بن غزية عن يحيى
بن راشد ، ولكن قال : « عن عبدالله بن عمرو » ،
فذكره بنحو ما هنا ، وقال الحاكم : « صحيح الإسناد
ولم يخرجاه » ، وافقه الذهبي . وأنا أظن أن قوله
« عبدالله بن عمرو » خطأ من الناسخ أو الطابع ، بل
هذا هو الراجح . لأن المنذري نقله في الترغيب والترهيب
٣ : ١٥٢ من رواية أبي داود والطبراني من حديث
ابن عمر ، ثم قال : « رواه الحاكم مطولاً وختصرًا ،
وقال في كل منها : صحيح الإسناد » ، ثم نقل لفظ
الحاكم المختصر ، فلو كان في المستدرك « عن عبدالله
بن عمرو » ليبيان ذلك ، لأنه يكون حديثاً آخر لصحابي
آخر ، كما هو اصطلاح القوم .

١٧٦٣ ٥٣٨٦ سياني عن هاشم أبي النضر عن عبد الرحمن بن عبدالله
بن دينار ، بهذا الإسناد ٦٠٤٨ . وقد أشرنا في الشرح
إلى أنه سياني مطولاً في قصة ٥٥٥١ ، من طريق
هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر ،
كرواية مسلم من هذه الطريق ، ونزيد هنا أنه سياني
أيضاً مطولاً ، وفيه القصة المذكورة ، من طريق
محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن ابن عمر
٥٧١٨ ، ليس فيه « عن أبيه » . وسياني أيضًا مختصرًا
من رواية ابن طبعة عن بكير عن نافع عن ابن
عمر ٥٨٩٧ .

١٧٦٤ ٥٣٨٩ سكن بن نافع شيخ أحد ذكرت كنيته هنا « أبو
الحسين » ، ولكن كنيته في مناقب أحد لابن الحوزي

« أبو الحسن » .

١٧٦٥ الحديث ٥٣٩٠ نقله ابن كثير في التفسير ٣ : ٢٢٨ - ٢٢٩ عن هذا الموضع . والحديث رواه البهقي في السنن الكبرى ٨ : ٢٨٧ من طريق ابن وهب : « أخبرني عبد الرحمن بن شريح وأبن طبيعة والائيث بن سعد عن خالد بن يزيد عن ثابت بن يزيد الخواري » بقصة أحوال ما هنا ، سأله ابن عباس ثم ابن عمر ، ثم قال ابن وهب : « وأخبرني ابن طبيعة أن أبي طعمة حدثه أنه سمع عبدالله بن عمر بن الخطاب يحدث بهذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم » ، ثم روى البهقي الحديث المروي : « لعنت الخمر » إلخ ، من طريق يزيد بن هرون عن شريك عن عبدالله بن عيسى عن أبي طعمة عن ابن عمر . ورواية البهقي هذه نقلها ابن كثير أيضاً في التفسير ٣ : ٢٢٩ .

١٧٦٦ ٥ ٥٣٩٢ وانظر ٥٧٥٠ ، ٥٨٦٦ .

١٧٦٧ ٤ ٥٣٩٤ في مجمع الزوائد ٢ : ٢٠٢ : « عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبدأ بالصلاحة في الفطر والأضحى . رواه الطبراني في الكبير ، وفيه ابن طبيعة ، وفيه كلام » . ويظهر أنه رواية أخرى لهذا الحديث مختصرة .

١٧٦٨ ٤ ٥٣٩٦ سياني معناه من طريق سعيد بن أبي أيوب عن يزيد بن الأحاد عن نافع عن ابن عمر ، بلغت آخر ٥٦٤١ .

١٧٦٩ ٤ ٥٣٩٨ رواه الدارقطني ٢٩٣ من طريق كامل بن طلحة عن ابن طبيعة عن عبد الله بن أبي جعفر ، بهذا الإسناد . ثم رواه من طريق ابن وهب عن عمر بن مالك عن عبد الله بن أبي جعفر ، بهذا الإسناد ، وسيجي السائل « رجلا يقال له شهر » . ثم رواه من طريق

- الواقدي عن أسماء بن زيد الليثي عن عبد الله بن أبي جعفر ، بهذا الإسناد ، « مثله » .
 ١٧٧٠ الحديث ٥٤٠٨ سبأني بعض معناه مختصرًا ، من طريق ليث بن أبي سلم عن نافع ٥٧٤٥ .
- ١٧٧١ « ٥٤١٤ سبأني عن بهز وحسن بن موسى عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد ٥٦٠٨ .
- ١٧٧٢ « ٥٤٢١ وانظر ٦٠٠٠ .
- ١٧٧٣ « ٥٤٢٢ رواه النسائي ٢ : ١٣٦ من طريق عبد الرزاق ، كما أشرنا في الاستدراك رقم ١٦٦٨ . ورواه أيضًا من طريق محمد بن بكر « قال : أخبرني عطاء عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر ، ولم يسمعه منه ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » إلخ . وفي هذه الرواية خطأ وإيهام . أما الخطأ في حذف « ابن جريج » بين محمد بن بكر وعطاء ، وال الصحيح : « محمد بن بكر قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني عطاء » ، وهو الذي في الطبعة الهندية من النسائي ص ٥٨٧ ، وذكر شارحه الهندي بهامشه أن زيادة « أخبرنا ابن جريج » من السنن الكبرى والأطراف . وهذه الزيادة ثابتة أيضًا بهامش خطوطه الشيخ عابد السندي من سنن النسائي ، وعلبها عالمة الصحة . وأما الإيهام في قوله « ولم يسمعه منه » ، فإنه يوهم بظاهره أن حبيب بن أبي ثابت لم يسمعه من ابن عمر ، مع أن النسائي رواه من طريق وكيع ، كالرواية الماضية ٤٨٠١ ، وذكر فيه قول حبيب « سمعت ابن عمر » . فالراجح المتعين عتيدي أن المراد به أن عطاء لم يسمعه من ابن عمر ، بل سمعه من حبيب . لأن عطاء بن أبي رباح شيخ حبيب بن أبي ثابت ، وكلاهما سمع

من ابن عمر ، ولكن عطاء لم يسمع هذا الحديث
من ابن عمر ، فرواه عن تلميذه حبيب عن ابن عمر ،
رواية الأكابر عن الأصغر .

- ١٧٧٤ الحديث ٥٤٣٦ سبأني من طريق سعيد بن أبي عربوبة عن قنادة
٥٨٢٥ . ورواه ابن ماجة ١ : ٤٠ - ٤١ من طريق
خالد بن الحرث عن سعيد بن أبي عربوبة عن قنادة .
وقوله في من الحديث «فيضع عليه كنهه» ،
قال ابن الأثير : «أي يسرره ، وقيل : يرحمه ويلطفُ
به . والكتف ، بالتحرير : الباحب والناحية . وهذا
تمثيل بجعله تحت ظل رحته يوم القيمة » .
وقد أشرنا في الشرح إلى أنه نقله ابن كثير في التفسير
(٤ : ٢٥٣) ، وهو خطأً مطبعي ، صوابه (٣٥٣) .
- ١٧٧٥ ٥٤٣٧ سبأني من طريق الحسن بن أبي جعفر عن أيوب
عن نافع عن ابن عمر ٥٨١٨ . وانظر ٥٩٣٥ .
- ١٧٧٦ ٥٤٣٩ سبأني بهذا اللفظ ، من رواية عبيد الله عن نافع عن
ابن عمر ٥٧٧٦ .
- ١٧٧٧ ٥٤٥٦ سبأني بهذا اللفظ ، من رواية عبيد الله عن نافع عن
ابن عمر ٥٧٧٧ .
- ١٧٧٨ ٥٤٩٧ سبأني من رواية الثوري عن عبدالله بن دينار ٥٩٦٧ .
- ١٧٧٩ ٥٤٩٨ وانظر ٥٦٨٦ .
- ١٧٨٠ ٥٥٠٩ وانظر ٥٧١٩ .
- ١٧٨١ ٥٥١٩ أشرنا إلى اختلاف النسخ في رسم «اثني عشر» أو
«اثنا عشر» ، وكذلك سبأني في ٥٩١٩ في م أيضاً
«اثنا عشر» ، وفي حـ لـ ونسخة بهامش م «اثني عشر» .
- ١٧٨٢ ٥٥٢٨ قوله في الحديث «يقطعهما» ، في نسخة بهامشيـ لـ م
بدله «ليشقهما» .
- ١٧٨٣ ٥٥٣٢ سبأني من رواية عفان عن شعبة ٥٨٥٣ .

١٧٨٤ الحديث ٥٥٥١ سبأني بنحو هذه القصة مطولاً ، من طريق الایت
بن سعد عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن
ابن عمر ٥٧١٨ . ويأتي مختصرًا بالمرفوع منه فقط ،
من طريق خالد بن الحرت عن محمد بن عجلان عن
زيد بن أسلم عن ابن عمر ٥٦٧٦ .

وقوله في متن الحديث «من طاعة» ، في مع م ١٠٠ من
طاعة الله » ، وزيادة لفظ الحلاله في هذا السياق
في غير موضعها ، ولا تنساب المعنى هنا ، لأن المراد
طاعةولي الأمر . وكذلك هي في الرواية الماضية غير
مذكورة ، ولا في الروايتين الآتيتين اللتين أشرنا إليهما .
ولم تذكر في صحيح مسلم ، فحدثناها ، مطابقة لما
في ك ، وتصححًا للمعنى المراد الواضح .

١٧٨٥ ٥٥٥٥ سبأني مختصرًا بهذا الإسناد ٥٦٢٨ .

١٧٨٦ ٥٥٥٦ وانظر ٥٩٥٧ .

١٧٨٧ ٥٥٦٨ أشرنا في الشرح إلى رواية البخاري من طريق مهدي
بن ميمون . وسبأني من طريق مهدي عن ابن أبي
يعقوب «عن ابن أبي نعيم» ، على الصواب ٥٦٧٥ ، ٥٩٤٠ .

١٧٨٨ ٥٥٦٩ سبأني أيضًا مختصرًا عن عبد الرحمن بن مهدي عن
شعبة ٥٦٠٢ . ورواه الطيالسي في مسنده مختصرًا
١٩٢٣ عن شعبة «أخبرني أبو جعفر ، وليس بالفراء ،
عن أبي المثنى عن ابن عمر» .

وقد أشرنا في الشرح إلى حديث في السواك ،
بمناسبة ترجمة أبي جعفر المؤذن وحده أبي المثنى مسلم
بن مهران ، وحديث السواك هذا سبأني ٥٩٧٩ ، وفي
شرحه هناك تتمة لتحقيق ترجمة مسلم بن مهران .

١٧٨٩ ٥٥٧٨ سبأني بهذا الإسناد ٥٨١٠ . وسبأني مختصرًا عن
عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة ٥٦٠٤ ، وعن عفان
عن شعبة ٥٨٠٩ .

فهارس الجزء الثامن

١ - المسانيد

ص ٢	رموز نسخ المسند التي اعتمدناها في التصحیح
٣	[من مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب]
	[٥٥٨١ - ٦١٢٥]
٣٠٠	إحصاء
٣٠١	جريدة المراجع
٣٠٣	الاستدراك

٢ - الأبواب

الإيان

٦٠٧٧ ، ٥٥٨٤	مجوس أمني الذين يقولون لا قدر
٥٦٠٤	لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض
٥٨١٠ ، ٥٨٠٩	إن الله إذا استودع شيئاً حفظه
٥٦٠٦ ، ٥٦٠٥	يمجد الرب نفسه : أنا الجبار ، أنا التكبر ، أنا الملك ،
٥٦٠٨	أنا المتعال
٥٧٩٠ ، ٥٦١٠	مثل المنافق كثيل الشاة العاثرة بين الغنمین
٥٦٣٩	سيكون في أمني أقوام يكذبون بالقدر
٥٦٦٧	بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له

بني الإسلام على خمس ، إلخ ٦٠١٥ ، ٥٦٧٢
فإن تجاهاه الرحمن ٥٧٤٥

إذا قال الرجل لصاحبه « يا كافر » فإنها تجب على أحدهما
٥٩٣٣ ، ٥٩١٤ ، ٥٨٢٤

يدنو المؤمن من ربه يوم القيمة كأنه بذلة ، فيوضع عليه كتفه ،
فيقول : أتعرف ؟ فيقول : أنا سترتها عليك في الدنيا ،
وأنا أغفرها لك اليوم ، إلخ ٥٨٢٥

من النفاق أن يقول لأميره قولاً ، ثم يقول غيره من ورائه ٥٨٢٩
سؤالات جبريل في الإيمان والإسلام ٥٨٥٦ ، ٥٨٥٧
سيكون في هذه الأمة مسخر ، ألا وذاك في المكذبين بالقدر
والزندقة ٥٨٦٧

إن الله وتر يحب الوتر ٥٨٨٠

قال ابن عون : أنا رأيت غilan ، يعني القدري ، مه لوياً
على باب دمشق ٥٨٨١
لا نعلم شيئاً خيراً من مائة مثله إلا الرجل المؤمن ٥٨٨٢ م
ثم بعثوا على أعمادهم ٥٨٩٠
كل شيء بقدر ٥٨٩٣ ، ٥٨٩٣ م

يقول الله لليهود والنصارى : هل ظلمتكم من أجركم شيئاً ؟
قالوا : لا ، قال : فذاك فضلي أؤتيه من أشاء ٥٩٠٣ ، ٥٩٠٢ ،
٦٠٢٩ ، ٥٩٠٤

إني لأعلم شجرة يتتفع بها ، مثل المؤمن ، هي التي لا ينفع
ورقها ٥٩٥٥ ، ٦٠٥٢

لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين ٥٩٦٤
بلى قد فعلت ، ولكن غفر لك بالإخلاص ٦١٠٢ ، ٥٩٨٦
مفاتيح الغيب خمس : (إن الله عنده علم الساعة ، وينزل الغيث)
الآية ٦٠٤٣

لا ومقلب القلوب ٦١٠٩

القرآن والسنة والعلم

(والسموات مطويات بيمنيه) ٥٦٠٨

قال ابن عمر : ويلكم ، لا تكذبوا على رسول الله ٥٦١٠
لا حسد إلا على الثنين . . . ورجل آتاه الله القرآن ، فهو يقوم
به آناء الليل وآناء النهار ٥٦١٨
الأدب مع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الامتثال والطاعة ٥٦٤٠

في قوله تعالى (كشجرة طيبة) . قال : هي التي لا تنفس
ورقها ٥٦٤٧ ، ٥٩٥٥

و يجعل الذل والصغر على من خالف أمري ٥٦٦٧
(ليس ذلك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم) ٥٦٧٤ ،
٥٩٩٧ ، ٥٨١٣ ، ٥٨١٢

قال ابن عمر : إن الله بعث إلينا محمداً صلى الله عليه وسلم
ولا نعلم شيئاً ، فإنما نفعل كما رأينا محمداً صلى الله عليه وسلم
يفعل ٥٦٨٣

(وقاتلواهم حتى لا تكون فتنة) ٥٦٩٠

وكنا ضاللا فهدانا الله به ، فيه نقتدي ٥٧٥٧ ، ٥٦٩٨
أفسر رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن تتبعوا سنته ، أم سنة
عمر ؟ ٥٧٠٠

(إذا الشمس كورت) ٥٧٥٥

(إذا السماء انفطرت) ٥٧٥٥

سورة هود ٥٧٥٥

إن الذي يكذب علي يبني له بيت في النار ٥٧٩٨
خطبته يوم فتح مكة ٥٨٠٥
تني عن طرق النساء الليلة التي يأتي فيها ، فعصاه فتیان ،
فكلاهما رأى ما يكره ٥٨١٤

(يَمْ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ) ٥٩١٢ ، ٥٨٢٣ ، ٦٠٧٥ ، ٦٠٧٦

٦٠٨٦

٥٨٢٥ النَّجُوى

(هُولاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ) ٥٨٢٥

إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ أَنْ تُتَفَقَّدْ رَحْصَهُ ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُتَفَقَّدْ مَحْصِبَهُ

٥٨٧٣ ، ٥٨٦٦

بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَتَيْتَ بِقَدْحِ ابْنِ فَشْرِبْتَ مِنْهُ ، ثُمَّ أُعْطِيْتَ فَضْلِيْ
عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ ، قَالُوا : فَإِنَّ أُولَئِكَ هُمُ الْأَوَّلُونَ ؟ قَالَ : الْعِلْمُ

٥٨٦٨

(إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ) ٥٩١٣

إِنَّمَا مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَثِيرٌ صَاحِبُ الْإِبْلِ الْمُعْقَلَةِ ، فَإِنْ
تَعاهَدْهَا أَمْسَكْهَا ، وَإِنْ أَطْلَقْهَا ذَهَبَتْ ٥٩٢٣

(إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ، وَيَنْزِلُ الْغَيْثَ) الآية ٦٠٤٣

(مَا قَطْعَتْ مِنْ لِبَنَةٍ أَوْ تَرَكَمَوْهَا قَائِمَةً عَلَى أَصْوَاتِهَا فِيَادِنَ اللَّهِ) ٦٠٥٤

٦٠٥٤

قَالَ ابْنُ عَمْرٍ حِينَ سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْمَسَافِرِ : إِمَّا أَنْتُمْ فَتَتَبعُونَ سَنَةَ
نِبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتُكُمْ ، إِمَّا أَنْتُمْ لَا تَتَبعُونَ سَنَةَ
نِبِيِّكُمْ لَمْ أَخْبَرْتُكُمْ ٦٠٦٣

أَفَلَكُمْ ! أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَتَقُولُ :
لَا أَفْعُلُ ! ! ! ٦١٠١

نَهِيَ أَنْ يَسَافِرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعُدُوِّ ، مَخَافَةً أَنْ يَنْتَهِ الْعُدُوُّ

٦١٢٤

الذِّكْرُ وَالدُّعَاءُ

اللَّهُمَّ بارِكْ لَنَا فِي شَأْنَنَا وَيَمِنَنَا ٥٦٤٢ ، ٥٩٨٧ ، ٦٠٦٤
الدُّعَاءُ مَنْ أَهْدَى لِأَحَدٍ وَلَمْ يَجِدْ مَا يَكْافِيهِ ٥٧٤٣ ، ٥٧٠٣

٦١٠٦

الله أكبر كيراً ، والحمد لله كثيراً ، وسبحان الله بكرة وأصيلاً

٥٧٢٢

الدعاة عند الرعد والصواعق ٥٧٦٣

ما يقول إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة ٥٨٣١ ، ٥٨٣٠

قصة الذين طبقت عليهم صخرة في غار : فلبيع كل رجل بأحسن
ما عمل ، لعل الله أن ينجينا من هذا ٥٩٧٣ ، ٥٩٧٤

كان يقول إذا تبوا مضمحة : الحمد لله الذي كفاني ، وآوانى ،
وأطعمنى ، وسقاني ، إلخ ٥٩٨٣

اللهم بارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في صاعنا ، وبارك
لنا في مدننا ٦٠٦٤ ، ٦٠٦١

إذا لقيت الحاج فسلم عليه وصافحه ، ومره أن يستغفر لك

٦١١٢

الطهارة

المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل ؟ قال : إذا رأت المرأة ذلك
وأنزلت فلتغسل ٥٦٣٦

سؤال أهل العراق عن دم البعض ؟ ٥٦٧٥ ، ٥٦٧٥

قال ابن عمر : رأيت لرسول الله صلى الله عليه وسلم مذهبًا مواجه
القبلة ٥٧١٥ ، ٥٧٤١ ، ٥٧٤٧ ، ٥٩٤١

من توضأ واحدة . . . ومن توضأ الثنين . . . ومن توضأ ثلاثة

٥٧٣٥

من أني الجمعة فليغسل ٥٧٧٧ ، ٥٨٢٨ ، ٥٩٦١ ، ٥٩٦٠

أيرقد أحدنا وهو جنب ؟ قال : نعم ، إذا توضأ ٥٧٨٢ ، ٥٩٦٧
كان الرجال والنساء يتوضؤون من الإناء الواحد جميعاً ، ٥٧٩٩

٥٩٢٨

إذا كان الماء قلتين أو ثلاثة فإنه لا ينبعس ٥٨٥٥

عليكم بالسواك ، فإنه مطيبة للفم ، مرضاة للرب ٥٨٦٥
كانت الصلاة خسین ، والغسل من الجنابة سبع مرار ، والغسل
من البول سبع مرار ، فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
يُسأَل ، حتى جعلت الصلاة خسآ ، والغسل من الجنابة مرة ،
والغسل من البول مرتين ٥٨٨٤
الوضوء في النعال السبتية ٥٨٩٤
كان لا ينام إلا والسواك عنده ، فإذا استيقظ بدأ بالسواك ٥٩٧٩

الصلة

إذا كان أحدكم يصلى فلا يدع أحداً يمر بين يديه ٥٥٨٥
تناول الحائض الشيء من المسجد ٥٥٨٩
الثافلة والتهدج والتور في السفر ٥٥٩٠ ، ٥٦٣٤ ، ٥٨٢٢ ، ٥٩٣٦ ، ٥٨٢٦
كان الأذان مبني مبني والإقامة واحدة ٥٦٠٢
كان يصلى الركعتين بعد المغرب في بيته ٥٦٠٣
كان يصلى الركعتين قبل صلاة العجر كأن الأذان في أذنيه ٦٠٩٠ ، ٥٦٠٩
آخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ، ثم قال : ليس أحد
من أهل الأرض الليلة يتضرر الصلاة غيركم ٦٠٩٧ ، ٥٦١١
وقال : لو لا أن أشق على أمي لأخرتها إلى هذا الوقت ٥٦٩٢
لا تمنعوا النساء حظرهن من المساجد ٥٦٤٠ ، ٥٧٢٥ ، ٦١٠١
كان يجلس بين الخطيبين ٥٦٥٧ ، ٥٧٢٦
كان يصلى على الحمرة ٥٦٦٠ ، ٥٧٣٣
كان يصلى في العيددين ، ثم يخطب بعد الصلاة ٥٦٦٣ ، ٥٨٧١ ، ٥٨٧٢
الاستقاء على المنبر ، فما ينزل حتى يعيش كل مizarب ٥٦٧٣
النداء : الصلاة جامعة ٥٦٧٨

أطيعوا أيمتكم ، فإن صلوا قعوداً فصلوا قعوداً ٥٦٧٩
صلوة الخوف وصلوة السفر ٥٦٨٣ ، ٥٦٩٨ ، ٥٧٥٠ ، ٦٠٦٣ ، ٥٧٥٧

كان للنبي صل الله عليه وسلم مؤذنان ٥٦٨٦
كان إذا انصرف من الجمعة انصرف إلى منزله فسجد سجدين ٦٠٥٦ ، ٥٨٠٧ ، ٥٦٨٨

القراءة في الركعتين قبل الفجر وبعد المغرب ٥٦٩٩ ، ٥٧٤٢

أقيموا الصنوف ، فإنما تصنفون بصنوف الملائكة ٥٧٢٤
من اشترى ثوباً بعشرة دراهم وفيه درهم حرام لم يقبل الله له ٥٧٣٢
صلوة ما دام عليه ٥٧٣٤
كان تحمل معه العترة في العيددين فتركز بين يديه ف يصلى إليها ٥٨٤٠ ، ٥٧٣٤

النواول الرواتب ٥٧٣٩ ، ٥٧٥٨ ، ٥٩٧٨
إذا صل أحدكم فلا يتتخمن تجاه القبلة ، إلخ ٥٧٤٥
صلوة الليل مثنى مثنى ، والوتر ركعة من آخر الليل ٥٧٥٩ ، ٦٠٠٨ ، ٥٧٩٤ ، ٥٩٣٧ ، ٥٧٩٣

مواطن رفع اليدين في الصلاة ، وكيف يرفع ٥٧٦٢ ، ٥٨٤٣
كان يأتي قباء راكباً ومشياً ٥٧٧٤ ، ٥٨٦٠ ، ٥٩٩٩
صلوة الجمعة تفضل صلاة أحدكم بسبعين وعشرين درجة ٥٩٢١ ، ٥٧٧٩

من فاته صلاة العصر فكانوا وتر أهله وما له ٥٧٨٠ ، ٦٠٦٥
الجمع بين الصالاتين في السفر ٥٧٩١ ، ٥٨٣٨
كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة أو ذات مطر أو ذات ٥٨٠٠
رياح في السفر : ألا صلوا في الرحال
إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤ بالعشاء ٥٨٠٦
كان يغدو إلى المسجد يوم الجمعة ، فيصل إلى ركعات يطيل فيها ٥٨٠٧
القيام

لا صلاة بعد الصبح إلا سجستان ٥٨١١
صلاة التطوع والوتر على الراحلة ٥٨٢٦ ، ٥٩٣٦ ، ٦٠٧١ ، ٦١٢٠

تحويل القبلة إلى الكعبة ، واستدارتهم إليها أثناء الصلاة بمسجد
قباء ٥٨٢٧ ، ٥٩٣٤

إذا طلع حاجب الشمس فأخرروا الصلاة حتى تبرز ، وإذا
غاب حاجب الشمس فأخرروا الصلاة حتى تغيب ٥٨٣٤
لا يتحرى أحدكم الصلاة طلوع الشمس ولا غروبها ، فإنما
طلع بين قرن الشيطان ٥٨٣٥

وضع اليدين على الخاصرتين في الصلاة ، هو الصلب ، وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنه ٥٨٣٦

لا صلاة بعد الغدأة حتى تطلع الشمس ٥٨٣٧

المبيت والمأوى في المسجد ٥٨٣٩

الصلاحة إلى البعير ٥٨٤١

سجدة من سجود هؤلاء أطول من ثلاث سجادات من سجود
النبي صلى الله عليه وسلم ٥٨٤٢

إن بلا بلا ينادي بليل ، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم
٥٨٥٢

خرج يوم عيد ، فبدأ فصل بلا أذان ولا إقامة ٥٨٧١ ، ٥٨٧١ ، ٥٨٧٢

كان يخرج إلى العيددين من طريقه ، ويرجع من طريق أخرى
٥٨٧٩

إن الله وتر يحب الوتر ٥٨٨٠

إن الشمس والقمر لا يخسانان لموت أحد ولا لحياته ، ولكنهما
آية من آيات الله ، فإذا رأيتموها فصلوا ٥٨٨٣ ، ٥٩٩٦

كانت الصلاة خسین ، إلخ ٥٨٨٤

صنع المبر لخطبة الجمعة وغيرها ، ومعجزة حنين الجذع ٥٨٨٦

من صل صلاة الصبح فله ذمة الله ، فلا تخفروا الله ذمته

٥٨٩٨

صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكعبة ٥٩٢٧ ، ٦٠١٩

قال ابن عمر : صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ،

ثلاث مرات ، فقرأ السجدة في المكتوبة ٥٩٥٧

رأى رجلا ساقطا يده في الصلاة ، فقال ، لا تجلس هكذا ،

إنما هذه جلسة الذين يعبدون ٥٩٧٢

رحم الله أمراها صلى قبل العصر أربعاً ٥٩٨٠

وضع اليدين على الركبتين والإشارة بالإصبع في جلوس الصلاة ،

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هي أشد على الشيطان من

الحديد ٦٠٠٠

صلوا في بيتكم . ولا تتخذوها قبوراً ٦٠٤٥

الجناز

تأخير الجنازة إلى الصباح ٥٥٨٦

مرودن فليرجعن ، ولا يبكيهن على هالك بعد اليوم ٥٦٦٦

تلى رسول الله أن تتبع جنازة معها رنة ٥٦٦٨

دعهن يا ابن الخطاب ، فإن العين دامعة ، والفؤاد مصاب ،

وإن العهد حديث ٥٨٨٩

إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ، إن

كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة ، إلخ ٥٩٢٦ ، ٦٠٥٩

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان يعشون

أمام الجنازة ٦٠٤٢

إذا وضعتم موتاكم في القبور فقولوا : بسم الله ، وعلى سنة

رسول الله ٦١١١

الزكاة والصدقات

لا تزال المسئلة بأحدكم حتى يلقى الله وما في وجهه مزعة لحم
٥٦١٦

لا حسد إلا على اثنين ، رجل آتاه الله مالا ، ينفق منه آناء الليل وآناء النهار ٥٦١٨
لا جلب ولا جنب ٥٦٥٤

ليس فيها دون خس من الإبل ، ولا خس أواق ، ولا خس أوساق ،
صدقة ٥٦٧٠

المسئلة كدوح في وجه صاحبها يوم القيمة ٥٦٨٠

وأهون المسئلة مسئلة ذي الرحم ٥٦٨٠

وخير المسئلة المسئلة عن ظهر غنى ٥٦٨٠

من سألكم بالله فأعطيوه ٥٧٣٣ ، ٥٧٤٣ ، ٦١٠٦

اليد العليا خير من اليد السفلة ٥٧٢٨ ، ٦٠٣٩

إن الذي لا يؤدي زكاة ماله يمثل الله له ماله يوم القيمة شجاعاً
أقرع ٥٧٢٩

فرض زكاة الفطر صاعاً من ثمر أو صاعاً من شعير ، على كل عبد أو حر ، صغير أو كبير ٥٧٨١ ، ٥٩٤٢

لابتعده ، ولا ترجع في صدقتك ٥٧٩٦

احبس أصله ، وسبل ثمرته ٥٩٤٧

الصيام

كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ٥٦٤٣

ليلة القدر ٥٦٥١ ، ٥٩٣٢

الفطر في السفر ٥٧٥٠

نحي عن الوصال ، وقال : إني لست مثلكم ، إني أطعم وأُنسى
٦١٢٥ ، ٥٩١٧ ، ٥٧٩٥

إن بلا لا ينادي بليل ، فكلوا وشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم
٦٠٥١ ، ٥٨٥٢

قال ابن عمر : ما صمتُ عرفة قط ، ولا صامه رسول الله صلى
الله عليه وسلم ، ولا أبو بكر ، ولا عمر ٥٩٤٨
نحن أمة أميون ، لا نحسب ولا نكتب ، إلخ ٦٠٤١
إن بلا لا يدري ما الليل ، فكلوا وشربوا حتى ينادي ابن
أم مكتوم ٦٠٥٠
الشهر هكذا وهكذا ٦٠٧٤

الحج

من صفة الحج ٥٥٩٤ - ٥٥٩٤ ، ٥٦٠١ ، ٥٦٣٢ ، ٥٦٢٤ ، ٥٦٢٤ ، ٥٧١٩ ،
٥٧٥٦ ، ٥٨١٥ ، ٥٨٩٢ ، ٥٨٩٤ ، ٥٩٣٩ ، ٥٩٤٦ ، ٦٠٢١ ، ٦٠٨٢ ، ٦٠٦٨ ، ٦٠٢٧ ،
أذن رسول الله للعباس أن يبيت بعكة ليالي مني ، من أجل

سقايتها ٥٦١٣

الخلق والتصوير ٥٦١٤ ، ٥٦٢٣ ، ٥٦٢٣ ، ٦٠٠٥ ، ٦١١٥ ،
مسح الركن اثنان والركن الأسود يحيط الخطابا حطاً ٥٦٢١ ،
٥٧٠١

استلام الركين فقط ٥٦٢٢ ، ٥٨٩٤ ، ٥٩٤٥ ، ٥٩٥٠ ، ٦٠١٧ ، ٥٩٦٥

الصفا والمروءة ٥٦٦٩ ، ٥٧٣٧

التنوع بالعمراء إلى الحج ٥٧٠٠ ، ٦٠٦٨ ،
من طاف بهذا البيت أسبوعاً يخصيه ، كتب له بكل خطوة
حسنة ، إلخ ٥٧٠١

الحرب في الطواف والسعى ، ٥٧٣٧ ، ٥٧٦٠ ، ٥٩٤٣ ، ٦٠١٣ ، ٦٠٨١ ، ٦٠٤٧

سألت امرأة ابن عمر بمنى عن الحرير ؟ فقال : نهى رسول الله

صلى الله عليه وسلم عنه ٥٧٤٦

الإذن للضعفة بالدفع إلى مني ٥٧٦٥

صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة في غيره ،

إلا المسجد الحرام ٥٧٧٨

سقاية الحاج ٥٨٠٥

سدانة البيت ٥٨٠٥

من استطاع أن يموت بالمدينة فليميت ، فإني أشفع لمن يموت

بها ٥٨١٨

رويا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن وباء المدينة نقل إلى مهيبة ،

وهي الجحفة ٥٨٤٩ ، ٥٩٧٦

مواقف الإحرام ٥٨٥٣

استلم الحجر ثم قبل يده ٥٨٧٥

الإهلال يوم التروية ٥٨٩٤

إذا لم يجد المحرم النعلين فليلبس الخفين ، يقطعهما أسفل من

الكعبين ٥٩٠٦ ، ٦٠٠٣

إنما أحمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذي الخليفة ٥٩٠٧

أنماخ بالبطحاء التي بذى الخليفة ، فصلى بها ٥٩٢٢ ، ٦٠٠٤ ،

٦٠٦٩

دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة وصلاته فيها ، وكان

البيت يومئذ على ستة أعمدة ٥٩٢٧ ، ٦٠١٩

لا يصبر أحدكم على لأواتها وشدتها إلا كنت له شفيعاً أو شبيداً

يوم القيمة ٥٩٣٥ ، ٦٠٠١

كان يرى الجمرة يوم النحر راكباً ، وسائر ذلك ماشياً ٥٩٤٤

كان يلبي إذا استوت به راحلته ٥٩٥٠

لا تزوجها وأنت محرم ٥٩٥٨

ما يلبس المحرم في الإحرام ٦٠٠٣

صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه إذ قدموا حجة
الوداع ٦٠١٦

قال حبيب بن أبي ثابت : خرجت مع أبي نتفي الحاج فسلم
عليهم قبل أن يتدنسوا ٦٠١٨

من ضفر فليحلق ، ولا تشبهوا بالتبليد ٦٠٢٧

اللهم بارك لنا في مدینتنا ٦٠٦٤ ، ٦٠٩١

صلح الحديبية ، والعمرة من العام القابل ٦٠٦٧

إنما عدل النبي صلى الله عليه وسلم إلى الشعب حاجته ٦٠٨٠

جمع بين المغرب والعشاء حين أناخ ليلة عرفة ٦٠٨٣

ادهن بدهن غير مفتت ، وهو محرم ٦٠٨٩

إذا لقيت الحاج فسلم عليه وصافحه ، ومره أن يستغفر لك ،
قبل أن يدخل بيته . فإنه مغفور له ٦١١٢

النكاح والطلاق والنسب

ولا شغار في الإسلام ٥٦٥٤

وابداً من تعول ٥٦٨٠

نكاح المتعة ٥٦٩٤ ، ٥٨٠٨

أشيروا على النساء في أنفسهن ٥٧٢٠

قصة ابن عمر في طلاق امرأته وهي حائض ، وفيها بيان طلاق

السنة وطلاق غير السنة ٥٧٩٢ ، ٦١١٩ ، ٦٠٦١

هي عن طرائق النساء ليلة العودة من السفر ٥٨١٤

ما يجوز في الرضاعة من الشهود ٥٨٧٧

المرأة راعية على بيت زوجها ومسئولة عنه ٥٩٠١ ، ٦٠٢٦

لا تتزوجها وأنت محرم ٥٩٥٨

اتق الله ولا تغضن الخاتم إلا بمحفه . في قصة الثلاثة الذين طبقت

عليهم صخرة في غار ٥٩٧٣ ، ٥٩٧٤

أفري الفرى من ادعى إلى غير أبيه ٥٩٩٨

ولا يخطب بعضكم على خطبة بعض ٦٠٣٤ ، ٦٠٣٦ ، ٦٠٦٠ .

٦٠٨٨

أن رجلاً لاعن امرأته وانتقى من ولدها ، ففرق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما ، وألحق الولد بالمرأة ٦٠٩٨
ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة . . . والديوث ، الذي يقر في
أهلة الحجث ٦١١٣

الفرائض والوصايا

ما حق امرئ له شيء بوصي فيه بيته ليلتين إلا ووصيته عنده

مكتوبة ٥٩٣٠ ، ٦١٠٠

احبس أصله ، وسبل ثمرته ٥٩٤٧ ، ٦٠٧٨

الماء ملائكة

اشتراء الذهب بالفضة : إذا اشتريت واحداً منها بالآخر
فلا يفارقك صاحبك وبينك وبينه ليس ٥٦٢٨ ، ٥٧٧٣
شيء عن ثاني السلع حتى يحيط بها الأسواق ٥٦٥٢
اتقوا الظلم ، فإنه ظلمات يوم القيمة ٥٦٦٢ ، ٥٨٣٢
لعنة الله الحمر . . . وبائعها ، ومتاعها ، وحامليها ، والمحمولة
إليه ، وآكل ثمنها ٥٧١٦

من اشتري ثوباً بعشرة دراهم وفيه درهم حرام لم يقبل الله له
صلاة ما دام عليه ٥٧٣٢

من أخذ شيئاً من الأرض ظلاماً خسف به إلى سبع أرضين ٥٧٤٠
الشروط في البيع وغيره ٥٧٦١ ، ٥٩٢٩

من اشتري نخلاً قد أبرت فشررتها للذي أبرها ، إلا أن يشرط
الذي اشتراها ٥٧٨٨
إنما كسوتها لتباعها أو لتكونها ٥٧٩٧

من ينذر في البيع : إذا كان ذاك فقل : لاختلاطه ٥٨٥٤ ،
٥٩٧٠

، من ابتاع طعاماً فلا يباعه حتى يقابله ٥٨٦١ . ٥٨٦٠ . ٥٩٠٠ ،
البيوع المهي عنها ٥٨٦٢ . ٥٨٦٣ . ٥٨٧٠ . ٥٨٧٣ . ٦٠٥٨ ،
لا تبيعوا الدينار بالدينارين . ولا الدرهم بالدرهمين ، ولا الصاع
بالصاعين ، فإني أخاف عليكم الراء ٥٨٨٥
أرأيت الرجل يبيع الفرس بالأفراس . والنجيبة بالإبل ؟ قال :
لأنس ، إذا كان يداً يد ٥٨٨٥

كنا نبتاع الطعام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
فيبعث علينا من يأمرنا بنقله من المكان الذي ابتعناه فيه إلى
مكان سواه قبل أن نبيعه ٥٩٢٤
انطلق إلى ذلك البقر وراعيها فخذها ، إلخ . في قصة الثلاثة
الذين حبسوا في غار ٥٩٧٣ ، ٥٩٧٤

قال ابن عمر : عن ثمن الخمر تسلني ؟ ! سأحدثك
[ثم روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم] قال : الويل
لبني إسرائيل ... إنهم لما حرمت عليهم الشحوم ، فتواظأوه
فيسعونه فإذا كلون ثمنه ٥٩٨٢

من أفري الفري من غير ت خوم الأرض ٥٩٩٨
إذا تباع الرجال فكل واحد منها بالختيار ، ما لم يتفرق ، إلخ
٦٠٠٦

لا يبيع بعضاكم على بيع بعض ٦٠٣٤ ، ٦٠٦٠ ، ٦٠٨٨

الرقيق والعتق والولاء

إن لي خادماً يسي ويظلم ، فأفضل به ؟ قال : تعفو عنه كل
يوم سبعين مرة ٥٦٣٥ ، ٥٨٩٩

إذما الولاء لمن أعتقد ٥٧٦١ ، ٥٩٢٩
إذا نصح العبد لسيده وأحسن عبادة ربها كان له من الأجر
مرتين ٥٧٨٤
من أعتقد شيئاً له في عبد ، فإن كان له من المال ما يبلغ قيمته ،

قوم عليه قيمة عدل ، وإن فقد أعتق ما أعتق ٥٨٢١ ، ٥٩٢٠ ،

٦٠٣٨

نَبَىٰ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبَتِهِ ٥٨٥٠
الْعَبْدُ رَاعٍ عَلَىٰ مَالِ سَيِّدِهِ ، وَهُوَ مَسْؤُلٌ عَنْهُ ٥٩٠١ ، ٦٠٢٦

الأَيْانُ وَالنَّذُورُ

النذر لا يأتي بغير ، وإنما يستخرج به من البخيل ، ٥٥٩٢

٥٩٩٤

احلف برب الكعبة ، من حلف بغير الله فقد أشرك ، ٥٥٩٣

٦٠٧٣ ، ٦٠٧٢

مَنْ كَانَ حَالَفًا فَلَا يَحْلِفْ إِلَّا بِاللَّهِ . . . فَلَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ

٥٧٣٦

قال الرجل : فعلتَ كذا وكذا ؟ قال : لا والذى لا إله إلا هو

يا رسول الله ما فعلتُ ، قال : بلى قد فعلتَ ، ولكن غفر لك

بِالإخلاص ٥٩٨٦ ، ٦١٠٢

إذا حلف أحدكم فقال : إن شاء الله ، فهو بال اختيار ، إن شاء

فعل ، وإن شاء لم يفعل ٦٠٨٧ ، ٦١٠٣ ، ٦١٠٤

كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم التي يخالف بها :

لَا وَمَقْبَلٌ لِّلْفَلَوبِ ٦١٠٩

الحدود والديات

لن يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دمًا حراماً ٥٦٨١

المقتول في الجنة والقاتل في النار ٥٧٠٨ ، ٥٧٥٤

ديمة الخطأ العمد ٥٨٠٥

صلب المرتدین من أهل الأهواء ٥٨٨١

رجم يهوديًّا ويهودية ٦٠٩٤

اللباس والزينة

كان يجعل فص خاتمه مما يلي بطن كفه ٥٥٨٣ ، ٥٧٠٦ ،
٦١١٨

نَبِيُّ رسول الله عن الفزع ، قال : احلقوا كلهم ، أو اتركوا كلهم
٥٦١٥ ، ٥٧٧٠ ، ٥٨٤٦ ، ٥٩٨٩ ، ٥٩٩٠ ،
لباس النساء ، إذا أرادت أن تتخذ درعاً أرخت ذراعاً فجعلته
٥٦٣٧ ذيلاً

من لبس ثوب شهرة في الدنيا ألبس الله ثوب مذلة يوم القيمة
٥٦٦٤

ومن تشبه بقوم فهو منهم ٥٦٦٧
كان في خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم « محمد رسول الله »
٥٦٨٥

ما مس الأرض فهو في النار ٥٦٩٣ ، ٥٧١٣ ، ٥٧١٤ ،
٥٧٢٧

كان لرسول الله خاتم من ذهب . . . فطرحه ، ثم اتخذ خاتماً
من فضة ٥٧٠٦ ، ٥٨٥١ ، ٥٨٥٧ ، ٥٩٧١،٥٨٨٧ ، ٦٠٠٧ ،
كان يصبح ثيابه ويدهن بالزعفران ٥٧١٧ ، ٥٨٩٤ ، ٦٠٩٦ ،
٥٧٥١ عن المثيرة ، والقبيحة ، وحلقة الذهب
إن الذي يحرث ثوبه من الجبال لا ينظر الله إليه يوم القيمة
٦١٢٣ ، ٥٨١٦ ، ٥٨٠٣ ،
إنا يليس هذه من لاخلاق له في الآخرة ٥٧٩٧ ، ٥٩٥١ ،
٦١٠٥ ، ٥٩٥٢

قال ابن عمر : ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإزار
 فهو في القميص ٥٨٩١

ليس التعال السبية ٥٨٩٤ ، ٥٩٥٠ ،
صيغ الثياب بالصفرة ٥٨٩٤
كان يصفر لحيته ٥٩٥٠

من الفطرة حلق العانة ، وتقطيم الأظفار ، وقص الشارب ٥٩٨٨

التخشن والزهد والرافق

لا تزال المسئلة بأحدكم حتى يلقى الله وما في وجهه مزعة لحم
٥٦١٦

المسئلة كدوح في وجه صاحبها يوم القيمة ٥٦٨٠
دخل ابن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فألقى له
وسادة من أدم حشوها ليف ٥٧١٠

اليد العليا خير من اليد السفلية ٦٠٣٩ ، ٥٧٢٨
ما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذله ،
وما لا فلا تتبعه نفسك ٥٧٤٨ ، ٥٧٤٩

رحمكم الأدم ، وخطم إبلهم الجمر ٦٠١٦
قال ابن عمر : فلم أسأل عمر فلن سواه من الناس ٦٠٣٩

الأطعمة والأشربة

الأكل مما ذبح على النصب وما لم يذكر اسم الله عليه ٥٦٣١ ،
٦١١٠

كل مسكر حرام ، ما أسكر كثيرون قليله حرام ٥٦٤٨ ، ٥٧٣٠ ،
٥٧٣١ ، ٥٨٢٠

النبي عن الانتباذ في بعض الآية ٥٦٧٨ ، ٥٧٥١ ، ٥٧٦٤ ،
٥٧٨٩ ، ٥٩٦٠ ، ٥٩٥٤ ، ٥٨٣٣ ، ٥٨١٩ ، ٥٧٨٩ ،
٦٠١٢

لعن الله الخمر ، ولعن شاربها ، إلخ ٥٧١٦
أحلت لنا ميتان ودمان ٥٧٢٣
من شرب الخمر في الدنيا ثات وهو مدمنها لم يشربها في الآخرة
٦٠٤٦ ، ٥٨٤٥ ، ٥٧٣٠

نهى عن أكل لحوم الخمر الأهلية ٥٧٨٦ ، ٥٧٨٧
نوى عن القرآن ، إلا أن يستأذن الرجل منكم أخاه ٥٨٠٢
أني النبي صلى الله عليه وسلم بفضيحة في مسجد الفضيحة ،
فشربه ٥٨٤٤

إذا أكل أحدكم أو شرب فلا يأكل بشمالة ولا يشرب بشمالة ،
فإن الشيطان يأكل ويشرب بشمالة ٥٨٤٧ ، ٦١١٧
كنا نشرب ونحن قيام ، ونأكل ونحن نمشي ، على عهد رسول
الله عليه وسلم ٥٨٧٤
سئل عن القصب ؟ فقال : لا آكله ولا أحرمه ٥٩٦٢

استنق الناس من الآبار التي كان يشرب منها ثمود
فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهراقو القدور ، وعلفوا
العجين الإبل ٥٩٨٤

من الخنطة خمر ، ومن التر خمر ، ومن الشعير خمر ، ومن الزبيب
خمر ، ومن العسل خمر ٥٩٩٢
ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة : مدمن الخمر ، إلخ ٦١١٣

الصيد والذباح والضحايا

لعن من اتَّخذ شيئاً في الروح غرضاً ٥٥٨٧ ، ٥٨٠١
من مثل بذى روح ثم لم يتتب مثل الله به يوم القيمة ٥٦٦١ ،
٥٩٥٦

نهى أن تصبر بهيمة أو غيرها لقتل ، وإن أردتم ذبحها فاذبحوها
٥٦٨٢

كلاب الصيد ٥٧٧٥ ، ٥٩٢٥
أمر بحد الشفار ، وأن توارى عن البهائم ، وإذا ذبح أحدكم
فليجهر ٥٨٦٤

كان يذبح أضحيته بالمصلى يوم النحر ٥٨٧٦
عن ابن عمر : أنه كان يكره العلم في الصورة [يعني اليوم
في الوجه] ٥٩٩١

الأدب والأخلاق والمجتمع

لو علم الناس ما في الوحيدة ما سرى راكب بليل وحده ٥٥٨١ ،
٦٠١٤ ، ٥٩١٠ ، ٥٩٠٩ ، ٥٩٠٨

إن أبر البرصلة المرء أهل ود أبيه بعد أن يولي ، ٥٦٥٣ ، ٥٦١٢ ، ٥٨٩٦ ، ٥٧٢١

لا حسد إلا على الثنتين ٥٦١٨
الناس كلابيل مائة ، لا يجد الرجل فيها راحلة ٥٦١٩ ، ٥٨٨٢ ، ٦٠٤٩ ، ٦٠٤٤ ، ٦٠٣٠

لا يقم أحدكم أخاه في مجلسه ، ولكن تفسحوا وتوسعوا
٥٦٢٥ ، ٥٧٨٥ ، ٦٠٢٤ ، ٦٠٦٢ ، ٦٠٨٥

العفو عن الخادم كل يوم سبعين مرة ٥٦٣٥ ، ٥٨٩٩
المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يسلمه ، إلخ ٥٦٤٦
لعنة المختندين من الرجال ، والمتربلات من النساء ٥٦٤٩
نهى عن الوحدة ، أن يبيت الرجل وحده ، أو يسافر وحده
٥٦٥٠

انقوا الظلم ، فإنه ظلمات يوم القيمة ٥٦٦٢ ، ٥٨٣٢
بأي شيء استحللت أن تطلع في داري ؟ ٥٦٧٢
احتوا في وجوه المداحين التراب ٥٦٨٤
يا أيها الناس ، قولوا بقولكم ، فإنما تشقيق الكلام من الشيطان
٥٦٨٧

إن من البيان سحراً ٥٦٨٧
ومن دعاكم فأجبيوه ٥٧٠٣ ، ٥٧٤٣ ، ٥٧٦٦ ، ٦١٠٦ ، ٦١٠٨

ومن أهدى لكم فكافثوه ، فإن لم تجدوا ما تكافثوه فادعوا له
٦١٠٦ ، ٥٧٤٣ ، ٥٧٠٣
لأن يكون جوف المرء مملوءاً قبحاً خيراً له من أن يكون مملوءاً
شعرأً ٥٧٠٤
الغادر ينصب له لواء يوم القيمة ٥٧٠٩ ، ٥٨٠٤ ، ٥٩١٥ ، ٥٩٦٨

دخل ابن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنقى له وسادة
من أدم حشوها ليف ، فلم يقعده عليها ٥٧١٠

أفرى الفرى من ادعى إلى غير أبىه ، وأفرى الفرى من أرى
عينيه في المنام مالم ترى ، ومن غير تخوم الأرض ٥٩٩٨، ٥٧١١
ومن استجاركم فأجبروه ٥٧٤٣

أيرقد أحدنا وهو جنب ؟ قال : نعم ، إذا توپاً ٥٧٨٢ ، ٥٩٦٧
إن الغادر ينصب الله له لواء يوم القيمة ، فيقال : ألا هذه غدرة
فلان ٤ ، ٥٨٠٤ ، ٥٩٦٨ ، ٥٩١٥ ، ٦٠٥٣ ، ٦٠٩٣

نهى عن طرق النساء ليلة العودة من السفر ٥٨١٤
إذا قال الرجل لصاحبه « يا كافر » فإنها تجب على أحدهما
٥٩٣٣ ، ٥٩١٤ ، ٥٨٢٤

أدب الذكر عند القبول من السفر ٥٨٣٠ ، ٥٨٣١
الرجل راع على أهل بيته ، وهو مسؤول عنهم ٥٩٠١ ، ٦٠٢٦
إن اليهود إذا سلّموا عليكم قالوا : السام عليكم ، فقل : وعليك
٥٩٣٨

إذا تناجي اثنان فلا تجلس إليهما حتى تستأذنهما ٥٩٤٩
اللهم إنك تعلم أنه كان لي أبوان شيخان كبيران ، وكنت أحلى
حلاهما ، فأجيئهما وقد ناما ، فكنت أبكي قائمًا وحلاهما
على يدي ، إلخ ، في قصة الثلاثة الذين حبسوا في غار ٥٩٧٣ ،
٥٩٧٤

كان لا ينام إلا والسوال عنده ، فإذا استيقظ بدأ بالسؤال ٥٩٧٩
ما يقول من الذكر عند النوم ٥٩٨٣

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ضرب الوجه ٥٩٩١
من تعظم في نفسه ، أو اختال في مشيته ، لني الله وهو عليه
غضبان ٥٩٩٥

إذا اجتمع ثلاثة فلا يتناجي اثنان دون الثالث ٦٠٢٤ ، ٦٠٥٧ ،
٦٠٨٥

إن لكل أمة محبوساً ، وإن محبوس أمني المكذبون بالقدر ، فإن
ماتوا فلا تشهدونهم ، وإن مرضوا فلا تعودونهم ٦٠٧٧
ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة . . . والعاق ، والديوث ، الذي

يقر في أهل الخبث ٦١١٣
ما تجرع عبد جرعة أفضل عند الله من جرعة غبظ ، يكظمها
ابتغاء وجه الله ٦١١٤ ، ٦١١٦

الجهاد والغزوات

تحريق نخل بني النضير ٦٠٥٤ ، ٥٥٨٢
تضمير الخيل ٥٥٨٨
فرت سرية فقال لهم رسول الله : أنتم العكارون ، ٥٧٥٢ ، ٥٥٩١
، ٥٧٥٣ ، ٥٦٥٨ ، ٥٩٥٩ ، ٦٠٣٧

لا جلب ولا جنب ٥٦٥٤

سبق بين الخيل ، وأعطي السابق ٥٦٥٦
أنكر رسول الله قتل النساء والصبيان ، ٥٧٥٣ ، ٥٦٥٨ ، ٥٩٥٩
، ٦٠٥٥ ، ٥٩٦٧

قتل حزة يوم أحد ٥٦٦٦

بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك
له ، وجعل رزق تحت ظل رمحى ٥٦٦٧
قيل لابن عمر : ما تقول في الجهاد ؟ قال : من جاهد فإنا
يمجاهد لنفسه ٥٦٧٢

الغادر ينصب له لواء يوم القيمة ٥٧٠٩ ، ٥٨٠٤ ، ٥٩١٥
، ٥٩٦٨ ، ٦٠٥٣ ، ٦٠٩٣

أنا فئة كل مسلم ٥٧٤٤ ، ٥٧٥٢ ، ٥٨٩٥

الخيل معقود في نواصيها لتغير إلى يوم القيمة ٥٧٦٩ ، ٥٧٦٨
، ٥٧٨٣ ، ٥٩١٨

غزوة بدر ٥٧٧٢ ، ٥٨٧٨ ، ٦٠١١

بيعة الرضوان ٥٧٧٢ ، ٦٠١١

غزوة أحد ٥٧٧٢

قصة حاطب بن أبي بلتعة في كتابته كتاباً لقریش ٥٨٧٨

بعث سرية فكانت سهوناهم اثني عشر بعيراً ، ونفلوا
بعيراً بعيراً ٥٩١٩

عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فما يحكي عن ربه ، قال :
أيما عبد من عبادي خرج مجاهاً في سبيلي ، ابتغاء مرضاتي ،
ضمنت له أن أرجعه بما أصاب من أجر أو غنية ، وإن قبضته
أن أغفر له وأرجمه وأدخله الجنة ٥٩٧٧

غزوة تبوك ٥٩٨٤

المigration

كان إذا دخل مكة قال : اللهم لا تجعل منيانا بها ، حتى
تخرجنا منها ٦٠٧٦

الخلافة والإمارة والقضاء

إمارة أسامة بن زيد ، وأنه هو وأبوه خليقان بها ، ٥٧٠٧ ، ٥٦٣٠ ،
٥٨٨٨ ، ٥٨٤٨

النبي صلى الله عليه وسلم حى النقيع تحيله ٥٦٥٥
اتقوا الظلم فإنه ضلال يوم القيمة ، ٥٦٦٢ ، ٥٨٣٢ ،
من نزع يده من الطاعة فلا حجة له يوم القيمة ، ومن مات
مفارقًا للجحادة مات ميتة جاهلية ٥٦٧٦ ، ٥٧١٨ ، ٥٨٩٧ ،
٦٠٤٨ .

لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي من الناس اثنان ٥٦٧٧ ،
٦١٢١

وإن من طاعني أن تطيعوا أميكم ٥٦٧٩
سيكون عليكم أمراء يأمرونكم بما لا يفعلون ، فمن صدقهم
بكذبهم ، وأعانهم على ظلمهم ، فليس مني ولست منه ، ولن
يرد عليّ الخوض ٥٧٠٢
إن من أعظم الغدر أن يبايع الرجل رجلاً على بيع الله ورسوله

٥٧٠٩ ثم ينكث بيعته

البيعة على السمع والطاعة ، فيها استطاع

٥٧٧٢ بيعة الرضوان

إن الغادر ينصب الله له لواء يوم القيمة ، فيقال : ألا هذه

غدرة فلان ٦٠٩٣ ، ٦٠٥٣ ، ٥٩٦٨ ، ٥٩١٥ ، ٥٨٠٤

قيل لابن عمر : إنا ندخل على أمرأتنا فنقول القول ، فإذا خرجنا

قلنا غيره؟ فقال : كنا نعدّ هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه

٥٨٢٩ وسلم التفاق

كل راعٍ مسؤول عن رعيته

٥٨٧٧ ما يجوز في الرضاة من الشهود

كلكم راعٍ ، وكلكم مسؤول عن رعيته

٦٠٢٦ ، ٥٩٠١ ، ٥٩٠١ الأمير راعٍ على رعيته ، وهو مسؤول عنهم

الرجل في مال أبيه راعٍ ، وهو مسؤول عن رعيته

٦٠٢٦ وإن أكبر الغدر غدر أمير عامدة

٦٠٩٣ رجم يهودياً ويهودية

رسول الله

كان شيب رسول الله نحواً من عشرين شعراً

٥٦٣٣ أنسد رحل ابن عمر . وبلال عبد الله خير بلال . فقال :

كذبت ، ذاك بلال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وأنا أنظر إلى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر

يستنقى ، فما يتزل حتى يجيش كل ميزاب ، وأذكر قول الشاعر

٥٦٧٣ وأبيض يستنقى الغمام بوجهه .

٥٩٤٠ هما ريحانتي من الدنيا ٥٦٧٥ ،

اللهم تعلمون أن الله أنزل في كتابه : من أطاعني فقد أطاع

٥٦٧٩ الله ؟

كان في خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم « محمد رسول الله »

٥٦٨٥

كان له خاتم من ذهب ، ثم طرحت ، ثم اتخد خاتماً من فضة
٥٧٠٦ ، ٥٨٥١ ، ٥٨٨٧ ، ٥٩٧١ ، ٦٠٠٧ ، ٦١٠٧ ،
كان يصبغ ثيابه ويدهن بالزعفران ٥٧١٧ ، ٥٨٩٤ ، ٦٠٩٦ ،
إفي لست مثلكم ، إفي أطعم وأسقى ٥٧٩٥ ، ٥٩١٧ ، ٦١٢٥ ،
نهى عن طرائق النساء الليلة التي يأتي فيها ، فعصاه فتیان ،
فكلاهم رأى ما يكره ٥٨١٤
شفاعته لمن يموت بالمدينة ٥٨١٨ ، ٥٩٣٥
معجزة حنين الجذع ، حار كما تحرر البقرة ، جزعاً على رسول
الله صلى الله عليه وسلم ، فالترمه ومسحه ، حتى سكن ٥٨٨٦
كان يصفر لحيته ٥٩٥٠
كان لا ينام إلا والسواء عنده ، فإذا استيقظ به بدأ بالسؤال
٥٩٧٩

النافق

عمر بن الخطاب ٥٦٢٠ ، ٥٦٢٩ ، ٥٦٩٦ ، ٥٦٩٧ ، ٥٦٩٨ ،
٥٧٩٧ ، ٥٨١٧ ، ٥٨٥٩ ، ٥٨٦٨ ،
أبو بكر الصديق ٥٦٢٩ ، ٥٨١٧ ، ٥٨١٦ ، ٥٨٥٩
زيد بن حارثة ٥٦٣٠ ، ٥٧٠٧ ، ٥٨٤٨ ، ٥٨٨٨
أسامة بن زيد ٥٦٣٠ ، ٥٧٠٧ ، ٥٨٤٨ ، ٥٨٨٨
زيد بن عمرو بن قفيل ٥٦٣١ ، ٥٦١٠ ، ٦١١٠
إباء ابن عمر أن يمدح بأن بلاته خير بلال ٥٦٣٨
اللهم بارك لنا في شأننا وعيتنا ٥٦٤٢ ، ٥٩٨٧ ، ٦٠٦٤ ،
٦٠٩١
لكن حزنة لا يواكي له ٥٦٦٦
هما ريحانتي من الدنيا ٥٦٧٥ ، ٥٩٤٠ ،
قريش ٥٦٧٧ ، ٦١٢١
الكريم ابن الكريم : يوسف بن يعقوب بن إسحق
بن إبرهيم ٥٧١٢

عثمان بن عفان ٥٧٧٢ ، ٥٩٥٣ ، ٦٠١١ ،
أسلم سالمها الله ، وغفار غفر الله لها ٥٨٥٨ ، ٥٩٦٩ ، ٥٩٨١ ،
٦٠٤٠ ، ٦٠٩٢

ما يدريك لعله قد اطلع الله إلى أهل بدر فقال : اعملوا ما شتم
٥٨٧٨

حاطب بن أبي بلتقة ٥٨٧٨
مثل هذه الأمة ومثل اليهود والنصارى ٥٩٠٣ ، ٥٩٠٤ ، ٥٩٠٢ ،
٦٠٢٩
ابن عباس ٥٩١٣

الفتن وأشراط الساعة

لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقب بعض ٥٦٠٤ ،
٥٨١٠ ، ٥٨٠٩

إن في ثقيف كذاباً ومبيراً ٥٦٠٧ ، ٥٦٤٤ ، ٥٦٦٥ ،
رأيتم ليتكم هذه ، على رأس مائة سنة منها لا يبقى من هو على
ظهر الأرض أحد ٥٦١٧ ، ٦٠٢٨

قال رجل : وفي مشرقنا يا رسول الله ، فقال : من هنالك يطلع
قرن الشيطان ، وطا تسعة أعشار الشر ٥٦٤٢ ، ٥٦٥٩ ،
٥٩٠٥ ، ٥٩٨٧ ، ٦٠٣١ ، ٦٠٩١

ها ، انظروا إلى هذا ، يسأل عن دم البعض ، وقد قتلوا ابن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥٦٧٥ ، ٥٦٤٠ ،
من نزع يده من الطاعة فلا حجّة له يوم القيمة ، ومن مات
مفارقًا للججاعة مات ميتة جاهلية ٥٦٧٦ ، ٥٧١٨ ، ٥٨٩٧
بلهم سبعة أبواب ، باب منها لمن سل سيفه على أمري ٥٦٨٩
ويحك ، أتدرى ما الفتنة ؟ إنما كان رسول الله صلى الله عليه
رسول يقاتل المشركين ، وكان الدخول في دينهم فتنة ، وليس
بتنالكم على الملك ٥٦٩٠

ليكون قبل يوم القيمة المسيح الدجال ، وكذا بون ثلاثة أو
أكثـر ٥٦٩٤ ، ٥٦٩٥ ، ٥٨٠٨

سيكون عليكم أمراء يأمرونكم بما لا يفعلون ٥٧٠٢

إذا مشى الرجل من أمني إلى الرجل ليقتله ، فليقل هكذا ،
فالمقتول في الجنة ، والقاتل في النار ٥٧٠٨ ، ٥٧٥٤

تخرج نار من قبل حضرة موت تحشر الناس . . . عليكم
بالشـام ٥٧٣٨ ، ٦٠٠٢

سيكون في هذه الأمة مسخ ، ألا وذاك في المكذبين بالقدر
والزندقة ٥٨٦٧

إذا أنزل الله بقوم عذاباً أصاب العذاب من كان فيهـم ، ثم
بعثوا على أعمـالهم ٥٨٩٠

ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتـة ، فـر رـجـل ، فـقـال :
يـقتلـ فـيـهاـ هـذـاـ المـقـنـعـ يـوـمـ ثـدـ مـظـلـومـاـ ، قـال : فـنـظـرـتـ إـذـاـ هـوـ
عـيـانـ بـنـ عـفـانـ ٥٩٥٣

إن بين يدي الساعة ثلاثة دجالاً كذاباً ٥٩٨٥
الختـارـ بـنـ أـبـيـ عـبـيدـ الثـقـفـيـ ٥٩٨٥

تقاتـلـكـمـ يـهـودـ ، فـتـسـطـلـونـ عـلـيـهـمـ ، حـتـىـ يـقـولـ الحـجـرـ : يـاـ مـسـلـمـ ،
هـذـاـ يـهـودـيـ وـرـأـيـ ، فـاقـتـلـهـ ٦٠٣٢

الـمـسـيـحـ الدـجـالـ ٦٠٣٣ ، ٦٠٧٠ ، ٦٠٩٩

القيمة والجنة والنار

إن الكافـرـ لـيـجـرـ لـسانـهـ يـوـمـ الـقـيـمـةـ وـرـاءـهـ قـدـرـ فـرـسـخـينـ ، يـتوـطـهـ
الـنـاسـ ٥٦٧١

لـجـهـنـمـ سـبـعـةـ أـبـابـ ، بـابـ مـنـهـ لـمـ سـيـفـهـ عـلـيـ أـمـنـيـ ٥٦٨٩

الـخـوـضـ ٥٧٠٢

من سـرـهـ أـنـ يـنـظـرـ إـلـىـ يـوـمـ الـقـيـمـةـ كـأـنـهـ رـأـيـ عـيـنـ فـلـيـقـرـأـ (إـذـاـ
الـشـمـسـ كـوـرـتـ) وـ (إـذـاـ السـمـاءـ اـنـفـطـرـتـ) وـ حـسـبـتـ أـنـهـ قـالـ :

وـسـوـرـةـ هـوـدـ ٥٧٥٥

الشفاعة ٥٨١٨

(يوم يقوم الناس لرب العالمين) : يغيب أحدهم في رسمه إلى
أنصاف أذنيه ٥٨٢٣ ، ٥٩١٢ ، ٦٠٧٥ ، ٦٠٨٦

النجوى ، وستر الله للمؤمن ومغفرته يوم القيمة . . . وأما الكفار
والمنافقون ، فينادي بهم على رؤوس الأشهاد : (هؤلاء الذين
كذبوا على ربهم) . . . فلم يخز يومئذ أحد فخزيه على
أحد من الخلائق ٥٨٢٥

إذا أنزل الله بقوم عذاباً أصاب العذاب من كان فيه ، ثم
بعثوا على أعمالهم ٥٨٩٠

أجلكم في أجل من كان قبلكم كما بين صلاة العصر إلى غروب
الشمس ٥٩١١ ، ٥٩٦٦ ، ٦٠٢٩

الكثير : نهر في الجنة حافاته من ذهب ، إلخ ٥٩١٣
إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ، إن
كان من أهل الجنة فن أهل الجنة ، إلخ ٥٩٢٦ ، ٦٠٥٩
إذا صار أهل الجنة في النار ، وأهل النار في النار ، جيء
بالموت ثم يذبح ، ثم ينادي مناد : يا أهل الجنة ، خلود لا موت ،
يا أهل النار ، خلود لا موت ٥٩٩٣ ، ٦٠٢٢ ، ٦٠٢٣
إن أمامكم حوضاً ما بين ناحيتيه كما بين جرباء وأذرح ٦٠٧٩

منوعات

إن الشمس تطلع بقرون شيطان ٥٥٨٦

من حكمة لقمان ٥٦٠٥ ، ٥٦٠٦

إذا بلغ الرجل المسلم أربعين سنة . . . وإذا بلغ التسعين

٥٦٢٦ ، ٥٦٢٧

النار عدو ، فاحذروها ٥٦٤١

لا تدخلوا على القوم المعدبين ، إلا أن تكونوا باكين ٥٦٤٥ ،

٥٩٣١ ، ٥٧٠٥

لأن يكون جوف الماء مملوءاً قيحاً خيراً له من أن يكون مملوءاً شعراً ٥٧٠٤
إن من أفرى الفرى أن يرى عينيه في المنام مالم ترى ٥٧١١
٥٩٩٨

إن أصحاب هذه الصور يذبحون يوم القيمة ، ويقال لهم : أحيا
ما خلقتم ٥٧٦٧ ، ٦٠٨٤

من افتقى كلباً إلا كلب ماشية أو كاب صيد نقص من عمله
كل يوم قيراطان ، وكان يأمر بقتل الكلاب ٥٧٧٥ ، ٥٩٢٥
ألا إن كل دم ومال ومؤثرة كانت في الجاهلية تحت قدمي ،
إلا ما كان من سقاية الحاج وسدانة البيت ٥٨٠٥
رويا رسول الله صلى الله عليه وسلم في أبي بكر وعمر ٥٨١٧
كان جبريل يأتي النبي صلى الله عليه وسلم في صورة دحية ٥٨٥٧
إن الله يحب أن تؤتي رخصه ، كما يكره أن تؤتي معصيته ، ٥٨٦٦
٥٨٧٣

رأى ابن عمر راعي غنم في مكان قبيح ، وقد رأى ابن عمر مكاناً
أمثل منه ، فقال : ويبحث يا راعي ، حوتها ، فإني سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول : كل راع مسؤول عن رعيته ٥٨٦٩
إن الله وتر يحب الوتر ، وكان ابن عمر لا يصنع شيئاً إلا وترًا
٥٨٨٠

إن الشمس والقمر لا يخسنان لموت أحد ولا لحياته ، ولكنهما
آية من آيات الله ٥٨٨٣ ، ٥٩٩٦
أجلكم في أجل من كان قبلكم كما بين صلاة العصر إلى غروب
الشمس ٥٩٦٦ ، ٦٠٦٦ ، ٥٩١١
إني لأعلم شجرة ينتفع بها ، مثل المؤمن ، هي التي لا ينفع
ورقها ٥٩٥٥ ، ٦٠٥٢

الثؤم في الفرس والمرأة والدار ٥٩٦٣ ، ٦٠٩٥
لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين ٥٩٦٤
عصبة الذين عصوا الله ورسوله ٥٩٦٩ ، ٦٠٩٢
أمر بقتل الكلاب ٥٩٧٥

اللهم العن رعل وذكوان وبني لحيان ٦٠٩٢
نهاهم أن يدخلوا على القوم الذين عذبوا ، قال : إني أخى أن
يصيبكم مثل ما أصابهم ٥٩٨٤

رؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءا من النبوة ٦٠٣٥ ، ٦٠٠٩
إذا أحسنت بالحمس فأطغتها بالماء البارد ٦١١٠

قتلوا الحيات ، وقتلوا ذا الطفتين والأبتر ، فائهما يلتسمان
البصر ، ويقطنان الجبل ٦٠٢٥

رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، التي رأى فيها عيسى ابن
مرريم ، وال المسيح الدجال ٦٠٣٣ ، ٦٠٩٩

سمع ابن عمر رجلا يقول : الليلة النصف ، فقال : وما يدريك
أنها النصف ؟ بل خمس عشرة ٦٠٧٤

أول طلب الإمام أحمد الحديث ٦٠٩٤

ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة : مدمن الخمر ، والعاق ،
والديوث ، الذي يقر في أهله الجبث ٦١١٣

كان أحب الأسماء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : عبد الله ،
وعبد الرحمن ٦١٢٢

التحقيق والتعليق

رقم الحديث
٥٥٨٤

تعليق حديث «لكل أمة محسوس ، ومحسوس أمني الذين يقولون : لاقدر » ، بهذا الإسناد ، ويإسناد أبي داود ، والتعليق على الحافظ ابن حجر ، إذ زعم أن الترمذى حسنة ، بأن الترمذى لم يروه أصلا . مع ملاحظة أنه سبأني بإسناد آخر راجح الصحة ٦٠٧٧ ، لكنه غير الإسناد الذي تكلم عليه الحافظ .

٥٦٠١ فائدتان مهمتان عن الحافظ ابن حجر ، في شأن مساجد المدينة المنورة .

٥٦٠٥ تحقيق صحة حديث «إن لقمان الحكم كان يقول : إن الله إذا استودع شيئاً حفظه » .

٥٦١٠ تحقيق ترجحي «عثمان بن يزدويه » و «يعفر بن روذى » ، وصححة ضبط هذه الأسماء .

٥٦٢٦ حديث «إذا بلغ المسلم أربعين سنة» إلخ ، موقوفاً من حديث أنس ،
٥٦٢٧ ومرفوعاً من حديث ابن عمر : تحقيق واف لضعف هذين الإسنادين ،

مع بيان صحته مرفوعاً من حديث أنس من وجه آخر ، سبأني في
مستنده ١٣٣١٢ .

٥٦٣٥ حديث «إن لي خادماً يسيء ويظلم ، فأفضل به؟ قال : تعفو عنه كل يوم سبعين مرة» ، وتحقيق صحته ، وبيان ما فيه من أدب عال في معاملة الخدم والرفق بهم ، مقارناً بما يصنع الناس في عصرنا من القسوة والاستعباد .

٥٦٤٨ حديث «كل مسكر حرام ، ما أسكر كثيرة فقليله حرام» ،
والإشارة إلى طرقه ، وإلى وهم للحافظ ابن حجر في تخریجه في
تلخيص الحبير .

٥٦٥٥ حديث «أن النبي صلى الله عليه وسلم حمى النقيع لحيله» ، وتحقيق

رقم الحديث

- أن ذلك في أموال المسلمين العامة ، لا في المال الخاص .
- تحقيق معنى الحديث « وأهون المسألة مسألة ذي الرحم ، وخير المسئلة المسئلة عن ظهر غنى » .
- ترجمة « عبد الرحمن بن نعم » أو « نعيم الأعرجي » .
- Hadith « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أسامه أحب الناس إلي ، ما حاشا فاطمة ولا غيرها » ، وتحقيق معنى « ما حاشا » ، وأن المراد أنه لم يستثن فاطمة ولا غيرها .
- Hadith « فالقتول في الجنة ، والقاتل في النار » ، وبيان أنه ليس معناه الاستسلام لكل عاد يريد قتله ، وأن المراد به في الفتن : يكفي يده ولسانه وسيفه ، فإن عددي عليه أبي أن يقاتل ، حتى لا تزيد الفتنة اشتعالا .
- ترجمة « أبي المغيرة بن حنين » ، وتصحيح أغلاط وقعت في كتب التراجم .
- تحقيق ترجمة « إبراهيم بن صالح » ، وترجمة « إبراهيم بن نعيم النحام » ، وأنهمما شخصان متغايران ، وبيان وهم العلماء والحفاظ في ظنهمما أنهما رجل واحد ، تحقيقاً وافياً دقيقاً . ثم تحقيق ضعف إسناد هذا الحديث بانقطاعه . والاستدراك على مؤلفي تراجم الصحابة جميعاً بتركهم ذكر « عائذة بنت حذيفة بن غانم » في الصحابة ، مع ثبوت صحتها .
- ترجح أن التراجم الثلاث « الوليد بن أبي الوليد مولى عبد الله بن عمر » ، و « الوليد بن أبي الوليد مولى عثمان بن عفان » ، و « الوليد » ، سمع عثمان بن عفان ، التي في التاريخ الكبير للبخاري ، هي لرجل واحد .
- تحقيق حديث « أحلت لنا ميتان ودمان » ، إلخ .
- ترجمة « معاوية بن صالح بن حذير » .
- تحقيق ضبط « موهب » بفتح الماء ، وأن الحافظ ابن حجر ضبطه في الفتح بكسرها ، وأن هذا سهو منه أو سبق قلم .

- رقم الحديث
- ٥٨١١ تحقيق أسانيد حديث «لا صلاة بعد الصبح إلّا سجدتان»، تحقيقاً وافياً .
- ٥٨١٢ ترجمة «أبي معاوية الغلابي» ، وبيان أن «الغلابي» بتحريف اللام ، وأن ضبطه بالتشديد خطأ .
- ٥٨٢٩ تصحيح خطأ وقع في إسناده في الأصول الثلاثة : «الأعمش عن إبراهيم بن أبي الشعثاء» ، وأن صوابه يقيناً : «الأعمش عن إبراهيم عن أبي الشعثاء» .
- ٥٨٨١ ترجمة «غيلان القدرى» المصلوب بدمشق .
- ٥٨٨٤ التعقيب على أحد الحافظين : ابن دحية ، أو ابن كثير ، بإدخال آلة في آية سبوا ، عند الاستشهاد بإحداهما .
- ٥٨٨٩ ترجمة «سلمة بن الأزرق» محققة . استدرك خطأ عجيب ، وقع فيه ابن سعد وابن قتيبة وغيرهما : اشتبه عليهم اسم «سمية» أم عمارة بن ياسر ، بـ «سمية» أم زياد ابن أبيه ، واستدرك ذلك الحافظ ابن عبد البر ، ونسب الخطأ لابن قتيبة وحده ، وقلده في ذلك ابن الأثير وأبن حجر . وبها الحافظ ابن حجر فوق في الخطأ نفسه في موضع آخر من الإصابة !! تحقيق ضبط اسم «خباط» والد سمية أم عمارة . ثم تحقيق صحة إسناد هذا الحديث .
- ٥٩٩٣ ثبوت خبر الكوثير في الجنة بالتواتر ، والتشديد بالذين لا يؤمنون بالغيب ، ويتأولون كل ما يتعلق بالقيامة ، من يتسبون إلى الإسلام .
- ٥٩٦٤ حديث «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين» ، وتفسير الطيالسي لإيهام تفسيراً يخرج بالألفاظ عن دلالتها !
- ٥٩٩٣ حديث «جيء بالموت حتى يوقف بين الجنة والنار ، ثم يذبح» ، والرد على من تأول ذلك أو أنكر صحة الحديث ، «لكونه يخالف صريح العقل» ، زعموا ، .. ، وخير للإنسان أن يؤمن ويعمل صلحاً ، ثم يدع ما في الغيب لعالم الغيب .
- ٦٠١٠ تحقيق إسناد حديث جسر عن سليط ، وتحقيق التراجم التي في هذا الإسناد .

رقم الحديث

٦٠٥٠


تحقيق صحة حديث « إن بلا لا لا يدرى ما الليل » .


٦٠٧٧


تحقيق إسناد فيه « عبد الرحمن بن صالح بن محمد الأنصاري » ،
وترجح أنه خطأ من بعض الناسخين ، بزيادة « صالح » في نسبه ،
وأنه هو « عبد الرحمن بن أبي الرجال محمد بن حارثة » .

٦٠٩٤


قول الإمام أحمد « سمعت من علي بن هاشم بن البريد سنة تسع
وسبعين » ، وبيان أن ما ثبت في الأصول الثلاثة هنا « سبع وسبعين »
خطأ يقيناً ، بتحقيق دقيق في ذلك .







DATE DUE




297.08:13msA:v.8:c.1

شاكر، احمد محمد

المسند

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



21004870

American University of Beirut



297.08

I 13 msA

v. 8

General Library

308
SA